تفسير المظهري

تأليف

القاضي محمد ثناء الله العثماني الحنفي المظهري
النقشبندي

١١٤٣ - ١١٢٥

تحقيق

أحمد عزو عناية

الجزء الثالث

دار إحياء التراث العربي
بيروت - لبنان

جميع الحقوق محفوظة للناشر

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة **لدار إحياء التراث العربي** بيروت - لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزءاً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على إسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Copyright @

All rights reserved

All rights of this publication are reserved exclusively to **DAR EHIA AL -TOURATH AL-ARABI** Beirut - Lebanon. No part of this publication may be translated, reproduced, photocopied, photagraphed, taped on audio cassettes, or stored in a data base or saved on a retrievable system distributed in any form or by any means, without the prior written permission of the publisher.

الطبعة الأولى

1425 هـ - 2004 م

دار إحياء التراث العربي - بيروت لبنان

جميع الحقوق محفوظة في باكستان للمكتبة الحقانية

جلال الدين حقاني

بشاور بازار كتبخانه

تلفون: 220493/091 - موبيل: 5902280/0300 - باكستان

بيروت - لبنان - بناية كليوبترا - شارع دكاش

ص.ب: 7957/11 الرمز البريدي: 1107 2250

هاتف: 540000 - 544440 فاكس: 850717

Beirut - Liban - Imm Kileopatra - Rue Dakkache

P.O.Box 11\7957 Postal Code 1107 2250

Tel.Off: 544440 - 540000 Fax: 850717

تتمة سورة النساء

﴿ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في
يتامى النساء التي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من
الولدان وأن تقوموا لليتامى بالقسط وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليما (١٢٧)
وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا
والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما
تعملون خبيرا (١٢٨) ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا
كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفورا رحيما
(١٢٩) وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته وكان الله واسعا حكيما (١٣٠) ولله ما في
السماوات وما في الأرض ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله
وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات وما في الأرض وكان الله غنيا حميدا (١٣١) ولله ما في
السماوات وما في الأرض وكفى بالله وكيلا (١٣٢) إن يشأ يذهبكم أيها الناس ويأت
بآخرين وكان الله على ذلك قديرا (١٣٣) من كان يريد ثواب الدنيا فعند الله ثواب الدنيا
والآخرة وكان الله سميعا بصيرا (١٣٤)﴾.

أخرج الحاكم في المستدرك عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر ولا يورثون المرأة، فلما كان الإسلام قال الله تعالى ﴿ويستفتونك﴾ أي يستخبرونك، في الصحاح الفتوى: الجواب عما يشكل من الأحكام ﴿في النساء﴾ أخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبير قال: كان الرجل الذي قد بلغ لا يورث الصغير ولا المرأة شيئاً فلما نزلت المواريث في سورة النساء شق ذلك على الناس وقالوا: يرث الصغير والمرأة كما يرث الرجل فسألوا النبي ﷺ فأنزل الله تعالى هذه الآية، وكذا أخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد، وقال البغوي: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس: نزلت هذه الآية في بنات أم كحة وميراثهن عن أبيهن وقد مضت القصة في أوّل السورة، وروى البخاري عن عائشة في هذه الآية قال: هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها

ووارثها قد شركته في ماله فيعضلها[١]، قال البغوي: فيرغب عنها أن يتزوجها لدمامتها ويكره أن يزوج غيره فيدخل عليه في ماله فيحسبها حتى تموت فيرثها فنهاهم الله عن ذلك، وفي رواية عنها قالت: هي اليتيمة في حجر الرجل وهو وليها فيرغب في نكاحها إذا كانت ذات جمال ومال بأقل من سنة صداقها وإذا كانت مرغوباً عنها في قلة المال والجمال تركها﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾ يبيّن لكم حكمه ﴿فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ الموصول معطوف على اسم الله أو ضميره المستكن في يفتيكم وجاز للفصل يعني يفتيكم الله فيهم ويفتيكم فيهن كتابه يعني آية الميراث أو قوله تعالى ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾[٢] ونحو ذلك، وجاز أن يكون الجملة معترضة لتعظيم المتلوّ عليهم، على أنَّ الموصُول مبتدأ وفي الكتاب خبره، والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ، ويجوز أن ينصب الموصول بفعل محذوف على معنى ويبيّن لكم ما يتلى عليكم أو يخفض على القسم كأنه قيل وأقسم بما يتلى عليكم ﴿فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾متعلق بيتلى إن عطف الموصول على ما قبله أو كان الموصول منصوباً أو مجروراً أي يتلى عليكم في شأنهن وإلا فبدل من فيهن أوصلة أخرى ليفتيكم على معنى يفتيكم فيهن بسبب يتامى النساء كما في قوله عليه السلام: «دخلت امرأة النار في هرة»[٣] والإضافة بيانية لأن المضاف إليه جنس المضاف ﴿ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ أي ما فرض من الميراث والصداق وغير ذلك من الحقوق ﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾ يعني في أن تنكحوهن إذا كن جميلات أو عن أن تنكحوهن إذا كن دميمات، روى ابن المنذر عن الحسن وابن سيرين في هذه الآية قال أحدهما أن ترغبُوا فيهن وقال الآخر أن ترغبوا عنهن، وأخرج ابن أبي شيبة عن الحسن: أن ترغبوا عنهن، والواو إما للعطف أو للحال ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ﴾ عطف على يتامى النساء فإنهم كانوا لا يورثونهم كما ذكرنا ويأكلون أموالهم أي ما يُتلى عليكم في اليتامى وذلك قوله تعالى ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾[٤] ﴿وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ﴾ بالعدل في ميراثهم وأموالهم أيضاً عطف على يتامى النساء، يعني يتلى عليكم في أن تقوموا لليتامى بالقسط هذا إذا جعل في يتامى النساء متعلقاً بيتلى وإن جعلته بدلاً فالوجه نصبها عطفاً على موضع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: من قال لا نكاح إلا بولي (٥١٢٧).

(٢) سورة النساء، الآية: ٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المساقاة، باب: فضل سقي الماء (٢٣٦٥) وأخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: تحريم قتل الهرة (٢٢٤٢).

(٤) سورة النساء، الآية: ٢.

فيهن، ويجوز نصب أن تقوموا بإضمار فعل أي ويأمركم أيها الأئمة أو أيها الأولياء أن تقوموا لليتامى بالعدل والإنصاف ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ﴾ في حق النساء واليتامى وغير ذلك ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ فيثيبكم عليه.

روى البخاري وأبو داود والحاكم عن عائشة والترمذي مثله عن ابن عباس أنه توقعت سودة أن يفارقها النبي ﷺ فسألت رسول الله ﷺ حين أسنّت فقالت: يومي لعائشة[1] فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسّره ما بعده أي ﴿خَافَتْ﴾ وجاز أن يكون خافت صفة، والمقدر كانت تقديره وإن كانت امرأة خافت يعني توقعت ﴿مِنْ بَعْلِهَا﴾ مكروهاً يعني ﴿نُشُوزًا﴾ أي ترفعاً عن صحبتها كراهة لها، يعني خافت أن يطلقها لما ظهر لها ذلك بالأمارات ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾ بوجهه عنها بأن يقل مجالستها ومحادثتها ويمنعها عن حقوقها وهي تريد أن لا يطلقها ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا﴾ أصله أن يتصالحا أبدلت التاء صاداً أو أدغمت كذا قرأ أكثرهم، وقرأ الكوفيون يُصْلِحَا بضم الياء وسكون الصاد من أصلح ﴿بَيْنَهُمَا﴾ بأن تحطّ المرأة بعض المهر أو كله أو النفقة أو نصيبها من القسم أو تهب له شيئاً تستميله به إليها، قال البغوي: يقول الزوج إنكِ قد دخلتِ في السن وإني أريد أن أتزوج امرأةً شابةً جميلةً أوثرها عليكِ في القسم ليلاً ونهاراً فإن رضيتِ بهذا فأقيمي وإن كرهتِ خلّيتُ سبيلك فإن رضيت كانت هي المحسنة ولا تجبر على ذلك وإن لم ترض بدون حقها كان على الزوج أن يوفيها حقها من القسم والنفقة أو يسرحها بإحسان فإن أمسكها ووفاها حقها مع كراهة فهو المحسن، وقال مقاتل بن حبان: هو أن الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوج عليها الشابة فيقول للكبيرة أعطيكِ من مالي نصيباً على أن أقسم لهذه الشابة أكثر مما أقسم لكِ فترضى بما اصطلحا عليه فإن أبت أن ترضى فعليه أن يعدل بينهما في القسم، وعن علي رضي الله عنه في هذه الآية قال تكون المرأة عند الرجل فتنبو عينه عنها من دمامة أو كبر فتكره المرأة فرقته فإن أعطته من مالها فهو له حل وإن أعطته من أيامها فهو حل له، وفي كلمة بينهما إشارة إلى أن الأحب أن يتصالحا من غير مدخلية ثالث لئلا يطلع غيرهما على ما بينهما ممّا يعاب ﴿صُلْحًا﴾ منصوب على المصدرية والمفعول به بينهما أو هو محذوف، قيل: إنما يتم نصبه على المصدرية لو جاء الصلح بمعنى الإصلاح والتصالح، قلنا: كون الصلح فرداً

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٦) وأخرجه الترمذي في كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة النساء (٣٠٤٠).

للإصلاح يكفي في جعله مصدراً على أنه جاز أن يكون المصدر من غير بابه كما في قوله تعالى: أنبته الله نباتا[١] وعلى القراءة الثانية جاز أن ينتصب صلحاً على المفعُل به على إرادة أن يوقعا بينهما صلحاً خالياً عن الفساد، ويستفاد من هذه الآية بالدلالة أنه لو خاف الرجل نشوز المرأة لا جناح عليهما في الإصلاح أيضاً ويحتمل أن يجعل هذا الحكم تحت قوله تعالى ﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٌ﴾ من الفرقة أو من الخصومة أو من سوء المعاشرة، أو المعنى الصلح خير من الخيرات يعني من جملتها كما أن الخصومة شر من جملة الشرور، وهذه الجملة معترضة لدفع توهم الكراهة التي تستفاد من قوله لا جناح فإنه لنفي الإثم ولأن إعطاء المرأة شيئاً من حقها تشابه الرشوة، وهذه الآية وإن كانت واردة في المصالحة بين الزوجين لدفع الخصُومة الواقعة لحقوق النكاح لكن اللفظ علم يشتمل كل صلح واقع بعد دعوى صحيح وذلك على ثلاثة أضرب: صلح مع إقرار وصلح مع سكوت وصلح مع إنكار وكل ذلك جائز عند الأئمة الثلاثة لإطلاق هذه الآية، وقال الشافعي: لا يجوز الصلح مع إنكار وسكوت لقوله ﷺ: «كل صلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً أحل حراماً أو حرم حلالاً والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً» رواه الحاكم عن كثير بن عبد الله بن عوف عن أبيه عن جده، وجه الاستدلال أن البدل كان حلالاً على الدافع حراماً على الأخذ فينقلب الأمر ولأن المدعى عليه يدفع المال لقطع الخصُومة وهذا رشوة، قال الأئمة الثلاثة: هذا الحديث حجة لنا لا علينا لإطلاق قوله ﷺ «كل صلح جائز» ومعنى قوله ﷺ «إلا صلحاً أحل حراماً» بعينه كالخمر أو حرم حلالاً بعينه كما أن يصالح امرأته على أن لا يطأ ضرتها ألا ترى أن الرجل إذا أراد أن يطلق امرأة والمرءة صالحته على أن لا يطلقها وتترك قسمها لضرتها جاز إجماعاً حيث أسقطت حقها مع أن ترجيح بعض النساء في القسم كان حراماً ثم صار حلالاً بعد رضائها، والصلح بعد السكوت أو الإنكار صلح بعد دعوى صحيح فيقتضي بجوازه لأن المدعي يأخذ عوضاً عن حقه في زعمه وهذا مشروع والمدعى عليه يدفع لدفع الخصُومة عن نفسه وهذا مشروع أيضاً إذ المال وقاية للأنفس ودفع الرشوة لدفع الظلم أمر جائز، غير أن من علم أن عليه حقاً للمدعي ولم يقر له فعجز المدعي عن إثبات حقه فصالح على بعض حقه لا يحل للمدعى عليه ذلك عند الله تعالى إجماعاً لأنه هضم الحق، وأمّا إذا لم يعلم ذلك وادعى عليه فالصلح جائز عند الثلاثة، ومنعه الشافعي.

---

(١) الآية هي ﴿والله أنبتكم من الأرض نباتاً﴾.
سورة نوح، الآية: ١٧.

مسألة: فإن وقع الصلح عن إقرار اعتبر فيه ما يعتبر في البياعات إن وقع عن مال بمال فيجري فيه الشفعة ويردّ بالعيب ويثبت فيه خيار الرؤية والشرط ويفسده جهالة البدل لا جهالة المصالح عنه لأنه يسقط فلا يفضي إلى المنازعة، ويشترط القدرة على تسليم البدل وإن وقع عن مالٍ بمنافع يعتبر بالأجارة فيشترط التوقيت فيها ويبطل الصلح بموت أحدهما في المدة. **مسألة**: والصلح عن السكوت والإنكار في حق المدعي عليه لافتداء اليمين وفي حق المدعي بمعنى المعاوضة، فإن صالح عن دار لا يجب فيه الشفعة بخلاف ما إذا صالح على دار. **مسألة**: ولوا دعى داراً فصالح على قطعة منها لم يصح الصلح لأن ما قبضه من عين حقه وهو على دعواه في الباقي إلاّ أن يزيد درهماً في بدل الصلح أو يلحق به ذكر البراءة عن دعوى الباقي. **مسألة**: ويصلح الصلح عن جناية العمد والخطأ لأنه حق من الحقوق وقد قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾ (١) وعن دعوى النكاح من الرجل فكان دفع المال من جانبها بمنزلة الخلع وعن دعوى الرق وكان بمنزلة الإعتاق على مال. **مسألة**: وإذا وقع الصلح عن دين يحل على أنه استوفى بعض حقه وأسقط باقيه، فمن صالح عن ألف جياد حال على خمسمائة زيوفٍ مؤجل جاز لأنه أسقط بعض حقه قدراً ووصفاً وأجّل الباقي، وعن ألف زيوف على خمسمائة جياد لم يجز لأن الجياد غير مستحق له وهي زائد وصفاً فصار معاوضة ألف بخمسمائة وزيادة وصف وهو ربا، ولو صالح عن الدراهم بالدنانير يشترط قبض الدنانير قبل الافتراق لأنه صرف والله أعلم.

وأخرج سعيد بن منصُور عن سعيد بن المسيب: أن ابنه محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمراً إمّا كبرّاً أو غيره فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقني وأقسم لي ما بدا لك فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ﴾ الآية، وله شواهد موصول أخرجه الحاكم من طريق سعيد بن المسيّب عن رافع بن خديج قال البغوي: نزلت في غمرة، ويقال خويلة ابنة محمد بن مسلمة وفي زوجها أسعد بن الربيع، ويقال: رافع بن خديج تزوجها وهي شابة فلما علا الكبر تزوج عليها امرأة شابة وآثر عليها وجفا ابنة محمد بن مسلمة فأتت رسول الله ﷺ فشكت إليه فنزلت هذه الآية. وأخرج الحاكم عن عائشة قالت: نزلت هذه الآية والصلح خير في رجل كانت تحته امرأة قد ولدت أولاداً فأراد أن يستبدلها فراضته على أن تقر عنده ولا يقسم لها، وقال البغوي: قال سعيد بن جبير: كان رجل له

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

امرأة قد كبرت وله أولاد فأراد أن يطلقها ويتزوج غيرها فقالت: لا تطلقني ودعني على ولدي واقسم لي في كل شهرين إن شئتَ وإن شئتَ فلا تقسم لي، فقال: إن كان تصلح على ذلك فهو أحبّ إليّ فأتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك فأنزل الله تعالى ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ﴾ وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: جاءت المرأة حين أنزلت هذه الآية ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ فقالت: إني أريد أن تقسم لي من نفقتك وقد كانت رضيت أن تدعها فلا يطلقها ولا يأتيها فأنزل الله تعالى ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾ أي جعل الشح حاضراً لها مطبوعةً عليها لا يغيب عنها أبداً، والشح البخل مع الحرص كذا في الصحاح والقاموس، يعني الشح لا يذهب عن أحد غالباً فلا تكاد المرأة أن تسمح بالإعراض عنها والتقصير في حقها ولا الرجل يسمح بأن يمسكها ويقوم بحقها على ما ينبغي إذا كرهها أو أحبّ غيرها، وهذه الجملة أيضاً معترضة كانت الجملة الأولى للترغيب في المصالحة وهذه الجملة لتمهيد العذر في المماكسة ولكونهما معترضتين اغتقر عدم مجانستهما فإن الأولى اسمية والثانية فعلية ﴿وَإِن تُحْسِنُوا۟﴾ في المعاشرة أي يحسن الأزواج بأداء حقوق الزوجات والإقامة معهن بالعدل ولو مع الكراهة وتحسن الزوجات بأداء حقوق الأزواج ولو على خلاف ما تشتهي أنفسهن ﴿وَتَتَّقُوا۟﴾ النشوز والإعراض وتنقيص الحق ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ من الإحسان والأضرار ﴿خَبِيرًا﴾ فيجازيكم عليه، أقام كونه عالماً بأعمالهم مقام إثابته إياهم عليها الذي هو جواب الشرط حقيقة إقامة السبب مقام المسبب.

﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا۟﴾ أيها الناس ﴿أَن تَعْدِلُوا۟ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ يعني العدل بين النساء وعدم الميل إلى واحدة منهن بوجه من الوجوه مع كونها محبوبة إليه متعذر جدّاً، وتمام العدل أن يسوي بينهن في القسم والنفقة والتعهد والنظر والإقبال والممالحة والمفاكهة وغيرها وكان رسول الله ﷺ «يقسم بين نسائه فيعدل ويقول: «اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك ـ يعني المحبة» ـ [١] أخرجه أحمد والأربعة وابن حبان والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة ورواه أصحاب السنن الأربعة والدرامي عن عائشة ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ أي بالغتم في تحري ذلك ﴿فَلَا تَمِيلُوا۟ كُلَّ ٱلْمَيْلِ﴾ يعني فلا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر (١١٣٦) وأخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٣٩٤٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: النكاح، باب: القسمة بين النساء (١٩٧١).

تجرؤا على المرغوب عنها كل الجور في القسم والنفقة، أي لا تتبعُوا أهواءكم أفعالكم ﴿فَتَذَرُوهَا﴾ أي المرغوبة عنها ﴿كَالْمُعَلَّقَةِۚ﴾ وهي التي ليست بمطلقة ولا ذات بعل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل»(١) رواه أصحاب السنن الأربعة والدرامي ﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾ ما كنتم تفسدون من أمورهن ﴿وَتَتَّقُوا﴾ فيما يستقبل ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ يغفر لكم ما مضى من ميلكم ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾ أي الزوج والزوجة بالطلاق ﴿يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا﴾ أي كل واحد منهما عن الآخر ﴿مِّن سَعَتِهِۦ﴾ من غناه وقدرته المرأة بزوج آخر والزوج بامرأة أخرى ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾ مقتدراً على كل شيء أو واسع الفضل والرحمة أو واسعاً وسعة لا كيف لها كل خير ووجودٍ ظل لوسعة خيراته ووجوده ﴿حَكِيمًا﴾ متقناً في أفعاله وأحكامه.

مسألة: بمقتضى هذه الآية والسنة يجب على الزوج التسوية بين نسائه في القسم، فإن ترك التسوية بينهن في فعل القسم عصى الله تعالى وعليه قضاؤه للمظلومة والتسوية شرط في البيتوتة دون الجماع، لأنه يدُور على النشاط وليس ذلك في وسعه ولو كانت في نكاحه حرة وأمة فللحرة الثلثان من القسم وللأمة الثلث بذلك ورد الأثر، قال ابن همام: قضى به أبو بكر وعلي رضي الله عنهما وبالقضاء عن علي احتج أحمد وتضعيف ابن حزم إياه بالمنهال ابن عمر وبابن أبي ليلى ليس بشيء لأنهما ثقتان حافظان، وإذا تزوج جديدة على قديمات فالقديمة والجديدة في القسم سواء عند أبي حنيفة رحمه الله لإطلاق الحديث المذكور، وعند الأئمة الثلاثة يبيت عند الجديدة سبع ليال على التوالي إن كانت بكراً وإن كانت ثيباً فثلاث ليال ثم يسوي بعد ذلك بين الكل، ولا يجب قضاء هذه الليالي للقديمات لحديث أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال «من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ثم قسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً ثم قسم، قال أبو قلابة: لو شئتُ لقلتُ إن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ»(٢) متفق عليه، وإذا أراد الرجل السفر فعند أبي حنيفة رحمه الله لا حق لهن في القسم حالة السفر يسافر بمن شاء منهن والأولى أن يقرع بينهن فيسافر بمن خرجت قرعتها، وعند الشافعي وأحمد: لا يجوز له الخروج بإحداهن إلا برضائهن أو بالقرعة وعن مالك روايتان كالمذهبين، فإن سافر من غير قرعة ولا تراضٍ

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء (٢١٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٣٩٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: إذا تزوج البكر على الثيب (٥٢١٤) وأخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: ما تستحق البكر والثيب من إقامة الزوج (١٤٦١).

وجب عليه القضاء لهن عند الشافعي وأحمد وعند أبي حنيفة ومالك لا يجب احتج الشافعي وأحمد بحديث عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سهمها خرج بها» متفق عليه، قال أبو حنيفة: كان هذا من رسول الله ﷺ لتطيّب قلوبهن فكان مستحباً ولم يكن واجباً لأنه لا حق للمرأة عند مسافرة الزوج ألا ترى أن له أن لا يستصحب واحدة منهنّ إجماعاً فكذا له أن يسافر بواحدة منهن، ويرد عليه إن تركهن كلهن لا يستوجب الغيرة والإيذاء بخلاف إيثار إحداهن على سائرهن، وإن رضيت إحدى الزوجات بترك قسمها لصاحبتها جاز لحديث عائشة: «أن سودة لما كبرت قالت: يا رسول الله قد جعلتُ يومي منك لعائشة فكان رسول الله ﷺ يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة»[1] متفق عليه، ولها أن ترجع في ذلك لأنها أسقطت حقاً لم يجب بعد فلا يسقط، قال البغوي: قال سليمان بن يسارعن ابن عباس في قوله تعالى ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا﴾أنه قال: فإن صالحته عن بعض حقّها من القسم أو النفقة فذلك جائز ما رضيت وإن أنكرت بعد الصلح فذلك لها ولها حقها.

مسألة: ولا يجوز ترك القسم لأجل المرض إلا برضائهن لحديث عائشة «أن رسول الله ﷺ كان يسئل في مرضه الذي مات فيه أين أنا غداً يريد يوم عائشة، فأذن لها أزواجه يكون حيث شاء فكان في بيت عائشة حتى مات عندها»[2] رواه البخاري.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً، تنبيه على كمال وسعته وقدرته ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ اليهود والنصارى ومن قبلهم من الأمم، والكتاب للجنس ﴿مِن قَبْلِكُمْ﴾ متعلق بوصينا أو بأوتوا ﴿وَإِيَّاكُمْ﴾ عطف على الذين ﴿أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ إن مفسره لوصينا فإنه بمعنى القول، وجاز أن يكون مصدرية بحذف حرف الجرّ والمراد بالتقوى التقوى عن الشرك بدليل قوله تعالى ﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾ وجاز أن يكون التقوى عبارة عن ترك المعاصي وبالكفر الكفران بترك طاعته وعدم امتثال أوامره، أو التقوى عبارة عن وقاية قلبه عن الاشتغال بغير الله والكفر الاشتغال بغيره، وقوله وإن تكفروا عطف على وصينا بتقدير القول يعني وقلنا لهم ولكم أن تكفروا ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ فهو قادر على عقوبتكم بما يشاء لا منجي عن عقوبته لكم، أو يقال فإن لله ملائكة السمّوات والأرض وهم أطوع له منكم، أو يقال معناه أنه تعالى غني عنكم لا ينتفع

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الرضاع، باب: جواز هبتها نوبتها لضرتها (١٤٦٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته (٤٤٤٢).

بعبادتكم ولا يتضرر بكفركم والنفع والضرر إنما يعود إليكم بما يأمركم وينهاكم تفضلاً عليكم وعلى هذا فقوله تعالى ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾ يعني عن الخلق وطاعتهم، كأنه بيان وتأكيد لما سبق ﴿حَمِيدًا﴾ في ذاته حمده الخلق أو لم يحمد ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ كرّره ثالثاً للدلالة على كونه مستأهلاً لأن يتوكل عليه فهو تمهيد لقوله تعالى ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ جاز أن يكون هذا راجعاً إلى قوله ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ فإن ذلك القول يدل على أنه تعالى توكل بكفايتهما وكفى به وكيلاً.

﴿إِن يَشَأْ﴾ إذهابكم ﴿يُذْهِبْكُمْ﴾ أي يفنيكم يا﴿أَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ فإن مجرد مشيئته تعالى كافية في إعدامكم ﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ﴾ أي يوجد قوماً آخرين أطوع منكم مكانكم أو خلقاً آخر مكان الإنس ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ﴾ الإعدام والإيجاد ﴿قَدِيرًا﴾ كامل القدرة لا يعجزه شيء، هذه الآية أيضاً تقرير لغنائه وقدرته وتهديد لمن كفر به وخالف أمره، أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة أنه لما نزلت هذه الآية ضرب رسول الله ﷺ يده على ظهر سلمان وقال: «إنهم قوم هذا» فهذه الآية حينئذ بمعنى قوله تعالى ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾(١) الآية، وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نزلت سورة الجمعة فلما نزلت ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ قيل من هؤلاء يا رسول الله؟ وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان ثم قال: «لو كان الإيمان عند الثريا لناله رجال من هؤلاء»(٢) وعنه عند الترمذي أنه ﷺ تلا ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا۟ أَمْثَٰلَكُم﴾ قالوا: من هؤلاء يا رسول الله؟ فضرب على فخذ سلمان ثم قال «هذا وقومه ولو كان الدين عند الثريا لتناوله رجال من الفرس» وعنه عند الترمذي قال ذكرت الأعاجم عند رسول الله ﷺ فقال: رسول الله ﷺ: «لأنا بهم أو ببعضهم أو ثق مني بكم أو ببعضكم» قلت: لعل في هذه الأحاديث إشارة إلى مشايخ ما وراء النهر بهاء الدين النقشبند وأمثاله فإن هؤلاء الكرام من الأعاجم توطناً وإن كان أكثرهم من آل النبي ﷺ وأصحابه نسباً قد أحيوا سنة النبي ﷺ بعد ما أميتَت وما رضوا بالبدعة وإن كانت حسنة ولنعم ما قال الجامي:

سكة كدور شرب وبطحازوند ... نوبت آخر بنجارازوند

(١) سورة محمد، الآية: ٣٨.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله: ﴿وآخرين منهم لما يلحقوا بهم﴾ (٤٨٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل فارس (٢٥٤٦).

وأيضاً إلى علماء ما وراء النهر مثل أبي عبد الله البخاري وأمثاله من المحدثين والفقهاء والله أعلم ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾ كالمرائي بالأعمال والمجاهد لأجل المُلك أو الغنيمة ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ تقديره فقد خسرَ وأخطأ في الطلب إذ عند الله ثواب الدارين فليطلبهما وليقل ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً﴾[1] وليطلب الأشرف منهما فإن من جاهد خالصاً لله لم يخطئه الغنيمة وله في الآخرة ما هي في جنبه كالعدم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ عارفاً بالأغراض فيجازي كلا على حسب نيته قال رسول الله ﷺ: «من كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه»[2] متفق عليه من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله أعلم.

﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب: ترك الحيل وأن لكل امرىء ما نوى في الإيمان وغيرها (٦٥٥٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله صلى الله عليه وسلم «إنما الأعمال بالنيات» (٦٩٥٣).

إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا ﴿١٤٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡكَٰفِرِينَ
أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجۡعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيۡكُمۡ سُلۡطَٰنٗا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي
ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمۡ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَٱعۡتَصَمُواْ
بِٱللَّهِ وَأَخۡلَصُواْ دِينَهُمۡ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا
﴿١٤٦﴾ مَّا يَفۡعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمۡ إِن شَكَرۡتُمۡ وَءَامَنتُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمٗا ﴿١٤٧﴾﴾.

أخرج ابن أبي حاتم عن السدي قال: اختصم إلى النبي ﷺ رجلان غني وفقير فكان ضلعه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغني فأنزل الله تعالى ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾ بالغين في بذل الجهد في إقامة العدل مواظبين على القيام به فالواجب على القاضي التسوية بين الخصمين في الجلوس والإقبال، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فليساو بينهم في المجلس والإشارة والنظر ولا يرفع صوته على أحد الخصمين أكثر من الآخر» رواه إسحاق ابن راهويه في مسنده والدارقطني نحوه﴿شُهَدَآءَ﴾ خبر بعد خبر أو حال ﴿لِلَّهِ﴾ تقيمون شهاداتكم خالصاً لوجه الله ﴿وَلَوۡ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمۡ﴾ أي ولو كانت الشهادة على نفسه وهو الإقرار على نفسه ﴿أَوِ ٱلۡوَٰلِدَيۡنِ وَٱلۡأَقۡرَبِينَۚ﴾ يعني ولو كانت الشهادة على والديكم وأقربيكم فلا تكتموها وقولوا الحق ولا تحابوا غنياً لغناه ولا ترحموا فقيراً لفقره كذا أخرج البيهقي وغيره عن ابن عباس ﴿إِن يَكُنۡ غَنِيًّا أَوۡ فَقِيرٗا﴾ فلا تمتنعوا عن الشهادة ولا تجوروا فيها ميلاً أو ترحماً ﴿فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ﴾ منكم فلو لم يكن الشهادة عليهما أو لهما صلاحاً لما شرعت أقيمت علة الجواب مقامه وكان حقه أولى به لأن المذكور أحد الأمرين من الغني والفقير بكلمة أو لكن ثنّى الضمير نظراً إلى أن المرجع ما دل عليه المذكور وهو جنس الغني والفقير، والوجه للعدول عن الظاهر تعميم الأولوية ودفع توهم الاختصاص بأحدهما كذا ذكر التفتازاني، ويرد عليه أن الواحد غير متعين فلا توهم، قال الرضي: الضمير الراجع إلى المذكور الذي عطف بعضه على بعض يجوز فيه أن يوحد الضمير وأن يطابق المتعدد وذلك يدور على القصد، قلت: جاز أن يكون مرجع الضمير المشهود له والمشهود عليه الذين دل عليهما الكلام يعني مشروعية الشهادة مصلحة لكليهما للمشهود له مصلحة عاجلة وللمشهود عليه مصلحة آجلة كي تفرغ ذمته عن حقوق الناس، وجاز أن يكون معنى الآية كونوا شهداء لله تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقيّة كتبه ورسله وأحكامه، ولو كانت الشهادة مضرة على أنفسكم أو والديكم وأقاربكم بأن تقتلوا ويسلب أموالكم أن يسكن الشاهد غنياً يضر تلك الشهادة

غناه أو فقيراً يسدّ شهادته دفع حاجته ﴿فَٱللَّهُ أَوۡلَىٰ بِهِمَاۖ﴾ من أنفسهما فينبغي أن يرجحا الله على أنفسهما ﴿فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلۡهَوَىٰٓ أَن تَعۡدِلُواْۚ﴾ أي لأن تعدلوا عن الحق أو كراهة أن تعدلوا عن العدل أو المعنى لا تتبعوا الهوى لتكونوا عادلين ﴿وَإِن تَلۡوُۥٓاْ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة وإن تلوا بضم اللام وإسكان الواو، يعني تلوا القيام بأداء الشهادة من الولاية، وقيل: أصله تلووا كما قرأ الجمهور حذفت أحد الواوين تخفيفاً وألقيت حركتها على اللام يعني أن تحرفوا الشهادة وتلووا ألسنتكم عن شهادة الحق، وقيل: معناه تدافعوا في أداء الشهادة إلى غيركم، وقيل هذا خطاب مع الحكام من لهم الأشداق أي أن تميلوا إلى أحد الخصمين ﴿أَوۡ تُعۡرِضُواْ﴾ عن شهادة الحق وحكومة العدل ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا﴾ فيجازيكم عليه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ حقيقة الإيمان وكمال الإيمان أن يعرف ببصيرته أنه تعالى هو المتأصل في الوجود خالقاً لكل شيء من الأعراض والجواهر نافعاً ضاراً، وليس شيء ممّا سواه موصُوفاً بحسن وكمال إلا مستعاراً منه تعالى فلا يبقى لقلبه علاقة علمي ولا حبي إلا به تعالى ويكون نفسه بعلاقة الحبّ به تعالى مجبُولاً على إتيان ما أمره الله وانتهاء ما نهى عنه حتى يكره صدور المعصية منه أشدّ ممّا يكره أن يقع في النار، قال البغوي قال أبو العالية وجماعة: هذا خطاب للمؤمنين فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ﴾ أي أقيموا واثبتوا على الإيمان ومرجع هذا التفسير إلى ما قلتُ إن شاء الله تعالى، وقال الضحاك: أراد بالخطاب اليهود والنصارى يقول: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ بموسى وعيسى آمِنُوا بمحمد والقرآن، وقال مجاهد: أراد به المنافقين يقول يا أيها الذين آمنوا باللسان آمنوا بالقلب، وقيل: المراد به أهل الشرك يعني يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ باللات والعزى آمِنُوا بالله ورسوله وهذه الأقوال واهية إذ الكفار اليهود والنصارى والمشركون لا يخاطبُون بعنوان الذين آمنوا وكذا المنافقون فإن الإيمان ليس من صفات اللسان إلا مجازاً والحمل على الحقيقة ما أمكن أولى، وقال البغوي: قال الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس وكذا أخرج الثعلبي عنه أنه قال: نزلت هذه الآية في عبد الله بن سلام وأسد وأسيد بني كعب وثعلبة بن قيس وسلام بن أخت عبد الله بن سلام وسلمة بن أخيه ويامين بن يامين، فهؤلاء مؤمنوا أهل الكتاب أتوا رسول الله ﷺ فقالوا إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير ونكفر بمن سواه من الكتب والرسل فقال: الله تعالى آمنوا بالله ورسوله يعني محمداً ﷺ ﴿وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾ يعني القرآن ﴿وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ﴾ أي قبل القرآن من التوراة والإنجيل والزبور وسائر الكتب والصحف، قال ابن عباس: فآمنوا بكلّهم، قرأ الكوفيون ونافع الفعلين بفتح النون والهمزة

والزاء على البناء للفاعل والباقون الفعلين بضم النون والهمزة وكسر الزاء على البناء للمفعول ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ يعني بشيء من ذلك ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ من المقصد بحيث لا يكاد يعود إلى طريقة الصواب، فإن الإيمان بكل واحد منها ملازم للآخرة فالكفر بواحدٍ منها بعد من الله وضلّ عن سواء السبيل وبالكفر بجميع ذلك بالطريق الأولى، قلت بل بالكفر بشيء من صفاته كما أن المعتزلة كفروا بكونه تعالى متكلماً أو خالقاً لأفعال العباد وبقولهم أنه تعالى يريد شيئاً ولا يوجد ذلك الشيء يلزم عجزه تعالى عن إيتان مراده فيلزمهم الكفر بالله تعالى بما هو عليه، قال بعض الأكابر: المعتزلةُ يقولون بأن العباد خالقون لأفعالهم والله تعالى خالق للعباد فينسبون خلق أفعال العباد إلى الله تعالى بالواسطة وأمّا العوام فهم أسوء حالاً من المعتزلة لغفلتهم عن نسبة الأفعال إلى الله تعالى مطلقاً لا يزعمون النفع والضرر إلا عن السلاطين أو اللصوص أو السموم أو الترياقات فلا بد لقطع مادة الغفلة من التشبث بأذيال الصوفية حتى يسقط عن البصائر كل ما عدا الله تعالى.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا﴾ قال قتادة: هم اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا من بعد بعبادتهم العجل ثم آمنوا بالتوراة ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ عليه وعلى جميع الأنبياء، وقيل: هم جميع أهل الكتاب آمنوا بنبيهم ثم كفروا به وآمنوا بالكتاب الذي نزل عليه ثم كفروا به وكفرهم تركهم العمل عليه ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ، وقيل: هذا في قوم مرتدين آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا، حكي عن علي رضي الله عنه أنه لا يقبل توبة مثل هذا لقوله تعالى ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ لكن الإجماع انعقد على قبول توبته، قال مجاهد: معنى قوله تعالى ثم ازدادوا كفراً أي ماتوا عليه، وقيل: معنى قوله تعالى ﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا﴾ إنه يستعبد منهم أن يتوبوا عن الكفر ويثبتوا على الإيمان فإنه ران على قلوبهم بكفرهم وعميت أبصارهم عن الحق، واللام في ليغفر لهم وليهديهم للجحود أي لتأكيد النفي، والفعل بتأويل المصدر بأن المصدرية المقدرة بمعنى الفاعل يعني لم يكن الله غافراً لهم ولا هاديهم سبيلاً، وقيل: خبر كان محذوف تعلق به اللام يعني لم يكن الله مريداً ليغفر لهم والله أعلم، ويؤيد قول من قال الآية السابقة في المرتدين تعقيب تلك الآية بقوله تعالى ﴿بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ الذين يؤمنون في الظاهر كلما لقوك أو لقوا أحداً من المخلصين وكفروا في السرّ كلمّا خلوا إلى شياطينهم ثم ازدادوا كفراً بالإصرار على النفاق والعزم على الإفساد ووضع بَشِرُ مكان أنذر تهكماً بهم كذا قال الزجاج،

وقيل: البشارة كل خبر يتغير بشرة الوجه ساراً كان أو غير سار ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ ﴿الَّذِينَ﴾ منصوب أو مرفوع على الذم بمعنى أريد الذين أو هم الذين أو بدل أو نعت للمنافقين ﴿يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ﴾ يعني اليهود ﴿الْكَافِرِينَ﴾ أنصاراً وبطانةً لما يتوهمون فيهم القوة ﴿مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ﴾ يطلبون ﴿عِندَهُمُ﴾ عند الكفار ﴿الْعِزَّةَ﴾ القوة والغلبة على محمد ﷺ بمعونتهم وموالاتهم، والاستفهام للإنكار أو التهكم أو التعجب ووجه الإنكار وأخويه قوله تعالى ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ لا يتعزز إلاّ من أعزه وقد كتب العزة لأوليائه فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾(١).

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ أي في القرآن ـ قرأ عاصم بفتح النون والزاء على البناء للفاعل يعني قد نزل الله عليكم والباقون بضم النون وكسر الزاء على البناء للمفعول والقائم مقام الفاعل ﴿أَنْ﴾ مخففة من المثقلة يعني أنه ﴿إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾ حالان من الآيات جيء بهما لتقييد النهي عن المجالسة ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ أي مع الذين يكفرون ويستهزءون ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أي غير الاستهزاء فحينئذ لا بأس بمجالستهم لضرورة دعت ومن غير ضرورة يكره مجالستهم مطلقاً، وقال الحسن: لا يجوز مجالستهم وإن خاضوا في حديث غيره، وفي هذه الآية إشارة إلى ما نزل سابقاً بمكة في سورة الأنعام ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾(٢) قال الضحاك عن ابن عباس: دخل في هذه الآية كل محدث في الدين وكل مبتدعٍ إلى يوم القيامة ﴿إِنَّكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿إِذًا﴾ يعني إذا قعدتم عند من يكفرون ويستهزءون بالآيات ورضيتم به كفار ﴿مِّثْلُهُمْ﴾ غير أن الرضاء بالكفر من غير تفوه نفاق أفرد كلمة مثل لأنه كالمصدر أو للاستغناء بالإضافة إلى الجمع ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ﴾ القاعدين عند الكفار الراضين بالكفر والاستهزاء ﴿وَالْكَافِرِينَ﴾ المستهزئين الخائضين في القرآن ﴿فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ كما اجتمعوا في الدنيا على الكفر والمجالسة ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ الدوائر والأحداث بدل من الذين يتخذون أو ذم منصوب أو مرفوع أو مبتدأ خبره ﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ﴾ أيها المؤمنون ﴿فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ يعني ظفراً وغنيمةً ﴿قَالُوا﴾ لكم ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ على دينكم وفي الجهاد فاجعلوا لنا نصيباً من الغنيمة ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ من الحرب وظهور على المسلمين ﴿قَالُوا﴾ للكافرين ﴿أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾

(١) سورة المنافقون، الآية: ٨.

(٢) سورة الأنعام، الآية: ٦٨.

الاستحواذ الاستيلاء يعني ألم نغلبكم مع المؤمنين قبل ذلك فأبقيناكم ﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي ندفع عنكم صولة المؤمنين بتخذيلهم عنكم ومراسلتنا إياكم أخبارهم وأمورهم، وقال المبرد: معناه ألم نغلبكم على رأيكم ونمنعكم من المؤمنين أي عن الدخول في جملتهم ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ وبين المنافقين ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فيدخل المؤمنين الجنة والمنافقين النار، روى الشيخان في الصحيحين والحاكم في حديث طويل عن أبي سعيد الخدري «إذا كان يوم القيامة ينادى مناد ليذهب كل قوم إلى ما كانوا يعبدون» الحديث «فيقول الله تعالى أيها الناس لحقت كل أمة بما يعبد وبقيتم، فيقولون: نحن ننتظر ربنا فيكشف عن ساق فيسجد له كل مؤمن ويبقى من كان يسجد له رياءً وسمعةً فيذهب كما يسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً»[1] زاد الحاكم «كلما أراد أن يسجد خرّ على قفاه» الحديث بطوله ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ قال عليّ في الآخرة رواه ابن جرير وكذا روي عن ابن عباس وهو الظاهر، وقال عكرمة عن ابن عباس أي حجة كذا روي ابن جرير وعبد بن حميد عن السدي، وقيل: ظهوراً على أصحاب النبي ﷺ وأمّا ظهور الكافرين على المؤمنين في هذا الزمان فلضعف إيمانهم وكثرة عصيانهم، وقيل: يعني سبيلاً إلى استئصالهم. احتج الشافعي بهذه الآية على فساد اشتراء الكافر العبد المسلم، وقال أبو حنيفة: الشراء صحيح لصدور العقد من أهله مضافاً إلى محله لكن يجبر الكافر أن يبيع العبد بحكم هذه الآية نظراً للجانبين، واحتج أبو حنيفة بهذه الآية على حصول البينونة بنفس الارتداد إذا كانت تحته مسلمة والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾ سبق الكلام فيه في أول سورة البقرة ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾ متثاقلين كالمكره كراهة على الفعل لا يرجون بها ثواباً ولا يخافون على تركها عذاباً بل ﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ صلاتهم يخالوهم مؤمنين ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ يعني ذكراً قليلاً أو في زمانٍ قليل والمراد بالذكر الصلاة، ووجه التقليل أن المرائي لا يفعل إلا بحضرة من يراه، وهو أقل أحواله وجملة يراءون حال من فاعل قاموا كقوله كسالى، ولا يذكرون الله معطوف على يراءون أو حال من فاعل يراءون ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ حال من فاعل لا يذكرون أو من فاعل يراءون أي يراءونهم غير ذاكرين أو منهما على سبيل التنازع، أو منصوب على الذم والمعنى مترددين

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية: (١٨٣) وأخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ (٤٥٨١).

بين الإيمان والكفر مشتق من الذبذبة بمعنى جعل الشيء مضطرباً وأصله الذب بمعنى الطرد والدفع والمذبذب الذي يدفع من كلا الجانبين فلا يتقرر في جانب واحد ﴿ٱلْكِتَٰبُ﴾ مستقرين مطمئنين ﴿إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ المؤمنين ظاهراً وباطناً حتى يؤفي معهم أجورهم في الآخرة ﴿وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾ الكفار بالكلية حتى يعامل بهم في الدنيا ما يعامل بالكافرين ﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ﴾ إياه عن طريق الحق ﴿فَلَن تَجِدَ﴾ أيها المخاطب ﴿لَهُۥ سَبِيلًا﴾ إلى الحق والصواب نظيره قوله تعالى ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾[(١)] عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «مثل المنافق كمثل الشاة العائرة بين الغنمين تعير إلى هذه مرة وإلى هذه أخرى»[(٢)] رواه مسلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فإن موالاتهم أهلك المنافقين وصيرهم إلى النفاق فاحذروهم ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟﴾ بموالاتهم ﴿لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ حجة بنية في تعذيبكم.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ﴾ قرأ أهل الكوفة الدَّرْكِ بسكون الراء والباقون بفتحها وهما لغتان، قال السيوطي: الدركات الطبقات والمنازل ويختص بما يستافل ويقال فيما علا درجات ﴿ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ أخرج ابن المبارك عن ابن مسعود في هذه الآية قال: توابيت من حديد تضمت عليهم أسفل النار، وذكر البغوي بلفظ في توابيت من حديد مقفلة في النار، وقال البغوي: قال أبو هريرة: توابيت يقفل عليهم تتوقد فيه النار من فوقهم ومن تحتهم، وأخرج ابن وهب عن كعب الأحبار قال: إن في النار لبئراً لما فتحت أبوابها بعد مغلقها ما جاء على جهنم يوم منذ خلقها الله تعالى إلاّ يستعيذ بالله من حرّها وهي الدرك الأسفل من النار، وإنما استحق المنافقون الدرك الأسفل من النار لأنهم أخبث الكفرة حيث ضمّوا إلى الكفر الاستهزاء بالله والرسول والإسلام والخداع للمسلمين ولأنهم آمنوا من السيف والجزية في الدنيا فاستحقوا الدرك الأسفل تعديلاً ﴿وَلَن تَجِدَ﴾ أيها المخاطب ﴿لَهُمْ نَصِيرًا﴾ يخرجهم من النار ويمنعهم من عذاب الله ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟﴾ من النفاق وآمنوا ﴿وَأَصْلَحُوا۟﴾ أعمالهم ﴿وَٱعْتَصَمُوا۟﴾ وثقوا ﴿بِٱللَّهِ﴾ وتمسّكوا بدينه ﴿وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ من الرياء، لا يريدون بالإيمان والأعمال إلا وجه الله تعالى خالصاً، أخرج ابن عساكر عن أبي إدريس قال: ما يبلغ عند حقيقة الإخلاص حتى لا يحب أن يحمده أحد على شيء من عمل عمل لله عزّ وجلّ. وروى ابن أبي شيبة وأحمد عن أبي ثمامة

---

(١) سورة النور، الآية: ٤٠.

(٢) أخرجه مسلم في أول كتاب: صفة المنافقين وأحكامهم (٢٧٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: مثل المنافق (٥٠٣٥).

قال: قال الحواريون لعيسى عليه السلام يا روح الله من المخلص لله؟ قال: الذي يعمل لله لا يحب أن يجده الناس عليه، وأخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول عن زيد بن أرقم قال قال: رسول الله ﷺ: «من قال لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، قيل: يا رسول الله ما إخلاصها؟ قال: أن تحجزه عن المحارم» وأخرج الحاكم وصححه والبيهقي في الشعب عن معاذ بن جبل أنه قال لرسول الله ﷺ حين بعثه إلى اليمن أوصني قال: «أخلص دينك يكفيك القليل من العمل» وأخرج ابن أبي الدنيا في الإخلاص والبيهقي في الشعب عن ثوبان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «طوبى للمخلصين أولئك مصابيح الهدى ينجلي عنهم كل فتنة ظلماء» ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المخلصين الذين سبقوهم بالإيمان والإخلاص في الجنة قال الفراء أي من المؤمنين ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ﴾ حذفت الياء في الخط تبعاً للفظ ﴿ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ المخلصين في الآخرة ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الجنة ورضوان الله ومراتب القرب ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ﴾ نعمنة الله ﴿وَءَامَنتُمْ﴾ به، استفهام للإنكار والتقرير معناه أنه تعالى لا يعذب المؤمن الشاكر لأنَّ تعذيبه عباده لا يزيد في ملكه وتركه عقابهم لا ينقص من سلطانه، وليس تعذيبه تعالى لاستجلاب نفع أو دفع ضرر عنه وهو الغني المتعالي عن النفع والضرر وإنما يعذب العباد جرياً على عادته في ترتيب المسبب العادي على السبب العادي، كسوء مزاج يؤدي إلى المرض فإذا أزال مرضه القلبي من الكفر والنفاق في الدنيا بالإيمان والشكر ونقّى نفسه عنه يخلص من تبعته، قال البغوي: في الآية تقديم وتأخير تقديره إن آمنتم وشكرتم، قلتُ: لا حاجة إلى هذا القول فإن الواو للجمع المطلق دون الترتيب وقيل: إنما قدم الشكر لأن الناظر يدرك النعمة أولاً فيشكر شكراً مبهماً ثم يمعن النظر حتى يعرف المنعم فيؤمن به، قلت: لعل المراد بالشكر ضد الكفر أعني الإيمان المجازي العامي وبالإيمان الإيمان الحقيقي ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا﴾ مثيباً على الشكر يقبل اليسير ويعطي الجزيل ﴿عَلِيمًا﴾ بحقيقة إيمانكم.

﴿۞ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾
إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ
يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ
وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ
وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ
أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ

عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ
ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا
مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ
لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا
قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ
مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا
لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا
﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾
فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾
وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا
﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ ۚ
وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ۚ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا
﴿١٦٢﴾

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ يعني يبغض الجهر بالسوء وغير الجهر أيضاً لكن الجهر أفحش، وإنما حصّ الجهر بالذكر لمطابقة الحادثة ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ﴾ إلا جهر من ظلم بالدعاء على الظالم والتظلم منه، وقيل: الجهر بالسوء من القول هو الشتم إلاّ من ظلم فإنه إن ردّ عليه مثله فلا حرج عليه لقوله تعالى: ﴿وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾﴾[(١)] الآية عن أنس وأبي هريرة أنّ رسول الله ﷺ قال: «المستبان ما قالا فعلى البادي ما لم يعتد المظلوم»[(٢)] رواه مسلم، وقال البغوي: قال مجاهد: هذا في الضيف إذا نزل بقوم فلم يقروه ولم يحسنوا ضيافته فله أن يشكو ويذكر ما صنع به، أخرج هناد في كتاب الزهد عن مجاهد أن رجلاً أضاف بالمدينة فأساءه قراه فتحول عنه فجعل يثنى عليه بما أولاه فرخص له أن يثني عليه بما أولاه ونزلت هذه الآية، وكذا أخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عنه أن رجلاً ضاف قوماً فلم يطعموه فاشتكاهم فعوقب

---

(١) سورة الشورى، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: النهي عن السباب (٢٥٨٧).

عليه فنزلت هذه الآية، وعن عقبة بن عامر أنه قال قلنا يا رسول الله: إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقرونا فما ترى؟ فقال: لنا رسول الله ﷺ: «إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يأمروا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»[١] متفق عليه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا﴾ لشكوى المظلوم ودعائه ﴿عَلِيمًا﴾ بما فعل الظالم ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا﴾ يعني طاعة وبرًّا، وقيل معناه تبدوا خيراً بالظالم مكان الجهر بالسوء فتمحوا السيئة بالحسنة ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ أي تفعلوا ذلك الخير سراً، وقيل: المراد بالخير المال يعني إن تبدوا صدقة أو تخفوها ﴿أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ﴾ يعني عن مظلمة وتمحوه عن قلوبكم، وإن لم تفعلوا بالظالم خيراً، قال البيضاوي وغيره: والعفو عن المظلوم هو المقصود وذكر إبداء الخير وإخفاءه توطئة وتمهيداً بدليل قوله تعالى ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾ أي يكثر العفو عن العصاة مع كمال قدرته على الانتقام فأنتم أولى بذلك لأنه تجارة في حقكم فهذه الآية حث المظلوم على العفو بعد ما رخص له في الانتصار حملاً على مكارم الأخلاق، عن ابن عمر أنه سئل رسول الله ﷺ كم أعفوا عن الخادم؟ قال: «كل يوم سبعين مرة»[٢] رواه أبو داود والترمذي وأبو يعلى والله أعلم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ قال البغوي: نزلت في اليهود فإنهم لما كفروا بمحمد ﷺ والقرآن وبعيسى والإنجيل فكأنهم كفروا بجميع الأنبياء لأن بعضهم مصدق لبعض وكفروا بالله حيث جحدوا بآياته ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ بأن يؤمنوا بالله دون الرسل كأهل الشرك وكاليهود حيث آمنوا بالله وبموسى على زعمهم وكفروا بعيسى وبمحمد ﷺ وغيرهما من الرسل والقرآن والإنجيل ﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ﴾ من الأنبياء ﴿وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾منهم ﴿وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ أي بين الإيمان والكفر ﴿سَبِيلًا﴾ ديناً وطريقاً ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ الكاملون في الكفر إذ لا واسطة بين الإيمان والكفر فإن الإيمان بالله إنما يتم بالإيمان برسله أجمعين وتصديقهم فيما بلغوا عنه إجمالاً وتفصيلاً، والحق واحد مشترك بين أديان الأنبياء كلهم ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ ﴿حَقًّا﴾ مصدر مؤكد بغيره أي حق ذلك الأمر حقاً، أو صفة لمصدر الكافرين بمعنى هم الذين كفروا كفراً حقًّا أي يقيناً محققاً ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾ أجمعين ومنهم اليهود ﴿عَذَابًا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه (٢٤٦١) وأخرجه مسلم في كتاب: اللقطة باب: الضيافة ونحوها (١٧٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في العفو عن الخادم (١٩٥٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حق المملوك (٥١٥٥).

مُّهِينًا﴾ ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾ كلهم أجمعين ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ الموصول مبتدأ والظاهر أن خبره ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ وقيل خبره محذوف تقديره أولئك هم المؤمنون حقاً، أو تقديره أضدادهم ومقابلوهم، ووجه هذا القول أن يكون هذه الآية على وتيرة ما سبق، وإنما دخل بين على أحد مع اقتضائه المتعدد لعمومه من حيث أنه وقع في سياق النفي ﴿أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ﴾ قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿أجورهم الموعود لهم وتصديرهم بسوف لتأكيد الوعد والدلالة على أنه كائن لا محالة وإن تأخر ﴿اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ لما فرط منهم ﴿رَّحِيمًا﴾ عليهم يضاعف حسناتهم.

أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي قال: جاء ناس من اليهود إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن موسى جاءنا بالألواح من عند الله فأتنا بالألواح حتى نصدّقك، وسمى البغوي ذلك اليهود كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازوراء فقالا ذلك فأنزل الله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ السَّمَآءِ﴾ وكان هذا السؤال منهم سؤال تهكم واقتراح لا سؤال الانقياد، والله تعالى لا ينزل الآيات على اقتراح العباد. أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي أنه لما نزل قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ الْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ جثا رجل من اليهود فقال: ما أنزل الله عليك ولا على موسى ولا على عيسى ولا على أحد شيئاً فأنزل الله تعالى ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُوا مَآ أَنزَلَ اللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ﴾(١) ﴿فَقَدْ سَأَلُوا﴾ الضمير عائد إلى أهل الكتاب، أضاف الحكم إليهم باعتبار أن السؤال صدر عن بعضهم وهم السبعون الذين خرج بهم موسى عليه السلام إلى الجبل، والفاء للسببية، والتقدير لا تستكبر منهم هذا السؤال لأنهم قد سألوا الآية، وقيل: الفاء جواب شرط مقدر أي إن استكبرت ما سأل هؤلاء عنك فقد سأل أسلافهم ﴿مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾ يعني ما اقترحوا عليكم ليس بأول جهالاتهم ﴿فَقَالُوٓا﴾ تفسير للسؤال ﴿أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ أي إراءة جهرة أو رؤية جهرة على أنه مصدر من غير لفظه يعني عياناً أو مجاهرين يعني معاينين له، وقال أبو عبيدة: معناه قالوا جهرة أرنا الله ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّٰعِقَةُ﴾ أي أهلكتهم نار جاءت من السماء ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم على أنفسهم وهو تعنتهم وسؤالهم بما كان خلاف العادة والحكمة وذلك لا يقتضي امتناع الرؤية مطلقاً ﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾ إلهاً هذه جناية أخرى ارتكبها أوائلهم ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ الْبَيِّنَٰتُ﴾ يعني المعجزات الواضحات ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ ولم

(١) سورة الأنعام، الآية: ٩١.

نستأصلهم هذا استدعاء إلى التوبة يعني عفونا عن أوائلكم حين تابوا فتوبوا أنتم حتى نعفو عنكم ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ أي تسلّطاً ظاهراً حتى أمرهم بأن يقتلوا أنفسهم أو حجة ظاهرةً وهي الآيات التسع على من خالفه ﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمْ﴾ أي بسبب ميثاقهم حتى يقبلوه ﴿وَقُلْنَا لَهُمُ﴾ على لسان موسى والطور مظل عليهم ﴿ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ﴾ يعني باب إيليا ﴿سُجَّدًا﴾ مطاطئين رءوسكم ﴿وَقُلْنَا لَهُمْ﴾ على لسان داود، ويحتمل أن يكون هذا القول أيضاً على لسان موسى حين ظلل عليهم الجبل فإنه شرع السبت لكن الاعتداء والمسخ كان في زمن داود عليه السلام ﴿لَا تَعْدُوا۟﴾ قرأ ورش بفتح العين وتشديد الدال وقالون بإخفاء حركة العين وتشديد الدال أصله تعتدوا أدغمت التاء في الدال والنص عن قالون بالإسكان، والباقون بإسكان العين وتخفيف الدال يعني لا تظلموا أنفسكم بقتل الحيتان ﴿فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا﴾ على قبول حكم التوراة وعدم الاعتداء في السبت حتى قالوا سمعنا وأطعنا.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة لتأكيد مضمون الكلام والباء متعلق بمحذوف تقديره فخالفوا حكم التوراة ونقضوا الميثاق ففعلنا بهم ما فعلنا ولعناهم بسبب نقضهم، ويجوز أن يكون متعلقاً بـ ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ وقوله ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ بدل من قوله ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ لكم يلزم حينئذ تكرار الفاء، وجاز أن يكون الفاء العطف فحينئذ لم يحتج إلى جعله بدلاً، ويمكن أن يقال قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ظرف مستقر خبر للمبتدأ المحذوف والباء بمعنى في تقديره فهم في نقضهم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ﴾ الذي واثقوا بموسى عليه السلام ﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾الواردة في التوراة في نعت محمد ﷺ وبالقرآن والإنجيل وغيرهما ﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ للنبي ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ أوعية للعلوم أو في أكنة مما تدعونا إليه وليس الأمر كذلك ﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا﴾ أي ختم على قلوبهم ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾ فجعلها محجوبة عن العلم أو خذلها ومنعها التوفيق للتدبير في الآيات ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي إيماناً قليلاً لا يعتد به وهو الإيمان ببعض الكتب وبعض الرسل أو إلا قليلاً منهم كعبد الله بن سلام وأصحابه، وقيل: معناه لا يؤمنون قليلاً ولا كثيراً ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾ ثانياً بعيسى وهو معطوف على بكفرهم، وكرّر الباء للفصل بينه وبين ما عطف عليه والكفر المطلق من أسباب الطبع كالكفر بعيسى، وليس هذا من قبيل عطف الشيء على نفسه للعموم والخصوص أو يقال عطف مجموع الكفر وما عطف عليه على الكفر كما يقال قال الإمام وسائر الناس، أو هو معطوف على قوله فَبِمَا نَقْضِهِم ويكون تكرير ذكر الكفر إيذاناً لتكرر كفرهم، فإنهم كفروا بموسى ثم بعيسى وداود وسليمان ثم بمحمد ﷺ وعليهم أجمعين، أو يقال مجموع هذا

مع ما عطف عليه معطوف على مجموع قبله فلا تكرار ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ يعني نسبتها إلى الزنى ﴿وَقَوْلِهِمْ﴾ مفتخرين ﴿إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾ أي بزعمه ويحتمل أنهم قالوا ذلك استهزاءً، وجاز أن يكون رسول الله منصوباً على المدح استينافاً من الله تعالى أو وضع الله سبحانه الذكر الحسن مكان ذكرهم القبيح حتى يستحق القائلون الذم ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ روي أن رهطا من اليهود سبوه وأمه فدعا عليهم فمسخهم الله قردة وخنازير فاجتمعت اليهود على قتله فأخبره الله بأنه يرفعه إلى السماء كما مر القصة في آل عمران، ووقع في بعض الروايات أنه قال عيسى لأصحابه أيكم يرضى أن يلقى عليه شبهي فيقتل ويصلب ويدخل الجنة فقام رجل منهم فألقى الله عليه شبهه فقتل وصلب، وكذا أخرج النسائي عن ابن عباس، وفي رواية ذكره البغوي أن الله تعالى ألقى شبه عيسى عليه السلام على الذي دل اليهود عليه، وذكرنا في سورة آل عمران من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس أنه أمر يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه يقال له طيطانوس أن يدخل بيتاً كان عيسى فيه ليقتله فرفعه الله إلى السماء وألقى الله شبهه على طيطانوس فلما خرج ظنوا إنه عيسى فأخذ وصلب، وقيل: إنهم حبسوا عيسى عليه السلام في بيت وجعلوا عليه رقيباً فألقى الله شبهه على الرقيب فقتلوه والله أعلم.

﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أي في قتله ﴿لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾ أي تردد من قتله، قال الكلبي: اختلافهم فيه هو أن اليهود قالت نحن قتلناه وقالت طائفة من النصارى نحن قتلناه، وقالت طائفة منهم ما قتله هؤلاء ولا هؤلاء بل رفعه الله إلى السماء ونحن ننظر إليه، وقيل كان الله ألقي شبه عيسى عليه السلام على وجه طيطانوس ولم يلقه على جسده فاختلفوا فيه فقال: بعضهم قتلنا عيسى فإن الوجه وجه عيسى وقال بعضهم لم نقتله لأن جسده ليس بجسد عيسى، وقال السدي اختلافهم من حيث أنهم قالوا إن كان هذا عيسى فأين صاحبنا وإن كان صاحبنا فأين عيسى، وقيل الضمير في قوله ﴿ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ راجع إلى عيسى اختلفوا في شأن عيسى فقال: بعضهم أنه كان كاذباً فقتلناه حقًّا وتردد آخرون، وقال من سمع منه إن الله يرفعني إلى السماء أنه رفع إلى السماء ﴿مَا لَهُم بِهِۦ﴾ أي بقتله ﴿بِهِۦ عِلْمٍ﴾ أنه قتل أو لم يقتل ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ﴾ استثناء منقطع أي ولكنهم يتبعون الظن في قولهم أنا قتلنا ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ يعني ما قتلوا عيسى متيقن هذا الأمر يقيناً، وقيل: معناه ما قتلوا عيسى قتلاً يقيناً عندهم كما زعموه أنا قتلنا المسيح أو ما قتلوه متيقنين أنه عيسى كذا قال الفراء ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ﴾ رد وإنكار لقتله وإثبات لرفعه ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ منيعاً بالنقمة على

اليهود ولا يغلبه أحد على ما يريده ﴿حَكِيمًا﴾ حكم باللعنة والغضب على اليهود فسلط عليهم صطيونس بن استسيانوس الرومي فقتل منهم مقتلة عظيمة أو حكيماً فيما دبر بعيسى عليه السلام.

﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أحد ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ﴾ يعني إلا من ليؤمنن، جملة خبرية مؤكدة لجملة إنشائية قسمية صفة لمستثنى مفرغ مقدر (به) أي بعيسى عليه السلام، كذا قال أكثر المفسرين وعامة أهل العلم، وروي عن عكرمة أن الهاء كناية عن محمد ﷺ، وقيل: هي راجعة إلى الله عزّ وجلّ والمآل واحد فإن الإيمان بالله لا يعتد ما لم يؤمن بجميع رسله والإيمان بمحمد ﷺ يستلزم الإيمان بعيسى عليه السلام وبالعكس ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت ذلك الأحد من أهل الكتاب عند معاينة ملائكة العذاب عند الموت حين لا ينفعه إيمانه ـ هذا رواية علي بن طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فقيل لابن عباس أرأيت إن خر من فوق بيت؟ قال: يتكلم به في الهواء، فقيل: أرأيت إن ضرب عنقه؟ قال: تلجلج لسانه. والحاصل أنه لا يموت كتابي حتى يؤمن بالله عزّ وجلّ وحده لا شريك له وأن محمداً ﷺ عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله، قيل: يؤمن الكتابي في حين من الأحيان ولو عند معاينة العذاب، قلت: لعل ذلك لأن الكتابي يعرف نبوة موسى والتوراة وكلاهما ناطق بحقية عيسى والإنجيل وداود وزبور ومحمد ﷺ والقرآن وإنما يكفر عناداً وتعصّباً فقد ينصف فيعتقد في نفسه أن محمداً ﷺ حق شهد به موسى والتوراة من قبل ولو لم يخطر ذلك الخطرة في باله فلا شك أنه حين يرى ملائكة العذاب يزعم حينئذ أن ما كان يقول محمد ﷺ كان حقاً، فهذه الآية كالوعيد والتحريض على معاجلة الإيمان به قبل أن يضطروا إليه ولا ينفعهم إيمانهم، وقيل: الضميران لعيسى والمعنى أنه إذا نزل عيسى من السماء آمن به أهل الملل أجمعون ولا يبقى أحد من أهل الأديان إلا يؤمن به حتى يكون الملة واحدة ملة الإسلام، وهذا التأويل مروي عن أبي هريرة رضي الله عنه روى الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها، قال أبو هريرة فاقرءوا إن شئتم ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: نزول عيسى بن مريم عليهما السلام (٣٤٤٨).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم (١٥٥).

مَوْتِهِۦ﴾ أي قبل موت عيسى بن مريم»[١] وفي بعض الروايات كان أبو هريرة يعيدها ثلاث مرات، وعنه عن النبي ﷺ في نزول عيسى «قال: ويهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام» الحديث، روى ابن جرير والحاكم وصححه عن ابن عباس موقوفاً «فلا يبقى أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن به» قلت نزول عيسى قبل يوم القيامة حق وأن يهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام حق ثابت بالصحاح من الأحاديث المرفوعة لكن كونه مستفاداً من هذه الآية وتأويل الآية بإرجاع الضمير الثاني إلى عيسى ممنوع إنما هو زعم من أبي هريرة ليس ذلك في شيء من الأحاديث المرفوعة، وكيف يصح هذا التأويل مع أن كلمة ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ شامل للموجودين في زمن النبي ﷺ البتة سواء كان هذا الحكم خاصاً بهم أو لا فإن حقيقة الكلام للحال، ولا وجه لأن يراد به فريق من أهل الكتاب يوجدون حين نزول عيسى عليه السلام فالتأويل الصحيح هو الأول ويؤيده قراءة أبيّ بن كعب أخرج ابن المنذر عن أبي هاشم وعروة قالا في مصحف أبي بن كعب «وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ» ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكُونُ﴾ عيسى أو محمد ﷺ أو الله عزّ وجلّ على حسب إرجاع الضمير في ليؤمنن به ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ فإن الله سبحانه يشهد على عباده ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ والأنبياء يشهدون على أممهم ومحمد ﷺ يكون عليهم شهيداً.

﴿فَبِظُلْمٍ﴾ عظيم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾ وهو ما تقدم ذكره من نقضهم الميثاق وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء وبهتانهم على مريم وقولهم تفاخراً قتلنا المسيح ﴿حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ قبل ذلك وهي ما ذكر في سورة الأنعام ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ إلى قوله تعالى ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَـٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَـٰدِقُونَ﴾[٢] ويحتمل أن يراد طيبات الجنة ويلائم هذا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ﴾ الآية، ويحتمل أن يراد الأرزاق الطيبة في الدنيا، والمراد بالتحريم جعلهم محرومين مصروفين عنها بالأمر التكويني يعني أنهم مع كثرة الرزق الحلال الطيب في الدنيا جعلهم الله تعالى محرومين عنها فلا يأكلون إلا رزقاً حراماً خبيثاً حتى تكون النار أولى بهم، قال رسول الله ﷺ: «كل لحم نبت من الحرام فالنار أولى به»[٣] ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإيمان والاتباع لمحمد ﷺ ﴿كَثِيرًا﴾ أي كثيراً من الناس أو صداً كثيراً ﴿وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ في التوراة وفيه دليل على أن النهي يوجب التحريم ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَـٰطِلِ﴾ بالرشوة والخداع والغصب

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٦.

(٢) رواه البيهقي وأبو نعيم عن أبي بكر، قال المناوي: سنده ضعيف. انظر كشف الخفاء (١٩٧٣).

وغير ذلك من الوجوه المحرمة، قوله بِصَدِّهِم مع ما عطف عليه معطوف على بظلمهم متعلق بقوله حَرَّمنا ومعطوف على قوله حَرَّمنا قوله تعالى ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ في نار جهنم، ثم لما كان الكلام السابق منشأ لتوهم شمول الحكم لجميع أهل الكتاب استدرك وقال ﴿لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ أي من أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وأصحابه مؤمني أهل الكتاب الثابتون على ما هو مقتضى العلم بالكتاب ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ يعني أصحاب النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار، أو المعنى والمؤمنون منهم والمراد بهم وبالراسخون واحد، والراسخون مبتدأ خبره ﴿يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ أي القرآن ﴿وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ﴾ يعني سائر الكتب المنزلة على الرسل ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ قال البغوي حكي عن عائشة وأبان بن عثمان أنه غلط من الكاتب ينبغي أن يكتب والمقيمون الصلاة وكذلك قوله تعالى في سورة المائدة: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾[1] وقوله تعالى ﴿إِنَّ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾[2] قالوا ذلك خطأ من الكاتب، وقال عثمان: إن في المصحف لحناً سيقيمه العرب بألسنتها فقيل له ألا تغيره؟ فقال: دعوه فإنه لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً، والصحيح أنّ هذا القول سهو من القائلين عفا الله تعالى عنهم وانعقد الإجماع على أنه هو الحق الصحيح. فاختلفوا في توجيهه؟ فقيل: هو نصب على المدح لبيان فضل الصلاة تقديره أمدح المقيمين، وقيل: منصوب بتقدير أعني المقيمين الصلاة، وهم المؤتون الزكاة، وقيل: إنه منصوب على التوهم لأن السابق كان مقام لكن المثلة وضع موضعه المخففة، وقيل: موضعه خفض معطوف على ما أنزل إليك معناه يؤمنون بما أنزل إليك وبالمقيمين الصلاة يعني الأنبياء ﴿وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ عطف على الراسخون أو مبتدأ خبره أولئك ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾ عطف على المؤتون، قدم عليه الإيمان بالأنبياء والكتب وما يصدقه من الصلاة والزكاة لأنه المقصود بسوق الآية فإن أهل الكتاب كانوا يؤمنون بالله واليوم الآخر في زعمهم وإنما المقصود هٰهنا تحريضهم على ما ليس لهم من الإيمان وهو الإيمان بالأنبياء والكتب كلهم، وجاز أن يكون المراد بالأول الإيمان المجازي وبالثاني الإيمان الحقيقي المترتب عليه وعلى إتيان الشرائع ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قرأ حمزة سيؤتيهم يعني الله تعالى بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٦٩.

(٢) سورة طه، الآية: ٦٣.

﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ
إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ
وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلٗا قَدۡ قَصَصۡنَٰهُمۡ عَلَيۡكَ مِن قَبۡلُ وَرُسُلٗا لَّمۡ نَقۡصُصۡهُمۡ عَلَيۡكَۚ
وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلٗا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ
بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا ﴿١٦٥﴾ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشۡهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيۡكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ
وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَشۡهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدۡ
ضَلُّواْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ
طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٗا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ
قَدۡ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلۡحَقِّ مِن رَّبِّكُمۡ فَـَٔامِنُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ وَإِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ
وَٱلۡأَرۡضِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ﴿١٧٠﴾ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى
ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ
مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ
أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن
يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ
عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ
فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا
أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَٰنٞ مِّن
رَّبِّكُمۡ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي
رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا ﴿١٧٥﴾ يَسۡتَفۡتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي
ٱلۡكَلَٰلَةِۚ إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ لَيۡسَ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَهُۥٓ أُخۡتٞ فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن
لَّهَا وَلَدٞۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ
حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾﴾

روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: قال عدي بن زيد: ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء من بعد موسى فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ﴾ بدأ بذكره عليه السلام لأنه كان أبا البشر مثل آدم قال الله تعالى: ﴿وَجَعَلۡنَا ذُرِّيَّتَهُۥ هُمُ ٱلۡبَاقِينَ

﴿٧٧﴾﴾[١] ولأنه أول نبي من أنبياء الشريعة وأول نذير على الشرك وأول من عذبت أمته لردهم دعوته وأهلك أهل الأرض بدعائه وكان أطول الأنبياء عمراً وجعل معجزته في نفسه ﴿لبث فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾[٢] ولم يسقط له سن ولم يشب له شعر ولم ينقص له قوة وصبر على أذى قومه على طول عمره ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ إدريس وهود وصالح وشعيب وغيرهم ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ﴾ وهم أولاد يعقوب إما أبناؤه اثنا عشر، أو أنبياء بني إسرائيل من ذريتهم ﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ خص هؤلاء من الأسباط لمزيد الفضل ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ عطف على أوحينا، قرأ الأعمش وحمزة زبوراً بضم الزاء وهو اسم للكتاب الذي أنزل فيه، قال البغوي: كان فيه التحميد والتمجيد والثناء على الله عزّ وجلّ وكان داود يخرج إلى البرية فيقوم ويقرأ الزبور ويقوم معه علماء بن إسرائيل فيقومون خلفه ويقوم الناس خلف العلماء ويقوم الجن خلف الإنس الأعظم فالأعظم ويجيء الدواب التي في الجبال فيقمن بين يديه تعجباً لما يسمعن منه والطير ترفرف على رءوسهم. عن أبي موسى الأشعري قال: قال لي رسول الله ﷺ: «لو رأيتني البارحة وأنا أسمع لقراءتك لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود» قال: أما والله يا رسول الله لو علمتُ أنك تسمع لحبرته تحبيراً[٣]، وكان عمر رضي الله عنه إذا رآه يقول: ذكرنا يا أبا موسى فيقرأ عنده ﴿وَرُسُلًا﴾ منصوب بمضمر دلّع ليه أوحينا تقديره وأرسلنا رسلاً ﴿قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾ هذا اليوم مثل آدم عليه السلام وشيث وإدريس وزكريا ويحيى وذا الكفل وغيرهم ﴿وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾ عن أبي ذرّ قال: قلت: يا رسول الله أي الأنبياء كان أوّل؟ قال: «آدم»، قلتُ: ونبي كان؟ قال «نعم نبي مكلم» قلت: يا رسول الله كم المرسلون؟ قال: «ثلاثمائة وبضعة عشر جماً غفيراً»[٤] وعن أبي أمامة عنه ﷺ قال: قلت: يا رسول الله كم وفاء عدة الأنبياء؟ فقال: «مائة ألف وأربعة وعشرون ألفاً الرسل من ذلك ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيراً» رواه أحمد وابن أبي حاتم، وروى الحاكم بسند ضعيف وأبو يعلى وأبو نعيم في الحلية عن أنس قال: قال

---

(١) سورة الصافات، الآية: ٧٧. (٢) سورة العنكبوت، الآية: ١٤.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: في مناقب أبي موسى الأشعري رضي الله عنه (٣٨٦٤).

(٤) رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بنحوه، وعند النسائي طرف منه، وفيه المسعودي وهو ثقة لكنه اختلط.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: السؤال للانتفاع وإن كثر (٧٢٦).

رسول الله ﷺ «إنه تعالى بعث ثمانية آلاف نبي أربعة آلاف من بني إسرائيل وأربعة آلاف من سائر الناس» وهذه الآية تدل على أن معرفة الأنبياء بأعيانهم لا يشترط لصحة الإيمان بل من شرطه أن يؤمن بهم جميعاً ولو كان معرفة كل شرطاً لقصّ الله علينا جميعهم ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ وهو منتهى مراتب الوحي خص به موسى عليه السلام من بينهم وقد فضل الله محمداً ﷺ ورفعه درجات ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ۝١٠ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ﴾ ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۝١٣ عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ﴾[١] وأعطاه مثل ما أعطى كل واحد من الأنبياء مع مزيد فضل، قال الفراء: العرب تسمي ما يوصل إلى الإنسان كلاماً بأيّ طريق وصل ولكن لا يحققه بالمصدر فإذا حقق بالمصدر لم يكن إلا حقيقة الكلام، يقال على سبيل المجاز أراد الجدار أن ينقض ولا يقال أراد الجدار إرادةً ﴿رُّسُلًا﴾ منصوب على المدح أو بإضمار أرسلنا أو على الحال ويكون رسلاً هذا تمهيداً لقوله ﴿مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا﴾ اللام متعلق بأرسلنا أو بقوله مبشرين ومنذرين، ﴿يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ﴾ إرسال ﴿الرُّسُلِ﴾ إليهم حجة اسم كان وخبره للناس أو على الله والآخر حال ولا يجوز تعلقه بحجة لأنه مصدر وبعد ظرف لها أو صفة حجة يعني لئلا يقول الناس ﴿رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا﴾[٢] فنتبعه، عن المغيرة قال: قال سعد ابن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «تعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه والله أغير مني ومن أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين والمبشرين، ولا أحد أحب إليه المدحة من الله تعالى ومن أجل ذلك وعد الله الجنة»[٣] رواه البخاري وغيره، قال البغوي: في هذه الآية دليل على أن الله تعالى لا يعذب الخلق قبل بعثة الرسل كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٤] وقالت الحنفية: لا يعذب الله على الشرائع من المأمورات والمنهيات إلاّ بعد بعثة الرسل وأمّا وجود نفس التوحيد فغير متوقف عليه لدلالة الآيات الآفاقية والأنفسية عليه وكفاية

---

(١) سورة النجم، الآية: ٨ ـ ١٤.

(٢) سورة طه، الآية: ١٣٤.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم «لا شخص أغير من الله» (٧٤١٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: اللعان (١٤٩٩).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

إدراك العقل فيه والله أعلم ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا﴾ لا يُغْلَبُ فيما يريد ﴿حَكِيمًا﴾ فيما دبر من أمر النبوة وخصّ كل نبي بنوع منا لوحي والإعجاز والفضل وأعطى خاتم النبيين لأجل بعثته إلى كافة الخلق الموجودين إلى يوم القيامة ما أعطى كل نبي.

روى ابن إسحاق وابن جرير عن ابن عباس قال: دخل جماعة من اليهود على رسول الله ﷺ فقال: لهم: «والله إنكم تعلمون أني رسول الله» فقالوا: ما نعلم ذلك. وقال البغوي: إن رؤساء مكة أتوا رسول الله ﷺ فقالوا يا محمد إنا سألنا عنك اليهود وعن صفتك في كتابهم فزعموا أنهم لا يعرفونك فأنزل الله تعالى ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ﴾ على نبوتك ﴿بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾ من القرآن المعجز بالنظم والمعنى الدال على نبوتك ﴿أَنزَلَهُۥ﴾ متلبساً ﴿بِعِلْمِهِۦ﴾ الخاص به تعالى وهو العلم بالمغيبات الماضية والمستقبلة والعلم بتأليفه بحيث يعجز عن إتيان مثل أقصر سورة منه غيره أو العلم بمن هو أهل للنبوة ونزول الكتاب عليه وبعلمه الذي يحتاج إليه الناس في إصلاح معاشهم ومعادهم، فالجار والمجرور على الأوّلين حال عن الفاعل وعلى الثالث عن المفعول، وجاز أن يكون مفعولاً مطلقاً أي إنزالاً متلبساً بعلمه والجملة كالتفسير لما قبلها ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ أيضاً ﴿يَشْهَدُونَ﴾ على نبوتك حيث يأتونك لإعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ يعني كفى بما أقام من الحجج على نبوتك عن الاستشهاد بغيره أو يقال جزاء المؤمنين والكافرين في الآخرة بيد الله تعالى فكفى به شهيداً إذ الحاكم بالعدل إذا كان عالماً شهيداً لا يحتاج إلى شهادة غيره ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ﴾ غيرهم ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ يعني عن الإيمان بالنبي ﷺ بكتمان ما ورد نعته في التوراة وتحريفه ومنع الناس عن اتباعه وهم اليهود ﴿قَدْ ضَلُّواْ﴾ عن الحق ﴿ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ لأنهم جمعوا بين الضلال والإضلال ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ بالله ورسله ﴿وَظَلَمُواْ﴾ محمّداً ﷺ بإنكار نبوته بعد العلم بها أو ظلموا الناس بصدهم عما فيه صلاحهم يعني اليهود ﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ﴾ في الآخرة ﴿طَرِيقًا﴾ ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ أي الطريق المؤدي إليها ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ أي مقدرين الخلود فيها إذا دخلوها حال مقدرة ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ﴾ أي إدخالهم النار ﴿عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ لا يصعب عليه شيء هذه الآية في حق من سبق حكمه فيهم أنهم يموتون على الكفر والله أعلم.

ولما قرر الله سبحانه أمر النبوة وبين الطريق الموصل إلى العلم بها ووعيد من أنكرها خاطب الناس بالدعوة عامة فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ محمد ﷺ ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ بالقرآن والدين الحق ﴿مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ﴾ به ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ أي إيماناً خيراً لكم أو

وائتوا أمراً خيراً لكم ممّا أنتم عليه، وقال البغوي: تقديره يكن الإيمان خيراً لكم، ومنع البصريون وقالوا: كان لا يحذف مع اسمه إلا فيما لا بد منه ولأنه يؤدي إلى حذف الشرط وجوابه، ويرد على عدم تجويز حذف كان مع اسمه قولهم الناس مجزيون بأعمالهم إن خيراً فخيراً ﴿وَإِن تَكْفُرُوا﴾ فالله غني عنكم لا يتضرر بكفركم كما لا ينتفع بإيمانكم وإنما يعود نفع إيمانكم وضرر كفركم إليكم، ونبه على غنائه تعالى بقوله ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ خلقاً وملكاً ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ بمن يؤمن ومن لا يؤمن ﴿حَكِيمًا﴾ لا يسوي بينهما في الجزاء.

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ قيل الخطاب للفريقين اليهود والنصارى فاليهود غلت في تنقيص عيسى حتى كذبوه وسبوا أمه والنصارى في رفعه حتى اتخذوه إلهاً، وأصل الغلو مجاوزة الحد، وقال البغوي: نزلت في النصارى وهم أصناف أربعة اليعقوبية والملكائية والنسطورية والمرقوسية فقالت اليعقوبية والملكائية إن عيسى هو الله وقالت النسطورية عيسى ابن الله وقالت المرقوسية ثالث ثلاثة. ويقال الملكائية يقولُون عيسى هو الله واليعقوبية يقولون ابن الله والنسطورية يقولون ثالث ثلاثة علمهم رجل من اليهود يقال له بولس سيأتي في سورة التوبة إن شاء الله تعالى ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ يعني نزهوه عن الشريك والصحابة والولد وكونه جسماً محتاجاً إلى الأكل وغير ذلك ﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ﴾ مبتدأ ﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ عطف بيان من المسيح ﴿رَسُولُ ٱللَّهِ﴾ خبر مبتدأ يعني ليس كما قالت النصارى أنه ابن الله ولا كما قالت اليهود أنه كذاب بل هو رسول الله ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ﴾ يعني إثر قوله كن فكان بشراً من غير أب ﴿أَلْقَىٰهَآ﴾ حال بتقدير قد يعني أو صلها ﴿إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ عطف على الخبر أي ذو روح صادر منه تعالى بخلقه كسائر الحيوانات، لا يمكن أن يكون إلهاً وأسند إلى نفسه تشريفاً، وقيل: سمي روحاً لأنه كان يحيي الموتى أو القلوب الميتة، وقيل الروح هو النفخ الذي نفخه جبرئيل في درع مريم فحملت بإذن الله سمى النفخ روحاً لأنه ريح تخرج من الروح وإضافته إليه تعالى لأنه كان بأمره من غير مادة، وقيل: وروح منه يعني رحمة منه وقد كان رحمة لمن أتبعه وآمن به وقيل: الروح الوحي إلى مريم بالبشارة وإلى جبرئيل بالنفخ وإلى عيسى أن كن فكان، وقيل: أراد بالروح جبرئيل وهو معطوف على الضمير المستتر في ألقاها، ويجوز العطف للفصل يعني ألقاها الله سبحانه إلى مريم وألقاه جبرئيل بأمره، أسند الإلقاء إلى الله سبحانه لكونه أمراً وإلى جبرئيل لكونه فاعلاً أو إلى الله لكونه خالقاً وإلى جبرئيل لكونه كاسباً، عن عبادة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً

عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الجنة على ما كان من عمل»(١) متفق عليه ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾ كما يليق بتنزيهاته ﴿وَرُسُلِهِۦ﴾ ومنهم عيسى ﴿وَلَا تَقُولُوا۟﴾ الآلهة ﴿ثَلَـٰثَةٌ﴾ الله والمسيح ومريم كما يدل عليه قوله تعالى ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَـٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(٢) وقيل كانوا يقولون بالأقانيم الثلاثة الله وعيسى وجبرئيل ويسمونهم بالأب والابن وروح القدس، قالوا: كانت ذات لها العلم والحياة فانتقلت صفة العلم واستعلت وصارت جسماً وسميت بعيسى وصفة الحياة فسميت جبرئيل ﴿ٱنتَهُوا۟﴾ عن التثليث وائتوا أمراً ﴿خَيْرًا لَّكُمْ﴾ مما أنتم عليه أو انتهاء خيراً لكم أو يكن الانتهاء خيراً لكم ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ﴾ مبتدأ ﴿إِلَـٰهٌ﴾ خبره ﴿وَٰحِدٌ﴾ صفة للتأكيد يعني لا تَعَدُّدَ فيه بوجه ما ﴿سُبْحَـٰنَهُۥٓ﴾ أي أسبحه سبحاناً من ﴿أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ فإنه إنما يكون لمن يتصور له مثل ويتطرق إليه فناء ولذلك سمى الله سُبحانه ذلك القول شتماً في حقه، عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك، وأمّا تكذيبه إياي فقوله لن يعيدني كما بدأني وليس أول الخلق بأهون عليّ من إعادته، وأمّا شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولداً وأنا الأحد الصمد الذي لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد» وفي رواية ابن عباس «فقوله لي ولد وسبحاني أن أتخذ صاحبة أو ولداً»(٣) رواه البخاري ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ يعني جميع من عداه ملكاً وخلقاً فمن يماثله حتى يتصور كونه ولداً له، فهذه الجملة كأنها تعليل لما سبق ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ حافظاً ومدبراً لكل من سواه، فهو تعالى غني عن الولد فإن الحاجة إلى الولد ليكون وكيلاً لأبيه قائماً مقامه والله أعلم.

قال البغوي (وعزاه الواحدي في أسباب النزول إلى الكلبي) أنه قال وفد نجران: يا محمد إنك تعيب صاحبنا، قال: وأي شيء أقول؟ قال تقول: إنه عبد الله ورسوله، قال: إنه ليس بعار لعيسى أن يكون عبد الله فنزلت ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ﴾ أي لن يأنف ولن يتعظم الاستنكاف التكبر مع الأنفة من نَكَفْتُ الدمع إذا نَحَّيْتَه بأصبعك كيلا يرى أثره عليك

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: **يا أهل الكتاب لاتغلوا في دينكم﴾** (٣٤٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢٨).

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله: **﴿وقالوا اتخذ الله ولداً سبحانه﴾** (٤٤٨٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الجنائز، باب: أرواح المؤمنين (٢٠٦٩).

﴿ٱلْمَسِيحُ﴾ من ﴿أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ فإن عبوديته تعالى شرف وكمال يباهي به فإنه أصل كل كمال فإن الممكن لا يوجد ولا يتصف بشيء من الكمالات ما لم ينتسب إلى الله تعالى، ولا نسبة له إليه تعالى إلا بالعبودية وإنما المذلة والاستنكاف من عبودية غيره تعالى فإنه ممكن مثله ﴿وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾ عطف على المسيح يعني ولا يستنكف الملائكة المقربون من أن يكونوا عبيداً الله تعالى. احتج بالآية من زعم بتفضيل الملائكة على البشر لأن الترقي يكون من الأدنى إلى الأعلى يقال فلان لا يستنكف من هذا ولا من هو أعلى منه ولا يقال لا يستنكف منه زيد ولا عبده، وأجيب بأنه تعالى لم يقل ذلك للترقي من الأدنى إلى الأعلى رفعاً لمنزلتهم بل رداً على عبدة الملائكة كما هو رد على عبدة المسيح، أو يقال لعله أراد بالعطف المبالغة باعتبار التكثير دون اعتبار التكبير كقولك أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرءوس، قال البيضاوي: وإن أراد به التكبير فغايته تفضيل المقربين من الملائكة وهم الكروبيون الذين حول العرش أو من هو أعلى منهم من الملائكة على المسيح من الأنبياء وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر مطلقاً والنزاع فيه، وقال بعض الأفاضل: إن الأظهر في الدفع أن الترقي بنفي استنكاف الملائكة لأنهم أولى بالاستنكاف لا لفضلهم بمعنى كثرة الثواب بل لأنهم لا يرون فيما بينهم عباداً بخلاف البشر فإن في بني نوعهم كثرة العبودية وشيوع الرقية، قلتُ: والأولى عندي أن يقال إن الترقي ليس لفضل الملائكة على الأنبياء فضلاً كلياً بل لشرفهم من وجه وفضلهم فضلاً جزئياً ولا نزاع فيه والمعنى أن البشر مع احتياجه لبقاء شخصه ونوعه إلى الأكل والشرب والجماع وغير ذلك وقرب زمان حدوثه وقصر عمره وقرب فنائه كيف يستنكف عن عبودية الله ومخلوقيته وكيف يدعي الألوهية لنفسه مع أن الملائكة مع تجردهم وعدم احتياجهم وطول أعمارهم وشدة بطشهم وعدم ابتلائهم بالأمراض والمصائب والشدائد لا يدعون الألوهية ولا يستنكفون عن عبادة الله والله أعلم. وأيضاً إن النصارى أفرطوا في شأن عيسى عليه السلام وبرءوة من العبودية لما رأوا أنه ولد بغير أب وأنه كان يبرئ الأكمه والأبرص ويحيي الموتى، وكان ينبئهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم فيقال لهم هذه الأوصاف في الملائكة أتم منها في عيسى وهم لا يستكبرون عن العبودية، وأيضاً الإشارة إلى أفضلية الملائكة على عيسى ولو من وجه خرج مخرج جواب النصارى حين أفرطوا في شأن عيسى حتى أنزلوه منزلة لم تكن له، كما أن الله تعالى اعتبر فضل خضر على موسى حين سئل هل أحد أعلم منك؟ فقال: لا، فقال: الله تعالى: بلى عبدنا الخضر حتى قال موسى ﴿لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ

أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾[١] وقال له ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾[٢] ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ الاستكبار دُون الاستنكاف ولذلك عطف عليه، وإنما يستعمل الاستكبار حيث لا استحقاق بخلاف التكبر فإنه قد يكون باستحقاق ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ فيجازيهم.

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ كالمسيح والملائكة والمؤمنين ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ على حسب وعده إياهم ﴿وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ﴾ ما شاء من التضعيفات والمعاملات في مقام القرب والرؤية ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر ببال أحد وأخرج الطبراني وغيره بسند ضعيف عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «يزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا» ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ فإن قلت: التفصيل غير مطابق للإجمال فإن الضمير المنصوب في قوله تعالى ﴿فَسَيَحْشُرُهُمْ﴾ عائد إلى من يستنكف فالمجمل كان ذكر المستنكفين وفي التفصيل ذكر الفريقين، وأجيب بأنه ليس هذا تفصيلاً للمنطوق بل لما دل عليه فحوى الكلام كأنه قال فسيحشر المستنكفين إليه جميعاً فيجازيهم يوم يحشر العباد كلهم للجزاء ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الخ، أو يقال جزاء مقابليهم بالإحسان تعذيب لهم بالغم والحسرة فكأنه فصل تعذيبهم بوجهين، قال التفتازاني: هذا الجواب ليس بمستقيم لدخول أمّا على الفريقين لا على الجزاء للمستنكفين، وقدر صاحب الكشاف في المجمل فسيحشرهم والمؤمنين لاقتضاء التفصيل ذلك، أو لأن أحد المتقابلين يدل على ذكر الآخر، قلتُ: بل ذكر الفريقين فيما سبق غير المستنكفين في ضمن قوله تعالى ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ﴾، والمستنكفون في ضمن قوله تعالى ﴿وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ﴾ فبين الله جزاء الفريقين.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ يعني المعجزات الدالة على نبوة محمد ﷺ أو المعنى قد جاءكم حجة عليكم من ربكم وهو النبي ﷺ ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ يعني القرآن فإنه ينكشف به الحق كما ينكشف الأشياء بالنور ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ يعني جنة وثواباً قدر له بإزاء إيمانه وعمله رحمة منه تعالى لا

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٦٠.

(٢) سورة الكهف، الآية: ٦٦.

قضاءً لحق وجب عليه خلافاً للمعتزلة ﴿وَفَضْلٍ﴾ إحسان زائد على ما وعد له في الرؤية ودرجات القرب ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ﴾ أي إلى صراط الله سبحانه الموصل إلى الذات البحت المتعالي عن الشيون والاعتبارات ﴿صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ وهو الإسلام والطاعة وسلوك طريق الصوفية في الدنيا وطريق الجنة ومقام الرؤية والقرب في الآخرة، وصراطاً حال من المضاف المحذوف في إليه أو يقال تقديره يهديهم مقربين إليه، أو مقرباً إياهم إليه فهو حال من الفاعل أو المفعول وصراطاً مفعول ثان أو يقال صراطاً مستقيماً بدل من إليه والله أعلم.

أخرج ابن مردويه عن عمر أنه سأل النبي ﷺ كيف يورث الكلالة فأنزل الله تعالى ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ ومرّ معنى الكلالة في أول السورة وروى النسائي من طريق أبي الزبير عن جابر قال: اشتكيتُ فدخل عليَّ رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله أوصي لأخوتي بالثلث؟ قال: أحسن، قلتُ: بالشطر؟ قال: أحسن، ثم خرج ثم دخل عليَّ فقال: «لا أراك تموت في وجعك هذا، إن الله أنزل وبين ما لأخواتك وهو الثلثان» فكان جابر يقول نزلت هذه الآية فيّ.[1] قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: هذه قصّة أخرى لجابر غير التي تقدمت في أوّل السورة. **فائدة**: أجمع العلماء على أن هذه الآية في بيان ميراث الأخوة والأخوات لأب وأم، كما ذكرنا في أول السورة عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وقيس عليهم بالإجماع الأخوة والأخوات لأب عند فقد بني الأعيان ﴿إِنِ امْرُؤٌا﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسره ما بعده ﴿هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ صفه لامرئ أو حال من المستكن في هلك، والولد يعم الذكر والأنثى يعني ليس له ولد ذكر ولا أنثى ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ واحدة لأب وأم يحتمل العطف والحال ﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ﴾ أي المرء ﴿يَرِثُهَا﴾ أي يرث جميع مال أخته إن هلكت عن أخ لها لأب وأم ﴿إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا﴾ أي للمتوفاة ﴿وَلَدٌ﴾ ذكر ولا أنثى وعدم كون الأب والجد للميت مفهوم من الكلالة ﴿فَإِن كَانَتَا﴾ أي من ترث بالأختية ﴿اثْنَتَيْنِ﴾ فصاعداً بدون الذكر، أجمعوا على أن حكم الزائد على اثنتين حكم الثنتين ﴿فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الأخ ﴿وَإِن كَانُوا﴾ أي من يرث بالأخوة ﴿إِخْوَةً﴾ أي جماعة وحكم الاثنين في الباب حكم الجماعة بالإجماع ﴿رِّجَالًا وَنِسَاءً﴾ مختلطين كان حق الكلام وإن كانوا إخوة وأخوات رجالاً ونساء لكن غلّب المذكر ﴿فَلِلذَّكَرِ﴾ أي فالواجب للذكر منهم ﴿مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ يعني إن كان مع الانثيين أو أكثر

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الفرائض، باب: من كان ليس له ولد وله أخوات (٢٨٨٤).

ذكر واحد أو أكثر يعطي لكل واحد منهم مثل ما يعطى للأنثيين، ويعلم بدلالة النص أنه إن كان ذكر واحداً وأكثر مع أنثى واحدة يعطى للأنثى نصف ما يعطى لذكر واحد منهم، والحاصل أنه يجعل لكل ذكر سهمان ولكل أنثى سهم.

مسألة: أجمعوا على أنه كما يشترط عدم الولد لكون نصيب الأخت النصف ونصيب الأختين فصاعداً الثلثين، كذلك يشترط لذلك الحكم عدم ولد الابن وإن سفل، وعلى أنه لا نصيب للأخوة والأخوات أصلاً مع ذكر من الأولاد أو أولاد الابن وإن كان واحداً ومع أنثى واحدة أو أكثر منهم للأخوة والأخوات ذكراً كان أو أنثى واحداً كان أو أكثر الباقي بعد فرض الإناث من الأولاد وأولاد الابن، أعني بعد النصف للواحدة والثلثين للأكثر منهن، أما للإخوة فلقوله ﷺ: «ألحقوا الفرائض بأهلها وما أبقت فلأولى رجل ذكر»[1] متفق عليه من حديث ابن عباس، وكذا للأخت واحدة كانت أو أكثر مع البنت واحدة كانت أو أكثر لقوله ﷺ «اجعلوا الأخوات مع البنات عصبة» ولحديث الهذيل عن شرحبيل قال: جاء رجل إلى أبي موسى وسليمان بن ربيعة فسألهما عن رجل مات عن أبنة وابنة ابن وأخت لأب وأم؟ فقالا: للبنت النصف وللأخت النصف وائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا، فأتى ابن مسعود فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين سأقضي بما قضى رسول الله ﷺ: للبنت النصف ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فللأخت[2] رواه البخاري.

مسألة: وأجمعوا على أنه لا يرث الإخوة والأخوات لأب مع أخ واحد ذكر لأب وأم لحديث علي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات يرث الرجل أخوه لأبيه وأمه دُون أخيه لأبيه»[3] رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث الحرث عن علي والحرث ضعيف، وقد قال الترمذي: لا يعرف إلا من حديثه لكن العمل عليه وكان عالماً بالفرائض، وقد قال النسائي: لا بأس به، وقول الترمذي: العمل عليه حكاية عن الإجماع. **مسألة**: وأجمعوا على أن للأخت لأب واحدة كانت أو أكثر مع أخت واحدة لأب وأم السدس تكملة للثلثين، قياساً على بنت الابن واحدة كانت أو أكثر مع بنت واحدة صلبية ولا يرثن مع الثنتين من الأخوات لأب وأم لإحرازهما تمام

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث الولد من أبيه وأمه (٦٧٣٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الفرائض، باب: الحقوا الفرائض بأهلها (١٦١٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الفرائض، باب: ميراث ابنة ابن مع ابنة (٦٧٣٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفرائض، باب: ما جاء في ميراث الإخوة من الأب والأم (٢٠٩٤).

الثلثين إلا أن يكون معهن ذكر فيعصبهن فيقسم الثلث الباقي بعد حظ الأختين لأب وأم أو النصف الباقي بعد حظ أختٍ واحدة من الأعيان بينهم للذكر مثل حظ الانثيين. **مسألة**: وأجمعوا على أن بني العلات لهم حكم بني الأعيان عند عدم واحد منهم، إمّا لهذه الآية إن قيل إن لفظ الأخ والأخت يشملهم وترجيح بني الأعيان على بني العلات بالسنة لكن يلزم على هذا الجمع بين معنيي المشترك، وإما بالنقل المستفيض فلأخت واحدة منهم النصف وللثنتين فصاعداً الثلثان ويجوز الذكر منفرداً جميع المال، وعند الاختلاط للذكر مثل حظ الانثيين ويحجبهم الابن وابن الابن والأب والجد ولهم مع الإناث من الأولاد مثل ما لبني الأعيان معهن والله أعلم ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْ﴾ أي يبين الله لكم ضلالكم الذي من شأنكم إذا خليتم وطباعكم لتحترزوا عنه وتتخيروا خلافه، أو يبين لكم الحق والصواب كراهة أن تضلوا، وقال الكوفيون لئلا تضلوا فحذف لا ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾ فهو يعلم مصالح العباد في المحيا والممات والله أعلم.

عن البراء بن عازب قال: آخر سورة نزلت كاملة براءة وآخر آية نزلت خاتمة سورة النساء ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[1] متفق عليه، قال البغوي عن ابن عباس: آخر آية نزلت آية الربا وآخر سورة نزلت ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ①﴾ وروي عنه أن آخر آية نزلت قوله تعالى ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾[2] ويروى أنه بعد ما نزلت سورة النصر عاش النبي ﷺ عاماً ونزلت بعدها سورة براءة وهي آخر سُورة نزلت كاملة فعاش بعدها ستة أشهر، ثم نزلت في طريق حجة الوداع ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ فسميت آية الصيف، ثم نزلت بعدها وهو واقف بعرفة ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[3]، فعاش بعدها أحداً وثمانين يوماً ثم نزلت آية الربا، ثم نزلت ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾ فعاش بعدها أحد وعشرين يوماً والله أعلم. وفي قوله وعاش النبي ﷺ بعد سورة براءة ستة أشهر نظر، لأنها نزلت حين بعث النبي ﷺ أبا بكر رضي الله عنه أميراً للحج سنة تسع من الهجرة بعد خروج أبي بكر فبعث النبي ﷺ علياً رضي الله عنه بأربعين آية من أوّل سورة براءة يقرأ على الناس فعاش النبي ﷺ بعد نزوله خمسة عشر شهراً وأياماً، فلعل الراوي قال ستة عشر تكميلاً للأيام شهراً فسقط لفظ عشر، وكذا في قوله بعد ما نزلت النصر عاش النبي ﷺ عاماً نظر، فإن النبي ﷺ حين دخل مكة عام

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: حج أبي بكر بالناس في سنة تسع (٤٣٦٤).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٣.

الفتح كان يقرأ سورة النصر كما ذكر في تفسير سورة النصر، وكان الفتح قبل موته ﷺ بثلاثين شهراً والله أعلم. تمّ تفسير سورة النساء من تفسير المظهري حادي عشر شهر رجب سنة ألف ومائة وثمان وتسعين من الهجرة على صاحبها ﷺ.

سُورَةُ المائِدَة

مَدنيَّة وَّهِي مائة وَّعِشرُون آية وسِتّ عشرَ رُكُوعاً

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ
غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ۝١ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ
وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ
وَرِضْوَٰنًاۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن
تَعْتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ
ٱلْعِقَابِ ۝٢ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ
وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن
تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِۚ
ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى
مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ
ٱلطَّيِّبَٰتُۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُۖ فَكُلُواْ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُواْ
ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ۝٤ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ
ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ
مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍۗ وَمَن يَكْفُرْ
بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٥﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِۚ﴾ العقد: العهد الموثق وأصله الجمع بين الشيئين بحيث يعسر الانفصال، قال الزجاج: هو أوكد العهود والوفاء والإيفاء القيام بمقتضى العهد وفي الإيفاء مبالغة ليس في الوفاء كذا قال التفتازاني، والحكم عام يشتمل

العقود التي عقدها الله تعالىٰ على عباده عامة من يوم الميثاق إلى يومنا هذا من التكاليف وتحليل حلاله وتحريم حرامه، وما أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتب في الإيمان بمجمع ﷺ وبيان نعته وما يعد الناس بينهم من عقود الأمانات والمعاملات ونحوها مما يجب الوفاء به، وقد ذكر رسول الله ﷺ وسلم من آيات المنافق «إذا عاهد غدر»[١] متفق عليه من حديث عبدالله بن عمرو، وكما كان مما عقد الله سبحانه تحليل حلاله وتحريم حرامه عقبه بقوله عز وجل ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ والبهيمة: كل حي لا يميز، والأنعام ذات القوائم الأربع، وقيل: البهيمة ذات أربع قوائم والأنعام الإبلَ والبقر والغنم والإضافة على التقديرين إضافة العام المطلق إلى الخاص، وهذه الإضافة عند النحويين بمعنى اللام وإنما جعلوا الإضافة بمعنى من إذا كان المضاف إليه جنس المضاف وفسروا الجنس بما يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه نحو خاتم فضة، وكلام البيضاوي والكشاف يشعر أن هذه الإضافة بمعنى من والله أعلم. ومقتضى هذين التأويلين أنه تعالىٰ: أراد تحليل ما حرم أهل الجاهلية على أنفسهم من الأنعام كالبحيرة والسائبة، وقال الكلبي: بهيمة الأنعام وحشيتها كالظباء وبقر الوحش ونحوهما مما يماثل الأنعام في اجترار العلف من الكرش إلى الفم وعدم الأنياب والإضافة حينئذ إلى الأنعام لملابسة الشبه من قبيل لجين الماء، قال البغوي وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال: بهيمة الأنعام الأجنة ومثله عن الشعبي فالآية على هذا التأويل يدل على حل أكل الجنين إذا خرج ميتاً بعد ذكاة أمه وقد تم خلقه وبه قال الشافعي وأحمد وأبو يوسفُ ومحمدُ وشرط مالك الإشعار، قال البغوي قال ابن عمر: ذكاة ما في بطنها في ذكاتها إذا تم خلقه ونبت شعره ومثله عن سعيد بن المسيب، وقال أبو حنيفة: لا يحل أكل الجنين من غير ذبح مستقل أشعر أو لم يشعر. إحتج الشافعي ومن معه بحديث أبي سعيد الخدري قال: قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقهِ أم نأكله؟ فقال: «كلوه إن شئتم فإنَّ ذكاته ذكاة أمه»[٢] رواه أحمد وأبو داود، وعن جابر عن رسول الله ﷺ «ذكاة الجنين ذكاة أباه»[٣] رواه أبوداوالدارمي، وروى الدارقطني عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «في الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر» قال

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق (٣٤).
وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق (٥٨).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (٢٨٢٤).
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (٢٨٢٥).
وأخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ما جاء في ذكاة الجنين (١٤٧٨).

الدارقطني: الصواب أنه من قول ابن عمر، وقال الشافعي ومن معه أن الجنين جزء من الأمر حقيقة لأنه متصل بها حتى يفصل بالمقراض وقد يتغذى بغذائها ويتنفس بنفسها، فإذا كان جزء منها فالجرح في الأم ذكاة له عند العجز عن ذكاته كالصيد، وقال أبو حنيفة رحمه الله: الجنين مستقل في الحياة يتصور حياته بعد موتها وهو حيوانٌ دموي وما هو المقصود من الذكاة وهو الميز بين الدم واللحم لا يحصل بجرح الأم فيه إذ هو ليس بسبب لخروج الدم من الجنين أصلاً، بخلاف الجرح في الصيد لأنه سبب لخروج الدم ناقصًا فيقام مقام الكامل عند التعذر وإذا لم يحصل الميز فالجنين ميتة وقد ثبت حرمة الميتة بدليل قطعي من الكتاب فلا يثبت حله بحديث الآحاد، وتأويل بهيمة الأنعام في هذه الآية بالجنين غير ظاهر ولا يلائمه الاستثناء بقوله تعالىٰ ﴿إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ المراد بالموصول الميتة وما أهل لغير الله به وما ذبح على النصب والمنخنقة والموقوذة والنطيحة وما أكل السبع، وهذه الأشياء كانت داخلة في بهيمة الأنعام والتحريم لما عرض من الموت حتف أنفه ونحو ذلك من العوارض فالإستثناء متصل، وقيل: المراد بهيمة الأنعام المذكورة والاستثناء منقطع، وإسناد التلاوة إلى الميتة وأخواتها مجازي أو بتقدير المضاف أي: يتلى عليكم آية تحريمه فالمجاز حينئذ في الظرف، وجاز أن يراد بالموصول الآية ويقدر المضاف على الموصول يعني إلاّ محرم ما يتلىٰ عليكم ﴿غَيْرَ مُحِلِّي ٱلصَّيْدِ﴾ الصيد يحتمل المصدر والمفعول، وغيرَ حالٌ من الضمير في لكم أي أحلت لكم بهيمة الأنعام حال كونكم غير معتقدين حل الصيد في حالة الإحرام، ولما كان تقييد إحلال الأنعام بحال عدم إعتقاد حل الصيد غير ظاهر، قال صاحب الكشاف: غير محلي الصيد عبارة عن الامتناع عن الصيد كأنه قال أحلت لكم بعض الأنعام في حال امتناعكم عن الصيد لئلا يضيق عليكم الأمر، ويرد عليه أن حل الأنعام غير مقيد بحالة الإحرام حالة الامتناع عن الصيد بل هي حلال في جميع الأحوال فهذا التقييد إنما يصح لو جعل بهيمة الأنعام ما يعم الوحشي والأهلي، وهو التأويل الأول أو يخص بالوحشي وهو التأويل الثالث فجعل حل الصيد مقيدًا بحالة عدم الإحرام والتقدير أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها وحشيًا كان أو أهليًا إلا ما يتلى عليكم من الميتة وأخواتها حال كونكم غير معتقدين حل الصيد في الإحرام، يعني ما أحلت لكم الصيد في الإحرام حتى تعتقدوا حلها، وجاز أن يكون فاعل غير محلي الصيد الشارع جلّ وعلا، والجمع للتعظيم كأنه قال: أحللنا لكم بهيمة الأنعام حال كوننا غير محلي الصيد لكم ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ الحرم جمع حرام، والجملة حال من المستكن في محلي الصيد إن كان المستكن ضمير المخاطبين، وكذا إن كان المستكن فيه ضمير الشارع المتكلم ويكفي للجملة الحالية الواو،

ولا يجب الضمير أو من الضمير المحذوف أعني لكم على تقدير كون المستكن ضمير الشارع فقط ﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ في التحليل والتحريم وغير ذٰلك لا اعتراض عليه، أخرج ابن جرير عن عكرمة وعن السدي نحوه أنه قدم الحكم بن هند البكري المدينة في عير له يحمل طعامًا فباعه ثم دخل على النبيِّ ﷺ فبايعه وأسلم، فلما ولى خارجًا نظر إليه النبيّ ﷺ فقال: لمن عنده: «لقد دخل عليّ بوجه فاجر وولىٰ بقضاء غادر» فلما قدم اليمامة ارتد عن الإسلام وخرج في عير له يحمل الطعام في ذي القعدة يريد مكة فلما سمع به أصحاب النبيّ ﷺ تهيأ للخروج إليه نفر من المهاجرين والأنصار ليقطعوه في عيره فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ الآية فانتهى القوم. وقال البغوي: نزلت في الحطم واسمه شريح بن ضبيعة البكري إلى المدينة وخلف خيله خارج المدينة وحده على رسول ﷺ فقال: له: إلى ما تدعو الناس؟ فقال: «إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة» فقال: حسن، ألا إن لي أمراء لا أقطع أمراً دونهم ولعلي أسلم وآتي بهم، وقد كان النبيّ ﷺ قال لأصحابه «يدخل عليكم رجل من ربيعة يتكلم بلسان الشيطان» ثم خرج شريح من عنده، فقال: رسول الله ﷺ: «لقد دخل بوجه كافر وخرج بقفاء غادر» ومر الرجل فمر بسرح المدينة فاستاقه وانطلق فتبعوه فلم يدركوه، فلما كان العام المقبل خرج حاجًا في حجاج بكر بن وائل من اليمامة ومعه تجارة عظيمة وقد قلد الهدي، فقال: المسلمون للنبي ﷺ: هذا الحطم خرج حاجًا فخل بيننا وبينه، فقال: النبيّ ﷺ: «إنه قد قلد الهدي» فقالوا: يا رسول الله هذا شيء كنا نفعل في الجاهلية، فأبى النبيّ ﷺ فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية. وذكر الواحدي أتى الحطم النبيّ ﷺ من اليمامة إلى المدينة فعرض عليه الإسلام فلم يقبل، فلما خرج مر بسرح المدينة فاستاقها فلما خرج النبيّ ﷺ عام القضية سمع تلبيته بحجاج اليمامة فقال: لأصحابه: «هذا الحطم وأصحابه» وقد كان قلد ما نهب من السرح وأهداه إلى الكعبة فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، قال ابن عباس ومجاهد: المراد بشعائر الله مناسك الحج ومواقفه من المطاف والمسعى والموقف بعرفة والمزدلفة والرمي للجمار والأفعال التي تعرف بها الحاج من الإحرام والطواف والحلق والنحر وغيرها وإحلالها التهاون بحرمتها، وأن يحال بينها وبين المتناسكين بها كان المشركون يحجون ويهدون فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنهاهم الله عن ذلك. والشعائر: جمع شعيرة وهي في الأصل اسم لما أشعر به إنما سمى أعمال الحج ومواقفه شعائر لأنها علامات الحج وإعلام النسك، وقال أبو عبيدة: شعائر الله هي الهدايا والإشعار من الشعار أي العلامة، والإشعار أن يطعن في صفحة سنام البعير بحديدة حتى

يسيل الدم فيكون ذلك علامة أنه هدي، قلت: وعلى هذا يلزم التكرار بذكر الهدايا والقلائد.

مسألة: الإشعار في الهدايا سنة إذا كانت الهدي من الإبل عند الأئمة الثلاثة وبه قال أبو يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: مكروه، والحجة للجمهور ما في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «فتلت قلائد بدن النبيّ ﷺ بيدي ثم قلدها وأشعرها وأهداها فما حرم عليه شيء كان أحل له»[١] قال عطية عن ابن عباس: لا تحلوا شعائر الله هي أن تصيد وأنت محرم بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟﴾ قلت: لعل المراد من قول ابن عباس هذا أو الذي ذكرنا عنه سابقًا واحدًا، فإن الاجتناب عن الاصطياد في الإحرام داخل في الاجتناب عن إحلال مناسك الحج، وقيل: المراد من قوله لا تحلوا شعائر الله النهي عن القتل في الحرم ﴿وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ﴾ وإحلال القتال فيه، وقال ابن زيد: هو النسيء وذلك أنهم كانوا يحلونه عامًا ويحرمونه عامًا ﴿وَلَا ٱلْهَدْىَ﴾ جمع هدية وهي ما يهدى به إلى الكعبة من الإبل والبقر والغنم، ذكر البخاري عن ابن عباس أنه سئل عن الهدي فقال: فيها جزور أو بقر أو شاة، وإنما ذكر الهدي مع أنه من الشعائر تخصيصًا بعد تعميم لأن المنع عن تحليله أهم لأن فيه إتلاف حق الفقراء ولأنه أقرب بأن يقع الناس فيه لأن فيه أخذ مال جبل الطبائع على حبها ﴿وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ جمع قلادة وهي: ما قلد به الهدي من نعل أو لحاء شجر أو غيرهما ليعلم به أنه هدي فلا يتعرض له، والمراد به الهدايا المقلدة وعطفها على الهدي للاختصاص فإنه أشرف الهدي، وقال عطاء: أراد أصحاب القلائد وذلك أنهم كانوا في الجاهلية إذا أرادوا الخروج من الحرم قلدوا أنفسهم وإبلهم بشيء من لحاء شجر الحرم كيلا يتعرض لهم، وقال مطرف بن الشخير: هي القلائد أنفسها وذلك أن المشركين كانوا يأخذون لحاء من شجر مكة ويتقلدونها فنهوا عن نزع شجرها، وقيل: النهي عن إحلال القلائد مبالغة في النهي عن التعرض للهدي نظيره قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾[٢] وإحلال الهدي والقلائد أخذها أو منعها عن البلوغ إلى الحرم (ولا آمين) قاصدين ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ لزيارته وإحلالهم التعرض لهم بالقتل والنهب (يَبْتَغُونَ) يطلبون ﴿فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ﴾ في الدنيا بالرزق في التجارة وفي الآخرة بالثواب

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من أشعر وقلد بذي الخليفة ثم أحرم (١٦٩٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: استحباب بعث الهدي إلى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه (١٣٢١).

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

﴿وَرِضْوَانًا﴾ يرضى عنهم، والجملة في موضع الحال من المستكن في آمين، أو صفة موصوفة المقدر تقديره ولا قوماً آمين البيت الحرام يبتغون، ولا يجوز أن يكون صفة لآمين لأنه عامل والمختار أن اسم الفاعل الموصوف لا يكون عاملاً، وفائدة هذا التقييد استنكار إحلال من هذا شأنه والتنبيه على المانع، وكلمة آمين البيت الحرام يعم المؤمنينَ والمشركين من حيث الصيغة ومن حيث سوق الكلام، فإن الآية نزلت في عام القضاء وسيق الكلام للنهي عن تعرض البكري وهداياه وأمثاله، فالآية منسوخة باعتبار قصر حكمها بالمؤمنين بقوله تعالىٰ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا﴾(٢) فلا يجوز أن يحج مشرك ولا يأمن كافر بالهدي والقلائد وابتغاء الفضل والرضوان في المشركين، قيل: مبني على زعمهم لأن الكافر لا نصيب له في الرضوان، وقال قتادة: هو أن يصلح الله معايشهم في الدنيا وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها، وقيل: إبتغاء الفضل أي الرزق بالتجارة عام للمؤمنين والمشركين وإبتغاء الرضوان للمؤمنين خاصة ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾ من الإحرام ﴿فَاصْطَادُوا﴾ إذن في الاصطياد بعد تحريمه بقوله تعالىٰ ﴿لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ﴾ فإن الصيد في الإحرام تحليل للشعائر، وقيل: بعد المنهى لقوله تعالىٰ ﴿غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ﴾ وهذا بعيد وهذا الأمر للإباحة بقرينة الإجماع كما في قوله تعالىٰ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا﴾(٣) ولا دليل فيه على أن الأمر بعد الحظر يكون للإباحة مطلقًا فإن مقتضى الأمر المطلق الخالي عن القرائن هو الإيجاب، كما برهن عليه في الأصول قال الله تعالىٰ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(٤) وقال الله تعالىٰ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾(٥) وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: كان رسول الله ﷺ وأصحابه بالحديبية حين صدهم المشركون عن البيت وقد اشتد ذلك عليهم، فمر بهم أناس من المشركين من أهل المشرق يريدون العمرة، فقال: أصحاب رسول الله ﷺ: نصد هؤلاء كما صدنا أصحابنا فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ قال البغوي: قال ابن عباس وقتادة: لا يحملنكم، وقال الفراء: لا يكسبنكم ﴿شَنَآنُ قَوْمٍ﴾ أي قومكم من أهل مكة، والشنآن مصدر بمعنى شدة البغض

(١) سورة التوبة، الآية: ٥.
(٢) سورة التوبة، الآية: ٢٨.
(٣) سورة الجمعة، الآية: ١٠.
(٤) سورة النور، الآية: ٦٣.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٢.

والعداوة أضيف إلى المفعول أو الفاعل، قرأ ابن عامر وأبو بكر بسكون النون الأولى والآخرون بفتحها وهما لغتان في المصدر، وجاز أن يكون نعتًا على تقدير سكون النون بمعنى بغيض قوم فإن المصادر أكثرها فَعَلان بفتح العين مثل الضَربان والسَيَلان والنَسَلان وبالسكون في النعت أكثر مثل السَكْران والنَدْمان والرَحْمٰن ﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر الهمزة على أنه شرط معترض أغنى عن جوابه لا يجرمنكم، والباقون بفتح الهمزة بتقدير اللام أي: لأن صدوكم عن البيت عام الحديبية متعلق بشنآن، قال البغوي: قال محمد بن جرير: هذه السورة نزلت بعد قصة الحديبية وكان الصدّ قد تقدم ﴿عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟﴾ عليهم بالقتال وأخذ الأموال، وهذا ثاني مفعولي يجرمنكم فإنه يتعدى إلى واحد وإلىٰ اثنين ككسب ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ﴾ أي على امتثال أمر الله تعالىٰ والتَّقوى أي الإنتهاء عما نهى عنه كي يتقي نفسه عن عذاب الله ﴿وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ يعني لا تعاونوا على ارتكاب المنهيات ولا على الظلم لتشفى صدوركم بالانتقام. عن النواس بن سمعان الأنصاري قال: سئل رسول الله ﷺ عن البر والإثم قال: «البر حسن الخلق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس»[(١)] رواه مسلم في صحيحه والبخاري في الأدب والترمذي، وعن أبي ثعلب قال: قال رسول الله ﷺ: «البر ما سكنت إليه النفس واطمأن إليه القلب وإن أفتاك المفتون»[(٢)] رواه أحمد، قلت: هذا الحديث خطاب لأرباب النفوس المطمئنة والقلوب الزاكية ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ فانتقامه أشد وأخوف ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ هذا بيان لما يتلى عليكم والميتة ما فارقه الروح على حتف أنفه، أخرج ابن مندة في كتاب الصحابة من طريق عبدالله بن جبلة بن حيان بن أبجر عن أبيه عن جده حيان بن الحي قال: كنا مع رسول الله ﷺ وأنا أوقد تحت قدر فيها لحم ميتة، فأنزل الله تحريم الميتة فأكفأت القدر، قلت: إنما ذكرت هذا الحديث في هذا المقام تبعًا للباب النقول في أسباب النزول، والصحيح أن كون هذه القصة عند نزول هذه الآية آية المائدة محال لأن هذه الآية آخر آية الأحكام نزولاً كما سنذكر وحرمة الميتة كانت قبل الهجرة نزلت بمكة في سورة الأنعام فلا يمكن من الصحابي طبخ لحم الميتة بعد ذلك، فالظاهر أن القصّة عند نزول آية التحريم في الأنعام ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزهد، باب: ما جاء في البر والإثم (٢٣٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تفسير البر والإثم (٢٥٥٣).

(٢) رواه أحمد ورجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في البر والإثم (٨١٧).

﴿مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾[١] والله أعلم، وَالدَّمُ أي: المسفوح منه بالإجماع وهو السائل وكان أهل الجاهلية يصبونها في الأمعاء ويشربونها ﴿وَلَحْمَ ٱلْخِنزِيرِ﴾ إنما خص اللّحم بالذكر مع كونه نجسًا بجميع أجزائه بالنص والإجماع لأنه معظم المقصود من الحيوان ﴿وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ والإهلال رفع الصوت وهو قولهم عند الذبح باسم اللاّت والعزّى، عن أبي الطفيل قال: سئل علي رضي الله عنه هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ قال: ما خصنا بشيء لم يعم به الناس إلا ما في قراب سيفي هذا فأخرج صحيفة فيها: لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الأرض، وفي رواية بلفظ: «من غيّر منار الأرض ولعن الله من لعن والده ولعن الله من آوى محدثا»[٢] رواه مسلم.

مسألة: يكره أن يذكر مع اسم الله عند الذبح شيئاً غيره موصولًا لا معطوفًا مثل أن يقول عند الذبح بسم الله اللهم تقبل من فلان لكن لا يحرم، ونظيره بسم الله محمد رسول الله بالرفع، وإن ذكر موصولًا على وجه العطف والشركة نحو أن يقول بسم الله واسم فلان أو بسم الله ومحمد رسول الله بالجرّ يحرم الذبيحة لأنه أهل بها لغير الله، ولا بأس بأن يقول قبل التسمية قبل أن يضجع الذبيحة أو بعد الذبح كما روي أنه ﷺ قال بعد الذبح: «اللهم تقبل هذا عن أمة محمَّد عليه السلام وممن شهد لك بالوحدانية ولي بالبلاغ»[٣] قد ذكر حرمة هذه الأربعة وما يتصل بها من المسائل في سورة البقرة ﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ التي ماتت بالخنق ﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾ الوقذ الضرب الشديد، وكانوا في الجاهلية يقتلون البهيمة ضربًا بعصا أو حجر ﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾ التي تردت ي سقطت من علو أو في بئر فماتت بلا ذبح ﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾ وهي التي نطحتها أخرى أي أصابتها بقرنها فماتت، والتاء فيها للنقل من الوصفية إلى الاسمية ﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ يعني ما بقي عنه من أكل السبع وماتت بأكله بعضها، وهذا يدل على أن جوارح الصيد كالكلب والفهد والباز والصقر إذا أكلت مما اصطادته لا يحل أكله ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ يعني ما أدركتم ذكاته من هذه الأشياء، وأصل التذكية الإتمام، يقال: ذكت النار إذ أتمت اشتعالها، والمراد ههنا الذبح فإنه إتمام للحياة، قال في الصحاح: ذكيت الشاة أي ذبحتها، وحقيقة التذكية إخراج الحرارة الغريزية لكن

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الذبائح، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالىٰ ولعن فاعله (١٩٧٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: من ذبح لغير الله عز وجل (٤٤١٧).

(٣) أخرج بمعناه مسلم في صحيحه، والحاكم في المستدرك. انظر نصب الراية للزيلعي: الجزء الرابع/ كتاب الذبائح.

خصّ في الشرع بإبطال الحياة على وجه دون وجه انتهى كلامه، قلت: يعني إبطال الحياة بالذبح أو النحر في الحلق واللبة في حالة الإختيار مع ذكر اسم الله تعالىٰ وحده عليه، عن أبي هريرة قال: «بعث رسول الله ﷺ نوفل بن ورقاء الخزاعي على جمل أورق يصيح في فجاج منًى، ألا إن الذكاة في الحلق واللبة» رواه ابن الجوزي من طريق الدارقطني.

مسألة: فإذا جرح السبع أو أكل شيئًا منه وأدركته حيًا فذبحته يحل أكل وهو المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ أما ما صار بجرح السبع إلى حالة المذبوح فهو في حكم الميتة فلا يكون حلالاً وإن ذبحته، وكذلك المتردية والنطيحة والموقوذة إذا أدركتها حية قبل أن يصير إلى حالة المذبوح فذبحتها يكون حلالاً، والإستثناء إذا وقع بعد أمور متعاطفة يرجع إلى الأخيرة فقط عند أبي حنيفة، وإنما عرف حكم ما أدركته حيًا بعد الخنق والوقذ والنطح والتردي وذبحته بالمقايسة، ولا يمكن إرجاع الإستثناء إلى الجميع لأن المنخنقة اسم لما مات بالخنق وكذا أخواتها فلا يشتمل ذلك ما أدركته حيًا وذبحته فلا يجوز الإستثناء.

مسألة: عروق الذبح الحلقوم أعني مجرى النفس والمريء أعني مجرى العلف والماء والودجان وهما مجرى الدم؟ فقال: مالك: ويجب قطع هذه الأربعة وهو أحد قولي أحمد، رضي الله عنه وقال الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه: يجزئ في الذكاة قطع الحلقوم والمريء، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: إن قطع ثلاثاً منها أي ثلاث كان يحل الأكلَ وبه كان يقول أبو يوسف رضي الله عنه أولًا ثم رجع فقال: لا بد من قطع الحلقوم والمريء وأحد الودجين وبه قال محمد رضي الله عنه في رواية، وعنه أنه يعتبر أكثر كل من الأربع وهو رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه: لأن كل فرد منها أصل بنفسه وللأكثر حكم الكل، ولأبي يوسف رضي الله عنه أن المقصود من قطع الودجين إنهار الدم فينوب أحدهما عن الآخر وأما الحلقوم فيخالف المريء فلا بد من قطعهما، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه الأكثر يقوم مقام الكل في كثير من الأحكام وأي ثلاث قطع فقد قطع الأكثر منها وحصل ما هو المقصود وهو إنهار الدم المسفوح.

مسألة: يجوز الذبح بكل ما ينهر الدم ويحصل القطع من زجاج أو حجر أو قصب أو غير ذلك إذا كان له حدة، وكذا يجوز بالسن والظفر والقرن إذا كان منزوعًا ذي حدة عند أبي حنيفة، إلا أنه يكره كذا في الهداية، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يجوز بالسنّ والظفر والقرن ويكون ميتة. عن رافع بن خديج قال: قلت: يا رسول الله ﷺ «إنا لاقوا العدو غداً وليست معنا مدًى أفنذبح بالقصب؟ قال: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس

السن والظفر، وسأحدثك عنه أما السن فعظم وأما الظفر فمدى الحبشة»[١] متفق عليه، وعن كعب بن مالك «أنه كانت لنا غنم يرعى بسلع فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً فكسرت حجراً فذبحتها فسأل النبيّ ﷺ فأمره بأكلها»[٢] رواه البخاري، وعن عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ: «أرأيت أحدنا أصاب صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشقة العصى؟» قال: أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله»[٣] رواه أبو داود والنسائي، وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حادثة أنه كان يرعى لقحه بشعب من شعاب أحد، فرأى بها الموت فلم يجد ما ينحرها به فأخذ وتدًا فوجأ به من لبتها حتى أهرق دمها، ثم أخبر رسول الله ﷺ فأمره بأكلها»[٤] رواه أبو داود ومالك، وفي رواية فذكاها بشظاظ، احتج أبو حنيفة رضي الله عنه في الخلافية بعموم قوله ﷺ: «ما أنهر فكلُ» قوله ﷺ: «أمرر الدم بما شئت» واحتج الأئمة الثلاثة بقوله ﷺ: «ليس السن والظفر» حيث استثني مما أنهر الدم، وأجاب أبو حنيفة رضي الله عنه بأنه محمول على غير المنزوع فإن الحبشة كانوا يذبحون بظفر غير منزوع، والظاهر أن المراد بالسن في الاستثناء ما ليس فيه حدة يدل عليه قوله ﷺ: «أما السن فعظم» ولا يجوز بسن وظفر غير منزوعين إجماعًا لأنه يقتل بالثقل فيكون في معنى المنخنقة.

مسألة: مسألة: يستحب للذابح أن يحد شفرته لقوله ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته»[٥] رواه مسلم عن شداد بن أوس.

مسألة: لو رمىٰ إلى صيد في الهواء فأصابه فسقط على الأرض ومات كان حلالًا لأن الوقوع على الأرض من ضرورته، وإن سقط في الماء أو على جبل أو شجر ثم تردى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: قسمة الغنم (٢٤٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الذبائح، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم (١٩٦٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ما أنهر الدم من القصب والمروة والحديد (٥٥٠٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: الذبيحة بالمروة (٢٨١٨) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: إباحة الذبح بالعود (٤٣٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: الذبيحة بالمروة (٢٨٢٠).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب: الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة (١٩٥٥).

منه فمات لا يحل أكله وهو من المتردية والذي مات بالغرق إلا أن يكون السهم أصاب مذبحه في الهواء فيحل كيف ما وقع لأن الذبح قد حصل بإصابة السهم المذبح ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ قيل النصب جمع واحدها نصاب ككتب وكتاب، وقيل: هو واحد وجمعها أنصاب كعنق وأعناق وهو الشيء المنصوب، قال مجاهد وقتادة: كانت حول البيت ثلاثمائة وستون حجرًا منصوبة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويعظمونها ويذبحون بها وليست هي بأصنام إنما الأصنام هي الصورة المنقوشة، وقال الآخرون: هي الأصنام المنصوبة، وقال قطرب: على بمعنى اللام ومعناه ما ذبح لأجل النصب، وقال ابن زيد: ما ذبح على النصب وما أهل لغير الله به واحد، قلت: العطف يقتضي التغاير فالظاهر ما قيل إنها كانت حجارة منصوبة حول البيت يذبحون عليها ويعدون ذلك قربة وحرم عليكم ﴿ٱلنُّصُبِ تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِۚ﴾ أي الاستسقاء أي طلب معرفة ما قسم لهم مما لم يقسم لهم بالأزلام وهي القداح التي لا ريش لها ولا نصل واحدها زلم بفتح الزاء وضمها، وكانت أزلامهم سبعة قداح مستوية من تكون عند سادن الكعبة مكتوب على واحد منها نعم وعلى واحد لا وعلى واحد منكم وعلى واحد من غيركم وعلى واحد ملصق وعلى واحد العقل وواحد غفل ليس عليه شيء، فكانوا إذا رادوا أمرًا من سفر أو نكاح أو ختان أو غيره أو اختلفوا في نسب أو اختلفوا في تحمل عقل جاؤا إلىٰ هُبَلُ، وكانت أعظم أصنام قريش بمكة وجاؤوا بمائة درهم أعطوها صاحب القداح حتى يحيل القداح ويقولون: يا إلٰهنا إنا أردنا كذا كذا، فإن خرج نعم فعلوا وإن خرج لا لم يفعلوا ذلك حولا ثم عادوا إلى القداح ثانية، وإذا جالوا على نسب فإن خرج منكم كان وسيطاً منهم وإن خرج من غيركم كان حليفًا وإن خرج ملصق كان على منزلة لا نسب له ولا حلف، وإذا اختلفوا في عقل فمن خرج قدح العقل حمله وإن خرج الغفل أجالوا ثانيًا حتى يخرج مكتوب فنهى الله عن ذلك، وقال مجاهد كعاب فارس والروم التي يتقامرون بها، وقال الشعبي وغيره الأزلام للعرب والكعاب للعجم، وقال سفيان بن وكيع: هي الشطرنج، قلت: وكل شيء يطلب به علم الغيب على نحو هذا الطريق كعلم الرمل بضرب الكعاب واستخراج أشكال النقاط وما يقال بالفارسية فال نامه وكل ما يقامر بها فهو داخل في الإستقسام بالأزلام عبارة أو دلالة جلية أو خفية والله أعلم.

وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «من تكهن أو استقسم أو تطير طيرة ترده عن سفره لم ينظر إلى الدرجات العلى من الجنة يوم القيامة» رواه البغوي، وعن قبيصة قال: قال رسول الله ﷺ: «العيافة والطيرة والطرق من الجبت[1]» رواه أبو داود بسند صحيح،

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الكهانة والتطير، باب: في الخط وزجر الطير (٣٩٠٢).

والطرق الضرب بالحصى ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ لم يرد يومًا بعينه وإنما أراد الحاضر وما يتصل به من الأزمنة الآتية، وقيل أراد يوم نزولها ﴿يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ﴾ أن يبطلوه أو أن يغلبوا على أهله أو أن يرجع عنه أهله بتحليل الخبائث وغيرها ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ أن يظهروا عليكم ويبطلوا دينكم ﴿وَٱخْشَوْنِۚ﴾ أثبت الياء في الوصل خاصة أبو عمرو وحذفها الباقون في الحالين يعني أخلصوا الخشية لي ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بالتنصيص على قواعد العقائد والتوقيف على أصول الشرائع من الفرائض والواجبات والسنن والآداب والحلال والحرام والمكروه وموجبات الفساد لماله وجود شرعي كالصلاة والصوم والبيع ونحوها وقوانين الإجتهاد فيما لا نص فيه، وجاز أن يكون المراد بإكمال الدّين بلوغه ﷺ في معارج القرب إلى مرتبة يغبط الأولون والآخرون حتى غفر لكمال محبوبيته جميع ذنوب أمته حتى الدماء والمظالم. عن عباس بن مرداس: أن رسول الله ﷺ دعا لأمته عشية عرفة بالمغفرة فأجيب إني قد غفرت لهم ما خلا المظالم فإني آخذ للمظلوم منه، قال: أي رب إن شئت أعطيت المظلوم من الجنة وغفرت للظالم فلم يجب عشيته، فلما أصبح بالمزدلفة أعاد الدعاء فأجيب إلى ما سأل، قال: فضحك رسول الله ﷺ وقال: تبسم فقال: أبو بكر وعمر إن هذه لساعة ما كنت تضحك فيها فما الذي أضحكك أضحك الله سِنك؟ قال: «إن عدو الله إبليس لما علم أن الله قد استجاب دعائي وغفر لأمتي أخذ التراب فجعل يحثوه على رأسه ويدعو بالويل والثبور فأضحكني ما رأيت من جزعه»[(١)] رواه ابن ماجه والبيهقي في كتاب البعث، قال ابن عباس: لم ينزل بعد هذه الآية حلال ولا حرام ولا شيء من الفرائض والسنن والحدود والأحكام. فإن قيل: يروى عن ابن عباس إن آية الربا أنزلت بعدها؟ قلنا إن صح هذا فالمراد أنَّ قوله تعالىٰ في آخر البقرة ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰا۟ لَا يَقُومُونَ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟﴾[(٢)] الآية نزلت بعد ذلك، ولا شك أن حرمة الربا كانت قبل نزول تلك الآية وإنما نزلت تلك الآية للتوبيخ، وقد ورد في حديث جابر عند مسلم في قصة حجة الوداع قوله ﷺ: «وربا الجاهلية موضوع وأول ربا أضع من ربانا ربا عباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله»[(٣)] وقال سعيد بن جبير

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: المناسك، باب: الدعاء بعرفة (٣٠١٣) قال في الزوائد: في إسناده عبدالله بن كتانة. قال البخاري: لم يصح حديثه ولم أر من تكلم فيه بجرح أو توثيق.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبيّ ﷺ (١٢١٨).

وقتادة: أكملت لكم دينكم فلم يحج معكم مشرك، وقيل: أظهرت دينكم على الأديان كلها وأمنتكم من الأعداء.

نزلت هذه الآية يوم الجمعة عرفة بعد العصر في حجة الوداع والنبيّ ﷺ واقف بعرفة على ناقته العضباء، فكادت عضد الناقة تندقُّ من ثقلها فنزلت. روى الشيخان في الصحيحين عن عمر بن الخطاب أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤنها لو نزلت علينا معشر اليهود ما نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدًا، قال أيّ آية؟ قال: اليوم أكملت لكم دينكم الآية، قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبيّ ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة[1]. أشار عمر إلى أن ذلك اليوم كان عيدًا لنا بل عيدين الجمعة وعرفة» قال البغوي: روى هارون بن عنترة عن أبيه قال: لما نزلت هذه الآية بكىٰ عمر فقال: له النبيّ ﷺ ما يبكيك يا عمر؟ قال: أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا فأما إذا أكمل فإنه لم يكمل شيء إلا نقص، قال: صدقت، وكانت هذه الآية نعي رسول الله ﷺ وعاش رسول الله ﷺ بعدها أحد وثمانين يومًا ومات يوم الإثنين بعد ما زاغت الشمس لليلتين خلتا من شهر ربيع الأول سنة أحد عشر، وكانت هجرته في الثاني عشر منه ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ يعني أنجزت وعدي بقولي ولأتم نعمتي عليكم وإتمام النعمة بالهداية والتوفيق وإكمال الدين وفتح مكة وهدم منار الجاهلية حتى حجوا مطمئنين لم يخالطهم أحد من المشركين ﴿وَرَضِيتُ﴾ أي اخترت ﴿لَكُمُ الْإِسْلَامَ﴾ من بين الأديان ﴿دِينًا﴾ وهو الدين الصحيح عند الله لا غير، روى البغوي بسنده عن جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال جبرئيل قال الله تعالىٰ: هذا دين ارتضيه لنفسي ولن يصلحه إلا السخاء وحسن الخلق فأكرموه بهما ما صحبتموه»[2] والله أعلم ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ﴾ متصل بذكر المحرمات ومابينهما اعتراض بما يوجب التجنب عنها من تعظيم الدين وذكر المنة على المؤمنين بإكماله وكون ارتكابها فسقًا يعني من اضطر إلىٰ أكل شيء مما ذكر ﴿فِي مَخْمَصَةٍ﴾ وهي خلو البطن من الغذاء، يقال: رجل خميص البطن أي جائع ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ﴾ أي مائل ﴿لِإِثْمٍ﴾ أي إلى إثم بأن يأكلها تلذذًا أو مجاوزًا عن حد الرخصة ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ تقديره فأكله فإن الله غفور رحيم يغفره، قد ذكرنا هذا البحث وما يناسبه في سورة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه (٤٥) وأخرجه مسلم في أوائل كتاب: التفسير (٣٠١٧).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط وفيه إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر وهو ضعيف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في حسن الخلق (١٢٦٥٩).

البقرة. روى البغوي بسنده عن أبي واقد الليثي أن رجلاً قال: يا رسول الله إنا نكون بالأرض فتصيبنا بها المخمصة فمتى يحل لنا الميتة؟ فقال: «ما لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفؤا بها بقلاً، فشأنكم بها»[1] الغبوق شراب آخر النهار مقابل الصبوح كذا في النهاية واحتفى البقل اقتلعه من الأرض، كذا في القاموس والله أعلم. روى الطبراني والحاكم والبيهقي وغيرهم عن أبي رافع قال: جاء جبرئيل إلى النبيّ ﷺ فاستأذن عليه فأذن له فأبطأ فأخذ رداءه فخرج إليه وهو قائم بالباب، فقال: قد أذنا لك، فقال: أجل ولكنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب، فنظروا فإذا في بعض بيوتهم جرواً فأمر أبا رافع لا يدع كلبًا بالمدينة إلا قتله، فأتاه ناس فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمّة التي أمرت بقتلها؟ فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ لما تضمن السؤال معنى القول وقع على الجملة. وروى ابن جرير عن عكرمة أن رسول الله ﷺ بعث أبا رافع في قتل الكلاب حق بلغ العوالي فدخل عاصم بن عدي وسعد بن حتم وعويمر بن ساعدة فقالوا: ماذا أحل لنا يا رسول الله؟ فنزلت هذه الآية. وأخرج عن محمد بن كعب القرظي قال: أمر النبيّ ﷺ بقتل الكلاب، فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمّة؟ فنزلت، وأخرج من طريق الشعبي أن عدي بن حاتم الطائي قال: أتى رجل رسول الله ﷺ يسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول حتى نزلت هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير أن عدي بن حاتم وزيد بن المهلهل الطائيين، سألا رسول الله ﷺ فقالا: إنا قوم نصيد بالكلاب والبزاة وإن كلاب آل دريح تصيد البقر والحمير والظباء وقد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْۖ﴾ يعني من الانتفاع بالكلاب ومن الصيد الذي تصيدها الكلاب ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ هذا زائد على قدر الجواب وسنذكر شرحه فيما بعد إن شاء الله تعالىٰ، والجواب قوله تعالىٰ ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ عطف على الطيبات إن كانت ما موصولة والعائد محذوف، والتقدير أحل لكم صيد ما علمتموه، والجملة شرطية إن كانت ما شرطية وجواب الشرط فيما سيأتي أعني فكلوا ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ بيان لما والمراد بها السباع من البهائم والطير كالكلب والفهد والنمر وغيرها والباذي والصقر والشاهين وغيرها، والجرح إما من الكسب يقال فلان جارحة أهله أي كاسبهم ومنه يقال للأعضاء الجَوارح لأنها كاسبة للأفعال وهذه السباع كاسبة لأربابها أقواتهم من الصيد وإما من الجراحة فإنها تجرح في الصيد، وبناءً على هذا التأويل قال أبو حنيفَة رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه

(١) رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح إلا المزي، ورواه الطبراني ورجاله ثقات.
انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأطعمة، باب: فيمن تحل له الميتة (٨٠٧٤).

وأكثر العلماء رضي الله عنهم: لا بد في الصيد من الجرح فلو قتل الكلب الصيد من غير جرح بأن صدمه أو خنقة فمات لا يحل أكله، وقال الشافعي رضي الله عنه في أحد قوليه يحل ولا يشترط الجرح نظرًا إلى التأويل الأوّل، قال صاحب الهداية: لا تنافي بين التأويلين في الآية وفي الجمع بين التأويلين أخذ باليقين فلا بد من اشتراط الجرح، وفي الكفاية: النهي إذا ورد فيه اختلاف المعاني فإن كان بينهما تناف يثبت أحدهما بدليل توجب ترجيحه وإن لم يكن بينهما تناف يثبت الجميع أخذًا باليقين كذا ذكر فخر الإسلام. فإن قيل: فعلى هذا يلزم القول بعموم المشترك وهو خلاف مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه ؟ قلنا: عموم المشترك أن يريد المتكلم من لفظ مشترك كلا المعنيين جميعًا كما يراد بالعام وأن يحكم السامع بشمول الحكم لكلا المعنيين جميعًا كما في العام وههنا ليس كذلك بل نقول إن المراد عند الله تعالىٰ من الجوارح أحدهما لكن لما لم يقم دليل قاطع على تعيين أحدهما ولا منافاة بينهما أخذنابها احتياطًا. واحتج الحنفية أيضًا على اشتراط الجرح أنه لا بد من الذكاة والذكاة الاضطراري الجرح في أي موضع كان من البدن بانتساب ما وجد من الآلة إليه بالإستعمال، وإن كسر عضوًا فقتله ففي رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه لابأس بأكله لأنه جراحة باطنة فهي كالجراحة الظاهرة، والصحيح من مذهبه أنه لا يؤكل لأن المعتبر جرح ينتهض سببًا لأنهاد الدم ولا يحصل ذلك بالكسر فأشبه التخنيق، قال رسول الله ﷺ: «ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل» وكذا يشترط الجرح في الرمي إجماعًا لحديث عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ إنا نرمي بالمعراض؟ قال: «كل ما خزق وما أصاب بعرضه فقتله فإنه وقيذ فلا تأكل»(١) متفق عليه.

مسألة: يجوز الاصطياد بكل جارح من البهائم والطيور، وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه استثنى من ذلك الأسد والذئب لأنهما لا يعملان لغيرهما الأسد لعلوّهمّته والذئب لخساسته وألحق بهما البعض الحدأة لخساسته والخنزير مستثنى إجماعًا لأنه نجس العين لا يجوز الانتفاع به بوجه، قلت: لا وجه لاستثناء الأسد والذئب والحدأة من الجوارح، والقول بأنهما لا يعملان لغيرهما لا يضر فإنهما حينئذ يخرجان من قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾ وقال أحمد: لا يحل صيد الكلب الأسود البهيم لحديث عبد الله بن مغفل قال قال رسول الله ﷺ: «لولا أن الكلب أمّة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها الأسود

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ما أصاب المعراض بعرضه (٥٤٧٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

البهيم»(١) رواه أبو داود والترمذي والدارمي، وعن جابر، قال: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم نهى من قتلها وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان»(٢) رواه مسلم، والجمهور على أنه يحل صيده لعموم الآية والله أعلم ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ حال من الضمير المرفوع في علمتم وفائدتها المبالغة في التعليم والإغراء، والمكلب الذي يغري الكلاب على الصيد ويعلمها ويؤدبها مشتق من الكلب، لأن التأديب يكون فيه أكثر وآثر أو لأن كل سبع يسمى كلبًا، في القاموس: الكلب كل سبع عقور، وقال رسول الله ﷺ في عتبة بن أبي لهب وقد كان يسبّ النبيّ ﷺ: «اللّهم سلّط عليه كلبًا من كلابك» فخرج في قافلة يريد الشأم فنزلوا منزلاً فقال: إني أخاف دعوة محمّد فحطّوا متاعهم حوله وقعدوا يحرسونه فجاء الأسد فانتزعه فذهب به، أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث أبي نوفل بن أبي عقرب عن أبيه وقال: صحيح الإسناد ﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ حال ثانية أو استئناف ﴿مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ﴾ من طرق التأديب أو مما علمكم أن تعلموها من اتباع الصيد بإرسال صاحبه وانزجاره بزجره وانصرافه بدعائه وأن يمسك الصيدَ ولا يأكل منه ويعلم كونه معلمًا بتكرر ظهور آثار التعليم هذه منها ثلاث مرات، أسند الله سبحانه التعليم إلى نفسه لأن العلوم كلها التصورية والتصديقية البديهية والنظرية ملهمة من الله تعالىٰ والعقل والفكر في بعض الأمور سبب عادي والعلم بالنتيجة بعد العلم بالمقدمتين إنما يحصل بفيضان من الله تعالىٰ على مقتضى جري العادة ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ﴾ أي الجوارح ﴿عَلَيْكُمْ﴾ يعني مما لم تأكل منه وهذا التفسير مستفاد من حديث عدي بن حاتم قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكل، وإن أكل فلا تأكله فإنما أمسك على نفسه»(٣) الحديث متفق عليه، وفي رواية بلفظ «ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسكن عليك» قلت: وإن قتل؟ قال: وإن قتله ولم يأكل منه فكله وإن أكل فلا تأكله فإنما أمسكه على نفسه»(٤) رواه أبو داود والبيهقي من

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ما جاء في قتل الكلاب (١٤٨٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: اتخاذ الكلب للصيد وغيره (٢٨٤٢).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الذبائح والصيد، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: في الصيد (٢٨٤٨).

رواية مجالد عن الشعبي عنه، وقال البيهقي: تفرد مجالد بذكر الباز فيه وخالفه الحفاظ، فهذه الآية بهذا التفسير المستفاد من الحديث حجة لأبي حنيفة رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه في أصح قوليه أن الكلب إذا أكل من الصيد لا يباح أكله، قال البغوي: وهو المروي عن ابن عباس وهو قول عطاء وطاووس والشعبي والثوري وابن المبارك، قالوا: آية كون الكلب معلّماً أن لا يأكل ثلاث مرات فإذا ترك الأكل ثلاث مرات حل صيده في الرابعة، وفي رواية عن أبي حنيفة رضي الله عنه حل صيده في الثالثة، وقال مالك رضي الله عنه: لابأس بأكل الكلب من الصيد ويحل أكله وهو أحد قولي الشافعي رضي الله عنه، قال البغوي: وهو المروي عن ابن عمر وسلمان الفارسي وسعد بن أبي وقاص لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ يقال له أبو ثعلبة فقال: يا رسول الله إن لي كلابًا مكلبةً فأفتني في صيدها؟ فقال: «إن كانت لك كلابًا مكلبةً فكل مما أمسكن عليك» قال: ذكيّ وغير ذكيّ؟ قال: «ذكيّ وغير ذكيّ» قال: وإن أكل منه؟ قال: «وإن أكل منه»[١] رواه أبو داود. قلت: هذا الحديث أعله البيهقي وحديث عدي بن حاتم متفق عل صحته والله أعلم. قلت: وهذه الآية بهذا التأويل وما رواه أبو داود برواية مجالد عن الشعبي من الحديث يقتضي اشتراط ترك الأكل في سباع الطيور أيضًا وإليه ذهب بعض الفقهاء، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه: لا يشترط ذلك في السباع الطيور لأن بدن الطيور لا يتحمل الضرب وبدن الكلاب يتحمله فيضرب ليتركه. أخرج عبد بن حميد عن ابن عباس قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل وإذا أكل الصقر فكل لأن الكلب يستطيع أن تضربه والصقر لا يستطيع أن تضربه. فإن قيل: هذا استدلال في مقابلة نص الكتاب والسنة؟ قلنا: الكتاب ليس بظاهر الدلالة على اشتراط عدم الأكل فإن الإمساك ضد الإرسال لا ضد الأكل وإنما اشترطنا عدم الأكل في الكلب بحديث الصحيحين وما تفرد به مجالد لا يعتد به لمخالفة الحفاظ ومخالفة القياس والله أعلم ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِۖ﴾ الضمير عائد إلى ما علمتم يعني سموا عليه عند إرساله فيشترط التسمية عند إرسال الكلب والباز ونحوهما وكذا عند الرمي كما يشترط عند الذبح، غير أن التسمية عند الذبح إنما هو على المذبوح وفي الصيد على الآلة لأن المقدور في الأوّل الذبح، وفي الثاني الرمي والإرسال دون الإصابة فيشترط عند فعل يقتدر عليه، حتى لو أضجع شاة وسمّى وذبح غيرها بتلك التسمية لا يجوز، ولو رمى إلى صيد وسمى وأصاب صيدا غيره حل، ولو أضجع شاة وسمى ثم رمى بالشفرة وذبح بآخر أكل وإن سمى على سهم ثم رمى بغيره لا يؤكل. والتسمية على المذبوح

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصيد، باب: في الصيد (٢٨٥٣).

هو الأصل وجواز التسمية على الألة إنما هو عند العجز عن الأصل، فإن أدرك مرسل للباز أو الكلب بالتسمية أو الرامي بالتسمية الصيد حيًا وجب عليه أن يذكّيه ويذكر اسم الله عند الذبح ثانيًا وإن ترك تذكية حتى مات لم يؤكل وهذا إذا تمكن من ذبحه، وأما إذا وقع في يده ولم يتمكن من ذبحه وفيه من الحياة فوق ما يكون في المذبوح لم يؤكل عند أبي حنيفة، وفي رواية عنه وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يحل وهو قول الشافعي رضي الله عنه لأنه لم يقدر على الأصل، وقال بعضهم: إن لم يتمكن لفقد الآلة لم يؤكل وإن لم يتمكن لضيق الوقت أكل عند أبي حنيفة رضي الله عنه خلافًا للشافعي رضي الله عنه.

مسألة: إن ترك التسمية عامدًا عند إرسال الكلب أو السهم أو عند الذبح أو شاركه كلب غير معلم أو كلب مجوسي أو كلب لم يذكر اسم الله عليه عمدًا لا يحل أكله لفوات شرط الحل في هذه الآية ولقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾[1] ولحديث عدي بن حاتم قال: قلت يا رسول الله ﷺ أرسل كلبي فأجد معه كلب آخر؟» قال: «فلا تأكل فإنما سميت على كلبك ولم تسم على كلب آخر»[2] متفق عليه، وعنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله وإن أكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه، فإن وجدت مع كلبك كلبًا غيره وقد قتل فلا تأكل فإنك لا تدري أيهما قتل، وإذا رميت بسهمك فاذكر اسم الله فإن غاب عنك يومًا فلم تجد فيه إلا أثر سمك فكل إن شئت وإن وجدته غريقًا في الماء فلا تأكل»[3] متفق عليه، وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: «ما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل»[4] متفق عليه.

مسألة: وكذا إن ترك التسمية ناسيًا عند أحمد ويحل عند أبي حنيفة رضي الله عنه وهو رواية عن أحمد رضي الله عنه وبه قال مالك رضي الله عنه كذا في كتب المالكية،

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٢٩).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: صيد القوس (٥٤٧٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: الصيد بالكلاب المعلمة (١٩٣٠).

وعن أحمد: إن نسيها على الذبيحة حلت وأما على الصيد فلا، وعنه إن نسيها على السهم حلت وأما على الكلب والفهد فلا، وقال الشافعي رضي الله عنه وهو رواية عن مالك يحل مطلقاً وبه قال أبو القاسم من المالكية سواء ترك التسمية عامدًا أو ناسيًا على الذبيحة أو على الصيد بالكلب أو بالسهم بعد أن كان الكلب معلمًا والمكلب مسلمًا أو كتابيًا ويحرم بمشاركة الكلب غير المعلم وكلب المجوسي. والحجة على حل متروك التسمية مطلقًا حديث عائشة: أن قومًا قالوا للنبيّ ﷺ إن قومًا يأتونا باللحم لا يدرى أذكر اسم الله أم لا؟ فقال: «سموا أنتم وكلوا» قالت: وكانوا حديثي العهد بالكفر»[1] رواه البخاري، وعن أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ فقال: النبيّ ﷺ: «اسم الله في فم كل مسلم» رواه الدارقطني، وعن ابن عباس أن النبيّ ﷺ قال: «المسلم إن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم ليأكل» رواه الدارقطني، وعن الصلت قال قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر» رواه أبو داود في المراسيل ورواه البيهقي من حديث ابن عباس موصولًا وفي إسناده ضعف، وقال البيهقي. الأصح وقفه على ابن عباس. والجواب: أن الحديث الأوّل لا يدل على ترك التسمية والظاهر تسميتهم، وأما الثاني ففيه مروان بن سالم قال أحمد ليس ثقة وقال النسائي والدارقطني: متروك، وأما الثالث ففيه معقل مجهول، وأما الرابع فمرسل، ثم الحديث الثاني والثالث في متروك التسمية ناسيًا فليس فيهما حجة للشافعي رضي الله عنه، والحديث الرابع نحمله على حالة النسيان، قال صاحب الهداية: وهذا القول من الشافعي رضي الله عنه يعني يحل متروك التسمية عامدًا مخالف للإجماع فإنه لا خلاف فيمن كان قبله في حرمة متروك التسمية عامدًا وإنما الخلاف بينهم في متروك التسمية ناسيًا فمن مذهب ابن عمر أنه يحرم ومن مذهب علي وابن عباس يحل بخلاف متروك التسمية عامدًا، ولهذا قال أبو يوسف رضي الله عنه: متروك التسمية عامدًا لا يسع فيه الاجتهاد ولو قضى القاضي بجواز بيعه لا ينفذ لكونه مخالفًا للإجماع.

مسألة: ما استأنس من الصيد فذكاته الذبح وما توحش من الإبل والبقر فذكاته العقر والجرح، وأما الشاة فإذا ندت في الصحراء فذكاته العقر وإن ندت في المصر لا تحل بالعقر لأنه يمكن أخذها في المصر، ومبنى الحكم على أن ذكاة الاضطرار إنما يصار إليه

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: ذبيحة الأعراب ونحوهم (٥٥٠٧).

عند العجز عن ذكاة الاختيار والعجز متحقق فيما توحش من النعم دون ما استأنس من الصيد وكذا ما تردى من النعم في بئر ووقع العجز عن ذكاته الاختيارية جاز فيه الذكاة الاضطرارية عند الجمهور، وقال مالك: لا يجوز ذكاة النعم إلا في الحلق واللبة لأن توحشها نادر فلا عبرة به. لنا حديث رافع بن خديج قال: أصابنا نهب إبل فندّ منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه الله فقال: رسول الله ﷺ: «إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبكم منها شيء فافعلوا به هكذا»[١] متفق عليه، وعن أبي العشراء عن أبيه إنه قال يا رسول الله: أما يكون الذكاة إلا في الحلق واللبة؟ فقال: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»[٢] رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة والدارمي، وقال أبو داود: هكذا ذكاة المتردي، وقال الترمذي: هذا في الضرورة، ورواه الحافظ أبو موسى في مسند أبي العشراء بلفظ «لو طعنت في فخذها أو شاكلتها وذكرت اسم الله لأجزأ عنك» وقال الشافعي رضي الله عنه: تردى بعير في بئر فطعن في شاكلته فسأل ابن عمر عن أكله فأمر به.

مسألة: إذا رمى صيداً فقطع عضوًا منه أكل الصيد ولا يؤكل العضو، وقال الشافعي رضي الله عنه: أكل وإن مات الصيد منه لأنه مبان بذكاة اضطراري فيحل المبان والمبان منه، ولنا عموم قوله ﷺ: «ما أبين من الحي فميت»[٣] ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في محرماته ﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ فيؤاخذكم بما جل ودق ﴿الْيَوْمَ﴾ يعني الآن عند كمال الدين إلىٰ يوم القيامة إذ لا نسخ بعد الإكمال ﴿أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ كرره للتأكيد، ولفظ الطيبات ضد الخبائث مجمل التحق الأحاديث النبوية البينة للطيبات والخبائث بيانًا له ثم قيس على موارد النصوص أشباهها، والأصل فيه أن ما ورد النص بكونه حلالاً ظهر أنه طيب وما ورد النص

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدًا (٥٤٩٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الأضاحي، باب: جواز الذبح بكل ما أنهر الدم إلا السن والظفر وسائر العظام (١٩٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الصيد، باب: ماجاء في الذكاة في الحلق واللبة (١٤٨٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الضحايا، باب: في ذبيحة المتردية (٢٨٢٢) وأخرجه النسائي في كتاب: الضحايا، باب: ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها (٤٤٠٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: ذكاة النار من البهائم (٣١٨٤).

(٣) أخرج أبو داود والترمذي بمعناه بلفظ «ما قطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة».
انظر نصب الراية الجزء الرابع/كتاب الصيد فصل في الرمي.

بكونه حرامًا ظهر كونه خبيثًا وما ورد الأمر بقتله وسماه خبيثًا فاسقًا فهو خبيث حرام، كما روي عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ قال: «خمس لا جناح على من قتلهن في الحرم والإحرام: الفأرة والغراب والحدأة والعقرب والكلب العقور»[(١)] متفق عليه، وعن عائشة عنه ﷺ قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم: الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العقور والحدأة» متفق عليه، وعن أبي هريرة في الحية: «ما سالمناهم منذ حاربناهم ومن ترك شيئًا منهم خيفة فليس منا»[(٢)] رواه أبو داود، وعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا الحياة كلهن فمن خاف ثأرهن فليس مني»[(٣)] رواه أبو داود والنسائي. وما لم يرد النص فيه يقاس إما على الطيّبات بجامع استطابة الطبائع السليمة من العرب، وإما على الخبائث بجامع استقذار الطبائع السليمة منهم وكانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعون يكرهون ما يأكل الجيف أخرجه ابن أبي شيبة من طريق إبراهيم النخعي، ولذا قال جمهور العلماء: لا يؤكل من الدواب والطيور ما يأكل الجيف والنهي عن قتل حيوان لا يدل على حرمته ولا على كراهته ما لم يدل عليه دليل آخر عند الأئمة الثلاثة، وعند الشافعي يدل على تحريمه فلا يحرم الهدهد والطاووس عند الثلاثة خلافًا للشافعي رضي الله عنه.

مسألة: كل حيوان ذي ناب من السباع كالأسد والذئب والنمر والفهد والكلب والهرة وذي مخلب من الطير كالصقر والباز والحدأة ونحوها فأكله حرام عند الأئمة الثلثة، وقال مالك رضي الله عنه: يكره ولا يحرم شيء من ذٰلك لقوله تعالىٰ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾[(٤)] الآية. وهذا هو الأصل لمالك في جميع مسائل الباب. قلنا: هذه الآية تدل على عدم وجدان الحرمة حالة نزول هذه الآية لا بعد ذلك وسنذكر البحث عن الآية في موضعها إن شاء الله تعالىٰ! وقد ظهر حرمة غير المذكورات في الآية بعد ذلك بنصوص صحيحة تلقته الأمة بالقبول. منها حديث أبي هريرة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم (١٨٢٦).

وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم (١١٩٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيات (٥٢٣٩).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الحيات (٥٢٤٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الجهاد، باب: من خان غازيًا في أهله (٣١٨٤).

(٤) سورة الأنعام، الآية: ١٤٥.

قال: قال رسول الله ﷺ: «كل ذي ناب من السباع فأكله حرام»[١] رواه مسلم، وعن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ «عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير»[٢] رواه مسلم، قال ابن عبد البر: مجمع على صحته، وكذا روى عبدالله بن أحمد في زيادات المسند من حديث علي وفي إسناده علة وروى أحمد نحوه من حديث جابر، وعن جابر أن النبيّ ﷺ نهىٰ عن أكل الهر وأكل ثمنها[٣] رواه أبو داود والترمذي.

مسألة: الضبع والثعلب حرام عند أبي حنيفة رضي الله عنه مكروه عند مالك رضي الله عنه كسائر السباع، وقال الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه بحلهما، وفي رواية عن أحمد رضي الله عنه لا يحل الثعلب، قال صاحب الهداية: هما من السباع، وفي الكفاية: إن لهما نابان يقاتلان بأنيابها فلا يؤكلان كالذئب. احتج الشافعي رضي الله عنه بحديث جابر: «أنه سئل عن الضبع أصيد هي؟ قال: نعم، قيل: أيؤكل؟ قال: نعم، قيل: أسمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم»[٤] رواه الشافعي رضي الله عنه وأصحاب السنن غير أبي داود والبيهقي وصححه البخاري والترمذي وغيرهما وأعله ابن عبد البر بعبد الرحمن بن أبي عمارة ووثقه أبو زرعة والنسائي، وقال الشافعي رضي الله عنه: وما يباع لحم الضباع إلّا بين الصفا والمروة، ورواه أبو داود بلفظ سألت رسول الله ﷺ عن الضبع، فقال: «صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم»[٥] قلت: كونه صيدًا وجزائه بكبش في الإحرام لا يقتضي حله فإنه يجب على المحرم الجزاء بقتل صيد حرم لحمه والصيد هو الحيوان المتوحش الممتنع بالطبع وحديث حل الضبع لا يقوي قوة حديث حرمة السباع، وعند التعارض الترجيح للمحرم على المبيح احتياطًا ولئلا يلزم تكرار

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير (١٩٣٤).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، ، باب: ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور (١٢٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة باب: ما جاء في أكل السباع (٣٨٠٢).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في الضبع يصيبها المحرم (٨٥١) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما لا يقتله المحرم (٢٨٢٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيد باب: الضبع (٣٢٣٦).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الضبع (٣٧٩٦).

النسخ كما بين في الأصول، وأما ما رواه الترمذي من حديث خزيمة بن جرير «أو يأكل الضبع أحد» فضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الكريم بن أمية والراوي عنه أمية بن مسلم.

مسألة: يحرم حشرات الأرض مثل الفأر والوزغ وغيرها عند الأئمة الثلاث، وقال مالك رضي الله عنه يكره ولا يحرم لما ذكرنا. لنا: حديث أم شريك أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ وقال: «كان ينفخ على إبراهيم»(١) متفق عليه، وعن سعد رضي الله عنه بن أبي وقاص أن رسول الله ﷺ «أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقًا»(٢) رواه مسلم، وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من قتل وزغًا في أول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك»(٣) رواه مسلم، وسبق في الحديث الأمر بقتل الفأرة في الحل والحرم وتسميته فاسقة فيحرم الحشرات كلها استدلالًا بالوزغ والفأرة. ومنها القنفذ وهو حلال عند مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه، وقال أبو حنيفة رضي الله عنه بتحريمه لأنه من الحشرات، ولما روى أبو داود من حديث عيسى بن نميلة عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن القنفذ فقرأ هذه الآية ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ الآية، فقال: شيخ عنده: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول ذكر القنفذ عند رسول الله ﷺ، فقال: «خبيثة من الخبائث» فقال: ابن عمر: إن كان النبيّ ﷺ قاله فهو كما قال،(٤) قال البيهقي: فيه ضعف ولم يرد إلا بهذا الإسناد.

مسألة: يحرم الضب واليربوع عند أبي حنيفة رضي الله عنه وعند مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه هما حلالان، وقال أحمد: الضبّ حلال وفي اليربوع عنه روايتان. احتجوا على حل الضب بحديث ابن عمر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الضب لست آكله ولا أحرمه»(٥) متفق عليه، وعن ابن عباس رضي الله عنه أن خالد بن الوليد أخبره أنه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونة وهي خالته وخالة ابن عباس،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٥٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٣٨).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: استحباب قتل الوزغ (٢٢٤٠).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل حشرات الأرض (٣٧٩٤).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: الضب (٥٥٣٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب (١٩٤٣).

فوجد عندها ضبًا محنوذًا فقدمت الضب لرسول الله ﷺ فرفع رسول الله ﷺ عن الضب، فقال: خالد: أحرام الضب يا رسول الله؟ قال: «لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه» قال خالد: فاجتررت فأكلته، ورسول الله ﷺ ينظر إلي[1] متفق عليه. قال أبو حنيفة رضي الله عنه: الضب من الحشرات وهذا استدلال في مقابلة النصّ الصحيح الصريح، وذكر في الهداية أن النبيّ ﷺ نهى عائشة حين سألت عن أكل الضب ولا أعرف ذلك الحديث.

مسألة: يحلّ أكل الجراد ميتًا على كل حال، وقال مالك رضي الله عنه: لا يؤكل منه ما مات على حتف أنفه من غير سبب يضع به يعني يُكره. احتج الجمهور بحديث ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أحلت لنا ميتتان والدمان فأما الميتتان فالجراد والحوت وأما الدمان فالكبد والطحال»[2] رواه الشافعي وأحمد وابن ماجه والدارقطني والبيهقي من رواية عبد الرحمٰن بن زيد بن أسلم عن أبيه عنه وعبد الرحمٰن بن زيد ضعيف متروك، ورواه الدارقطني عن زيد بن أسلم موقوفًا على ابن عمر فقال: وهو أصح، وكذا صحح الموقوف أبو زرعة وأبو حاتم، وأخرجه الخطيب من رواية مسور بن الصلت عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري والمسور قد كذبه أحمد بن حنبل، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الموضوعات.

مسألة: يحرم أكل لحوم الحمر الأهلية والبغال عند الأئمة الثلاثة، وقال مالك رضي الله عنه يكره. لنا: حديث أبي ثعلبة قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية[3] متفق عليه، وفي رواية عن أحمد رضي الله عنه: أمر عبد الرحمٰن بن عوف ينادي بالناس أن لحوم الحمر الإنسية لا تحل لمن شهد أني رسول الله، وعن جابر أنه ﷺ نهى عن لحوم الحمر الأهلية وأذن في الخيل متفق عليه، وعنه قال: حرم رسول الله ﷺ يوم خيبر الحمر الإنسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير»

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبيّ ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو (٥٣٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الضب (١٩٤٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأطعمة، باب: الكبد والطحال (٣٣١٤). وأخرجه الشافعي في كتاب: الصيد والذبائح (٦٠٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: تحريم لحوم الحمر الإنسية (٥٥٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح باب: تحريم أكل لحوم الحمر الإنسية (١٩٣٦).

رواه الترمذي وقال: حديث غريب، ورواه أحمد بلفظ: حرم رسول الله ﷺ الحمر الإنسية ولحوم الثعالب وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير، وعنه قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر[١] رواه الترمذي وصححه والنسائي، وعن أبي هريرة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والحمر الإنسية رواه أحمد، وعن البراء بن عازب قال: أصبنا يوم خيبر حمرًا فإذا ينادي منادي رسول الله ﷺ أن اكفأوا القدور متفق عليه، وعن علي رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ نهى عام خيبر عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية. متفق عليه، وفي الباب حديث أبي سليط وأنس وابن عباس وسلمة بن الأكوع وعبدالله بن أبي أوفى وخالد بن الوليد وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والمقدام بن معديكرب وعمرو بن دينار.

مسألة: يحل أكل لحوم الخيل عند الجمهور وبه قال أبو يوسف ومحمد رحمهما الله، وقال أبو حنيفة ومالك رحمهما الله يكره، ثم قيل: الكراهة عند أبي حنيفة رضي الله عنه كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه، قال صاحب الهداية: الأول أصح. احتج الجمهور لما مر من حديث جابر أذن في الخيل، وحديث أسماء قال: نحرنا في عهد رسول الله ﷺ فرسًا فأكلناه ونحن بالمدينة[٢] متفق عليه، زاد أحمد فيه نحن وأهل بيته. احتج أبو حنيفة رضي الله عنه بقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً﴾[٣] قال: خرج مخرج الامتنان والأكل من أعلى منافعها والحكيم لا يترك الامتنان بالأعلى ويمنّ بالأدنى، وبحديث خالد بن الوليد عن النبيّ ﷺ أنه قال: «حرام لحوم الحمر الأهلية وخيلها» وفي لفظ نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير رواه أحمد برواية صالح بن يحي بن المقدام عن جده المقدام عن خالد، قال أحمد: هذا حديث منكر، وقال موسى ابن هارون: لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده، وقال الدارقطني هذا حديث ضعيف، قال ابن الجوزي: وفي بعض ألفاظ هذا الحديث أن رسول الله ﷺ حرمها يو خيبر، قال الواقدي: إنما أسلم خالد بعد خيبر والله أعلم.

مسألة: يكره عند أبي حنيفة رضي الله عنه ابن عرس فإنه من سباع الهوام.

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: ما جاء في أكل لحوم الخيل (١٧٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: النحر والذبح (٥٥١١) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: في أكل لحوم الخيل (١٩٤٢).

(٣) سورة النحل، الآية: ٨.

مسألة: يكره عند الأئمة الثلاثة أكل الرخم والبغاث لأنهما يأكلان الجيف والأبقع الذي يأكل الجيف وكذا الغراب وكذا النسر وكذا كل ما يأكل الجيف، ولابأس بغراب الزرع لأنه يأكل الحب وليس من سباع الطير، ولابأس بأكل العقعق لأنه يخلط فأشبه الدجاجة، وعن أبي يوسف رضي الله عنه: أنه يكره لأنه غالب أكله الجيف.

مسألة: يحرم أكل الجلَّالة وبيضها ولبنها عند أحمد رضي الله عنه ما لم يحبس فإن كان طائرًا فثلاثة أيام، وإن كان من الإبل فأربعين يومًا والبقر ثلاثين والغنم سبعة والدجاجة ثلاثة وفي رواية كلها ثلاثة، وعند الأئمة الثلاثة يكره تحريمًا إن ظهر النتن في لحمها أو لبنها وتحبس حتى تزول رائحة النجاسة. عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ في لبن الشاة الجلالة» رواه أحمد، وعن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها[1] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه، وعن عبدالله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ عن الإبل الجلالة أن يؤكل لحمها ولا يشرب ألبانها ولا يركبها الناس حتى يعلف أربعين ليلة رواه البيهقي والدارقطني وفيه إسماعيل بن إبراهيم ابن مهاجر عن أبيه، قال ابن الجوزي: هو وأبوه ضعيفان، ورواه أحمد وأبو داود والنسائي والحاكم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: نهى عن لحوم الحمر الأهلية وعن الجلالة وعن ركوبها.

مسألة: لا يؤكل من حيوان البحر إلا السمك عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال مالك رحمه الله يؤكل كلها حتى السرطان والضفدع وكلب الماء وخنزيره لكنه كره الخنزير وحكي أنه توقف فيه، وقال أحمد: كل ما يعيش ويولد في البحر يحل أكله إلا الضفدع والتمساح والكوسج ويحتاج عنده غير السمك إلى الذبح كخنزير البحر وكلبه وإنسانه. واختلف أصحاب الشافعي رضي الله عنه فمنهم من قال مثل قول مالك، ومنهم من قال مثل قول أبي حنيفة رحمه الله، ومنهم من قال: كل ما له شبه في البر لا يؤكل فلا يؤكل كلب الماء وخنزيره وإنسانه وحيته وفأرته وعقربه ويؤكل ما سوى ذلك، ومنهم من قال: يؤكل غير التمساح والضفدع والحية والعقرب والسرطان والسلحفاة. آحتج مالك رحمه الله ومن معه بعموم قوله تعالىٰ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾[2] من غير فصل، وقوله ﷺ في

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل لحوم الجلالة وألبانها (١٨٢٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: النهي عن أكل الجلالة وألبانها (٣٧٨٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الذبائح، باب: النهي عن لحوم الجلالة (٣١٨٩).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٦.

البحر: «هو الطهور وماؤه والحل ميتته»[١] وأجيب بأن المراد بالصيد الاصطياد بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾[٢] فإن المحرم هو اصطياد صيد البر فأما إذا صاد الحلال صيد البر بلا إعانة من المحرم ولا دلالة حل للمحرم أكله والمراد بالميتة هو السمك، وقوله ﷺ: «ما من دابة في البحر إلا قد ذكاه الله عز وجل لبني آدم» رواه الدارقطني من حديث جابر وروي عن عبدالله بن سرجس، قوله ﷺ «ذبح كل نون لبني آدم» قلنا: النون هو السمكة وسوق الحديث لعدم الاحتياج إلىٰ ذبح السمكة لا لعموم حل ما في البحر، ويدل على حل بعض ما في البحر سوى السمكة حديث جابر، قال: «غزوت جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعنا جوعًا شديدًا فألقى البحر حوتًا ميتًا لم نر مثله يقال له العنبر فأكلنا منه نصف شهر، فأخذ أبو عبيدة عظمًا من عظامه فمر الراكب تحته، فلما قدمنا ذكرنا للنبيّ ﷺ فقال: كلوا رزقًا أخرجه الله إليكم وأطعمونا إن كان معكم، قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله»[٣] متفق عليه، وقالت الحنفية: لعل ذلك الحيوان من أقسام السمك كما يدل عليه لفظ الحوت والحجة على حرمة الضفدع ونحوه، مما يستقذر الطبع السليم قوله تعالىٰ ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[٤] وحديث عبد الرحمٰن بن عثمان قال: «ذكر طبيب عند رسول الله ﷺ دواء وذكر الضفدع يجعل فيه فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع»[٥] رواه أحمد وأبو داود والنسائي والبيهقي، قال البيهقي: هو أقوى ما ورد في النهي.

مسألة: ويكره أكل الطافي من السمك عند أبي حنيفة رحمه الله ولا يكره عنه الجمهور. احتجوا بما ذكرنا من حديث جابر في العنبر، وقوله ﷺ: «هو الحل ميتته»،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في ماء البحر أنه طهور (٦٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بماء البحر (٨٣) وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: في ماء البحر (٥٧).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٩٦.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة سيف البحر وهم يتلقون عيرًا لقريش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه (٤٣٦١). وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة ميتات البحر (١٩٣٥).

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في قتل الضفدع (٥٢٦٠) وأخرجه النسائي في كتاب: الفرع والعتيرة، باب: الضفدع (٤٣٤٩).

قلنا: ورد في حديث جابر أنه ألقى البحر حوتًا ميتًا، ومعناه ألقى البحر حوتًا فماتت بإلقائه وذٰلك حلال اتفاقًا وميتة البحر ما لفظه البحر حتى يكون موته مضافًا إلى البحر لا مامات فيه بلا آفة. أحتج الحنفية بحديث جابر عن النبي ﷺ قال: «إذا طفا فلا تأكله وإذا جزر عنه فكله، وما كان على حافته فكله» رواه الدارقطني من طريق أبي أحمد الزبيري عن سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر، قال الدارقطني: لم يسنده عن الثوري غير أبي أحمد ورواه وكيع وعبد الرزاق ومومل وغيرهم موقوفًا وكذٰلك روى أبو أيوب السجستاني وعبدالله بن عمر وابن جريج وزهير وحماد بن سلمة وغيرهم عن أبي الزبير موقوفًا ولا يصح رفعه، ورواه الدارقطني من طريق آخر بلفظ: «كلوا ما حسر عنه البحر وما ألقى، وما وجدتموه ميتًا أو طافيًا فوق الماء فلا تأكلوه» قال الدراقطني: تفرد به عبد العزيز عن وهب وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به، قال أحمد: هو ضعيف والحديث ليس بصحيح، وقال النسائي: هو متروك، وله طريق آخر رواه أبو داود عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ألقى البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفى فلا تأكلوه»[١] وفي هذا الطريق إسمٰعيل بن أمية وهو متروك، قال أبو داود: رواه سفيان وأيوب وحماد عن أبي الزبير فوقفوه على جابر والله أعلم.

مسألة: حل أكل الأرنب إجماعًا لحديث أنس قال: «أنفجنا أرنبًا بمر الظهران فأخذتها فأتيت بها أبا طلحة فذبحها وبعث إلى رسول الله ﷺ بوركها وفخذها فقبله»[٢] متفق عليه.

فائدة: أكل رسول الله ﷺ لحم الدجاج[٣] متفق عليه عن أبي موسى.

فائدة: عن سفينة أكلت مع رسول الله ﷺ لحم الحبارى[٤] رواه أبو داود. ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ المراد بالطعام الذبائح لأن سائر الأطعمة لا يختص حلها بالميتة وقوله تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يشتمل اليهود والنصارى والصابئين إن كانوا يؤمنون بدين نبي ويقرءون بكتاب لا إن كانوا يعبدون الكواكب ولا كتاب لهم حربيًا كان الكتابي أو

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الطافي من السمك (٣٨١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الهبة، باب: قبول هدية الصيد (٢٥٧٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الصيد والذبائح، باب: إباحة الأرنب (١٩٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الذبائح والصيد، باب: لحم الدجاج (٥٥١٧).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل لحم الحبارى (٣٧٩٢).

ذميًا عجميًا كان أو عربيًا أو تغلبيًا به قال أبو حنيفة رحمه الله، وقالت الأئمة الثلاثة: لا يحل ذبيحة نصارى العرب من بني تغلب، قال ابن الجوزي: روىٰ أصحابنا حديث ابن عباس أن النبيّ ﷺ نهى عن ذبائح نصارى العرب، وروى ابن الجوزي بسنده عن علي رضي الله عنه قال: «لا تأكلوا من ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم يتمسكوا من النصرانية بشيء إلا شربهم الخمر» ورواه الشافعي رحمه الله بسند صحيح عنه، وأخرج عبد الرزاق من طريق إبراهيم النخعي أن عليًا كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ونسائهم، قلت: ولم يظهر لي صحة الحديث المرفوع في الباب ولو صح فهو حديث آحاد لا يصلح ناسخًا للكتاب، قال البغوي: يريد الله سبحانه ذبائح اليهود والنصارى ومن دخل في دينهم من سائر الأمم قبل مبعث النبيّ ﷺ وأما من دخل في دينهم بعد مبعث النبيّ ﷺ يعني من غير أهل الإسلام فلا تحل ذبيحته، قلت: وهذا التقييد ليس بشيء عندنا، قال صاحب الهداية: لا يؤكل ذبيحة المرتد يعني من كان مسلمًا ثم ارتد نعوذ بالله منها فصار يهوديًا أو نصرانيًا أو مجوسيًا أو وثنيًا لا يؤكل ذبيحته لأنه لا ملة له لأنه لا يقر على ما انتقل إليه بخلاف الكتابي إذا انتقل إلى غير دينه لأنه يقر عليه عندنا فيعتبر ما هو عليه عند الذبح لا ما قبله، قال في الكفاية: حتى لو تمجس يهودي أو نصراني لا يحل صيده ولا ذبيحته بمنزلة ما لو كان مجوسيًا في الأصل وإن تهوّد مجوسي أو تنصّر يؤكل ذبيحته وصيده كما لو كان عليه في الأصل لأنه يقر على ما اعتقد عندنا.

مسألة: لو ذبح يهودي على اسم عزير ونصراني على اسم عيسىٰ لا يحل أكله عندنا، قال في الكفاية: إنما يحل ذبيحة الكتابي فيما إذا لم يذكر وقت الذبح اسم عزير أو اسم المسيح وأما إذا ذكر فلا يحل كما لا يحل ذبيحة المسلم إذا ذكر وقت الذبح اسم غير الله تعالىٰ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ فحال الكتابي في ذلك لا يكون أعلى من حال المسلم، وقال البغوي: اختلف العلماء في هذه المسئلة قال ابن عمر لا يحل وذهب أكثر أهل العلم إلى أنه يحل وهو قول الشعبي وعطاء والزهري ومكحول. سئل الشعبي وعطاء عن النصراني يذبح باسم المسيح قالا يحل فإن الله تعالىٰ قد أحل ذبائحهم وهو يعلم ما يقولون، وقال الحسن إذا ذبح اليهودي أو النصراني فذكر اسم غير الله تعالىٰ وأنت تسمع فلا تأكل وإذا غاب عنك فكل فقد أحل الله لك، قلت: والصحيح المختار عندنا هو القول الأوّل يعني ذبائح الكتابي تاركًا للتسمية عامدًا أو على غير اسم الله تعالىٰ لا يؤكل إن علم ذلك يقينًا أو كان غالب حالهم ذلك وهو محمل النهي عن أكل ذبائح نصارى العرب ومحمل قول علي رضي الله عنه: لا تأكلوا من ذبائح نصارى بني تغلب فإنهم لم

يتمسكوا من النصرانية بشيء إلا بشربهم الخمر، فلعل عليًا رضي الله عنه علم من حالهم أنهم لا يسمون الله عند الذبح أو يذبحون على غير اسم الله تعالىٰ فكذا حكم نصارى العجم إن كان عادتهم الذبح على غير اسم الله تعالىٰ غالبًا لا يؤكل ذبيحتهم، ولا شك أن النصارى في هذا الزمان لا يذبحون بل يقتلون بالوقذ غالبًا فلا يحل طعامهم ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ فإن قيل: النبيّ ﷺ مبعوث إلى كافة الناس بشريعة واحدة فما معنى لاختلاف الحل والحرمة بالنسبة إلىٰ هؤلاء وهؤلاء؟ قلت: معناه أن من الأشياء ما هو حلال على كافة الناس من غير شرط كحل ماء البحر ومنها ما هو مشروط حلها بشرائط كالصلاة مشروط جوازها بالوضوء وسائر العبادات مشروط إتيانها بالإيمان بالله ورسوله وإخلاص النية وأكل الأموال مشروط حلها بالملك أو إذن من المالك، فذبائح المؤمنين حلال على الكفار حتى لا يعذبون في الآخرة بأكلها كما لا يعذبون بإتيان أمور مباحة للعالمين إتيانها من غير شرط الإيمان، بخلاف ذبائح المجوس فإنها كالميتة يحرم أكلها على سائر الناس فيعذب الكفّار بأكلها كما يعذبون بترك الإيمان وترك سائر الواجبات المتوقفة على الإيمان وإتيان المنهيات قال الله تعالىٰ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ﴾(١) الآية، وفائدة هذا القول التفرقة بين ذبائح المسلمين ونسائهم فإن ذبائح المسلمين حلال على كافة الناس من غير اشتراط الإيمان بخلاف نسائهم فإنه يشترط لحل مناكحتهم الإيمان، قال الزجاج: معناه حلال لكم أن تطعموهم فيكون خطاب الحل مع المسلمين، وعَبَّر البيضاوي ما قال الزجاج بعبارة أصح وأصرح فقال: فلا عليكم أن تطعموهم وتبيعوا منهم ولو حرم عليهم لم يجز ذلك، والسر في هذا المقام ما ذكرنا أن حل أكل ذبائح المؤمنين غير مشروط بالإيمان بخلاف حل نسائهم والله أعلم ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ عطف على الطيبات أو مبتدأ خبره محذوف يعني حل لكم، والجملة معطوفة على قوله وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وما بينهما اعتراض، قال البغوي: اختلفوا في معنى المحصنات؟ فذهب أكثر العلماء إلى أن المراد منهن الحرائر وأجازوا نكاح كل حرة مؤمنة كانت أو كتابية فاجرة كانت أو عفيفة وهو قول مجاهد، وقال هؤلاء: لا يجوز نكاح الأمة الكتابية لقوله تعالىٰ: ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾(٢) جوز نكاح الأمة بشرط الإيمان، وذهب قوم إلى أن المراد من المحصنات العفائف من الفريقين حرائركنّ أو إماء وأجازوا نكاح الأمة الكتابية وحرم البغايا من المؤمنات والكتابيات وهو قول الحسن، وقال الشعبي: إحصان الكتابية أن تستعف من الزنا وتغتسل من الجنابة،

(١) سورة المدثر، الآية: ٤٢ ـ ٤٣.
(٢) سورة النساء، الآية: ٢٥.

قلت: وقول البغوي هذا مبني على اعتبار المفهوم المخالف وهو غير معتبر عند أبي حنيفة رحمه الله ويقول بجواز نكاح الأمة الكتابية الغير العفيفة أيضًا لعموم قوله تعالىٰ: ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾(١) وعند الشافعي رضي الله عنه المفهوم وإن كان معتبرًا لكنه غير معتبر في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ حيث يجوز نكاح الأمة المؤمنة الفاجرة، ولذلك قال البيضاوي وتخصيصهم بعثٌ على ما هو أولىٰ وإذا لم يعتبر فيه المفهوم فلا وجه لاعتباره في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ والله أعلم، وعموم هذه الآية يقتضي جواز نكاح الكتابية الحربية وعليه انعقد الإجماع وكان ابن عباس يقول: لا يجوز نكاح الحربية والله أعلم، وكان ابن عمر يمنع نكاح الكتابية مطلقًا حرة كانت أو أمة ذمية أو حربية لاندراجها في المشركات قال الله تعالىٰ: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾(٢) وقال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾(٣) وفسّر ابن عمر المحصنات في الآية بالمسلمات، وهذا التفسير غير صحيح فإن تفسير المحصنات بالمسلمات ليس من اللغة وقد انعقد الإجماع على حل نكاح الحرة الكتابية وإنما الخلاف في الأمة الكتابية كما ذكرنا في سورة النساء، لكنه يكره نكاح الكتابية مطلقًا إجماعًا لاستلزام النكاح مصاحبة الكافرة وموالاتها وتعريض الولد على التخلق بأخلاق الكفار لأجل مصاحبة الأمر ومؤانستها، قال ابن همام: نكح حذيفة وطلحة وكعب بن مالك كتابيات فغضب عمر رضي الله عنه فقالوا: انطلق يا أمير المؤمنين؟ وهذه القصة تدل على جواز النكاح حتى يترتب عليه الطلاق وعلى كراهته.

فائدة: روي الخلاف بين أبي حنيفة رحمه الله وصاحبيه رحمهما الله في نكاح الصابئات جوزه أبو حنيفة رحمه الله زعمًا منه أنهم يؤمنون بزبور داود عليه السلام فهم من أهل الكتاب وكذا من آمن بصحف إبراهيم وشيث عليهما السلام، ولم يجوّزه صاحباه زعمًا منهما أنهم يعبدون الكواكب فهم من المشركين، قال في الهداية: وهذا الخلاف محمول على اشتباه مذهبهم فكل أجاب على ما وقع عنده ولا خلاف في الحقيقة.

مسألة: قال في المستصفى: قالوا هذا يعني الحل إذا لم يعتقد النصراني المسيح إلٰهًا وأما إذا اعتقده فلا، وفي مبسوط شيخ الإسلام: ويجب أن لا يؤكل ذبائح أهل الكتاب إذا اعتقدوا أن المسيح إلٰه وأن عزيراً إلٰه، ولا يتزوج نسائهم، قيل: وعليه الفتوى ولكن بالنظر إلى الدلائل ينبغي أن يحل الأكل والتزوج انتهىٰ كلامه. قال ابن همام: وهو

---

(١) سورة النساء، الآية: ٢٤

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٠. (٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

موافق لما في رضاء مبسوط شيخ الإسلام في ذبحة النصراني إنه حلال مطلقًا سواء قال بثالث ثلثه أولا وموافق لإطلاق الكتاب هنا، قلت: الظاهر أن المراد بأهل الكتاب في الآية موحد وهم بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾[1] والقول بأن حكم حرمة نكاح المشركة منسوخ في حق أهل الكتاب خاصة بهذه الآية بعيد جدًا إذ لا فرق بين شرك وشرك وقوله تعالىٰ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾[2] قد قيل: إن القائل بذلك طائفتان من اليهود والنصارى انقرضوا كلهم، قال ابن همام: ويهود ديارنا مصرحون بالتنزيه عن ذلك والتوحيد، وأما النصارى فلم أر إلا من يصرح بالإبنية لعنهم الله، وما ذكرنا من قول علي رضي الله عنه في منع أكل ذبيحة بني تغلب ومناكحة نسائهم يؤيد ما قلنا والله أعلم ﴿قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ أي مهورهنّ، وتقييد الحل بإتيانها لتأكيد وجوبها والحث على الأولىٰ، وقيل: المراد بإتيانها التزامها وذٰلك بالنكاح فكأنه قال إذا نكحتموهن ﴿مُحْصِنِينَ﴾ أي مريدين تحصين الفروج بالنكاح ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ أي غير مضيعين الماء بالزنا بأي مزنية كانت بلا تعيين مزنية ﴿وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾ صديقات معينات تزنون بهن، والخدن يقع على الذكر والأنثى ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ أي بشرائع الإسلام ﴿فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ لأن الإيمان شرط لقبول الأعمال ﴿وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ قال ابن عباس: خسر الثواب.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

روي البخاري من طريق عمرو بن الحارث عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: سقطت قلادة لي بالبيداء ونحن داخلون المدينة فأناخ رسول الله ﷺ ونزل فثنى رأسه في حجري راقداً، وأقبل أبو بكر فلكزني لكزة شديدة وقال: حبست الناس في قلادة، ثم إن النبيّ ﷺ استيقظ وحضرت الصبح فالتمس الماء فلم يوجد فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢١.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣٠.

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآية، فقال: أسيد ابن حضير: لقد بارك الله للناس فيكم يا آل أبي بكر[١]. وهذه الرواية مصرحة بأن النازل في قصة قلادة عائشة هذه الآية في المائدة دون آية النساء، ويعلم أن هذه الآية أسبق نزولاً من آية النساء وإلا لما عاتب أبو بكر عائشة بقوله إنها حبست الناس لا على ماء ولا ماء معهم وما شكرها أسيد بن حضير، وروى الطبراني عنها نحوه وفيه فأنزل الله رخصة التيمم فقال: أبو بكر: إنك لمباركة، ومعنى إذا قمتم إلى الصلاة أي إذا أردتم القيام إلى الصلاة كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾[٢] عبر عن إرادة الفعل بالفعل المسبب عنها للإيجاز والتنبيه على أن من أراد العبادة فليبادر إليها بحيث لا ينفك الإرادة عن الفعل، وظاهر الآية يوجب الوضوء على كل قائم إلى الصلاة وإن لم يكن محدثًا والإجماع على خلافه وقد صح عن النبيّ ﷺ أنه صلى يوم الفتح الصلوٰت بوضوء واحد ومسح على خفيه وكان يتوضأ عند كل صلاة فقال: له عمر: لقد صنعت شيئًا اليوم لم تكن تصنعه؟ قال: «عمدًا صنعته يا عمر»[٣] رواه مسلم وأصحاب السنن الأربعة من حديث بريدة. فاختلف العلماء في تأويل هذه الآية؟ فقال: بعضهم: الأمر فيه للوجوب وكان ذلك أوّل الأمر ثم نسخ ويدل عليه حديث عبدالله بن حنظلة بن عامر غسيل الملائكة أن النبيّ ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة طاهرًا أو غير طاهر فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة[٤] رواه أحمد وأبو داود وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما والحاكم في المستدرك، وقال بعضهم: الأمر للندب والإجماع منعقد على كون الوضوء مسنونًا مندوبًا عند كل صلاة وإن كان المصلي طاهرًا ويدل على كونه مسنونًا حديث أنس قال: كان النبيّ ﷺ يتوضأ عند كل صلاة[٥] الحديث رواه النسائي وصححه، ويدل على كونه مندوبًا حديث ابن عمر أن النبيّ ﷺ قال: «من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات»[٦] رواه النسائي بإسناد ضعيف، وقيل: هذا الحكم وإن كان مطلقا لفظًا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم (٣٢٧).
أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٧).

(٢) سورة النحل، الآية: ٩٨.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: جواز الصلوات كلها بوضوء واحد (٢٧٧). وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد (١٧١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٤٨).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء من غير حدث (٢١١) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٦٠).

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في الوضوء لكل صلاة (٥٩).

لكنه أريد به التقييد ومعناه إذا قمتم إلى الصلاة محدثين يدل عليه قوله ﷺ: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»(١) رواه الشيخان في الصحيحين وأبو داود والترمذي عن أبي هريرة، وقال زيد بن أسلم: معنى الآية إذا قمتم إلى الصلاة من النوم، وقال بعضهم: هذا إعلام من الله تعالىٰ رسوله أن لا وضوء عليه إلا إذا قام إلى الصلاة دون غيرها من الأعمال، فأذن له أن يفعل بعد الحدث ما شاء من الأفعال غير الصلاة، عن ابن عباس قال: كنا عند النبيّ ﷺ فرجع من الغائط فأتي بطعام فقيل له ألا تتوضأ؟ فقال: أريد أن أصلي فأتوضأ رواه البغوي.

فائدة: الوضوء كان واجبًا قبل نزول هذه الآية كما يدل عليه ما روى البخاري في شأن نزول الآية من قصة فقد قلادة عائشة ولذا استعظموا نزولهم على غير ماء، وقال ابن عبد البر: معلوم عند جميع أهل المغازي أنه ﷺ لم يصل منذ فرضت الصلاة إلا بوضوء، وكان فرض الوضوء مع فرض الصلاة والحكمة في نزول آية الوضوء مع ما تقدم من العمل ليكون فرض متلوًا بالتنزيل، قلت: ولتمهيد التيمم والله أعلم ﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ الغسل إمرار الماء عليه ولا يشترط فيه الدلك عند الأئمة الثلاثة خلافًا لمالك رضي الله عنه وهو محجوج بإطلاق الكتاب، والوجه: اسم لعضو معلوم مشتق من المواجهة وحده من منابت الشعر إلى منتهى الذقن طولاً وما بين الأذنين عرضًا فمن ترك غسل ما بين اللحية والأذن لم يجز وضوءه عند الأئمة الثلاثة خلافًا لمالك رحمه الله، ويجب إيصال الماء إلى ما تحتها يجب غسله وإن كانت كثيفة لا يرى البشرة من تحتها يسقط غسل البشرة في الوضوء كما يسقط مسح الرأس بالشعر النابت عليه.

والدليل عليه إجماع الأمة وفعل الرسول ﷺ: «أنه ﷺ كان يغسل وجهه بغرفة واحدة» رواه البخاري من حديث ابن عباس، وكان رسول الله ﷺ كث اللحية ذكره القاضي عياض وقرر ذلك في أحاديث جماعة من الصحابة بأسانيد صحيحة، وفي مسلم من حديث جابر كان رسول الله ﷺ كثير شعر اللحية(٢)، قلت: ولا يمكن إيصال الماء بغرفة واحدة إلىٰ تحت كل شعرة لمن كان كثّ اللحية ويجب غسل ظاهر اللحية كلها عوضًا عن البشرة عند الجمهور كما في مسح شعر الرأس وبه قال أبو حنيفة رحمه الله،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحيل، باب: في الصلاة (٦٩٥٤). وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب الطهارة للصلاة (٢٢٥).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: شيبه ﷺ (٢٣٤٤).

في رواية قال في الظهيرية وعليه الفتوى، وقال في البدائع: أن ما عدا هذه الرواية مرجوع عنه وفي رواية عنه يجب مسح ربع اللحية وفي رواية مسح ثلث اللحية وفي رواية لا يجب مسح اللحية ولا غسلها. والحجة على وجوب غسل ظاهر اللحية كلها أن غسل البشرة سقط بالإجماع وسند الإجماع إما فعل النبيّ ﷺ أنه كان يغسل وجهه بغرفة وإما القياس على سقوط مسح الرأس بالشعر النابت عليه، ولا شك أن مستند الإجماع نصًا كان أو قياسًا يدل على أن غسل ما تحت اللحية إنما سقط لقيام الشعر مقامهُ وجوب غسله بدلًا عنه، أما القياس فلأن حكم الأصل ليس إلا سقوط مسح الرأس إلى بدل وهو وجوب مسح الشعر فلا بد أن يكون سقوط وظيفة الوجه أعني الغسل أيضًا إلى بدل وهو وجوب غسل ما يستره من اللحية كيلا يلزم مزية الفرع على الأصل، وأما الحديث فأيضًا يدل على أنه ﷺ كان يغسل وجهه بغرفة ولا شك أنه كان يغسل اللحية فظهر أن الإجماع منعقد على قيام اللحية مقام الوجه، وسقوط وظيفة الوجه إلى بدل لا بلا بدل فثبت بذلك أن وظيفته الوجه وهو غسل تمامه ثابت في بدله وهو اللحية والله أعلم - ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ اليد: اسم لعضو معلوم من الأنامل إلى الآباط ولما جعل المرافق غاية الغسل سقط ما وراءه أي العضد وبقي غسل المرافق واجبًا عند الأئمة الأربعة وجمهور العلماء، وحكي عن الشعبي ومحمد بن جرير عدم وجوب غسل المرافق، وبه قال زفر رحمه الله لأن كلمة إلى للغاية والغاية تكون خارجة عن حكم المغيا كما في: ﴿أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾(١) أو لأن مذهب المحققين من علماء العربية أنها موضوعة لمطلق الغاية وأما دخولها في الحكم أو خروجها فلا دلالة لها عليه وإنما يعلم من خارج ولا دليل هٰهنا فلا يدخل بالشك، قلنا: بل هٰهنا دليل على كون الغاية داخلًا في حكم المغيا وهو الإجماع، قال الشافعي رحمه الله في الأم لا أعلم مخالفًا في إيجاب دخول المرفقين في الوضوء وما حكي عن الشعبي ومحمد بن جرير إن صح الرواية عنهما وكذا قول زفر رحمه الله لا يرفع إجماع من قبلهم ومن بعدهم، ولم يثبت عن مالك رحمه الله خروج المرفقين صريحًا وإنما حكى عنه أشهب كلامًا محتملًا وسند الإجماع فعل رسول الله ﷺ وهو المبين لمجمل الكتاب. روى الدارقطني بإسناد حسن من حديث عثمان في الوضوء فغسل يديه إلى المرفقين حتى مس أطراف العضدين وقال: هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ، وروي أيضاً من حديث جابر كان رسول الله ﷺ إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه لكن إسناده ضعيف، وروى البزار والطبراني من حديث وائل بن حجر مرفوعًا وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفقين

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٧.

وروى الطحاوي والطبراني من حديث ثعلبة بن عباد عن أبيه مرفوعًا ثم يغسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه ولم يرو عن النبيّ ﷺ ولا عن أحد من الصحابة أنهم تركوا غسل المرافق والكعاب في الوضوء وذلك دليل واضح لمعرفة معنى الكتاب، ومن ثم قال بعض المفسرين: إلى هٰهنا في الموضعين بمعنى مع كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ﴾(٢).

وقوله تعالىٰ: ﴿مَنْ أَنصَارِيٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾(٣) أي مع الله ﴿وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ﴾ اختلف العلماء في القدر الواجب من مسح الرأس بهذه الآية؟ فقال: مالك وأحمد رحمه الله: يجب مسح جميع الرأس لأن الرأس اسم لعضو معلوم والباء زائدة فإذا أمرنا بالمسح يجب استيعابها كما يجب استيعاب الوجه بالمسح في التيمم، ويدل عليه استيعابه ﷺ. روى عبدالله بن زيد «أن رسول الله ﷺ مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بمقدم رأسه، ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم رَدَّهما إلى المكان الذي بدأ منه»(٤) متفق عليه، وقال أبو حنيفة رحمه الله والشافعي رحمه الله: الباء للإلصاق لأنه هو المعنى الحقيقي للباء أجمع عليه علماء العربية لا يصار عنه إلا بدليل وهي تدخل على الوسائط غالبًا والوسائط لا تقصد استيعابها، ولذلك إذا دخلت على المحل دلت على أن الإستيعاب غير مراد ويدل على ذلك فعله ﷺ عن المغيرة بن شعبة «أن رسول الله ﷺ توضأ فمسح بناصيته ومسح على الخفين والعمامة»(٥) رواه مسلم، وروى الشافعي رحمه الله عن عطاء مرسلاً أن رسول الله ﷺ توضأ فحسر العمامة ومسح مقدم راسه وهو مرسل اعتضد من وجه آخر روى موصولاً أخرجه أبو داود من حديث أنس وفي إسناده أبو معقل لا يعرف حاله، وأخرج سعيد بن منصور عن عثمان صفة الوضوء قال: ومسح مقدم رأسه. وفيه خالد بن يزيد بن أبي مالك مختلف فيه، قال الحافظ ابن حجر وصح عن ابن عمر الاكتفاء بمسح بعض الرأس قاله ابن المنذر وغيره ولم يصح عن أحد من الصحابة إنكار ذلك قاله ابن حزم. وأحاديث الاستيعاب محمولة على الاستحباب لا ينفي عدم جواز الاكتفاء على العبض، ولما ثبت أن مسح جميع الرأس غير

---

(١) سورة هود، الآية: ٥٢.

(٢) سورة النساء، الآية: ٢.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٥٢.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: مسح الرأس كله (١٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: المسح على الناصية والعمامة (٢٧٤).

مراد فقال: الشافعي رحمه الله فالمعنى وامسحوا بعض رءوسكم فالآية مطلق فيكفي من الرأس غير مراد بدلالة كلمة الباء وأحاديث المسح على مقدم الرأس ولا مطلق البعض من الرأس أي بعض كان لأن ذٰلك يحصل في ضمن غسل الوجه ضرورة استيعاب الوجه، وإذا كانت الآية مجملة التحق حديث المغيرة وما في معناه بياناً لها فقلنا بوجوب مسح ربع الرأس لأن للرأس أربعة جوانب مقدم الرأس واحد منها ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائي ويعقوب وحفص بالنصب معطوف على أيديكم بقرينة ضرب الغاية لقوله تعالىٰ ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ فإن الغاية لا يضرب في الممسوح كالرأس وأعضاء التيمم إنما يضرب للمغسولات، وقرأ الباقون بالجر لأجل الجوار كما في قوله تعالىٰ ﴿إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾[1] بالجر في أليم على الجوار مع أنه صفة لعذاب وهو منصوب، والقول بأن جر الجوار أنكره أكثر النحاة ومن جوزه جوزه بشرط أن لا يتوسط حرف العطف، وبشرط الأمن من اللبس مدفوع إذ الأمن من اللبس حاصل بذكر الغاية وإنكار أكثر النحاة ممنوع وإنكاره مكابرة لوقوعه كثيرًا في القرآن وكلام البلغاء وذكر الأمثلة يقتضي تطويلًا، لكن اختلف النحاة في مجيء جر الجوار بتوسط حرف العطف، فقيل: لا يجيء لأن العاطف يمنع التجاوز والحق أنه يجوز بتوسط العاطف فإن العاطف موضوع لتوكيد الوصل دون القطع، قال ابن مالك وخالد الأزهري: إن الواو يختص من بين سائر حروف العطف بأحد وعشرين حكماً منها جواز جر الجوار في المعطوف بها، قلت: ولو لم يكن على جواز جر الجوار بتوسط المعطوف بالواو دليل آخر فهذه الآية الدالة على وجوب غسل الرجلين بما ذكرنا من وجوه العطف على الأيدي وعدم جواز عطف الأرجل على الرؤوس وبما لحقه البيان من الأحاديث والإجماع كافية لإثبات جواز جر الجوار بتوسط الواو العاطفة والله أعلم، وأيضًا المراد بالكعبين هو المرتفع من العظم عند ملتقى الساق والقدم كما سيجيء تحقيقه وفرضيته مسح القدم إلى الكعبين لم يقل به أحد، وما قيل: إن الكلام حينئذ يصير من قبيل ضربت زيدًا أو عمرًا وأكرمت بكرًا وخالدًا على إرادة كون خالدًا مضروبًا عطفا على عمر إلا مكرمًا باطل إذ لا قرينة هناك ولا مانع لعطف خالد على بكر والقول بأن النصب مبني على أن معطوف على محل الرءوس أو بنزع الخافض ساقط إذ الأصل في المعرب العطف على اللفظ دون المحل وذكر الخافض ولا بد للعدول من الأصل وجه وقرينة، وكذا لا يجوز القول بتقدير امسحوا فإن تقدير الفعل الخاص لا يجوز من غير قرينة تدل على تعيينه، ويشترط في جميع تلك التأويلات الأمن عن التباس المعنى المقصود بما يناقضه وكذا القول بأن الواو

---

(١) سورة هود، الآية: ٢٦.

بمعنى مع باطل لأن المصاحبة في أصل الفعل غير كافية في المفعول معه بل لا بد من المعية في الزمان أو المكان والمعية في الزمان غير متصور، فإن الواجب إما الترتيب وإما مطلق الفعل وبوجوب المسحين في مكان واحد لم يقل أحد ولو فرض كونه معطوفًا على الرءوس بتلك التوجيهات الركيكة، فالباء الداخلة على الرءوس تدخل على الآلات غالبًا وإذا تدخل على المحل لا يراد بها الاستيعاب تشبيهاً له بالآلة بل يكون للتبعيض، ومن ثم ذهب أكثر الفقهاء إلى فرضية مسح بعض الرأس، وتغير أسلوب الكلام في المعطوف يقتضي إرادة الاستيعاب في المعطوف والقائلون بمسح الرجلين لم يقل منهم أحد بفرضية استيعاب مسح الرجلين فوظيفة الأرجل الغسل، وقالت الإمامية: وهو معطوف على رءوسكم وحقه الجر وللنصب ذكروا توجيهات ركيكة. لنا: ما روى ابن خزيمة وغيره من حديث عمرو بن عنبسة عنه ﷺ مطولاً في فضل الوضوء وذكر فيه «ثم يغسل قدميه كما أمره الله تعالىٰ» فهذا الحديث يدل على أن الله تعالىٰ إنما أمر بالغسل وقد تواتر النقل عن النبيّ ﷺ، وروى أحاديث غسل الرجلين رجال لا يمكن حصرهم ولا يحتمل تواطؤهم على الكذب، ولم يرو عنه ﷺ المسح أصلًا وأجمع عليه الصحابة ولم يثبت عن أحد منهم خلاف ذٰلك إلا ما روي عن عليّ وابن عباس وأنس وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك هٰكذا قال الحافظ ابن حجر عن علي رضي الله عنه: أنه قرأ وأرجلكم قال عاد إلى الغسل رواه سعيد بن منصور وابن المنذر وابن أبي حاتم وعن أبي عبد الرحمٰن السلمي قال: قرأ الحسن والحسين وأرجلكم إلى الكعبين فسمع على ذلك وكان يقضي بين الناس فقال: وأرجلكم هذا من المقدم والمؤخر من الكلام وأخرجه ابن جرير عن أبي عبد الرحمن وقال: قال عبد الرحمٰن بن أبي ليلى: أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين رواه سعيد بن منصور، وأخرج ابن أبي شيبة عن الحكم قال مضت السنة من رسول الله ﷺ والمسلمين بغسل القدمين وأخرج ابن جرير عن عطاء قال لم يجز أحد المسح على القدمين وادعى الطحاوي وابن حزم أن المسح منسوخ، روى ابن جرير عن أنس أنه قال: نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل وهذا القول يدل على أن ظاهر القرآن يدل على المسح لكن عمل رسول الله ﷺ كان الغسل ولا يمكن ذٰلك إلا أن يكون المراد بالقرآن هو الغسل، وكان حكم القرآن منسوخًا. ولنا أيضًا: حديث عبدالله بن عمر قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا وقد راهقتنا الصلاة ونحن نتوضأ فجعلنا نمسح على أرجلنا قال: فنادى بأعلى صوته «ويل للأعقاب من النار»[(١)] متفق عليه، وروي عن أبي هريرة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: من رفع صوته بالعلم (٦٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكما لهما (٢٤١).

أنه مر بقوم يتوضؤون فقال: أسبغوا الوضوء فإني سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «ويل للأعقاب من النار» متفق عليه، وقد روىٰ ويل للأعقاب من النار جابر وعائشة، واحتجوا بما رواه أويس بن أبي أويس قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ ومسح على نعليه ثم قام إلى الصلاة ورواه أبو داود وقال على نعليه وقدميه(١). قلنا: معناه مسح على نعليه اللتين عمت على قدميه فمسح عليهما كما يمسح على الخفين. فإن قيل: قد رواه هيثم عن يعلى وقال فيه توضأ ومسح على رجليه، قلنا: قال أحمد لم يسمع هيثم من يعلى وقد كان يدلس فلعله سمع عن بعض السفهاء ثم أسقط من البين، أو يقال: معناه مسح على رجليه وهما في الخفين والكلام في الكعبين كالكلام في المرافق وقد مر، والكعب هو المرتفع من العظم عند ملتقى الساق والقدم هو الذي يعرفه أهل اللغة دون معقد الشراك، ويدل على هٰذا إيراد لفظ التثنية فقال: الكعبين ولم يقل إلى الكعاب لأن انقسام الآحاد على الآحاد إنما يتصور عند مقابلة الجمع بالجمع دون التثنية بالجمع وإذا لم يمكن الانقسام وجب أن يكون في كل رجل كعبان ومعقد الشراك في كل رجل واحد.

مسألة: يجزئ المسح على الخفين عن غسل الرجلين عند الجمهور إذا لبسهما على طهارة كاملة في الحضر والسفر خلافًا لمالك رحمه الله في الحضر، وأما السفر فالروايات الصحيحة عنه أنه يجوز المسح ومنعت الإمامية وأبو بكر بن داود المسح على الخفين مطلقًا، قال بعض المفسرين: قراءة النصب يوجب غسل الرجلين عطفًا على الأيدي وقراءة الجر يوجب مسحهما عطفًا علىٰ رءوسكم ويحمل تلك القراءة على حالة كونهما في الخفين والقراءتان بمنزلة الآيتين يجوز أن يحمل أحدهما على المعنى الحقيقي ولأخرى على المعنى المجازي ألا ترى أن التركيب والتقدير في إحدى القرائتين يغاير التركيب والتقدير في الأخرى، ولولا هذا التأويل فالحجة للجمهور أن حديث جواز المسح على الخفين متواتر بالمعنى يجوز به نسخ الكتاب صرّح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوز الثمانين منهم العشرة المبشرة، وروى ابن أبي شيبة وغيره عن الحسن البصري حدثني سبعون من الصحابة بالمسح على الخفين، قال أبو حنيفة رحمه الله: ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وعنه: أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين، وقال أحمد ليس في قلبي من المسح شيء فيه أربعون حديثًا عن أصحاب رسول الله ﷺ ما رفعوا وما وقفوا. وذكر منها

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة (٦٠).

حديثين أحدهما حديث المغيرة بن شعبة قال: كنت مع النبيّ ﷺ في سفر فقال: يا مغيرة خذ الإداوة، فأخذتها فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عني فقضى حاجته فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ومسح على خفيه ثم صلى(١) متفق عليه، ولهذا الحديث طرق كثيرة روى عنه من نحو ستين طريقًا وذكر ابن منده منها خمسة وأربعين. ثانيهما حديث جرير قال: رأيت رسول الله ﷺ بال ثم توضأ ومسح على الخفين، قال: إبراهيم وكان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة» متفق عليه، وقال ابن عبد البر المالكي: لا أعلم روي عن أحد من الفقهاء إنكاره إلا عن مالك مع أن الروايات الصحيحة عنه مصرحة بإثباته ولم يرو عن أحد من الصحابة إنكاره إلا عن ابن عباس وعائشة وأبي هريرة، فأما ابن عباس وأبو هريرة فقد جاء عنهما بالأسانيد الحسان خلاف ذلك وموافقة سائر الصحابة، وأما عائشة ففي صحيح مسلم عن شريح بن هانيء قال: سألت عائشة عن المسح على الخفين؟ قالت: عليك بابن أبي طالب فاسأله فإنه كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألناه فقال: جعل رسول الله ﷺ ثلاثة أيّام ولياليهن للمسافر ويومًا وليلة للمقيم» رواه أبو داود والترمذي وابن حبان، وروى الدارقطني عن عائشة إثبات المسح على الخفين، وما قيل: إن عليًا عليه السلام قال ما أبالي مسحت على الخفين أو على ظهر حماري باطل لا أصل له، وما قيل: إن عائشة قالت: لأن أقطع الرجل بالموسى أحب إليّ من أن أمسح على الخفين باطل نص عليه الحفاظ.

مسألة: مدة المسح عل الخفين للمسافر ثلاثة أيام ولياليها وللمقيم يوم وليلة لحديث أبي بكر رخص للمسافر ثلاثة أيّام وللمقيم يومًا وليلة إذا تطهر فلبس خفيه رواه الترمذي وصححه، ورواه ابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود والشافعي رحمه الله وابن أبي شيبة والبيهقي والدارقطني، ونقل البيهقي أن الشافعي رحمه الله صححه وفي حديث المغيرة كما مرّ، وفيه قلت يا رسول الله ألا أنزع خفيك؟ قال: «دعهما فإني أدخلتهما وهما طاهرتان» وثبت مدة المسح في حديث علي وصفوان بن عسال وعمر بن الخطاب وعمرو بن أبي أمية الضمري وأبي هريرة وخزيمة بن ثابت ذكرها ابن الجوزي في التحقيق وسردناها في منار الأحكام، فهي حجة على مالك حيث لا يوقت للمسافر ويمنع المقيم كما روي عنه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في الجبة الشامية (٣٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: المسح على الخفين (٢٧٤).

مسألة: ولا يشترط في الوضوء الترتيب ولا الموالاة عند أبي حنيفة رحمه الله ويشترط الترتيب عند الأئمة الثلاثة، وكذا الموالاة عند مالك وأحمد رحمه الله والقول القديم للشافعي رحمه الله. لنا: أن في الآية ورد العطف بالواو وهي لمطلق الجمع دون الترتيب فهي لا تدل على الترتيب ولا على الموالاة، وروي أن علي بن أبي طالب قال: ما أبالي بأي أعضائي بدأت. احتجوا بحديث أبي بن كعب وابن عمر أن رسول الله ﷺ دعا بوضوء فتوضأ مرة مرة فقال: «هذا وضوء من لم يتوضأ لم يقبل الله له صلاة» ثم توضأ مرتين مرتين فقال: «هذا وضوء من توضأ أعطاه الله كفلين من الأجر» ثم توضأ ثلاثًا ثلاثًا فقال: «هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي» رواهما الدارقطني، وجه الاحتجاج أنه ﷺ لا يخلو من أنه توضأ مرتبًا متواليًا أولا، لا جائز أنه لم يرتب ولم يُوال وإلا لافترض ترك الترتيب والموالاة ولم يقل به أحد فثبت أنه رتب ووالى فثبت أنه لا يقبل الله الصلاة إلا بهما. والجواب عنه بوجوه: أحدها من حيث السند إن الحديثين ضعيفان في حديث أبي بن كعب زيد بن أبي الجواري قال يحيى ليس بشيء، وقال أبو زرعة واهي، الحديث، وعبدالله بن عوادة قال يحيى ليس بشيء وقال البخاري منكر الحديث وفي حديث ابن عمر المسيب بن واضح ضعيف. ثانيها: من حيث المتن بالنقض وذلك بأن يقال: لو صح الاستدلال بهذا الحديث على وجوب الترتيب لوجب بهذا الحديث إما التيامن أو عدمه والسواك أو عدمه والاستنثار أو عدمه لأن فعله ﷺ لا يخلو عن أحد الضدين من هذه الأمور، وثالثها: وهو الحَلّ إن المراد به الاكتفاء على مرة مرة أدنى مراتب الامتثال لا يقبل الله الصلاة إلا به، وقد يحتج على وجوب الترتيب بحديث عمرو بن عبسة عن النبيّ ﷺ قال: «ما منكم أحد يقرب وضوءه ثم يمضمض ويستنشق ويستنثر إلا خرت خطايا فمه وخياشيمه مع الماء، ثم يغسل وجهه إلا خرّت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء، ثم يغسل يديه إلى المرفقين إلاخرت خطايا يديه من أطراف أنامله مع الماء، ثم يمسح رأسه كما أمره الله تعالىٰ إلاخرت خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين كما أمره الله تعالىٰ إلاخرت خطايا قدميه من أطراف أصابعه مع الماء»[1] رواه مسلم، وكذا روي عن أبي هريرة بلفظ ثم وهي للترتيب. قلنا: هذا الحديث حكاية عما يفعل المتوضئ غالبًا وبشارة له بالمغفرة ولا يدل على عدم جواز الصلاة عند فوات الترتيب بل لا يدل على عدم المغفرة عند فواته، واحتجوا على وجوب الموالاة بأن رجلًا توضأ للصلاة فترك موضع ظفر على ظهر قدمه فأبصر النبيّ ﷺ فقال:

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢).

«ارجع فأحسن وضوءك» فرجع فتوضأ ثم صلى رواه من حديث عمر بن الخطاب وأحمد وأبو داود وغيرهما من حديث أنس، ولا حجة فيه لأن معنى قوله ﷺ أحسن وضوءك أي أتم وضوءك بغسل هذا الموضع، ولا يدل على الأمر بإعادة الوضوء. فإن قيل: روى أحمد حديث عمر بلفظ أمره أن يعيد الوضوء؟ قلنا: فيه ابن لَهيعة ضعيف وكذا ما روي عن بعض أزواج النبيّ ﷺ أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي وفي بعض ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء فأمره عليه السلام أن يعيد الوضوء ضعيف فيه بقية مدلس لا يصح حديثه، ما لم يتابع عليه أحد. يدل على عدم اشتراط الموالاة ما رواه البخاري عن ميمونة في صفة غسل رسول الله ﷺ قالت: «ثم تنحى عن مقامه فغسل قدميه»[1] وروىٰ مالك عن نافع عن ابن عمر والشافعي رحمه الله في الأم عن مالك أن ابن عمر توضأ في سوق المدينة فدعي إلى جنازة وقد بقي من وضوئه فرض الرجلين، فذهب معهم إلى المصلّى ثم مسح على الخفين ويذكر عن ابن عمر غسل القدمين بعد ما جف وضوؤه والله أعلم.

مسألة: ولا يشترط في الوضوء النية عند أبي حنيفة رحمه الله، ويشترط عند الأئمة الثلاثة لأنه عبادة بالإجماع وكل عبادة يشترط له النية بالنصوص والإجماع قال الله تعالىٰ ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[2] وقال عليه السلام: «إنما الأعمال بالنيات»[3] قلنا: الوضوء له اعتباران: فباعتبار أنه عبادة مكفرة للسيئات لا بد له من نية لما ذكر ثم فإن ثواب الأعمال إنما هو بالنية، وباعتبار أنه مفتاح للصلاة وشرط من شروطها لا يشترط له النية كما لا يشترط لسائر شرائط الصلاة من ستر العورة وطهارة الأخباث وغيرها.

مسألة: لا يشترط للوضوء التسمية ولا المضمضة ولا الاستنشاق عند الجمهور، وقال أحمد: كل ذلك واجب ركن للوضوء، أما التسمية فلقوله ﷺ: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»[4] رواه أحمد وجماعة من الأئمة من حديث كثير بن زيد عن رميح بن عبد الرحمٰن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده، ورواه الترمذي وجماعة من حديث سعيد بن زيد من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة عن أبي ثقال عن رباح عن جدته عن أبيها،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: المضمضة والاستنشاق في الجنابة (٢٥٦).

(٢) سورة البينة، الآية: ٥.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: التسمية على الوضوء (١٠١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في التسمية في الوضوء (٣٩٧).

وروى أحمد وأصحاب السنن من حديث أبي هريرة من طريق يعقوب ابن سلمة عن أبيه عنه، وفي بعض ألفاظه «من توضأ وذكر اسم الله فإنه طهر جسده كله، ومن توضأ ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا موضع الوضوء» رواه الدارقطني عنه، وعن ابن مسعود وابن عمر ولحديث عائشة «كان رسول الله ﷺ يقوم إلى الوضوء فيسمي الله عز وجل» رواه الترمذي وابن أبي شيبة وابن عدي، وحديث خصيف قال توضأ رجل عند رسول الله ﷺ ولم يسم فقال: «أعِدْ وضوءك» ثم توضأ ولم يسم فقال: «أعِد وضوءك» ثلاث مرات ثم توضأ وسمى فقال: «الآن خيرًا أصبت وضوءك» والجواب أن حديث خصيف موضوع لا أصل له وباقي الأحاديث كلها ضعاف، قال أبو بكر الأثرم: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ليس في هذا شيء يثبت وأحسنها حديث كثير بن زيد وكثير ضعيف وكذا عبد الرحمٰن بن حرملة قال أبو حاتم: لا يحتج به ولينه البخاري وأبو ثقال ورباح مجهولان رباح راوية هذا الحديث عن سعيد بن زيد لا يعرف اسمها ولا حالها، وكذا قال أبو حاتم وأبو زرعة، ويعقوب بن سلمة هو الليثي، قال البخاري: لا يعرف له سماع من أبيه ولا لأبيه من أبي هريرة، وأما حديث عائشة ففي إسناده حارثة عن محمد وهو ضعيف، قال الحافظ ابن حجر: وفي الباب حديث علي رواه ابن عدي وقال: إسناده ليس بمستقيم، وحديث أنس رواه عبد الملك وهو شديد الضعف، وحديث ابن عمرو فيه أبو بكر الداهر وهو متروك، وحديث ابن مسعود وفيه يحيى بن هاشم الشمشاد متروك، وروي مرسلًا عن أبان وهو مرسل ضعيف، فالحاصل ليس في الباب حديث صحيح ومن ثم قال أحمد. لا آمره بالإعادة فأرجو أن يجزيه الوضوء، لكن أحمد يقدم الحديث الضعيف على القياس لا سيما هذه الأحاديث بالاجتماع والاعتضاد تدل على أن لها أصلًا. واستدلوا أيضًا على وجوب البسملة بحديث أبي هريرة مرفوعًا «كل أمر ذي بال لم يبدأ ببسم الله فهو أجزم»[1] قلنا: هذا الحديث لا يدل على الوجوب وإلا لكان الحمد أيضًا واجبًا لورود الحديث فيه أيضًا بمعناه، ثم هذه الأحاديث معارض بحديث أبي جهيم قال: «أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه»[2] متفق عليه، فإن هذا الحديث يدل على أنه ﷺ كره أن يذكر لفظ

---

(١) عند أبي داود وابن ماجه «وكل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمدالله أقطع»، وذكر في كشف الخفاء أن له روايات مختلفة وهو حسن. أنظر كشف الخفاء (١٩٦٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التيمم، باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء وخاف فوت الصلاة (٣٣٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: التيمم (٣٦٩).

السلام، وهو من أسماء الله تعالىٰ على غير طهر فذكر الله تعالىٰ بالتسمية قبل الوضوء أولى بالكراهة، ولو سلمنا أحاديث الأمر بالتسمية فهي محمولة على الندب، والمراد نفي الوضوء على وجه الكمال. وأما المضمضة والاستنشاق فدليل وجوبهما حديث عائشة رضي الله عنها وابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «المضمضة والاستنشاق من الوضوء الذي لا بد منه أو لا يتم الوضوء إلا بهما» وحديث أبي هريرة أمر رسول الله ﷺ بالمضمضة والاستنشاق روى الأحاديث الثلاثة الدارقطني، والجواب: أن حديث عائشة فيه سليمان بن موسى، قال البخاري: عنده مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوى، وحديث ابن عباس فيه جابر الجعفي كذبه أيوب السجستاني وزائدة، وقال النسائي متروك، وأما حديث أبي هريرة فقال: الدارقطني: لم يسنده غير هدبة وداود بن المحبر عن حماد عن عمار بن أبي عمار عنه وغيرهما يرويه عن عمار مرسلًا وأجاب ابن الجوزي بأن هدبة ثقة أخرج عنه في الصحيحين والرفع زيادة ومن الثقة مقبولة ثم المرسل أيضًا حجة. وقد يحتج علىٰ وجوب الاستنشاق بحديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا توضأ أحدكم فليستنشق بمنخره من الماء ثم ليستنثر»[(١)] رواه مسلم وفي بعض طرقه «فليجعل في أنفه ماء ثم ليستنثر» متفق عليه، قال ابن الجوزي قد روى نحوه عن عثمان بن عفان وسلمان بن قيس ومقدام بن معد يكرب، وروى أحمد وأبو داود والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعًا استنثروا مرتين بالغتين أو ثلاثاً ولأبي داود الطيالسي: «إذا توضأ أحدكم فليستنثر وليفعل ذلك مرتين أو ثلاثًا» وإسناده حسن. قلنا: الأمر بالمضمضة والاستنشاق والاستنثار محمول على الاستحباب لا سيما عند اقترانه بالاستنثار الذي هو ليس بواجب إجماعًا، وقد روي عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ أنه قال: «من توضأ فليستنثر من فعل فقد أحسن ومن لا فلا حرج» ثم على أصل أبي حنيفة رحمه الله الأحاديث التي تدل على وجوب التسمية أو المضمضة أو الاستنشاق أو غير ذلك في الوضوء لو فرضنا صحتها لا يجوز بها الزيادة على الكتاب لأن الزيادة على الكتاب عنده في حكم النسخ، لأن مقتضى الآية صحة الصلاة عند الاقتصار على الأركان الأربعة ولا يجوز نسخ الكتاب بحديث الآحاد فلا يجوز الزيادة على الكتاب بحديث الآحاد والله أعلم.

مسألة: وسنن الوضوء النية والبداية بغسل اليدين إلى الرسغين ثلاثاً والمضمضة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الاستجمار وترًا (١٦٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها (٢٧٨).

والاستنشاق والاستنثار ثلاثًا ثلاثًا وتثليث غسل المغسولات ومسح كل الرأس مرة والترتيب والموالاة، لحديث عبدالله بن زيد قيل له: «توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا بإناء فأكفأ منه على يديه فغسلهما ثلاثًا فمضمض واستنشق من كف واحدة ففعل ذلك ثلاثًا فغسل وجهه ثلثًا فغسل يديه إلى المرفقين مرتين مرتين فمسح برأسه فأقبل بيديه وأدبر ثم غسل رجليه إلى الكعبين ثم قال: هٰكذا كان وضوء رسول الله ﷺ»[1] متفق عليه، وفي رواية فمضمض واستنشق واستنثر ثلاثا بثلاث غرفات، وفي حديث علي تمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثًا وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه مرة ثم غسل قدميه إلى الكعبين ثم قام فأخذ فضل طهوره فشرب وهو قائم، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ[2]، رواه الترمذي والنسائي. قال الدراقطني: لم يرو عن رسول الله ﷺ أنه توضأ وضوء لم يدع فيه أحدًا من هذه الثلٰثة يعني النية والترتيب والموالاة، وقال الشافعي رحمه الله في أحد قوليه وأحمد رحمه الله إن السنة مسح الرأس ثلثًا وقد صح من حديث عثمان وعلي وعبدالله بن زيد وسلمة ابن الأكوع وأنس ومعاذ بن جبل وبراء بن عازب وعبدالله بن عمر وابن عباس أنه مسح رأسه مرة. أحتجوا بحديث عثمان «أنه ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً»[3] رواه البخاري وحديث علي مثله رواه الترمذي، قلنا: قوله توضأ ثلاثاً يعود إلىٰ تثليث ما يحصل به الوضاءة وهو الغسل، قال أبو داود: أحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على أن مسح الرأس مرة واحدة وما ورد في بعض ألفاظ حديث علي توضأ ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً فنحمله على تثليث إمرار اليد من غير أخذ ماء جديد لكل مرة جمعًا بين الأحاديث وحينئذ يعد المسح مرة واحدة، كما ورد في حديث عبداللهبن زيد مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه والله أعلم. ومنها مسح الأذنين لحديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «الأذنان من الرأس» وكان يمسح رأسه مرة. . . . . . . وكان يمسح الماقين»[4] رواه

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: من مضمض واستنشق من غرفة واحدة (١٨٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: في وضوء النبي ﷺ (٢٣٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في وضوء النبي ﷺ كيف كان (٤٨). وأخرجه النسائي في كتاب: الطهارة، باب: عدد غسل اليدين (٩٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: الوضوء ثلاثًا ثلاثًا (١٥٨).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: الأذنان من الرأس (٤٤٤) وأخرجه أحمد في المجلد الخامس/ مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

أحمد وأصحاب السنن والحديث يدل على المواظبة، وحديث مقدام بن معد يكرب مرفوعًا توضأ فأدخل أصبعيه في جحري أذنيه[١] رواه النسائي وابن ماجه، وحديث علي توضأ ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً، وقال هكذا كان وضوء رسول الله ﷺ. فإن قيل: ليس في كثير من الأحاديث ذكر الأذنين؟ قلنا: إذا ثبت المواظبة بحديث أبي أمامة وعلي فعدم ذكر غيرهما لا ينتهض دليلًا على النفي، ولعل من لم يذكر مسح الأذنين اكتفى بذكر مسح الرأس بناء على قوله ﷺ: «الأذنان من الرأس» ومنها تخليل اللحية لحديث عثمان أن النبيّ ﷺ كان يخلل لحيته[٢] رواه الترمذي وابن ماجه وابن خزيمة والحاكم وابن حبان، وفي الباب حديث ابن عمر رواه ابن ماجه والدارقطني والبيهقي وصححه ابن السكن، ومنها: أن يدلك عارضيه بعض الدلك لحديث ابن عمر كان رسول الله ﷺ عرك عارضيه بعض العرك[٣] رواه ابن ماجه والدارقطني وصححه ابن السكن والحديث حسن.

مسألة: ويستحب البداية بالتسمية لما ذكرنا من الأحاديث وحملناه على الندب والتيامن وكان القياس كونها سنة، ولم يقل العلماء بسنيته لأن مواظبته ﷺ كان علىٰ سبيل العادة دون العبادة لحديث عائشة قالت: «كان النبيّ ﷺ يحب التيامن ما استطاع في شأنه كله في طهوره وترجله وتنعُّله»[٤] متفق عليه، وقال عليه السّلام: «إذا توضأتم فابدءوا بميامنكم»[٥] رواه أحمد وأبو داود وغيرهما. وإذا فرغ من الوضوء يستحب أن يقول أشهد أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين - روى مسلم من حديث عقبة بن عامر عن عمر: «من توضأ فقال: أشهد أن لا إلٰه إلا الله إلىٰ قوله رسوله فتحت له أبواب الجنة يدخلها من أيها

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في مسح الأذنين (٤٤١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٣١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٤٢٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء في تخليل اللحية (٤٣٢) في الزوائد: في إسناده عبد الواحد وهو مختلف فيه.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: التيمن في الأكل وغيره (٥٣٨٠).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: في الانتعال (٤١٣٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: التيمن في الوضوء (٤٠٢).

شاء»[١] ورواه الترمذي من وجه آخر وزاد فيه «اللّٰهم اجعلني» الخ أو يقول «سبحانك الله وبحمدك أشهد أن لا إلٰه إلاّ أنت أستغفرك وأتوب إليك ويصلى ركعتين» رواه ابن ماجه من حديث أنس والنسائي والحاكم من حديث أبي سعيد بلفظ «من توضأ فقال: سبحانك إلخ كتب في رق ثم طبع بطابع فلم يكسر إلىٰ يوم القيامة» وصحح النسائي الموقوف والمرفوع ضعيف لكن الموقوف له حكم الرفع.

مسألة: السواك سنة مؤكدة في نفسه، روى البخاري من حديث أنس مرفوعًا: «أكثرت عليكم في السواك»[٢] ومسلم من حديث عائشة كان رسول الله ﷺ إذا دخل بيته يبدأ بالسواك، والطبراني والبيهقي من حديث أمّ سلمة: «مازال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خشيت أن يدردني» وورد نحوه من حديث سهل بن سعد وأبي أمامة وجبير بن مطعم وأبي الطفيل وابن عبّاس والمطلب وعائشة وأنس في كتب الحديث، وهذا يدل على كمال المواظبة خصوصًا للمستيقظ فإنه ﷺ كان إذا قام من النوم استاك متفق عليه، ويستحب السواك عند كل صلاة قال عليه السلام: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة»[٣] رواه مسلم وأبو داود، وعن عائشة مرفوعًا: «فضل الصلاة التي يستاك بها على الصلاة التي لا يستاك بها سبعين ضعفًا»[٤] رواه أحمد وابن خزيمة والحاكم وغيره، وليست السواك من سنن الوضوء، لأنه روى عن عثمان وعلي وعبدالله ابن زيد وغيرهم في صفة الوضوء أحاديث كثيرة لم يرو عنهم السواك كما روت المضمضة والاستنشاق والله أعلم ﴿وَإِن كُنتُمْ﴾ وقت قيامكم إلى الصلاة (جنباً) قد مر تفسيره في سورة النساء ﴿فَاطَّهَّرُواْ﴾ أمر بالمبالغة في التطهير فيجب غسل سائر البدن ويجب المضمضة والاستنشاق أيضًا امتثالاً للمبالغة بالتطهير، فإن باطن الفم والخيشوم ظاهر البدن من وجه إذا انفتح وباطنه إذا انضم فألحقنا في الغسل بالظاهر رعاية للمبالغة، وقال مالك والشافعي رحمهما

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: الذكر المستحب عقب الوضوء (٢٣٤) وأخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما يقال بعد الوضوء (٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجمعة، باب: السواك يوم الجمعة (٨٨٧).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: السواك (٢٥٢).

(٤) أخرجه أحمد في المسند المجلد السادس/حديث السيدة عائشة رضي الله عنها.
وقال في كشف الخفاء: إن أغلب طرقه ضعيفة وانتقد الحاكم عندما صححه انظر كشف الخفاء (١٦٠٤).

الله: سنتان في الغسل أيضًا كما في الوضوء لحديث أم سلمة قالت قلت يا رسول الله: إني امرأة أشد ضفر رأسي فأنقضه لغسل الجنابة؟ قال: «لا إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضين عليك الماء فتطهرين»[١] رواه مسلم، قلنا: إنها سألت عن كيفية غسل الرأس هل ينقض شعرها أم لا، فورد جوابها من غير تعرض للمضمضة والاستنشاق نفياً ولا إثباتًا فلا حجة فيه.

مسألة: ويجب أيضًا إيصال الماء في الغسل إلى أصول شعر الرأس على الرجل، والمرأة وكذا غسل باطن اللحية خلافًا لمالك والشافعي رحمهما الله في رواية له القياس على الوضوء، وجه الفرق عندنا الأمر بالمبالغة في التطهير في الغسل دون الوضوء وقوله ﷺ: «أنقوا البشر» وحديث علي سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصبها الماء فعل الله به كذ وكذا من النار، قال علي: فمن ثم عاديت شعري»[٢] رواه أبو داود وابن ماجه وإسناده صحيح، وما قيل الصواب وقفه، قلنا: الرفع زيادة والزيادة من الثقة مقبولة ثم الموقف في الباب له حكم الرفع لأن عذاب الآخرة لا يدرك بالرأي، وعن أبي أيّوب مرفوعًا: «أداء الأمانة غسل الجنابة فإن تحت كل شعرة جنابة»[٣] رواه ابن ماجه وإسناده ضعيف، وفي الصحيحين عن عائشة في صفة غسله ﷺ: ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره»[٤] وعن عائشة: «أن أسماء سألت النبيّ ﷺ عن غسل المحيض فذكر الحديث وفيه فيدلك دلكًا شديدًا حتى يبلغ شؤون رأسها»[٥] رواه مسلم، وفي الباب حديث أبي ذر: إذا وجدت الماء فأمسس بشرتك» رواه أحمد.

مسألة: ولا يحب الدلك عند الجمهور خلافًا لمالك رحمه الله، لنا: قوله تعالىٰ ﴿حَتَّىٰ تَغْتَسِلُواْۚ﴾ والاغتسال إسالة الماء والدلك أمر خارج من مفهومه، وحديث جبير قال: قال رسول الله ﷺ: «أمّا أنا فآخُذُ ملأ كفي من الماء فأصب على رأسي ثم أفيض بعد عل سائر

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: حكم ضفائر المغتسلة (٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: في الغسل من الجنابة (٢٤٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة، باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٨).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: الوضوء قبل الغسل (٢٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: صفة غسل الجنابة (٣١٦).

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم (٣٣٢).

جسدي»[١] متفق عليه، وليس في شيء من أحاديث الغسل ما يدل على وجوب الدلك.

مسألة: ولا يجب على المرأة نقض الظفائر وغسل فروع الشعر إجماعًا وأما على الرجل فنقض الضفائر وغسل فروع الشعر من الرأس واللحية واجب بالإجماع، وكان القياس وجوب غسل فروع الشعر بنقض الضفائر على الفريقين نظرًا للأمر بالمبالغة في التطهير لكن سقط غسل فروع الشعر عن المرأة للحرج اللازم لها دونه كما دل عليه حديث أم سلمة المذكور، وروى مسلم عن عبيد بن عمير قال: بلغت عائشة أن عبدالله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤسهن، قالت: أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤسهن، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد فما أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث فرغات[٢]، ولم يسقط غسل فروع الشعر للرجال، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وأنقوا البشر»[٣] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والبيهقي لكنه ضعيف مداره على الحارث بن دحية وهو ضعيف جدًا، قال الدارقطني: إنما يروى هذا عن مالك بن دينار مرسلًا وكذا رواه سعيد بن منصور عن هشيم عن يونس عن الحسن مرسلًا، وقال ابن الجوزي: إنما يروى هذا من قول أبي هريرة فهو مرسل صحيح وحديث موقوف صحيح والحديث المتصل المرفوع ضعيف والمرسل حجة لا سيما عند الاعتضاد بالمسند والأثر.

فصل: والسنة في الغسل النية والموالاة وأن يتوضأ إلا رجليه ثم يفيض الماء على بدنه ثم يغسل رجليه لا في المستنقع، أما النية فالخلاف فيه كما في الوضوء وقد مر، وأما الموالاة فلمواظبته عليه السلام، وأما باقي السنن فلحديث ميمونة قالت: «وضعت للنبيّ ﷺ غسلًا فاغتسل من الجنابة فأكفأ الإناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثلثًا ثم أفاض على فرجه ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ثم أفاض على رأسه ثلاثاً ثم أفاض على سائر جسده الماء ثم تنحى فغسل رجليه»[٤] متفق عليه، وعن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: استحباب إفاضة الماء (٣٢٧).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: حكم ضفائر المغتسلة (٣٣١).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الطهارة، باب: ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة (١٠٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الغسل من الجنابة (٢٤٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الطهارة باب: تحت كل شعرة جنابة (٥٩٧).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: الغسل، باب: المضمضة والاستنشاق في الجنابة (٢٥٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحيض، باب: صفة غسل الجنابة (٣١٧).

عائشة قالت كان رسول الله ﷺ: «إذا غسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ثم توضأ كما يتوضأ للصلاة ثم يدخل أصابعه في الماء فيخلل بها أصول شعره ثم يفيض الماء على جلده كله» متفق عليه.

فائدة: وإزالة النجاسة الحقيقية عن بدنه إن كانت فواجبة ولذا لم تذكر من سنن الغسل كما لم تذكر الاستنجاء من سنن الوضوء، وتثليث غسل سائر البدن لم يظهر لي عليه دليل والله أعلم ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم﴾ قد مر تفسيره في سورة النساء، زاد الله تعالىٰ في هذه السورة قوله ﴿مِّنْهُ﴾ أي من الصعيد، قال البغوي: فيه دليل على أنه يجب مسح الوجه واليدين بالصعيد وهو التراب، قلت: هذا مبني على أن كلمة من للتبعيض، ومن هٰهنا قال أبو يوسف وغيره: لا يجوز التيمم على شيء من جنس الأرض بلا نقع عليه وعن محمد رضي الله عنه روايتان، قلنا: المحققون من أهل العربية على أن أصلها لابتداء الغاية وكونها للتبعيض أو البيان موقوف على القرينة، قال المحقق التفتازاني وهو من الشافعية ذهب بعض الفقهاء يعني من الشافعية: أن من أصل وضعها للتبعيض دفعًا للاشتراك، وهذا ليس بسديد لإطباق أئمة اللغة على أنها حقيقة في ابتداء الغاية انتهىٰ كلامه، قلت: ومعنى التبعيض هٰهنا لا يصح لأن ضابطة التبعيض جواز وضع لفظ البعض موضعها وذا لا يتصور لأن المسح إمرار اليد فمعنى قوله تعالىٰ ﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ﴾ الآية أمرروا أيديكم ملصقًا بوجهكم وأيديكم وهذا كلام تام لا يستدعي مفعولاً به آخر حتى تجعل بعض الأرض مفعولاً به فإن قيل: قال صاحب الكشاف قولهم أنها لابتداء الغاية تعسف ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل مسحت برأسي من الدهن أو من الماء أو من التراب إلا معنى التبعيض؟ قلنا: في الأمثلة التي ذكر صاحب الكشاف إنما يفهم التبعيض بالقرينة العقلية لا من كلمة من فإن إمرار اليد ملصقًا بالرأس مبتدئاً إمراره عن الدهن أو الماء أو التراب يقتضي عند الفعل تلطخ اليد ببعض هذه الأشياء لا باللفظ، وأما لو قيل مسحت برأسي من الصخرة لا يفهم منه معنى التبعيض البتة بل يفهم معنى الابتداء كما لا يخفىٰ وإذا ثبت أن من الابتداء الغاية ثبت جواز التيمم على الصخرة بلا نقع والله أعلم ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ﴾ بالأمر بالوضوء والغسل والتيمم ﴿لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ من ضيق ﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ من الأحداث ومن الذنوب كما روينا من حديث عمرو بن عبسة قوله ﷺ: «مامنكم أحد يقرب وضوئه ثم يمضمض ويستنشق إلاخرت

خطايا فمه وخياشيمه مع الماء»[١] الحديث، وروى البغوي عن عثمان أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه» ﴿وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ﴾ بشرعية ما هو مطهر لا بد أنكم ومكفر لذنوبكم ومفتاح لصلاتكم التي هو معراج لكم، قال رسول الله ﷺ: «تمام النعمة دخول الجنة والفوز من النار»[٢] رواه أحمد وابن أبي شيبة والترمذي من حديث معاذ بن جبل، وعن أبي هريرة قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غُرَّته فليفعل»[٣] رواه البخاري. واللام في المواضع الثلاثة مزيدة وأن بعدها مقدرة والمصدر مفعول به ليريد، وضَعَّف البيضاوي هذا التأويل مع كونه أظهر أخذاً من عبارة الكافية حيث قال: يقدر أن بعد لام كي ولام الجحود، وقال البيضاوي: أن لا يقدر بعد المزيدة وقد صرح الرضى وصاحب الكشاف بالتقدير في أمثاله مع كونها زائدة، وفي التسهيل: ويظهر أن ويضمر بعد لام الجر الغير الجحودية، وقال البيضاوي في تأويل الآية: إن مفعول يريد في الموضعين محذوف واللام للعلة والمعنى ما يريد الله الأمر بالطهارة تضييقًا عليكم، ولكن يريد الأمر المذكور ليطهركم وليتم نعمته عليكم، ولا شك أن بعد ورود الأمر بيان علة إرادة الأمر دون الأمر مستبعد جدًا والله أعلم ﴿لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ نعمته.

﴿وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِي وَاثَقَكُم بِهِۦٓ إِذۡ قُلۡتُمۡ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٧﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ إِذۡ هَمَّ قَوۡمٌ أَن يَبۡسُطُوٓاْ إِلَيۡكُمۡ أَيۡدِيَهُمۡ فَكَفَّ أَيۡدِيَهُمۡ عَنكُمۡۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿١١﴾﴾

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: إسلام عمرو بن عبسة (٨٣٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: فضل الوضوء والعز المحجلون من آثار الوضوء (١٣٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة العزة والتحجيل (٢٤٦).

وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى
مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ
قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن
كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ
لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا
ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ
ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا
ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ
بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ
كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم
مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ
ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ
﴿١٦﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ
ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ
وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ
﴿١٧﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم
بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ
وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن
تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ بإرسال الرسول وإنزال الكتاب والتوفيق للإسلام وسائر النعم ليذكركم المنعم ويرغبكم في شكره عز وجلّ ﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِى وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ الذي أخذه على المسلمين حين بايعهم رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره[١] أخرجه البخاري ومسلم من حديث عبادة بن الصامت، أو ميثاق ليلة

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس الإمام (٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩).

العقبة الذي أخذه من الأنصار رواه البخاري وغيره، أو ميثاق بيعة الرضوان في الحديبية كما نطق به القرآن، وقال مجاهد ومقاتل: يعني الميثاق الذي أخذ على العالمين حين أخرجهم من صلب آدم عليه السّلام ﴿إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بيان للميثاق ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في نسيان العامة ونقض ميثاقه ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ من خطراتكم من الخير والشر فضلاً عن ظواهر أعمالكم فيه وعد ووعيد والله أعلم ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ﴾ على أنفسكم وأحبتكم ﴿قَائِمًا﴾ بالعدل والصدق ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ جرم يجرم بمعنى كسب كاجترم يقال جرم لأهله كذا في القاموس وعدي بعلى بتضمين فعل يتعدى به، كأنه قيل ولا يحملنكم شدة بغضكم لقوم مشركين على ترك العدل فيهم فتعتدوا عليهم بكسب ما لا يحل لكم منهم كالمثلة والقذف وقتل النساء ونقض العهد تشفيًا لما في قلوبكم على مقتضى أهوائكم ﴿اعْدِلُوا﴾ أمر بالعدل هو ضد الجور بعد النهي عن تركه تأكيدًا (هو) أي العدل ﴿أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ أي أقرب إلى التقوى من غيره، فإن التقوى عبارة عن وقاية نفسه وقواه الظاهرة والباطنة عن إتيان ما كره الله في الدنيا حتى يكون ذلك وقاية لنفسه عن عذاب الله وسخطه في الآخرة، ومرجع العدل والجور إلى حقوق الناس ورعاية حقوق الناس أهم وأدخل في التقوى ولذلك قال: هو أقرب للتقوى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ فيما أمر ونهى ﴿إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فيجازيكم به، فيه وعد ووعيد وتكرير هٰذا الحكم إما لاختلاف السبب كما قيل الأولى نزلت في المشركين وهذه في اليهود، أو لمزيد الاهتمام بالعدل والمبالغة في ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾﴾ الجملة في موضع المفعول الثاني من وعد، لأن الوعد نوع من القول فيقع على الجملة أو هي مستأنفة والمفعول الثاني لوعد محذوف يدل عليه هذه الجملة، وجاز أن يكون الصالحات ثاني مفعولي وعد أي وعد المثوبات الصالحات ومفعول عملوا محذوف لظهور أن أعمال المؤمن إنما هو ما آمن بحسنه ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ يعني لا يفارقونها هذا من قبيل عطف المعمولين على المعمولين السابقين على تقدير كون جملة لهم مغفرة في موضع النصب على المفعولية، والمعنى وعد الله المؤمنين بهذا القول والكافرين بهذا القول، وجاز أن يكون الموصول مبتدأ خبره أولئك أصحاب الجحيم والجملة معطوفة على الجملة الاسمية السابقة، وكلاهما معفول ثان لوعد يعني أن الله وعد المؤمنين بمغفرتهم وإهلاك أعدائهم، وجاز أن يكون الذين كفروا معطوفًا على الذين آمنوا أو موعودهم محذوف يدل عليه أولئك أصحاب الجحيم على تقدير حذف مفعول وعد في الأول، وجعل جملة لهم

مغفرة مستأنفة دليلًا على المحذوف ويجوز أن يكون هذا كلامًا مستأنفًا، والواو للاستئناف، ومن عادته سبحانه ذكر حال أحد الفريقين بعد ذكر الفريق الآخر لإتمام مقام الدعوة والله أعلم.

قال البغوي: قال مجاهد وعكرمة والكلبي وابن بشار عن رجاله: أنه بعث رسول الله ﷺ المنذر بن عمر والساعدي وهو أحد نقباء ليلة العقبة في ثلاثين ركبًا من المهاجرين والأنصار إلى بني عامر بن صعصعة، فخرجوا ولقوا عامر بن الطفيل علء بير معونة وهي من مياه بني عامر واقتتلوا فقُتل المنذر وأصحابه إلا ثلاثة نفر كانوا في طلب ضالة لهم أحدهم عمرو بن أمية الضميري فلم يرعهم إلا والطير تحوم في السماء ويسقط من بين خراطيمها علق الدم، فقال: أحد النفر قتل أصحابنا ثم تولى يشتد حتى لقي رجلًا فاختلفا ضربتين فلما خالطته الضربة رفع رأسه إلى السماء وفتح عينيه وقال: الله أكبر الجنة ورب العالمين، ورجع صاحباه فلقيا رجلين من بني سليم وبين النبيّ ﷺ وبين قومهما موادعة فانتسبا لهما آل بني عامر فقتلاهما وقدم قومهما إلى النبيّ ﷺ يطلبون الدية، فخرج النبيّ ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة وعبد الرحمٰن بن عوف حتى دخلوا على كعب ابن الأشرف وبني النضير يستعينهم في عقلهما وكانوا عاهدوا النبيّ ﷺ على ترك القتال وعلى أن يعينوا في الديات، فقالوا: نعم يا أبا القاسم قد آن لك أن تأتينا وتسألنا حاجة اجلس حتى نطعمك ونعطيك ما تسألنا، فجلس رسول الله ﷺ فخلا بعضهم ببعض فقالوا إنكم لم تجدوا محمدًا أقرب منه الآن فمن يظهر عل هذا البيت فيطرح عليه صخرة فيريحنا، فقال: عمرو بن جحش: أنا، فجاء إلى رحى عظيمة ليطرحها عليه فأمسك الله أيديهم وجاء جبرئيل وأخبره، فخرج رسول الله ﷺ راجعًا إلى المدينة ثم دعا عليًّا وقال: لا تبرح مقامك فمن خرج عليك من أصحابي فسألك عني فقل توجه إلى المدينة ففعل ذلك علي حتى إليه ثم اتبعوه، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ الآية، ذكر القصة بطولها ابن إسحاق وابن عمرو وابن سعد وذكروا فيها أن سلام بن مشكم نهاهم عن ذلك، وقال: لئن فعلتم ليخبرن بأنا قد غدرنا به وإن هذا نقض للعهد الذي بيننا وبينه فلا تفعلوا، وأخرج ابن جرير عن عكرمة ويزيد بن زياد ونحوه عن عبدالله بن أبي بكر وعاصم بن عمر بن قتادة ومجاهد وعبدالله بن كثير وأبي مالك أن النبيّ ﷺ خرج ومعه أبو بكر الحديث كما ذكر البغوي ولم يذكر قصة قتل المنذر أصحابه، وأخرج أبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس وابن إسحاق والبيهقي في الدلائل عن يزيد بن رومان والذي في روايتهم أن المقتولين عبدان إلا أنهما كانا مسلمين، وأخرج ابن جرير عن

قتادة قال: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت ورسول الله ﷺ ببطن نخل في الغزوة السابعة، فأراد بنو ثعلبة وبنو محارب أن يفتكوا به وبأصحابه إذا اشتغلوا بالصلاة فأطلعه الله تعالىٰ على ذٰلك وأنزل صلاة الخوف. وأخرج أبو نعيم في دلائل النبوة من طريق الحسن عن جابر بن عبدالله أن رجلًا من محارب يقال له: الغويرث بن الحارث قال لقومه: أقتل لكم محمد، فأقبل على رسول الله ﷺ وهو جالس وسيفه في حجره فقال: يا محمد انظر إلىٰ سيفك هذا قال نعم، فأخذه فاستله فجعل يهزه ويهم به فيكبته الله تعالىٰ فقال: يا محمد أماتخافني؟ قال: لا، قال أما تخافني والسيف في يدي؟ قال: «لا، يمنعني الله منك» ثم غمد السيف ورده إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالىٰ هٰذه الآية، وذكر هذه الرواية عن الحسن وقال: كان النبيّ ﷺ حينئذ محاصر غطفان بنخل، وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس في هٰذه الآية أن قومًا من اليهود صنعوا لرسول الله ﷺ ولأصحابه طعامًا ليقتلوه فأوحى الله عز وجل بشأنهم فلم يأت الطعام وأمر أصحابه فلم يأتوه، وأخرج الشيخان من حديث جابر نحو هذه القصة وليس عندهما ذكر نزول الآية، وأخرج البيهقي في الدلائل عن قتادة أنها نزلت في قوم من العرقب أرادوا أن يفتكوا بالنبيّ ﷺ فأرسلوا إليه الأعرابي، يعني الذي جاءه وهو نائم في بعض المنازل فأخذ سلاحه وقال: من يحول بيني وبينك، فقال: له: الله السيف ولم يعاقبه ﴿إِذْ هَمَّ قَوْمٌ﴾ الظرف متعلق بنعمة، ومفعول همّ قوله ﴿أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾ بالقتل والإهلاك، يقال بسط إليه يده إذا بطش وبسط إليه لسانه إذا شتم ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ﴾ أي منع ورد مضرتها ﴿عَنكُمْۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ فإنه الكافي لإيصال الخير ودفع الشر ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ حين أنزل عليهم التوراة بعد الفراغ من أمر فرعون، وقد مرّ قصة أخذ الميثاق في سورة البقرة حيث قال: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ﴾[1] ﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًاۖ﴾ والمراد به رئيس كل سبط يكون شاهدًا ينقب عن أحوال قومه ويفتش عنها ويكفل عنهم بالوفاء بما أمروا به ويأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر على حسب أمر نبيهم ونهيه ﴿وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْۖ﴾ يعني ما دمتم مريدين الوفاء بالميثاق معية بلا كيف يوجب التوفيق لامتثال الأوامر والانتهاء عن المناهي وشرح الصدر والاطمئنان، وتم الكلام للابتداء بالشرط الداخل عليه اللام الموطئة للقسم في قوله تعالىٰ ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي﴾ أي بموسى ومن يأتي بعده مصدقًا لما جاء به موسى من غير تفريق بين أحد منهم ﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ أي عظمتموهم وقويتموهم ونصرتموهم،

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٦٣.

في القاموس: العزر اللوم والتفخيم والتعظيم ضد والإعانة والتقوية والنصر، وفي الصحاح التعزير النصرة مع التعظيم وأصله الذب والرد وفي النصرة رد الأعداء، وسمى الزاجر ما دون الحد تعزيراً لأن فيه منعه عن شنائع الأعمال ودفع الشنائع عنه والله أعلم ﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ﴾ بالإنفاق في سبيل الخير وقيل هو كل حسنة، وجاز ن يكون معناه أقرضتم عباد الله بحذف المضاف أو أقرضتم الناس لله ﴿قَرْضًا حَسَنًا﴾ يحتمل المصدر والمفعول، والقرض الحسن ما يكون بلا مَنٍّ وعجب ورياء وغير ذٰلك مما يبطل العمل ﴿لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ جواب للقسم سادّ مسدّ جواب الشرط ﴿وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ فمَن كَفَرَ بعدَ ذٰلك مِنكم أي بعد ذلك الميثاق والوعد المؤكد المعلق بالوفاء ﴿فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾ إضافة الصفة إلى الموصوف يعني ضل سبيلاً مستويًا وأخطأ طريق الحق، والمراد به ضلالاً بينًا لا شبهة فيه ولا عذر معه، يدل عليه التعبير عن المستقبل بالماضي وتأكيده بقد، بخلاف من كفر قبل ذلك فإنه يحتمل أن يكون له شبهة ويتوهم له معذرة ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾ ما زائدة أفاد التفخيم ﴿مِّيثَٰقَهُمْ﴾ حيث كذب النصارى محمدًا ﷺ واليهود إياه وعيسى وغيرهما من الأنبياء ونبذوا كتب الله وضيعوا فرائضه ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ قال عطاء: بعدناهم عن رحمتنا، وقال الحسن ومقاتل: مسخناهم، وقيل: معناه ضربنا عليهم الجزية ﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾ غليظة لا تلين بذكر الله ولا تنفعل بالآيات والنذر من القسوة بمعنى غلظ القلب، وأصله من حجر قاس كذا في الصحاح، وهوالمراد بما فسر ابن عباس باليابسة. قرأ حمزة والكسائي قسية بتشديد الياء من غير ألف، قال البغوي: هما لغتان كالزاكية والزكية ومعناهما واحد، وقال البيضاوي: وهي إما مبالغة قاسية أو بمعنى ردية من قولهم درهم قسى إذا كان مغشوشًا، قلت: وهو أيضًا من القسوة بمعنى الغلظ فإن المغشوش فيه يبس وصلابة، وقيل معناه أن قلوبهم ليست بخالصة للإيمان بل إيمانهم مشوب بالكفر والنفاق كالدرهم المغشوش، ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ يعني كلمات الله التي في التوراة ﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ قيل: هو تبديل نعت النبيّ ﷺ، وقيل: تحريفهم بسوء التأويل، والجملة مستأنفة لبيان قسوة قلوبهم فإن تحريف كلام الله والافتراء عليه مقتضى كمال القسوة، وجاز أن يكون حالاً من مفعول لعناهم لا عن القلوب إذ لا ضمير ﴿وَنَسُوا۟﴾ تركوا ﴿حَظًّا﴾ نصيباً وافياً ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ في التوراة وعلى لسان الأنبياء من اتباع محمد ﷺ أو المعنى تركوا حظهم مما أنزل إليهم لأن حظ أبائهم كان اتباع موسى عليه السلام وحظ هٰؤلاء الموجودين في زمان النبيّ ﷺ كان اتباع محمد ﷺ فلم ينالوه، ذكر التحريف بلفظ المضارع والنسيان بلفظ الماضي لأن الأول مترتب على الثاني في الوجود،

وقيل: معناه أنهم حرفوا فنسوا بشؤم التحريف علوماً كانوا يحفظونها مما ذكروا به، روى أحمد بن حنبل في الزهد عن ابن مسعود لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمها بالخطيئة يعملها وتلا هذه الآية ﴿وَلَا تَزَالُ﴾ يا محمّد ﴿تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ﴾ الخائنة فاعلة بمعنى المصدر كالكاذب واللاعنة يعني على خيانة أو هي بمعناها، والمعنى فرقة خائنة أو نفس خائنة أو فعلة ذات خيانة، أو معناه خائن والهاء للمبالغة ﴿مِّنْهُمْ﴾ الضمير عائد إلى بني إسرائيل أجمعين الموجودين في زمن النبيّ ﷺ وأسلافهم والاطلاع أعم منه بالمشاهدة أو بالإخبار، يعني أن الخيانة والغدر من عادتهم وعادة أسلافهم لا تزال ترى ذلك منهم كان أسلافهم يخونون الرسل الماضين وهٰؤلاء يخونونك وكانت خيانة هؤلاء نقص ما عهدوا مع النبي ﷺ ومظاهرتهم المشركين على حرب رسول الله ﷺ وهمهم بقتله وسمّه ونحو ذلك ﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ لم يخونوا أو هم الصالحون من أمة موسى وعيسىٰ عليهما السّلام والذين آمنوا بمحمد ﷺ بعد مبعثه، وقيل: الاستثناء من قوله وجعلنا قلوبهم قاسية وهذا ليس بسديد لأن جعل قلوبهم قاسية متفرع على نقضهم ميثاقهم ونقض الميثاق يستلزم القساوة البتة ﴿فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ﴾ أن أعرض عنهم ولا تتعرض ولا تؤاخذهم بما أذوك، ولا تعامل معهم إلا ما أمرك الله به والعفو عما فعلوا في شأنه ﷺ، لا ينافي القتال بأمر الله تعالىٰ وقيل: معناه اعف واصفح عنهم إن تابوا أو آمنوا أو عاهدوا أو التزموا الجزية، وقيل: هذا الحكم منسوخ بآية السيف ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ تعليل للأمر بالصفح وحث عليه وتنبيه على أن العفو عن الكافر الخائن إحسان فضلاً عن العفو عن غيره ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾ الجار والمجرور متعلق بأخذنا وهو معطوف على قوله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ وضمير ميثاقهم إما راجع إلى الموصول يعني وأخذنا من النصارى في الإنجيل وعلى لسان عيسى عليه السّلام، وميثاق النصارى بامتثال ما أمروا في الإنجيل ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾(١) وإما راجع إلى بني إسرائيل المذكورين من قبل يعني أخذنا من النصارى ميثاق من ذكر قبلهم من قوم موسى أي ميثاقًا مثل ميثاقهم، قال الحسن فيه دليل على أنهم نصارى بتسميتهم وأنفسهم لا بتسمية الله تعالىٰ، والأولى أن يقال إنه تعالىٰ إنما لم يقل ومن النصارى أخذنا ميثاقهم ليدل على أنهم يسمّون أنفسهم بذٰلك ادّعاء لنصرة الله تعالىٰ وليسوا كذلك، وليس هذا إلا للتعريض على الموجودين في زمن النبيّ ﷺ لا على أسلافهم فإن منهم من كانوا أنصار الله تعالىٰ على الحقيقة وأخذ الميثاق على هٰؤلاء

(١) سورة الصف، الآية: ٦.

الموجودين إنما كان تبعًا لأخذ الميثاق على آبائهم ﴿فَنَسُوا۟﴾ يعني أكثر هٰؤلاء الموجودين وبعض من قبلهم ﴿حَظًّا﴾ أي حظًا وافيًا أو حظهم ﴿مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ في الإنجيل فكذبوا محمدا ﷺ بعد البشارة بمبعثه واتبعوا أهوائهم قبل ذٰلك فافترقوا فرقًا منهم الملكائية والنسطورية واليعقوبية قال بعضهم إن الله ثالث ثلٰثة وبعضهم عيسٰى ابن الله وبعضهم أن الله هو المسيح ﴿فَأَغْرَيْنَا﴾ يعني ألصقنا وألزمنا من غرى الشيء إذا لصق به ولزمه ﴿بَيْنَهُمُ﴾ قال مجاهد وقتادة: يعني بين اليهود والنصارى، وقال الربيع بين فرق النصارى وهو الأظهر ﴿ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ﴾ لأجل اختلاف أهوائهم في الدين ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ﴾ بالجزاء والعقاب في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ في الدنيا من الكفر والمعاصي وترك الاقتداء بالكتب السماوية التي مآلها واحد والله أعلم. أخرج ابن جرير عن عكرمة، قال إن نبيّ ﷺ أتاه اليهود يسألونه عن الرجم فقال: «أيكم أعلم؟ فأشاروا إلى ابن صوريا فناشده بالذي أنزل التوراة على موسٰى والذي رفع الطور بالمواثيق الذي أخذت عليهم، فقال: إنه لما كثر الزنا فينا جلدنا مائة وحلقنا الرؤس فحكم عليهم بالرجم فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إلى قوله ﴿صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ والمراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى ووحده الكتاب لأنه للجنس ﴿قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي التواة والإنجيل مثل آية الرجم ونعت محمد ﷺ في التوراة وبشارة عيسٰى بأحمد في الإنجيل ﴿ويعفوا﴾، أي يعرض ﴿عَن كَثِيرٍ ۚ﴾ مما يخفونه لا يخبر به إذا لم يتوقف عليه أمر ديني أو عن كثير منكم فلا يؤاخذ بجرمه ﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾ يعني محمد ﷺ، أو الإسلام ﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾ للأحكام أو بين الإعجاز وهو القرآن، وجاز أن يكون العطف تفسيريًا وسمى محمدًا ﷺ والقرآن نورًا لكونهما كاشفين لظلمات الكفر ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ﴾ وحد الضمير لأن المراد بهما إما واحد أو كواحد في الحكم ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾ أي رضاه بالإيمان منهم ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ أي طرق السلامة من عذاب الله، وقيل: السلام هو الله تعالىٰ وسبله شرائعه الموصلة إليه ﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ أي ظلمات الكفر ﴿إِلَى ٱلنُّورِ﴾ نور الإيمان ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بإرادته وتوفيقه ﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ أي طريق موصل إلى الله تعالىٰ البتة وهو الإسلام ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ﴾ والقائلون بهذا القول اليعقوبية من النصارى فإنهم قائلون بالاتحاد، وقيل: لم يصرح به أحد ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتًا وقالوا لا إلٰه إلاّ واحد لزمهم أن يكون هو المسيح فنسب إليهم لازم قولهم توضيحًا لجهلهم وتفضيحًا لمعتقدهم ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ﴾ أي يقدر أن

يدفع ﴿مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًاۗ﴾ يعني أن المسيح وأمه عبدان مخلوقان من جنس سائر الممكنات فإن عطف من في الأرض عليهما يفيد أنهما من جنسهم متصفان بالحدوث وأماراته من الإبنيّة والأمومية قابلان للهلاك والفناء مقدوران لله تعالىٰ وحده إن شاء الله تعالىٰ هلاكهما لا يستطيعان دفع الهلاك عن أنفسهما كسائر الممكنات ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ﴾ بغير مادة سبقت عليه كالسموات والأرض، أو من مادة من غير جنسه كما خلق آدم من الطين أو من ذكر وحده كما خلق حواء من آدم أو من أنثى وحدها كما خلق عيسى بن مريم أو من ذكر أنثى كأكثر الحيوانات ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ من الإحياء والإماتة فكيف يتصور اتحاد من ذلك شأنه وظهر احتياجه وإمكانه بمن هذا سلطانه وعزّ برهانُه، روى ابن إسحاق عن ابن عباس قال: أتى رسول الله ﷺ نعمان بن أحي وبحري بن عمرو وشاس بن عدي فكلموه وكلمهم ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته فقالوا: ما تخوفنا يا محمد نحن والله أبناء الله وأحباؤه كقول النصارى فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥۚ﴾ الآية، قيل: أرادوا أن الله تعالىٰ كالأب لنا في الحنو والعطف ونحن كالأبناء له في القرب والمنزلة، وقال إبراهيم النخعي: إن اليهود وجدوا في التوراة يا أبناء حباري فَبَدَّلُوا يا أبناء أبكاري فمن ذلك قالوا نحن أبناء الله، وقيل: معناه نحن أبناء رسل الله، وقيل: أرادوا أنهم أشياع ابنيه عزير والمسيح كما قال لأشياع أبي الجنيب عبدالله بن الزبير الجنبون ﴿قل﴾ يا محمد إن صح ما زعمتم ﴿فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ فإن الأب لا يعذب ولده والحبيب حبيبه وقدعذبكم الله في الدنيا بالقتل والأسر والمسح وأنتم مقرون أنه سيعذبكم بالنار أيامًا معدودات فليس الأمر كما زعمتم ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَۚ﴾ كسائر بني آدم يجزون بالإساءة والإحسان ﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ ما دون الكفر فضلاً ﴿وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ﴾ عدلاً ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۖ﴾ كلها سواء في المملوكية والمخلوقية والمملوكية تنافي البنوة، فيه تنبيه على نفي بنوة عزير وعيسىٰ ﴿وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ لكل مخلوق فيجازي على حسب أعماله فيه وعد ووعيد. روى ابن إسحاق عن ابن عباس، قال دعا رسول الله ﷺ يهوداً إلى الإسلام ورغبهم فيه، فقال: معاذ بن جبل وسعد بن عبادة: يا معشر يهود اتقوا الله فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله لقد كنتم تذكرون لنا قبل مبعثه وتصفونه لنا بصفته، فقال: رافع بن حريملة ووهب بن يهود: اما قلنا لكم هذا أو ما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بشرًا بعده فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ محمد ﷺ ﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾، إعلام الهدى وشرائع الدين وحذف

لظهوره أو ما كتمتم وحذف لتقدم ذكره ويجوز أن لا يقدر مفعول والمعنى يبذل لكم البيان، والجملة في موضع الحال أي جاءكم رسولنا مبينًا لكم ﴿عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ متعلق بجا أي جاءكم على حين فتور من المرسلين وانقطاع من الوحي أو حال من الضمير في يبين ﴿أَن تَقُولُوا۟﴾ يعني كراهة أن تقولوا أو لئلا تقولوا معتذرين ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ﴾ يعني فلا تعتذروا فقد جاءكم بشير ونذير ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فيقدر على الإرسال تترى كما فعل بين موسى وعيسى وكان بينهما ألف وسبعمائة أو خمسمائة سنة وألف نبي. أخرج ابن سعد والزبير بن بكار وابن عساكر عن الكلبي أنه كان بين موسى بن عمران ومريم بنت عمران أم عيسى ألف وسبعمائة سنة وليسا من سبط واحد، وأخرج الحاكم عن ابن عبّاس بلفظ بين موسى وعيسى ألف وخمسمائة سنة، وأخرج ابن أبي حاتم عن الأعمش قال: كان بين موسى وعيسى ألف نبي ويقدر على الإرسال على فترة كما فعل بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم وكان بينهما ستمائة سنة، أخرجه ابن عساكر وابن أبي حاتم عن قتادة أو خمسمائة وستون سنة، أخرجه عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير من طريق معمر عن قتادة ولم يكن بعد عيسى رسول سوى رسولنا ﷺ. وفي الآية امتنان عليهم بأن بعث إليهم حين انطمست آثار الوحي وكانوا أحوج ما يكونون إليه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولىٰ والآخرة، الأنبياء إخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد وليس بيننا نبي»[1] متفق عليه.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالىٰ: ﴿واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً﴾ (٣٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

دَامُوا فِيهَا فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِن بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَا وَيْلَتَا أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ بني إسرائيل ﴿يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنبِيَاءَ﴾ فأرشدكم وشرّفكم بهم ولم يبعث في أمة ما بعث في بني إسرائيل من الأنبياء ﴿وَجَعَلَكُم﴾ أي جعل منكم أو فيكم ﴿مُّلُوكًا﴾ وقد تكاثر فيهم الملوك بعد فرعون حتى قتلوا يحيى وهمّوا بقتل عيسى عليهما السلام، وقال: ابن عباس: أراد بالملوك أصحاب خدم وحشم، قال: قتادة كانوا أوّل من ملك الخدم ولم يكن لمن قبلهم خدم، وروى ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: كان بنوا إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم وامرأة ودابة يكتب ملكًا وله شاهد من مرسل زيد بن أسلم. وقال: عبد الرحمٰن الجبلي سمعت عبدالله بن عمر وبن العاص وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال: له عبدالله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال: ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم، قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادمًا، قال: فأنت من الملوك، وقال: السدي معناه وجعلكم أحرارًا تملكون أمر أنفسكم بعدما كنتم في أيدي القبط يسعبدونكم، وقال: الضحاك كانت منازلهم واسعة فيها مياه جارية فمن كان مسكنه واسعًا فيها ماء جار فهو ملك ﴿وَآتَاكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ في زمانهم لشرف صحبة الأنبياء من مراتب القرب عند الله مع الرفعة في الدنيا والكرامات مثل فلق البحر وإنزال أنواع الرجز على أعدائهم دونهم ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ﴾ قال: مجاهد هي الطور وما حوله،

وقال: الضحاك إيليا وبيت المقدس، وقال: عكرمة والسدي هي أريحا، وقال: الكلبي: هي دمشق وفلسطين وبعض الأردن، وقال قتادة: هي الشام كلها، وقال كعب: وجدت في كتاب الله المنزل إن الشام كنز الله من أرضه وبها كنز من عباده سميت بالمقدسة لأنها مقر الأنبياء ومسكن المؤمنين ﴿ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾ أي كتب وفرض عليكم دخولها كما كتب الصوم والصلاة، كذا قال: قتادة والسدي ﴿وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾ إلى مصر أو إلى خلاف ما أمركم الله جبناً ﴿فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾ ثواب الدارين يجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف والنصب على الجواب، وقيل: معنى كتب الله في اللوح المحفوظ أنها تكون مسكنًا لكم ولا بد على هذا التأويل أن يقيد بشرط مقدر وهو أن آمنتم وأطعتم لقوله تعالىٰ بعد ما عصوا (إنها محرمة عليهم) وجاز أن يكون ضمير لكم عائدًا إلى بني إسرائيل بالنسبة إلى بعضهم يعني المطيعين، وضمير محرمة عليهم بالنسبة إلى بعض آخر يعني العاصين أو يقال التحريم مقيد بأربعين سنة ثم يكون مسكنًا لهم، وقال: ابن إسحاق: معنى كتب الله لكم وهب الله لكم وجعلها لكم، قال: الكلبي: صعد إبراهيم جبل لبنان فقال: له أنظر فما أدركه بصرك فهو مقدس وهو ميراث لذريتك، قال: البغوي: إن الله عز وجل وعد موسى أن يورثه وقومه الأرض المقدسة وهي الشام وكان يسكنها الكنعانيون الجبارون فلما استقرت لبني إسرائيل الديار بمصر يعني بعد الفراغ من أمر فرعون أمرهم الله بالمصير إلى أريحا من أرض الشام وهي الأرض المقدسة وكانت بها ألف قرية في كل قرية ألف بستان، قلت: لعل المراد بالألف الكثرة جدًا دون العدد والله أعلم. وقال: الله تعالىٰ ياموسى إني كتبتها لكم داراً وقراراً فاخرج إليها وجاهد من فيها من العدو فإني ناصرك عليهم وخذ من قومك اثنا عشر نقيباً من كل سبط نقيباً يكون كفيلاً على قومه بالوفاء منهم على ما أمروا به، فاختار موسى النقباء وسار ببني إسرائيل حتى إذا قربوا من أريحا بعث هؤلاء النقباء يتجسسون له الأخبار ويعلمون علمها، فلقيهم رجل من الجبارين يقال له عوج بن عناق وكان طوله ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعًا وثلث ذراع، وكان يحتجر بالسحاب ويشرب منه ويتناول الحوت من قرار البحر فيشويه يعني بالشمس يرفعه إليها ثم يأكله، ويروى أن الماء طبق على ما على الأرض من جبل وما جاوز من ركبتي عوج وعاش ثلٰثة آلاف سنة حتى أهلكه الله على يدي موسى، وذٰلك أن جاء وقُور صخرة من الجبل على قدر عسكر موسى عليه السَّلام وكان فرسخًا في فرسخ وحملها ليطبقها عليهم فبعث الله الهدهد فنقر الصخرة بمنقاره فوقعت في عنقه فصرعته فأقبل موسى عليه السَّلام وهو مصروع فقتله، وكانت أمه عنق إحدى بناتِ آدم عليه السَّلام وكان مجلسها جريبًا من الأرض، قال: فلما لقي عوج

النقباء وعلى رأسه حزمة حطب أخذ الاثني عشر وجعلهم في حجزته وانطلق بهم إلى امرأته وقال: انظري إلىٰ هؤلاء الذين يزعمون أنهم يريدون قتالنا وطرحهم بين يديها وقال: ألا أطحنهم برجلي، فقالت امرأته لا بل خلّ عنهم حتى يخبروا قومهم بما رأوا ففعل ذٰلك، وروي أنه جعلهم في كمه أتى بهم إلى الملك فنشرهم بين يديه، فقال: الملك ارجعوا فأخبروهم بما رأيتم وكان لا يحمل عنقودًا من عنبهم إلا خمسة أنفس منهم في خشبة ويدخل في شطر الرمانة إذا نزع حبها خمسة أنفس. قلت: كذا ذكر البغوي: في عوج بن عنق وفيه مبالغات لا يقبلها العقل وينكرها المحدثون، غير أنه أعظم جثة وأقوى قوة من الجبارين وكانوا أجرامًا عظيمة أولي بأس شديد، فلما رجع النقباء إلى موسى وأخبروه بما عاينوا قال: لهم موسى اكتموا شأنهم ولا تخبروا به أحدًا من أهل العسكر فيفشلوا فأخبر كل رجل منهم قريبه وابن عمه إلا رجلان وفيا بما قال: لهم موسى أحدهما يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف فتى موسى، والآخر كالب بن يوقنا ختن موسى على أخته مريم بنت عمران وكان من سبط يهودا، فعمت جماعة بني إسرائيل ذلك، ورفعوا أصواتهم بالبكاء وقالوا يا ليتنا متنا بمصر وليتنا نموت ولا يد خلنا الله أرضهم فتكون نساءنا وأولادنا وأثقالنا غنيمة لهم، وجعل الرجل يقول لصاحبه تعال نجعل علينا رأسا وننصرف إلى مصر ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا﴾ أي في تلك الأرض ﴿قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾ الجبار فعال من جبره على الأمر بمعنى أجبره عليه وهو العالي الذي يجبر الناس على ما يريد، وقال: البغوي: الجبار المتعظم الممتنع عن القهر بحيث لا يتأتى مقاومته يقال نخلة جبارة إذا كانت طويلة ممتنعة عن وصول الأيدي إليها، قلت كان امتناعهم إما بطولهم وقوة أجسادهم كما يدل عليه القصة، أو لكثرة جنودهم وأموالهم وآلات الحرب معهم، قال: البغوي: كانوا من العمالقة وبقية قوم عاد ﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾ إذ لا طاقة لنا بهم، فلما قال: بنو إسرائيل ذلك وهموا بالانصراف إلى مصر خرّ موسى وهارون ساجدين وخرق كالب ويوشع ثيابهما وهما الذين أخبر الله تعالىٰ عنهما في قوله ﴿قَالَ رَجُلَانِ﴾ يعني كالب ويوشع ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ الله تعالىٰ ويتقونه، وقيل: كانا رجلين من الجبابرة أسلما وصارا إلى موسى فعلى هذا الواو لبني إسرائيل، والراجع إلى الموصول محذوف، أي من الذين يخافهم بنو إسرائيل ويشهده قراءة سعيد ابن جبير يخافون بضم الياء أخرجه ابن جرير عنه والحاكم وصححه عن ابن عباس ﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالإيمان والتثبت صفة ثانية لرجلين أو اعتراض ﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ﴾ باب قريتهم أي باغتوهم أو ضاغطوهم في المضيق وأمنعوهم عن الخروج إلى الصحارى ﴿فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ

غَٰلِبُونَۚ﴾ لتعذر الكرعليهم في المضائق ولأن ا! منجز وعده وإنا رأيناهم فكانت أجسامهم عظيمة وقلوبهم ضعيفة ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ به مصدقين بوعده، قال: البغوي: فأراد بنو إسرائيل أن يرجموهما بالحجارة وغضبوهما و﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدًا﴾ نفوا دخولهم على التأكيد والتأبيد وقوله ﴿مَّا دَامُواْ فِيهَاۖ﴾ بدل من أبدًا بدل البعض، ﴿فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾ قيل: قالوا ذلك استهانة بالله ورسوله وعدم مبالاة بهما وهذا مستبعد جدًا لأنه يستلزم الكفر فلا يتصور بعد ذلك مصاحبة موسى وقد كانوا في مصاحبته ونزل عليهم المن والسلوى وظلل عليهم الغمام وانفجرت من الحجر عيونًا لشربهم فالمعنى إذهب أنت وربك يعينك والله أعلم، عن ابن مسعود قال: «شهدت من المقداد بن أسود مشهدًا لأن أكون صاحبه لأحب إلى مما عدل به أتى النبيّ ﷺ وهو يدعوه على المشركين قال: لا نقول كما قال: قوم موسى إذهب أنت وربك فقاتلا ولكنا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك فرأيت النبيّ ﷺ أشرق وجهه وسره»[1] رواه البخاري وغيره، فلما فعلت بنو إسرائيل ما فعلت من مخالفة أمر الله ورسوله وهموا بيوشع وكالب غضب موسى ودعا عليهم ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ﴾ يعني وأخي لا يملك إلا نفسه فأخي إما منصوب عطفاً على اسم إن أو مرفوع عطفًا على الضمير المرفوع في أملك أو مبتدأ خبره محذوف يعني كذلك، وجاز أن يكون معناه لا يطيعني إلا نفسي وأخي، وحينئذ أخي إما منصوب عطفًا على نفسي أو مجرور عند الكوفيين عطفًا على ياء المتكلم في نفسي، والحصر إضافي بالنسبة إلى القوم العاصين أخرج الكلام شكاية عنهم ولا يلزم منه عدم إطاعة الرجلين يوشع وكالب ﴿فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ بأن تحكم لكل ما يستحقه من المدح والثواب والذم والعقاب أو المعنى فافرق بالتبعيد بيننا وبينهم وتخليصنا من صحبتهم ﴿قَالَ﴾ الله تعالى ﴿فَإِنَّهَا﴾ أي الأرض المقدسة ﴿مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ﴾ تحريم منع لا تحريم تعبد يعني أنها ممنوعة منهم لا يدخلونها ولا يسكنونها بسبب عصيناهم ﴿أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ﴾ الظاهر أنه متعلق بقوله محرمة فيكون التحريم مؤقتًا غير مؤبد ولا يكون مخالفًا لظاهر قوله تعالىٰ ﴿ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ على تأويل كتيب الله في اللوح المحفوظ كونها مسكنًا لكم، ويؤيد ذلك ما روي أن موسى فتح أريحا من بقي من بني إسرائيل وكان يوشع على مقدمته وقاتل الجبابرة وأقام موسى فيها ما شاء الله ثم قبض كما سيجيء قصته ولا يعلم قبره أحد، قال: البغوي: وهذا أصح

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي ( ).

الأقاويل لاتفاق العلماء أن عوج بن عنق قتله موسى، قلت: ولقوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَـٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾(١) فإنه يدل على أن موسى كان حيًا حين أهبطوا مصرًا بعد خروجهم من التيه وذلك بعد أربعين سنة، وقيل: الظرف متعلق بما بعده يعني ﴿يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي يسيرون فيها يتحيرون لا يرون الطريق فيكون التحريم حينئذ مطلقًا ولم يدخل الأرض المقدسة أحد ممن قال: لا ندخلها بل هلكوا في التيه كلهم، وإنما قاتل الجبابرة أولادهم مع يوشع لما هلكوا كلهم وإنقضت أربعون سنة ونشأت النواشئ من ذراريهم ولم يسر إليهم يوشع إلا بعد موت موسى ومات موسى وهارون عليهما السلام في التيه كذا أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قال: البغوي: على هذه الرواية: فلما مات موسى وانقضت الأربعون سنة بعث الله يوشع نبيًا فأمرهم أن الله تعالىٰ قد أمر بقتال الجبابرة فصدقوه وبايعوه فتوجه بنوا إسرائيل إلى أريحا معه تابوت الميثاق فأحاط بمدينة أريحا ستة أشهر، فلما كان السابع نفخوا في القرن وضجَّ الشعب ضجة واحدة فسقط سور المدينة ودخلوا فقاتلوا الجبارين فهزموهم وهجموا عليهم يقتلونهم وكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق رجل يضربونها لا يقطعونها، فكان القتال يوم الجمعة فبقيت منه بقية وكادت الشمس تغرب وتدخل ليلة السبت فقال: اللهم اردد الشمس عليّ، وقال: للشمس إنك في طاعة الله وأنا في طاعته فسأل الشمس ن تقف حتى ينتقم من أعداء الله قبل دخول السبت فردت عليه الشمس وزيد في النهار ساعة حتى قتلهم أجمعين، روى أحمد في مسنده مرفوعًا «إن الشمس لم تحبس على بشر إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس»(٢) قال: البغوي: تتبع ملوك الشام فقتل منهم واحدًا أو ثلٰثين ملكًا حتى غلب على جميع أرض الشام وفرق العمال في نواحيها وجمع الغنائم فلم تنزل النار فأوحى الله إلى يوشع أن فيها غلولاً فمرهم فليبايعوك فبايعوه فالتصق يد رجل منهم بيده، فقال: هلم ما عندك فأتاه برأس ثور من ذهب مكلل بالجواهر واليواقيت كان قد غله فجعله في القربان وجعل الرجل معه فجاءت النار فأكلت الرجل والقربان، ثم مات يوشع ودُفِنَ في جبل أفرائيم وكان عمره مائة وستًا وعشرين سنة وتدبيره أمر بني إسرائيل بعد موسى ستًا وعشرين سنة ﴿فَلَا تَأْسَ﴾ أي لا تحزن ﴿عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ خاطب به

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٢) أخرجه أحمد في المجلد الثاني/ مسند أبي هريرة رضي الله عنه .

موسى لما ندم على الدعاء عليهم وبين أنهم أحقّاء بذلك لفسقهم، روي أنهم لبثوا أربعين سنة في ستة فراسخ وكانوا يسيرون كل يوم جادين فإذا أمسوا كانوا في الموضع الذي ارتحلوا عنه كذا أخرج ابن جرير وأبو الشيخ في العظمة عن وهب بن منبه بدون ستة فراسخ، قال: البغوي: كانوا ستمائة ألف مقاتل، قيل: إن موسى وهارون لم يكونا فيهم والأصح أنهما كانا فيهم ولم يكن لهما عقوبة بل كان روحًا لهما وزيادة لدرجتهما، وإنما كانت العقوبة لهٰؤلاء القوم وكان الغمام يظللهم من الشمس في التيه قدر خمسة فراسخ أو ستة كذا أخرج ابن جرير عن الربيع ابن أنس، وكان يطلع بالليل عمود من النور فيضيء لهم وكان طعامهم المن والسلوى ومائهم من الحجر الذي يحملونه حتى انقضت مدة التيه وأمروا بأن يهبطوا مصرا ثم قاتل موسى الجبابرة وفتح أريحا وأمروا أن يدخلوا الباب سجداً وقولوا حطة.

قصّة وفاة هارون عليه الصلاة والسلام:

قال السدي: أوحى الله إلى موسى أني متوفي هارون عليه السلام فأت به جبل كذا وكذا، فانطلق موسى وهارون نحو ذلك الجبل فإذا هما بشجرة لم ير مثلها وإذا بيتٌ مبني وفيه سرير عليه فرش وإذا فيه ريح طيبة فلما نظر هارون إلى ذلك أعجبه قال: يا موسى أحب أن أنام على هذا السرير، قال: فنم عليه فقال: إني أخاف أن يأتي رب هذا البيت فيغضب علي، قال: موسى لا ترهب إني أكفيك رب هذا البيت، قال: ياموسى فنم أنت معي فإن جاء رب البيت غضب عليّ وعليك جميعًا فلما ناما أخذ هارون عليه السلام الموت فلما وجد معه قال: يا موسى خذ عيني فلما قبض رفع البيت وذهب تلك الشجرة ورفع السرير إلى السماء، فلما رجع موسى إلى بني إسرائيل وليس معه هارون قالوا إن موسى قتل هارون وحَسَدَه لحب بني إسرائيل له، فقال: موسى ويحكم كان أخي أفترونني أقتله؟ فلما أكثروا عليه قام فصلى ركعتين ثم دعا الله تعالىٰ ونزل السرير حتى نظروا إليه بين السماء والأرض فصدقوه. وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: صعد موسى وهارون عليهما السلام الجبل فمات هارون فقالت بنو إسرائيل لموسى عليه السلام أنت قتلته فآذوه، فأمر الله تعالىٰ الملٰئكة فحملته حتى مروا به على بني إسرائيل فكلمت الملائكة بموته حتى عرف بنو إسرائيل أنه قد مات فبرأه الله مما قالوا، ثم إن الملائكة حملوه ودفنوه فلم يطلع على موضع قبره إلا الرخم فجعله الله أصم أبكم، قال: عمرو بن ميمون مات هارون وموسى عليهما السَّلام في التيه مات هارون قبل موسى وكانا قد خرجا إلى بعض الكهوف فمات هارون ودفنه موسى وانصرف إلى بني إسرائيل فقالوا: قتلته

لحبنا إياه وكان محبًا في بني إسرائيل فتضرع موسى عليه السلام إلى ربه عز وجل فأوحى الله إليه انطلق بهم إلى قبره فنادى يا هارون فخرج من قبره ينفض رأسه فقال: أنا قتلتك؟ قال: لا ولكني مت، قال: فعد إلىٰ مضجعك وانصرفوا.

قصّة وفاة موسى عليه السَّلام

قال ابن إسحاق: كان صفي الله موسى يكره الموت فأراد الله أن يجيب إليه الموت فنبأ يوشع بن نون فكان يغدو ويروح عليه فيقول له موسى يا نبي الله ما أحدث الله إليك؟ فيقول له يوشع يا نبي الله ألم أصحبك كذا وكذا سنة فهل كنت أسألك عن شيء ما أحدث إليك حتى تكون أنت الذي تبتدئ به وتذكره ولا يذكر له شيئًا فلما رأى موسى ذلك كره الحياة وحبب الموت، وعن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «جاء ملك الموت إلى موسى فقال: له أجب ربك، قال: فلطم موسى عليه السّلام عين ملك الموت ففقأها، قال: فرجع الملك إلى الله سبحانه وتعالىٰ فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ عيني، قال: فرد الله إليه عينه وقال: إرجع إلى عبدي فقل له الحياة تريد فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور فما دارت يدك من شعره فإنك تعيش بها سنة، قال: ثم مه؟ قال: ثم تموت، قال: فالآن من قريب، قال: رب أدنني من الأرض المقدسة رمية الحجر، قال: رسول الله ﷺ لو أني عنده لأريتكم قبره إلى جنب الطريق عند الكثيب الأحمر»[١] متفق عليه. وقال: وهب خرج موسى لبعض حاجته فمر يرهط من الملائكة يحفرون قبرًا لم ير شيئًا أحسن منه ولا مثل ما فيه من الخضرة والنضرة والبهجة فقال: لهم يا ملائكة الله لمن تحفرون هذا القبر؟ قالوا لعبد كريم على ربه، قال: إن هذا العبد من الله بمنزل ما رأيت كاليوم مضجعًا، فقال: الملائكة يا صفي الله أتحب أن يكون لك؟ قال: وددت قالوا فانزل واضطجع فيه وتوجه إلى ربّك قال: فاضطجع وتوجه إلى ربه ثم تنفس أسهل تنفس فقبض الله تبارك وتعالىٰ روحه ثم سوت عليه الملائكة، وقيل: إن ملك الموت أتاه بتفاحة من الجنة فشمها وقبض روحه وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة والله أعلم ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ﴾ هابيل وقابيل ﴿بِالْحَقِّ﴾ صفة مصدر محذوف أي تلاوة متلبسة بالحق أو حال من الضمير في اتل أو من نبأ أي متلبسًا بالصدق موافقًا لما في كتب الأولين ﴿إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا﴾ ظرف لنبأ أو حال منه أو بدل على حذف مضاف أي اتل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الجنائز، باب: من أحب الدفن في الأرض المقدسة ونحوها (١٣٣٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: من فضائل موسى عليه السلام (٢٣٧٢).

نبأهم نبأ ذاك الوقت. والقربان اسم ما يتقرب بها إلى الله تعالىٰ من ذبيحة أو غيرها كما أن الحلوان اسم لما يحلى أي يعطى وهو في الأصل مصدر ولذٰلك لم يثن، وقيل: تقديره إذ قرب كل واحد منهما قربانًا. وكان سبب قربانهم على ما ذكر أهل العلم أن حواء كانت تلد لآدم عليه السلام في بطن غلامًا وجارية وكان جميع ما ولد أربعين ولدًا في عشرين بطنًا أولهم قابيل وتوأمته أقليما، وثانيهم هابيل وتوأمته لبود أو آخرهم أبو المغيث وتوأمته أم المغيث. قال: ابن عباس: لم يمت آدم حتى بلغ ولده وولد ولده أربعين ألفًا، قال: محمد بن إسحٰق عن بعض أهل العلم بالكتاب الأوّل أنه ولد قابيل وأخته في الجنة فلم تجد حواء عليهما وجعًا ولا وصبًا ولا طلقًا ولم تر معهما دمًا فلما هبطا إلى الأرض حملت بهابيل وأخته فوجدت عليهما الوجع والوصب والطلق والدم، وقال: غيره غشي آدم حواء بعد هبطهما إلى الأرض بمائة سنة فولدت له قابيل وأخته في بطن ثم هابيل وأخته في بطن وكان بينهما سنتان في قول الكلبي: وكان آدم إذا شب أولاده يزوج غلام هذا البطن جارية بطن أخرى فكان الرجل منهم يتزوج آية أخواته شاء إلا توأمته فلما بلغ قابيل وهابيل النكاح أوحى الله تعالىٰ إلىٰ آدم أن يزوج كل واحد منهما توأمة الآخر، فرضي هابيل وسخط قابيل لأن توأمته كانت أجمل، وقال: أنا أحق بها ونحن من ولادة الجنة وهما من ولادة الأرض فقال: له أبوه إنها لا تحل لك فأبى أن يقبل ذٰلك، وقال: إن الله لم يأمره بهذا وإنما هو برأيه فقال: آدم فقربا قربانًا فمن يقبل قربانه فهو أحق بها، وكانت القربان إذا قبلت نزلت نار من السماء بيضاء فأكلته وإذا لم تقبل لم تنزل النار وأكله الطير والسباع فخرجا ليقربا وكان قابيل صاحب زرع فقرب صبرة من طعام من أردى زرعه وأضمر في نفسه لا أبالي أيقبل قرباني أم لم يقبل لا يتزوج أختي أبدًا، وكان هابيل صاحب غنم فعمد إلى أحسن كبش من غنمه فقرب به وأضمر رضوان الله تعالىٰ فوضعا قربانهما على الجبل ثم دعا آدم عليه السّلام فنزلت نار من السماء ﴿فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا﴾ يعني هابيل أكلت النار قربانه ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ﴾ يعني من قابيل قربانه، فغضب قابيل لرد قربانه وكان يضمر الحسد في نفسه إلى أن آتى آدم مكة لزيارة البيت فلما غاب آدم أتى قابيل وهابيل ﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ﴾ هابيل لم؟ قال: لأن الله تعالىٰ قبل قربانك ورد قرباني وتنكح أختي الحسناء وأنكح أختك الذميمة فيتحدث الناس أنك خير مني ويفخر ولدك على ولدي فقال: هابيل وما ذنبي؟ ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ﴾ القربان ﴿مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ وفيه إشارة إلىٰ أن الحاسد ينبغي أن يرى حرمانه من تقصيره ويجتهد في تحصيل ما به صار المحسود محظوظًا في إزالة حظه، فإن ذلك مما يضره ولا ينفعه وأن الطاعة إنما يتقبل من مؤمن متق عن الرذائل والمناهي عند

إخلاص النية. أخرج ابن أبي شيبة عن الضحاك في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ قال: الذين يتقون الشرك، قلت: لعل المراد بقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ أن القربان لا يتقبل إلا ممن كان محقًا من الخصمين لا من المبطل والله أعلم، وسئل موسى بن أعين عن قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ قال: تنزهوا عن أشياء من الحلال مخافة الحرام، وأخرج ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي طالب قال: لا يقل عمل مع تقوى وكيف يقل ما يتقبّل، وأخرج ابن أبي الدنيا عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى رجل أوصيك بتقوى الله الذي لا يقبل غيرها ولا يرحم إلا أهلها ولا يثاب إلا عليها فإن الواعظون بها كثير والعاملون بها قليل، وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي الدرداء قال: لأن أستقر أنّ الله قد تقبل مني صلاة واحدة أحب إلي من الدنيا وما فيها إن الله يقول إنما يتقبل الله من المتقين، وأخرج ابن عساكر عن هشام بن يحيى عن أبيه قال: دخل سائل إلى ابن عمر فقال: لابنه أعطه درهمًا فأعطاه فلما إنصرف قال: ابنه تقبل منك يا أبتاه قال: لو علمت أن الله يقبل سجدة واحدة أو صدقة درهم لم يكن غائب أحب إلى من الموت تدري ممن يتقبل الله إنما يتقبل الله من المتقين، وأخرج ابن عساكر عن ابن مسعود قال: لأن أكون أعلم أن الله يتقبل مني عملاً أحب إلي من أن أكون لي ملأ الأرض ذهباً، وعن عامر بن عبدالله أنه بكى حين حضره الوفاة فقيل له وما يبكيك وقد كنت وكنت يعني كنت كثير العبادة، قال: إني أسمع الله يقول إنما يتقبل الله من المتقين وقال: هابيل في جوابه ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وحفص بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قال: عبدالله بن عمرو وايم الله إن كان المقتول لأشد الرجلين ولٰكن منعه التحرج أن يبسط يده إلى أخيه يعني استسلم له خوفًا من الله تعالىٰ إمّا لأن الدفع لم يجز بعد، قال: مجاهد كتب عليهم في ذٰلك الوقت إذا أراد الرجل قتل رجل أن لا يمتنع ويصبر وإما تحريًا لما هو الأفضل قال: عليه السّلام «كن عبدالله المقتول ولا تكن عبدالله القاتل»[(١)] أخرجه ابن سعد في الطبقات من حديث عبدالله، وهذا جائز في شريعتا أن ينقاد ويستسلم كما فعل عثمان رضي الله عنه. أخرج ابن سعد عن أبي هريرة، قال: دخلت على عثمان يوم الدار فقلت جئت لأنصرك، فقال: يا أبا هريرة أيسرك أن تقتل الناس جميعًا وإياي معهم؟ قلت لا، قال: فإن قتلت رجلاً واحداً فكأنما قتلت الناس جميعًا»

---

(١) قال في المقاصد: لا أصل له، وقال ابن الصلاح: لم أجده في شيء من الكتب المعتمدة. انظر كشف الخفاء (٢٠٢٢).

وأخرج عبد الرزاق وابن جرير عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إن ابني آدم ضرباً مثلاً لهذه الأمة فخذوا بالخير منهما» وأخرج عبد بن حميد عنه بلفظ «فتشبهوا بخيرهما ولا تشبهوا بشرهما» وإنما قال: ما أنا بباسط في جواب لئن بسطت للتبرئ عن هذا الفعل الشنيع رأساً والتحرز من أن يوصف به ويطلق عليه ولذا أكد النفي بالباء ﴿إِنِّي﴾ فتح الياء نافع وأسكن غيره، ﴿أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ﴾ إلىٰ ربك ﴿بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾ كلاهما في موضع الحال من فاعل تبوء أي ترجع متلبسًا بالإثمين حاملاً لهما يعني إذا قتلتني ترجع حاملاً إثم خطاياي التي عملتُها وإثم خطاياك التي عملتها من قتلي وغير ذٰلك كذا روى ابن نجيح عن مجاهد ﴿فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فإن المظلوم يعطى من حسنات الظالم يوم القيامة جزاء لظلمه وإن لم يكن للظالم حسنات أو كانت ولكن فنيت قبل أداء جميع حقوق الناس يطرح على الظالم إثم خطايا المظلوم ويلقى في النار. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المفلس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وذكاة ويأتي قد شتم هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النّار»(١) رواه مسلم. فإن قيل: لا يجوز لمسلم إرادة معصية أخيه وشقاوته فكيف أراد هابيل هكذا؟ قلنا: ليس الكلام على حقيقته ولم يكن مرادها هابيل أن يقتله أخوه البتة ويكون أخوه قاتلاً عاصيًا بل إنه لما علم أنه يكون قاتلاً أو مقتولاً لا محالة أراد نفي كونه قاتلاً عن نفسه لا كون أخيه قاتلاً، فالمراد بالذات أن لا يكون عليه إثم ﴿فَطَوَّعَتْ﴾ أي أسمعت وإنقادت ﴿لَهُۥ نَفْسُهُۥ﴾ وله لزيادة الربط كقولك حفظت لزيد ماله ﴿قَتْلَ أَخِيهِ﴾ كأنه دعا نفسه إليه فطاوعته وأطاعته، قال: في الصحاح: طوعت أبلغ من أطاعت فلما قصد قابيل قتله لم يدر كيف يقتله، قال: ابن جريج: فمتمثل له إبليس فأخذ طيرًا فوضع رأسه على حجر ثم شدخ رأسه بحجر آخر وقابيل ينظر إليه فعلمه القتل فرضخ قابيل رأس هابيل بين حجرين، قيل: وهو مستسلم، وقيل: اغتاله في النوم فشدخ رأسه ﴿فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ في الدنيا حيث بقي مدة عمره مطرودًا محزونًا وفي الآخرة حيث بدل جنته بالنار وكان هابيل يوم قتل ابن عشرين سنة، قال: ابن عباس: قتله على جبل نود وقيل: عند عقبة حراء فلما قتله تركه بالعراء ولم يدر ما يصنع به لأنه كان أول ميت على وجه الأرض من بني آدم وقصده السباع فجعله في جراب على ظهره أربعين يومًا، وقال: ابن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨١).

عبّاس سنة حتى تغير وعكفت عليه الطير والسباع تنتظر متى يرمى به فتأكله فبعث الله غرابين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه ثم حفر له بمنقاره وبرجله حتى مكن له ثم ألقاه في الحفرة وواراه وقابيل ينظر إليه وذلك قوله تعالىٰ ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ﴾ الضمير المرفوع راجع إلى الله سبحانه أو إلى الغراب ﴿كَيْفَ﴾ حال من الضمير في ﴿يُوَارِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾ قدم عليه لأقتضائه صدر الكلام والجملة ثاني مفعولي ليريه والرؤية هٰهنا بمعنى العلم دون الإبصار إذ الإبصار لم يتحقق بمواراة سوأة أخيه بل بمواراة الغراب، ولا بد هٰهنا من مفعول ثالث لتعديته بهمزة الأفعال فتقول جملة كيف يواري قائم مقام المفعولين كما في قولك علمت أن زيدًا قائم ومعنى الكلام ليريه تواري سوأة أخي متكيفًا بتلك الكيفية، والمراد بسوأة أخيه جسده الميت فإنه مما يستقبح أن يرى، وقيل: المراد به عورته وما لا يجوز أن ينكشف من جسده ولم يلهم الله سبحانه قابيل ما ألهم الغراب إزدراء به وتنبيهًا على أنك أهون على الله من الغراب وأبعد منزلة منه حتى جعلك تلميذًا له يدل عليه قوله ﴿قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ﴾ كلمة جزع وتحسر والألف منه بدل من ياء المتكلم والمعنى يا ويلتى أحضري هذا أوانك ونجني من ألم العجز والويل الهلاك، وهو منادى مستغاث أو كلمة ندبة مثل يا حسرتا ﴿أَعَجَزْتُ﴾ والاستفهام للتعجب ﴿أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ﴾ عطف علىٰ أن أكون وليس جواب الاستفهام إذ ليس المعنى لو عجزت لواريت ﴿سَوْءَةَ أَخِى﴾ يعني لست أنا أهتدي إلى ما اهتدى إليه الغراب ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ على حمله على عاتقه سنة، وقيل: ندم على فراق أخيه، وقيل: ندم على القتل لأنه أسخط والديه وما انتفع بقتله شيئًا ولم يكن ندم على القتل من حيث ركوب الذنب، قال: المطلب بن عبدالله بن خطب لما قتل ابن آدم أخاه رجفت الأرض بما عليها ثم شربت الأرض دمه كما يشرب الماء فناداه الله أين أخوك هابيل قال، ما أدري ما كنت عليه رقيبًا فقال: إن دم أخيك ليناديني من الأرض فلم قتلت أخاك؟ قال: فأين دمه إن كنت قتلته؟ فحرم الله عز وجل على الأرض يومئذ أن يشرب دمًا بعده أبدًا. روي أنه لما قتله اسودّ جسده فسأله آدم عن أخيه فقال: ما كنت عليه وكيلًا، فقال: بل قتلته ولذلك اسود جسدك وتبرأ عنه ومكث بعد ذٰلك مائة سنة لا يضحك، وقال: مقاتل ابن سليمان عن الضحاك عن ابن عباس: لما قتل قابيل هابيل وآدم بمكة إشتاك الشجر وتغيرت الأطعمة وحمضت الفواكه وأمَرَّ الماء واغبرت الأرض فقال: آدم قد حدث في الأرض حدث فأتى الهند فإذا قابيل قتل هابيل فأنشأ يقول وهو أول من قال: شعرًا:

تغيرت البلاد ومن عليها فوجه الأرض مغبر قبيح

تـــغـــيـــر كـــل ذي طـــعـــم ولـــون ... وقـــل بـــشـــاشـــة الـــوجـــه الـــمـــلـــيـــح

وروي عن ميمون بن مهران عن ابن عبّاس قال: من قال: إن آدم قال: شعرًا فقد كذب على الله ورسوله، فإن محمدًا والأنبياء كلهم في الشعر سواء لكنه لما قتل هابيل رثاه آدم وهو سرياني، فلما قال: آدم مرثية قال: لشيث يا بني إنك وصيي احفظ هذا الكلام ليتوارث فيرق الناس عليه فلم يزل ينقل حتى وصل إلى يعرب بن قحطان، وكان يتكلم بالعربية والسريانية وهو أول من خط بالعربية وكان يقول الشعر فرد المقدم إلى المؤخر والمؤخر إلى المقدم وجعله موزونًا وزيد فيه أبيات منها.

ومـــالـــي لا أجـــود بـــســـكـــب دمـــع ... وهـــابـــيـــل تـــضـــمـــنـــه الـــضـــريـــح

أرى طـــول الـــحـــيـــاة عـــلـــيّ غـــمـــاً ... فـــهـــل أنـــا مـــن حـــيـــاتـــي مـــســـتـــريـــح

فلما مضىٰ من عمر آدم مائة وثلاثون سنة وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيثاً واسمه هبة الله يعني أنه خلف من هابيل علمه الله ساعات الليل والنهار وعلمه عبادة الحق في كل ساعة منها أونزل عليه خمسين صحيفة فصار وصي آدم وولي عهده، فأما قابيل فقيل له اذهب طريدًا شريدًا فزعًا مرعوبًا لا تأمن من تراه فأخذ بيد أخته أقليما وهرب بها إلى عدن من أرض اليمن، فأتاه إبليس فقال: له إنما أكلت النّار قربان هابيل لأنه كان يعبد النار فانصب أنت أيضًا نارًا تكون لك ولعقبك فبنى بيتًا للنار فهو أوّل من عبد النار، واتخذ أولاد قابيل آلات اللهو من اليراع والطبول والمزامير والعيدان والطنابير وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والزنا والفواحش حتى غرقهم الله بالطوفان أيام نوح وبقي نسل شيث. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل»[١] رواه البخاري وغيره، وروى البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمرو «ابن آدم القاتل يقاسم أهل النار قسمة صحيحة العذاب عليه شطر عذابهم» وأخرج ابن عساكر عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ، قال: «من هجر أخاه سنة لقي الله بخطيئة قابيل لا يفكه شيء دون ولوج النار» ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ قرأ أبو جعفر من أجل بكسر النون موصولاً وإلقاء الهمزة، والعامة بسكون النون وفتح الهمزة مقطوعًا أي بسبب وقوع ذلك الجناية العظيمة من ابن آدم وسد باب القتل، وأجل في الأصل مصدر أجل شرّا بأجل إذا أجناه أي جره إليه، في القاموس

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب، خلق آدم (٣٣٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب بالقسامة والمحاربين، باب: بيان إثم من سن القتل (١٦٧٧)

أجل للشر عليهم يأجله جناه إذا ثاره وهيجه ثم استعمل في تعليل الجنايات، ثم اتسع فيه فاستعمل في كل تعليل، ومن ابتدائية متعلقة بقوله ﴿كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي إبتداء الكتب وأنشأه من أجل ذٰلك (أنّه) الضمير للشأن ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي بغير قتل نفس يوجب القصاص ﴿أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ وهو يشتمل فساد أهل الحرب وأهل البغي وقطاع الطريق وزناً يعني بغير هٰذه الأشياء الموجبة للقتل ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ قال: البغوي: اختلفوا في تأويلها؟ فقال: ابن عباس في رواية عن عكرمة من قتل نبيًا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعًا ومن شد على عضد نبيّ أو إمام عدل فكأنما أحيا الناس جميعًا، وقال: مجاهد من قتل نفسًا محرمة يصلى النار بقتلها كما يصلى لو قتل الناس جميعًا ومن أحياها يعني من سلم من قتلها فقد سلم من قتل الناس جميعًا، وقال: قتادة عظم الله أجرها وعظم وزرها معناه من استحل قتل مسلم بغير حقه فكأنما قتل الناس جميعًا في الإثم لأنهم لا يسلمون منه ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ أي تورع عن قتلها أو استنقذها من بعض أسباب الهلاك كالقتل بغير حق أو غرق أو حرق أو هدم أو نحو ذلك ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾ في الثواب لسلامتهم منه، وقال: الحسن فكأنما قتل الناس جميعًا يعني أنه يجب عليه القصاص بقتلها مثل الذي يجب عليه لو قتل الناس جميعًا ومن أحياها أي عفا عمن وجب عليه القصاص له فلم يقتله فكأنما أحيا الناس جميعًا، والمقصود من هذه الآية تعظيم قتل النفس وإحياءها في القلوب ترهيبًا عن التعرض لها وترغيبًا في المحاماة عليها.

عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ قال: «لزوال الدنيا أهون على الله من قتل مؤمن بغير حق»[١] رواه ابن ماجه بسند حسن والبيهقي وزاد «ولو أن أهل سماواته وأهل أرضه اشتركوا في دم مؤمن لأدخلهم النار» وفي رواية له «من سفك دم بغير حق» ولمسلم من حديث، عبدالله بن عمر مثل الأول والنسائي من حديث بريدة: «قتل المؤمن أعظم عندالله من زوال الدنيا»[٢] ولابن ماجه من حديث عبدالله بن عمرو رأيت رسول الله ﷺ يطوف بالكعبة ويقول: «ما أطيبك وما أطيب ريحك وما أعظمك وما أعظم حرمتك، والذي نفسي بيده لحرمة المؤمن أعظم من حرمتك وماله ودمه»[٣] قال: سليمان بن علي قلت للحسن في هذه الآية يا أبا سعيد أهي لنا كما كانت لبني إسرائيل؟ قال: إي والذي لا إلٰه غيره ما كان دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ﴾ يعني بني إسرائيل ﴿رُسُلُنَا

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: التغليظ في قتل مسلم ظلماً (٢٦١٩).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: تحريم الدم، باب: تعظيم الدم (٣٩٨٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: حرمة دم المؤمن وماله (٣٩٣٢) في الزوائد: في إسناده مقال ونصر بن محمد شيخ ابن ماجه ضعفه أبو حاتم وذكره ابن ماجه في الثقات.

﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ بالمعجزات الواضحات ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ أي بعدما كتبنا عليهم هٰذا التشديد العظيم من أجل أمثال تلك الجناية وأرسلنا إليهم الرسل بالآيات الواضحات تأكيدًا للأمر وتجديدًا للعهد كي يتحاموا عنها كثير منهم ﴿فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ بالقتل لا يبالون به، والإسراف التباعد عن حد الاعتدال في الأمر.

إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ
يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ
خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن
تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ
وَٱبْتَغُوٓا۟ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا۟ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا
تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا ۖ
وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ
ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ
غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ
لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ أي يحاربون عباد الله ويحاربون رسوله فإنه ﷺ هو الحافظ للطرق والخلفاء والملوك بعده نوابه، أو المعنى يحاربون الله ورسوله أنهم يخالفون أمرها ويهتكون حرمة دماء وأموال ثبت بإثباتهما، قال: البيضاوي أصل الحرب السلب وفي القاموس الحرب معروف والسلب وهذا يدل على كونه مشتركًا وكلام البيضاوي يدل على كونه منقولًا ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي مفسدين أو للفساد، وجاز أن يكون منصوبًا على المصدرية لأن سعيهم كان فسادًا، وقيل: يفسدون في الأرض فسادًا. واختلفوا في نزول هذه الآية؟ أخرج ابن جرير عن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان كتب إلى أنس يسأله عن هذه الآية فكتب إليه أنس أن هذه الآية نزلت في العرنيين ارتدُّوا عن الإسلام وقتلوا الراعي واستقادوا الإبل الحديث، ثم أخرج عن جرير مثله، وأخرج عبد الرزاق نحوه عن أبي هريرة وكذا ذكر البغوي: قول سعيد بن جبير، روى البخاري وغيره عن أنس قال: «لما قدم على النبيّ ﷺ نفر من عكل

فأسلموا فاجتوت المدينة فأمرهم النبيّ ﷺ أن يأتوا إبل الصدقة فيشربوا من أبوالها وألبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا وقتلوا رعاتها واستاقوا فبعث النبيّ ﷺ في آثارهم فأتي بهم فقطع أيديهم وأرجلهم ثم أمرهم بمسامير فكحلهم بها وطرحهم بالحرة يستسقون فما يسقون حتى ماتوا[1]، قال: أبو قلابة: قتلوا وسرقوا وحاربوا الله ورسوله وسعوا في الأرض فسادًا. واختلفوا فيما فعل بالعرنيين؟ فقال: بعضهم منسوخ بهذه الآية لأن المثلة لا يجوز، قال: بعضهم: حكم ثابت إلا السمل والمثلة وهٰذا القول لا يتصور إلا إذا كان الإمام مخيرًا بين الأحكام الأربعة المذكورة في هٰذه الآية، وروى قتادة عن ابن سيرين أن ذٰلك كان قبل أن ينزل الحدود، وقال: أبو الزناد لما فعل رسول الله ﷺ ذلك بهم أنزل الله الحدود ونهاه عن المثلة فلم يعد، وعن قتادة قال: بلغنا أن النبيّ ﷺ بعد ذلك كان يحث على الصدقة وينهى عن المثلة، وقال: سليمان التيمي عن أنس إنما سمّل النبيّ ﷺ أعينهم لأنهم سمّلوا أعين الرعاة، وقال: الليث بن سعد نزلت هذه الآية معاتبة لرسول الله ﷺ وتعليمًا منه إياه عقوبتهم وقال: إنما جزاؤهم هذه لا المثلة، وقال: الضحاك نزلت هذه الآية في قوم من أهل الكتاب كان بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا في الأرض، وقال: الكلبي: نزلت في قوم هلال بن عويمر وذٰلك أن النبيّ ﷺ وادع هلال بن عويمر وهو أبو برزة الأسلمي على أن لا يعينه ولا يعين عليه ومن مر بهلال بن عويمر إلى رسول الله ﷺ فهو آمن لا يهاج فمر قوم من بني كنانة يريدون الإسلام بناس من أسلم من قوم هلال ابن عويمر ولم يكن هلال شاهدًا إليهم فقتلوهم وأخذ أموالهم فنزل جبرئيل عليه السلام بالقضية فيهم والله أعلم.

فائدة: أجمعوا على أن المراد بالمحاربين المفسدين في هذه الآية قطاع الطريق سواء كانوا مسلمين أو من أهل الذمة، واتفقوا على أن من برزو شهر السلاح مخيفًا مغيرًا خارج المصر بحيث لا يدركه الغوث فهو محارب قاطع للطريق جارية عليه أحكام هذه الآية. واختلفوا فيمن قطع الطريق ليلًا أو نهارًا في المصر أو بين الكوفة والحيرة مثلًا؟ فقال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه هو قاطع محارب، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه لا يثبت هذا الحكم إلا فيمن يكون خارج المصر بعيدًا منه بحيث لا يلحقه الغوث كذا ذكر صاحب رحمة الأمة، قال: البغوي: المكابرون

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوضوء، باب: أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها (٢٣١) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة باب: حكم المحاربين والمرتدين (١٦٧١).

في الأمصار داخلون في حكم هذه الآية وهو قول مالك والأوزاعي والليث ابن سعد والشافعي رضي الله عنه، وقال: ابن همام هذا مذهب الشافعي رضي الله عنه فإن في وجيزهم من أخذ في البلد ما لا مغالبة فهو قاطع طريق، وعلى ظاهر الرواية من مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه يشترط أن يكون بين مكان القطع وبين المصر مسيرة سفر، وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه إذا كان خارج المصر ولم يقرب منه يجب الحد لأنه لا يلحقه الغوث لأنه محارب بل مجاهرته ههنا أغلظ من مجاهرته في المفازة ولا تفصيل في النصّ في مكان القطع، وعن مالك كل من أخذ المال على وجه لا يمكن لصاحبه الإستعانة فهو محارب وعنه لا محاربة إلا على قدر ثلاثة أميال من العمران، وتوقف أحمد مرة وعند أكثر أصحابه أن يكون بموضع لا يلحقه الغوث، وعن أبي يوسف رضي الله عنه في رواية أخرى إن قصد بالسلاح نهارًا في المصر فهو قاطع وإن قصد بخشب ونحوه فليس بقاطع، وفي الليل يكون قاطعًا بالخشب والحجر لأن السلاح لا يلبث فيتحقق القطع قبل الغوث والغوث يبطئ بالليل فيتحقق القطع فيها بلا سلاح، وفي شرح الطحاوي الفتوى على قول أبي يوسف رضي الله عنه يعني هذا، قال: في الهداية قول أبي حنيفة رضي الله عنه استحسان والقياس قول الشافعي رضي الله عنه لوجود قطع الطريق حقيقة، ووجه الإستحسان أن قطع الطريق بقطع المادة ولا يتحقق ذٰلك في المصر ويقرب منه لأن الظاهر لحوق الغوث انتهىٰ كلامه، وقال: ابن همام وأنت تعلم أن الحد المذكور في الآية لم ينط بمسمى قطع الطريق وإنما هو اسم من الناس وإنما ينط بمحاربة عباد الله على ما ذكرنا من تقدير المضاف وذلك يتحقق في خارجه ثم هذا الدليل المذكور لا يفيد تعيين مسيرة ثلٰثة أيّام بين المصر وبين القاطع، قلت: وحديث العرنيين يأبى عن اشتراط هذه المسافة بين المصر ومكان القطع والله أعلم.

مسألة: ويشترط كونهم ذا منعة جماعة ممتنعين أو واحد يقدر على الامتناع لا مختلسون يتعرضون لآخر القافلة يعتمدون المهرب والذين يغلبون شرذمة بقوتهم فهم قطاع في حقهم وإن لم يكونوا قطاعًا في حق قافلة عظيمة، وهذا الشرط يستفاد من الآية فإن المحاربة والفساد في الأرض لا يتحقق بدون المنعة والقدرة على الامتناع ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ يعني أيديهم الأيمان وأرجلهم الأيسار بإجماع الأمة ﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ ذهب قوم إلى أن الإمام بالخيار في أمر المحاربين بين القتل والصلب والقطع والنفي كما هو المستفاد من ظاهر الآية بكلمة أو فإنها للتخيير ولا يحتاج حينئذٍ إلى تقدير تقييد وهو قول سعيد ابن المسيب وعطاء وداود والحسن

والضحاك والنخعي ومجاهد وأبو ثور، قال: مالك إنه يفعل فيهم الإمام على ما يراه ويجتهد فمن كان منهم ذا رأي وقوة قتله فإن رأي زيادة سياسة صلب ومن كان ذا قوة وجلدة بلا رأي قطعه من خلاف ومن كان لا رأي له ولا قوة نفاه، والمراد بالنفي عنده أن يخرج من البلد الذي كان فيه إلى غيره ويحبس فيه كما سنذكر قول محمد بن جبير، ويشترط عند مالك في المال المأخوذ أن يكون جملتها نصابًا ولا يشترط عنده أن يكون نصيب كل واحد من المحاربين نصابًا، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه والأوزاعي وقتادة كلمة أو للتوزيع على أحوال القاطع إن قصدوا قطع الطريق وأخافوا فأخذ قبل أن يأخذوا مالاً أو يقتلوا نفسًا ينفوا من الأرض، والمراد بالنفي عند أبي حنيفة رضي الله عنه أن يحبس حتى يظهر منه التوبة لأنه نفي عن وجه الأرض بدفع شرهم عن أهلها، قال: مكحول إن عمر بن الخطاب أول من حبس في السجون وقال: أحبسه حتى أعلم منه التوبة ولا أنفيه إلى بلد فيؤذيهم، وقال: محمد بن جبير ينفىٰ من بلده إلى غيره ويحبس في السجن في البلد الذي نفي إليه حتى يظهر توبته وعلى هذا القول يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز، وقال: أكثر العلماء هو أن يطلبه الإمام ففي كل بلد يوجد ينفى عنه ولا يتمكنون من القرار في موضع. وإن أخذوا مال مسلم أو ذمي ولم يقتلوا والمأخوذ إذا قسم على جماعتهم أصاب كل واحد نصاب السرقة وهو عشرة دراهم عند أبي حنيفة رضي الله عنه وربع دينار عند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه أو ثلاثة دراهم كما سنذكره إن شاء الله تعالىٰ قطع الإمام أيديهم وأرجلهم من خلاف وإن قتلوا ولم يأخذوا مالاً قتلهم الإمام حدًا ولا يلتفت إلى عفو الأولياء. وإن باشر القتل أو الأخذ أحدهم أجري الحد على جميعهم عند أبي حنيفة رضي الله عنه ومالك وأحمد رضي الله عنه لأنه جزاء المحاربة وهي يتحقق بأن يكون البعض ردًا للبعض، حتى لو زالت أقدمهم انحازوا إليهم وإنما الشرط القتل من واحد منهم والتشديد في قوله تعالىٰ ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ﴾ يفيد أن يجري الحد بمباشرة بعضهم على كلهم واحدًا بعد واحد فإن التفعيل للتكثير وأيضاً يفيد المبالغة فلا يجوز عفوه، وقال: الشافعي رضي الله عنه: لا يجب على الرد غير التعزير بالحبس والتغريب وغير ذلك. وإن قتلوا وأخذوا المال فعند أبي حنيفة رضي الله عنه وأبي يوسف الإمام بالخيار إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وقتلهم وصلبهم وإن شاء قتلهم وإن شاء صلبهم، وعند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه قتلوا وصلبوا ولا قطع فيه وهو الظاهر من الآية، وقال: محمد يقتل أو يصلب ولا يقطع لأنه جناية واحدة فلا توجب حدين ولأن ما دون النفس يدخل في

النفس في باب الحد كحد السرقة والرجم وجه قول أبي حنيفة رضي الله عنه أن هذه عقوبة واحدة تغلظت لتغلظ سببها وهو تفويت الأمن على التناهي بالقتل وأخذ المال ولهذا كان قطع اليد والرجل في السرقة الكبرى حد واحداً وإن كان في الصغرى حدين والتداخل إنما يكون في حدين لا في حد واحد وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يقتل ويصلب البتة ولا يترك الصلب، لأنه منصوص عليه والمقصود به التشهير ليعتبر به غيره، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه أصل التشهير بالقتل والمبالغة في الصلب فيخير فيه وصفة الصلب عند الشافعي رضي الله عنه أنه يقتل ثم يصلب، وقيل: عنده يصلب حيًا ثم يطعن برمح حتى يموت وكلا الروايتين عن أبي حنيفة رضي الله عنه الأولى مختار الطحاوي رضي الله عنه توقيًا عن المثلة والثانية مروي عن الكرخي رضي الله عنه وهو الأصح لدخول كلمة أو بين القتل والصلب، ولا يصلب فوق ثلٰثة أيّام عند أبي حنيفة رضي الله عنه لأنه يتغير بعدها فيتأذى به الناس وعن أبي يوسف رضي الله عنه أنه يترك علىٰ خشبة حتى ينقطع فيسقط ليعتبر به غيره. قلنا: يحصل الإعتبار بالصلب والنهاية غير مطلوبة وهذا التفسير الذي اختاره الجمهور رواه الشافعي رضي الله عنه عن ابن عباس، قال: في قطاع الطريق إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا و صلبوا وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإذا أخافوا السبيل ولم يأخذوا مالاً نفوا من الأرض، ورواه البيهقي من طريق محمد بن سعد العوفي عن آبائه إلى ابن عبّاس في هذه الآية، قال: إذا حارب وقتل فعليه القتل إذا ظهر عليه قبل توبته وإذا حارب وأخذ المال وقتل فعليه الصلب وإن لم يقتل فعليه قطع اليد والرجل من خلاف وإن حارب وأخاف السبيل فعليه النفي، وروى محمد عن أبي يوسف رضي الله عنه عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس قال: «وادع رسول الله ﷺ أبا بردة هلال بن عويمر الأسلمي، فجاء أناس يريدون الإسلام فقطع عليهم أصحاب أبي بردة الطريق فنزل جبرئيل علىٰ رسول الله ﷺ بالحد أن من قتل وأخذ المال صلب ومن قتل ولم يأخذ قتل، ومن أخذ مالاً ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف ومن جاء مسلمًا هدم الإسلام ما كان منه في الشرك، وفي رواية عطية عن ابن عباس ومن أخاف الطريق ولم يقتل ولم يأخذ المال نفي» رواه أحمد بن حنبل في تفسيره عن أبي معاوية عن عطية، وأيضًا القول بالتوزيع موافق لقواعد الشرع دون التخيير لأن هذه الجناية يتفاوت خفة وغلظًا والقول بالتخيير يقتضي جواز أن يترتب على أغلظ الجنايات أخف الأجزية وبالعكس والقتل بالقتل والقطع بالأخذ والجمع بين الصلب والقتل بالجمع أمر معقول، وإنما أجاز أبو حنيفة رضي الله عنه الاكتفاء بالقتل وترك الصلب بحديث العرنيين حيث لم يصلبهم النبيّ ﷺ.

مسألة: وإن لم يقتل القاطع ولم يأخذ خالًا وقد جرح اقتص منه مما فيه القصاص وأخذ الإرش مما فيه الأرش وذلك إلى المجني عليه فيجوز عفوه، قال: في الهداية لأنه لا حد في هذه الجناية فظهر حق العبد وهو ما ذكرناه ويرد عليه أن حد هذه الجناية النفي بسبب الإخافة فقوله لاحدّ في هذه الجناية ممنوع.

مسألة: وإن أخذ مالًا ثم جرح قطعت يده ورجله وبطلت الجراحات لأنه لما وجب الحد حقًا لله تعالىٰ سقطت عصمة النفس حقًا للعبد كما يسقط عصمة المال عند أبي حنيفة رضي الله عنه، قال: الشافعي رضي الله عنه لا يسقط حق العبد بالحد فيستوفي الجراحات مع الحد، وعلىٰ هذا الخلاف إذا قُتِل القاطع حدًا أو قطعت يده ورجله لا ضمان عليه في مال أخذ وهلك عنده أو استهلك عند أبي حنيفة رضي الله عنه وعند الشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه عليه الضمان وإن كان المال موجودًا يرد على المالك إجماعًا، وسنذكر هذا الخلاف في حد السرقة إن شاء الله تعالىٰ.

مسألة: إن كان في قطاع الطريق امرأة فوافقتهم فقتلت وأخذت؟ قال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وأحمد رضي الله عنه تقتل حدأ، وقال: أبو حنيفة رضي الله عنه تقتل قصاصًا وتضمن المال.

مسألة: وإن كان من قطاع الطريق صبي أو مجنون يحد الباقون عند الأئمة الثلٰثة، وقال: أبو حنيفة وزفر يسقط الحد عن الباقين، وعن أبي يوسف رضي الله عنه لو باشر العقلاء يحد الباقون وكذا الخلاف لو كان من قطاع الطريق ذو رحم محرم من بعض أهل القافلة، لأبي حنيفة رضي الله عنه أنه جناية واحدة قامت بالكل فأورثت شبهة في الباقين، وعند الجمهور لا عبرة بهذه الشبهة إذ حينئذ ينسد باب الحد.

مسألة: إذا قطع بعض القافلة على البعض لا يجب الحد لأن القافلة حرز واحد فصار كسارقٍ سرق متاع غيره وهو معه في دار واحدة وإذا لم يجب الحد وجب القصاص والضمان ﴿ذَٰلِكَ﴾ الذي ذكر ﴿لَهُمْ﴾ من الحد ﴿خِزْيٌ﴾ ذل وفضيحة ﴿فِي ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ لعظم ذنبهم ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ﴾ قال: البغوي: من ذهب أن الآية نزلت في الكفار قال: معناه إلا الذين تابوا من الشرك وأسلموا قبل القدرة عليهم فلا سبيل عليهم بشيء من الحدود ولا تبعة عليهم فيما أصابوا في حال الكفر من دم أو مال، قلت: وكذا إن تاب الكافر الحربي عن الشرك بعد القدرة ويثبت هذا الحكم من غير هذه الآية، وأما قطاع الطريق من المسلمين وأهل الذمة فمن تاب منهم من

قطع الطريق قبل القدرة عليه أي قبل أن يظفر به الإمام فبمقتضى هذا الاستثناء يسقط عنه الحد المذكور حقًا لله تعالىٰ إجماعًا كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وأما حقوق العباد فقال: بعضهم يسقط ولا يكون لأحد عليه تبعة في دم أو مال إلا أن يوجد معه مال بعينه فيرده إلى صاحبه وهو المروي عن علي في حارثة بن بدر كان خرج محاربًا فسفك الدماء وأخذ الأموال ثم جاء تائباً قبل أن يقدر عليه فلم يجعل عليه علي عليه السَّلام تبعة كذا روى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم عن الشعبي عن علي، وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أشعث عن رجل عن أبي موسى الأشعري نحوه وعند الجمهور لا يسقط عنه حقوق العباد فإن كان قد قتل وأخذ المال وتاب قبل أن يظفر به يستوفي الولي القصاص أو يعفو ويجب ضمان المال إذا هلك في يده أو استهلكه، قال: أبو حنيفة سقوط القصاص والضمان إنما كان مبنيًا على وجوب الحد وكونه خالص حق الله تعالىٰ فإذا ظهر بالإستثناء أن الحد لم يجب ظهر حق العبد في النفس والمال ويجب القصاص في النفس والأطراف والضمان في الأموال تغير هذه الآية، والله أعلم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ أي التقرب رواه الحاكم عن حذيفة وكذا روى الفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس، قلت: يعني تقرباً ذاتيًا بلا كيف، في القاموس الوسيلة المنزلة عند الملك والدرجة والقربة والواصل الراغب، وفي الصحاح: الوسيلة التوصل إلىٰ شيء برغبة وهي أخص من الوصيلة لتضمنها معنى الرغبة، وفي الحديث: «الوسيلة درجة عند الله ليس فوقها درجة فسلوا الله أن يؤتيني الوسيلة»[1] رواه أحمد بسند صحيح عن أبي سعيد الخدري مرفوعًا، وروى مسلم عن عبدالله ابن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا عليَّ فإنه من صلى عليَّ صلاة الله عليه بها عشرًا ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا ينبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»[2] فإن قيل: هذه الأحاديث تدل على أن الوسيلة درجة ليست فوقها درجة ولا جرم أنها مختصة بالنبيّ ﷺ كما يدل عليه النصوص والإجماع وقوله تعالىٰ ﴿وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ أمر بطلبه ويظهر بذلك جواز حصوله لغيره فما الوجه

---

(١) قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الصلاة، باب: إجابة المؤذن وما يقول عند الآذان والإقامة (١٨٧٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: استحباب القول مثل ما يقول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة (٣٨٤).

لتخصيصه؟ قلت: المرتبة المختصة بالنبيّ ﷺ لا يمكن حصولها لأحد من الناس بالأصالة ولكن جاز حصولها لكمل أفراد أمته بالتبعية والوراثة ومن طلب زيادة شرح هذا المقام فليرجع إلىٰ مكاتيب سيدي وإمامي القيوم الربّاني المجدد للألف الثاني، ومن هٰهنا يتلاشى كثير من اعتراضات المعاندين المتعصبين الغافلين عن حقيقة الأمر عن كلامه، ويمكن أن يقال: الوسيلة تعم درجات قربه تعالىٰ ما طلبه النبيّ ﷺ لنفسه هو على أفرادها والله أعلم.

فائدة: وكون الرغبة والمحبة داخلة في مفهوم الوسيلة كما ذكره الجوهري في الصحاح يفيدك أن الترقي إلى هنالك منوط بالمحبة لا بشيء آخر، ويؤيده ما قال: المجدد أن السير يعني النظري في مرتبة اللّاتعينّ التي هي أعلى مراتب القرب التي ليس فوقها درجة وهي المكنى عنها بقوله ﷺ: «لي مع الله وقت لا يسعني فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل»[(١)] منوط بالمحبة لا غير والله أعلم والمحبة ثمرة اتباع السنة قال: الله تعالىٰ: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾[(٢)] فكمال متابعة النبيّ ﷺ ظاهرًا وباطنًا يفيد حصول تلك المرتبة لمن يشاء الله تعالىٰ تبعًا ووراثة ﴿وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾ مع أعداء الله سبحانه عن النفس والشياطين والكفار ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ وتفوزون إلىٰ ما هو مقصودكم من الخلوص لعبودية الله تعالىٰ وكمال التقوى وابتغاء الوسيلة ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ لَهُم﴾ في الآخرة ﴿مَا فِي الْأَرْضِ﴾ من صنوف المحبوبين عنده ﴿جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ﴾ وبذلوه، يدل عليه سياق الكلام ﴿لِيَفْتَدُوا بِهِ﴾ ووحد الضمير والمذكور شيئان إما لإجرائه مجرى اسم الإشارة في نحو قوله تعالىٰ ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾[(٣)] أو لأن الواو في ومثله بمعنى مع من قبيل كل رجل وضيعة معطوف على اسم أن وكلمة معه للتأكيد والتنبيه على أن الواو بمعنى مع. فإن قيل: الواو بمعنى مع يفيد المعية في الثبوت لا المعية في الإفتداء؟ قلنا: رجوع الضمير إلى ما معه الشيء يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه التزامًا ﴿مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ المترتب على كمال بعدهم من الله وكونهم ملعونين مطرودين عن رحمته ﴿مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ﴾ جواب لو ولو بما في حَيزه خبر إن والمعنى أن الكافرين الذين اختاروا في الدنيا محبوبين غير الله سبحانه من الأنفس والأولاد والأموال وغيرها وما بذلوها في الدنيا رغبة

---

(١) قال الإمام العجلوني: تذكره الصوفية كثيرًا وهو في رسالة القشيري بلفظ، «لي وقت لا يسعني فيه غير ربي».
ويقرب منه عدة أحاديث، انظر كشف الخفاء (٢١٥٩).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

(٣) سورة البقرة، الآية ٦٨.

في الله تعالىٰ لو بذلوها في الآخرة ما تقبل منهم لذهاب وقته. فإن قيل: هذا المعنى يحصل في القول بأن الذين كفروا لو افتدوا بما في الأرض ومثله معه ما تقبل منهم مع كونه أخصر؟ قلنا: في هذا الأسلوب فائدتان جليلتان أحدهما أنهم لو حصلوا ما في الأرض ومثله للبذل والافتداء وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا في الافتداء ورعاية أسبابه كما هو شأن من يصدر منه أمر بهم ما تقبل منه فضلاً عند كونه غافلين عن تحصيل الفدية، ثانيهما أن لا يتوهم أن عدم قبول الفدية لأنها ليست عندهم ما يفتدوا به والله أعلم ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ يعني أنه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف عنهم، عن أنس عن النبيّ ﷺ، قال: «يقول الله لأهون أهل النار عذابًا يوم القيامة لو أن لك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به؟ فيقول نعم، فيقول أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئًا فأبيت أن لا تشرك بي»[1] متفق عليه ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ﴾ أي يقصدون الخروج كما في قوله تعالىٰ ﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَآ أُعِيدُوا فِيهَا﴾[2] ويتمنون ويطلبون من الله كما في قوله تعالىٰ إخبارًا عنهم ﴿رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْهَا﴾[3] ﴿وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا﴾ أورد الجملة الاسمية بذدل وما يخرجون للمبالغة، والجملة حال من فاعل يريدون ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ أي دائم فيه، تصريح لما علم ضمنًا من الجملة السابقة، وفيها إفادة أنه كما لا يندفع ولا يخفف عذابهم لا يندفع دوامه ولا يزول عنهم ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓا أَيْدِيَهُمَا﴾ كان المختار عند النحاة في مثل هذا الموضع أعني في اسم يقع بعده فعل مشتغل عنه بضميره وكان الفعل إنشاءالنصب بإضمار الفعل على شريطة للتفسير لأن الإنشاء لا يقع خبرًا إلا بإضمار وتأويل. قد اتفق القراء ههنا على الرفع فاحتاج النحاة ههنا إلى تكلف فقال: سيبويه: الآية جملتان السارق والسارقة مبتدأ خبره محذوف تقديره حكمهما فيما يتلى عليكم، وقوله فاقطعوا جزاء شرط محذوف أي إن ثبت سرقتهما فاقطعوا، وقال: المبرد هي جملة واحدة وكون الفعل إنشاء وإن كان يقتضي النصب لكن يعارضه أن الفاء يمنع عن المنع فيما قبله فقوله تعالىٰ ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ مبتدأ تضمن معنى الشرط ولذا دخل الفاء على خبره أي الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا، قال: المحقق التفتازاني: الإنشاء في مثل هذا الموضع يقع خبر مبتدأ بلا تكلف لكونه في الحقيقة

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم (٣٣٣٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: طلب الكافر الفداء بملء الأرض ذهبًا (٢٨٠٥).

(٢) سورة السجدة، الآية: ١٠٧.

(٣) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٧.

جزاء للشرط أي إن سرق أحدٌ فاقطعوه ولم يدرج الله سبحانه الإناث هٰهنا وكذا في حد الزنا في التعبير عن الذكور كما هو دأب القرآن في كثير من المواضع لأن الحدود تندرئ بالشبهات فلا بد فيه من التصريح. وبدأ بذكر الرجل ههنا وأخر في الزانية والزاني لأن في السرقة لا بد من الجرأة وهي في الرجال أكثر وفي الزنا من الشهوة وهي في النساء أوفر. وقطعت اليد لأنها آلة السرقة ولم يقطع آلة الزنا تعاديًا عن قتل النسل، واليد: اسم للعضو إلى المنكب ولذٰلك ذهب الخوارج إلى أن المقطع هو المنكب لكن توارث العمل وانعقد الإجماع على أن القطع من الرسغ ومثله لا يطلب له سند بخصوصه، وقد روي فيه خصوص متون أمر رسول الله ﷺ قطع السارق من المفصل رواه الدارقطني في حديث رداء صفوان وضعف بالعذرى، ورواه ابن عدي في الكامل عن عبدالله بن عمر وفيه عبد الرحمٰن بن سلمة، قال: ابن القطان: لا أعرف له حالاً. وأخرج ابن أبي شيبة عن رجاء بن حيوة أن النبيّ ﷺ قطع رجلًا من المفصل وإنما فيه الإرسال، وأخرج عن عمرو على أنهما قطعا من المفصل، وقيل: اليد اسم مشترك يطلق على ما إلى المنكب وما إلى الرسغ بل الإطلاق الثاني أشهر من الأول حتى يتبادر عند الإطلاق وإذا كان مشتركًا فالقطع من الرسغ عملًا بالمتيقن ودرأ للزائد عند احتمال عدمه .والمراد بأيديهما أيمانهما إجماعًا عملًا بقراءة ابن مسعود «فاقطعوا أيمانهما» وهي مشهورة يجوز به تقييد المطلق إذا كانا في الحكم واتحدت الحادثة وليس هذا من بيان المجمل إذ لا إجمال فيه وقد قطع النبيّ ﷺ وكذلك الصحابة اليمين فلو كان الإطلاق مرادًا دون التقييد باليمين لقُطع اليسار البتة طلبًا لليسر للناس ما أمكن فإن اليمين أنفع من اليسار والله أعلم. ولما كان المراد أيمانهما جاز وضع الجمع موضع المثنى كما في قوله تعالىٰ: ﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾[1] اكتفاء بتثنية المضاف إليه واحترازًا عن تكرير التثنية وذلك إنما يجوز عند عدم اللبس فلا يقال عند إرادة التثنية أفراسكما وغلمانكما، ولو كان الإطلاق مرادًا لم يجز ذلك لأجل اللبس، فإن أيدي الشخصين أربعة جاز إرادة الجمع أيضًا والله أعلم. والسرقة: أخذ مال الغير من حرز متخفياً، قال: في القاموس سرق منه الشيء واسترقه جاء مستترًا إلى حرز فأخذ مال غيره فالأخذ مال الغير على وجه الخفية من حرز داخل في مفهومه، فلهذا يشترط في السرقة كون المال مملوكًا لغيره لا يكون للسارق فيه ملك ولا شبهة ملك وكون المال في حرز لا شبهة فيه وما كان حرز الشيء من الأموال فهو حرز لجميعها عند أبي حنيفة رضي الله عنه، وعند الأئمة الثلاثة الحرز يختلف باختلاف الأموال ومبناه على العرف فلو سرق لؤلؤًا من اصطبل أو حظيرة

(١) سورة التحريم، الآية: ٤.

غنم يقطع عند أبي حنيفة لا عندهم، والحرز قد يكون بالمكان المعدّ له، وقد يكون بالحافظ كمن جلس في الطريق أو المسجد وعنده متاعه فهو محرز به «وقد قطع رسول الله ﷺ من سرق رداء صفوان من تحت رأسه وهو نائم في المسجد»(١) رواه مالك في الموطأ وأحمد من غير وجه والحاكم وأبو داود والنسائي وابن ماجه، قال: صاحب التنقيح: حديث صحيح وله طرق كثيرة وألفاظه مختلفة وإن كان في بعضها انقطاع وفي بعضها ضعف. وكون الآخذ متخفياً إما ابتداء وانتهاء إن كان السرقة بالنهار أو ابتداء فقط إن كانت بالليل فإنه إذا نقب الجدار ليلاً على الاستسرارا وأخذ المال من المالك جهارًا مكابرة فهو سرقة وهذه الشروط مراعى بالإجماع لكونها مأخوذة في مفهوم السرقة، وما قيدنا من عدم الشبهة في الملك أو الحرز فمستفاد من الأحاديث المرفوعة، قال: رسول الله ﷺ: «ادرءُوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن وجدتم للمسلم مخرجًا فخلوا سبيله فإن الإمام لأن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة»(٢) رواه الشافعي رضي الله عنه والترمذي والحاكم والبيهقي وصححه من حديث عائشة، وروى ابن ماجه من حديث أبي هريرة مرفوعًا بسند حسن «ادفعوا الحدود عن عباد الله ما وجدتم له مدفعًا»(٣) عن علي مرفوعًا: «ادرؤا الحدود ولا ينبغي للإمام تعطيل الحدود» رواه الدارقطني والبيهقي بسند حسن، وروى ابن عدي في جزء له من حديث أهل المصر بسند ضعيف، عن ابن عباس مرفوعًا «ادرؤا الحدود بالشبهات وأقيلوا الكرام عثراتهم إلا في حد من حدود الله» وروى صدره أبو مسلم الكحي وابن السمعاني في الذيل عن عمر بن عبد العزيز مرسلاً، ومسدد عن ابن مسعود موقوفًا وقد انعقد الإجماع على درء الحدود بالشبهات. وإذا تمهد ما ذكرنا من الشروط في السرقة فليتفرع عليها مسائل: منها أنه لا قطع على منتهب ولا مختلس لأنه يجاهر بفعله فليس بسرقة ولا على خائن وجاحد وديعة لقصور في الحرز لأنه قد كان في يد الخائن وحرزه لا حرز المالك باعتبار أنه أحرزه بإيداعه عنده لكنه حرز مأذون للسارق فيه الدخول فيه وفي ما ذكرنا حديث جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المنتهب قطع

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من حرز (٤٣٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون (٤٨٧٩).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: من سرق من الحرز (٢٥٩٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في درء الحدود (١٤٢٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: الستر على المؤمن ودفع الحدود بالشبهات (٢٥٤٥) في الزوائد: في إسناده إبراهيم بن الفضل المخزومي ضعفه أحمد وابن معين والبخاري وغيرهم.

ومن انتهب نهبة مشهورة فليس منا»[١] رواه أبو داود، وعنه عن النبيّ ﷺ قال: «ليس على خائن ولا منتهب ولا مختلس قطع»[٢] رواه أحمد والترمذي وقال: حسن صحيح والنسائي وابن ماجه والدارمي، وله شاهد من حديث عبد الرحمان بن عون رواه ابن ماجه بإسناد صحيح وآخر من رواية الزهري عن أنس أخرجه الطبراني في الأوسط، وورواه ابن الجوزي في العلل من حديث ابن عباس وضعفه وقال: أحمد يجب القطع على جاحد العارية لحديث عائشة قالت: «كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبيّ ﷺ بقطع يدها فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه فكلم أسامة النبيّ ﷺ قال: «يا أسامة لا أراك تكلمني في حد من حدود الله» ثم قام النبيّ ﷺ خطيبًا فقال: «إنما هلك من كان قبلكم بأنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الضعيف قطعوه والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية»[٣] رواه مسلم، وعن ابن عمر قال: كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبيّ ﷺ بقطع يدها، وأجاب الجمهور عن هذا الحديث بأن المرأة كانت متصفة مشهورة بجحد العارية فعرفتها عائشة بوصفها المشهور، والمعنى امرأة كانت وصفها جحد العارية سرقت فأمرت بقطعها، ولو سلمنا حملها على الظاهر فهذا الحديث يعارضه ما ذكرنا من حديث جابر «لا قطع على الخائن» وقد تلقته الأمة بالقبول والعمل به فيحمل هذا الحديث على كونه منسوخًا درإ للحد ومنها أنه لا قطع على النباش بشبهة في الملك والحرز وبه قال: أبو حنيفة ومحمد لأن الكفن ليس ملكًا للورثة لتأخر تعلق حقهم بالتركة من التجهيز بل من الديون والوصايا أيضًا ولا ملكًا للميت فإنه في أحكام الدنيا ملحق بالجمادات ليس أهلا للملك والقبر حفرة من الصحراء مأمور للعموم المرور به ليلًا ونهارًا ولا غلق عليه ولا حارس فلا حرز وقالت الأئمة الثلثة وأبو يوسف بقطع النباش لقوله ﷺ: «من نبش قطعناه» وهو حديث منكر رواه البيهقي في المعرفة من حديث البراء بن عازب وقال: في إسناده بعض من يجهل حاله، وقال: البخاري في التاريخ قال: هشيم حدثنا سهل شهدت ابن الزبير قطع نباشاً وسهل ضعيف، قال: عطاء نتهمه بالكذب، وروى أحمد بن حنبل بسنده عن هشيم عن يونس عن الحسن

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: القطع في الخلسة والخيانة (٤٣٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب (١٤٤٩) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما لا قطع فيه (٤٩٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٣٤٧٥).
وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره (١٦٨٨).

وابن سيرين قالا: النباش يقطع وروى أيضًا عن معاوية بن فروة قال: يقطع النباش ولم يصح في الباب حديث مرفوع.

ومنه أنه لا يقطع السارق من بيت المال عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد والنخعي والشعبي وقال: مالك يقطع قلنا إنه مال عامة والسارق منهم، وأخرج ابن أبي شيبة عن عمر أنه قال: لا قطع عليه يعني على سارق من بيت المال ما من أحد إلا وله فيه حق وروى البيهقي عن علي ليس على من سرق من بيت المال قطع، وأخرج ابن ماجه عن ابن عبّاس أن عبدا من رقيق الخمس سرق من المغنم فرفع إلى النبيّ ﷺ فلم يقطعهُ قال: مال الله سرق بعضه بعضًا وعن ابن مسعود فيمن سرق من بيت المال قال: أرسله فما من أحد إلا وله في هذا المال حق. ومنها أنه لا يقطع السارق إذا كان للسارق فيه شركة بأن سرق أحد الشريكين من حرز الآخر مالاً مشتركًا بينهما ومنها أنه من له على آخر دراهم فسرق مثلها لم يقطع لأنه استوفى حقه وكذا لو سرق أكثر من حقه لأن في الزيادة يكون شريكًا بحقه ومنها: أنه لا يقطع الآباء والأمهات وإن علوا فيما سرقوا من مال أولادهم لقوله ﷺ: «أنت ومالك لأبيك»[1] وكذا إن سرق الفرع مال أصله عند الثلٰثة للبسوطة في المال وفي الدخول في الحرز، وقال: مالك يقطع وكذا من سرق من ذي رحم محرم كالأخ والعم عند أبي حنيفة للبسوطة في الدخول في الحرز، ولذا أباح الشرع النظر إلى مواضع الزينة الظاهرة وعند الأئمة الثلٰثة يقطع إلحاقًا لها بالقرابة البعيدة، ومما يدل على نقصان الحرز في المحارم من ذوي الأرحام قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾[2] فإنه يفيد إطلاق الدخول وجواز الأكل أو يورث شبهة عند قيام دليل المنع كما في قوله عليه السلام «أنت ومالك لأبيك» فإن قيل: فعلى هذا ينبغي أن لا يجب القطع من بيت الصديق أيضًا؟ قلنا: لما سرق من ماله فقد عاداه فلم يبق صديقًا وقت السرقة، ومنها أنه لو سرق من بيت ذي الرحم مال غيره لا يقطع ولو سرق من بيت غير ذي الرحم مال ذي رحمه يقطع عند أبي حنيفة رضي الله عنه اعتبارًا للحرز وعدمه ومنها أنه لا يقطع أحد الزوجين بسرقة مال الآخر سواء سرق من بيت خاص لأحدهما أو من البيت

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: ما للرجل من مال ولده (٢٢٩١) في الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط البخاري.

(٢) سورة النور، الآية: ٦١.

الذي هما فيه عند أبي حنيفة رضي الله عنه وهي رواية عن أحمد رضي الله عنه وقول للشافعي، وقال: مالك رضي الله عنه والشافعي رضي الله عنه وهي رواية عن أحمد أخرى: إن سرق من بيت خاص قطع ومن بيت سكناها لا يقطع وفي قول للشافعي يقطع الزوج خاصة دون الزوجة لقوله ﷺ لهند امرأة أبي سفيان: «خذي من ماله ما يكفيك وولدك»[١] ووجه قول أبي حنيفة الإذن في الدخول عادة فاختل الحرز، وفي موطأ مالك عن عمر أنه أتي بغلام سرق مِرْآة امرأة سيده فقال: ليس عليه شيء خادمكم سرق متاعكم فإذا لم يقطع خادم الزوج فالزوج أولىٰ. ومنها: أنه لا يقطع العبد بسرقة مال سيده أو زوجة سيده أو زوج سيدتها للإذن في الدخول، ولا الضيف إذا سرق ممن أضافه لوجود الإذن في الدخول ولا من سرق من بيت إذن في الدخول منه كحوانيت التجار نهارًا. ومنها أنه إذا سرق نصابًا ثم ملكه بشراء أو هبة مع القبض أوارث أو غيره قبل الترافع أو بعده وبعد القضاء لا يقطع عند أبي حنيفة ومحمد، وعند الأئمة الثلٰثة وأبي يوسف يقطع لأن السرقة قد تمت انعقادًا أو ظهورًا فلا شبهة، ولحديث صفوان بن أمية، قال: بينا أنا راقد إذ جاء السارق فأخذ ثوبي من تحت رأسي فأدركته فأتيت النبيّ ﷺ فقلت إن هذا سرق ثوبي فأمر به النبيّ ﷺ أن يقطع فقلت يا رسول الله ليس هذا أردت هو عليه صدقة، قال: «هلاّ قبل أن تأتيني به»[٢] رواه مالك وأحمد وأبو داود وابن ماجه، زاد النسائي في روايته فقطعه رسول الله ﷺ، وروى أبو داود من حديث عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب»[٣] وأجاب ابن همام بأن حديث صفوان المذكور في رواية كما ذكر، وفي رواية الحاكم في المستدرك أنا أبيعه وأنسئه ثمنه وسكت عليه وفي كثير من الروايات لم يذكر هذا بل قال: ما كنت أريد هذا أو قال: أيقطع رجل من العرب في ثلٰثين درهماً؟ فكان في هذه الزيادة اضطرابًا والاضطراب موجب للضعف، واستيفاء

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها من معروف (٥٣٦٤).

(٢) أخرجه مالك في كتاب: الحدود في السرقة، باب: الرجل يسرق منه الشيء يجب فيه القطع فيهبه السارق بعدما يرفعه إلى الإمام (٦٨٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من حرز (٤٣٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: الرجل يتجاوز للسارق عن سرقته بعد أن يأتي به الإمام (٤٨٧٧). وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: في من سرق من الحرز (٢٥٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: يعفى عن الحدود ما لم تبلغ السلطان (٤٣٦٧) وأخرجه النسائي في كتاب قطع السارق باب: ما يكون حرزًا وما لا يكون (٤٨٨٣).

الحدود من تمام القضاء وملك السارق قبل القضاء توجب شبهة البتة.

مسألة: ويشترط للقطع أن يكون المال المسروق نصابًا بإجماع أهل السنة، وعند الخوارج لا يشترط ذلك وبه قال ابن بنت الشافعي وداود وهو المروي عن الحسن البصري لإطلاق الآية ولقوله ﷺ: «لعن الله السارق يسرق الحبل فيقطع يده ويسرق البيضة ويقطع يده»(١) متفق عليه من حديث أبي هريرة، قلنا: الآية ليست على إطلاقه إجماعًا وقول الخوارج لا عبرة بها وكذا قول داود والحسن لا يصلحان خارقاً للإجماع.

مسألة: لو سرق جماعة نصابًا واحدًا أو أكثر وأصاب كل واحد منهم أقل؟ قال: أحمد يقطع أيديهم وأجمعين وهو محمل حديث أبي هريرة عنده، وقال: مالك إن كانوا أخذوا نصابًا واحدًا وأخرجوه معًا وكان المأخوذ مما يحتاج إليه المعاونة فيه قطعوا جميعًا وإلا لا يقطع ما لم يصب كل واحد نصابًا، وعند أبي حنيفة والشافعي لا قطع على واحد من الجماعة بحال ما لم يصب كل واحد منهم نصابًا.

مسألة: نصاب السرقة عشرة دراهم أو دينارًا وما يبلغ قيمة أحدهما عند أبي حنيفة رحمه الله، وعند مالك وأحمد في أظهر الروايات عنه ربع دينار أو ثلٰثة دراهم أو ما يبلغ قيمة أحدهما، وعند الشافعي ربع دينار من الدراهم وغيرها لحديث عائشة مرفوعًا: «يقطع اليد في ربع دينار فصاعدًا» ويروى: «لا يقطع اليد إلا في ربع دينار»(٢) متفق عليه باللفظين معًا، وفي لفظ «لن يقطع يد السارق على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن المجن» وفي لفظ لمسلم «لا يقطع اليد إلا في ربع دينار فما فوقه» وفي مسند أحمد في حديثها «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك» وفي حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قطع سارقًا في مجن قيمته ثلٰثة دراهم متفق عليه، وروى مالك في الموطأ عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أن سارقًا سرق في زمن عثمان أترجة فأمر بها عثمان فقومّت بثلٰثة دراهم من ضرب اثنا عشر بدينار فقطع عثمان يده(٣). وجه قول أبي حنيفة أن الأخذ بالأكثر في هذا الباب أولىٰ احتيالًا للدرء وقد روي في ثمن المجن أكثر مما ذكر، روى الحاكم في المستدرك عن مجاهد عن أيمن قال: لم يقطع اليد على عهد رسول الله ﷺ إلا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحدود، باب: لعن السارق إذا لم يسم (٦٧٨٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد السرقة ونصابها (١٦٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ وفي كم يقطع (٦٧٨٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: حد السرقة ونصابها (١٦٨٤).

(٣) أخرجه مالك في كتاب: الحدود في السرقة، باب: ما يجب فيه القطع (٦٧٨).

في ثمن المجن وثمنه يومئذ دينار، وروى أحمد الشافعي عن ابن إسحاق: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن قيمة المجن كان على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم، وأخرج الدارقطني وأحمد من طريق سالم بن قتيبة حدثنا زفر بن هذيل حدثنا الحجاج بن أرطأة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ «لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم» وروى ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب اللقطة عن سعيد ابن المسيب عن رجل من مزينة عن النبيّ ﷺ قال: «ما بلغ ثمن المجن قطعت يد صاحبه» وكان ثمن المجن عشرة دراهم، وروى عبد الرزاق والطبراني عن القاسم بن عبد الرحمٰن عن ابن مسعود موقوفًا «لا قطع إلا في دينار أو عشرة دراهم» وهو موقوف منقطع فإن القاسم لم يسمع من ابن مسعود. والحق أن الأحاديث التي احتج بها الجمهور صحاح غاية الصحة وهذه الأحاديث ضعاف ولا ترجيح ولا أخذ بالأحوط إلا عند المعارضة فإن ابن إسحاق: وسالم وزفر والحجاج من رواة حديث عمرو بن شعيب كلهم ضعاف، وأيضًا قول الراوي قيمة المجن كان على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم ظن وتخمين من الراوي ولا شك أن ثمن المجن قد يكون ثلثة دراهم وقد يكون عشرة وقد يكون أكثر من ذلك على اختلاف كيفية المجن، فعلى هذا حديث لن يقطع يد السارق على عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن المجن كان مجملًا والحديث بلفظ «يقطع في ربع دينار» وبلفظ «لا يقطع إلا في ربع دينار» وبلفظ «اقطعوا في ربع دينار ولا تقطعوا فيما هو أدنى من ذلك» محكم لا يعارضه إلا لفظ «لا يقطع السارق إلا في عشرة دراهم» إن صح لكن بهذا اللفظ لا يصح مرفوعًا والموقوف في الخلافيات لا يكون حجة إجماعًا، نقل عن الشافعي أنه قال: لمحمد بن الحسن هذه سنة رسول الله ﷺ أن يقطع في ربع دينار فصاعدًا فكيف قلت لا يقطع إلا في عشرة دراهم فصاعدًا فاحتج محمد بحديث مجاهد عن أيمن بن أم أيمن أخي أسامة بن زيد لأمه فأجاب الشافعي أن أيمن ابن أم أيمن قتل مع رسول الله ﷺ يوم حنين قبل أن يولد مجاهد، وقد ذكر أبو حاتم أن أيمن راوي هذا الحديث غير أيمن الذي قتل يوم حنين، وهذا تابعي لم يدرك زمن النبيّ ﷺ ولا زمن أحد من الخلفاء الأربعة. قلت: ومن لم يدرك زمن الخلفاء كيف تلده أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ وهي كانت حاضنة للنبيّ ﷺ أكبر سنًا منه، وقيل: أيمن كان اسمًا لرجلين من التابعين، أحدهما مولى ابن الزبير وثانيهما مولى ابن أبي عمر وابن أبي حاتم وابن حبان جعلاهما واحدًا، والحاصل أن هذا الحديث لا يصلح كونه معارضًا لحديث عائشة وابن عمر.

مسألة: ولا قطع عند أبي حنيفة رحمه الله فيما يوجد تافهًا مباحًا في تلك الديار

كالخشب والحشيش والقصب والسمك والطير والصيد والجص والنورة ولا فيما يتسارع إليه الفساد من الأطعمة كاللبن واللحم والفواكه والثمار الرطبة والرطاب، وعند الأئمة الثلثة يقطع في كل ذلك إن كانت محرزة لعموم الآية، وجه قول أبي حنيفة أن الآية ليست على عمومها إجماعًا حيث خص منها ما دون النصاب فيختص هذه الأشياء أيضًا بحديث عائشة: «لم يكن السارق يقطع على عهد رسول الله ﷺ في الشيء التافه» رواه ابن أبي شيبة في مصنفه من حديث عبد الرحمٰن بن سليمان عن هشام بن عروة عنها، ورواه مرسلًا أيضًا عن وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه، ورواه عبد الرزاق في مصنفه أخبرنا ابن جريج عن هشام به وكذا إسحٰق بن راهويه قال: أخبرنا عيسى بن يونس عن هشام، ورواه ابن عدي في الكامل مسندًا عن عبدالله بن قبيصة الفزاري عن هشام بن عروة عن عائشة ولم يقل في عبدالله هذا شيئاً إلا أنه قال: لم يتابع عليه ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا، قال: ابن همام لا يخفى أن هذه المرسلات كلها حجة وقد وصله ابن أبي شيبة. وما روى عبد الرزاق بسند فيه جابر الجعفي عن عبدالله بن يسار، قال: أتى عمر بن عبد العزيز برجل سرق دجاجة فأراد أن يقطعه، فقال: له سلمة بن عبد الرحمٰن قال: عثمان لا قطع في الطير. وروى ابن أبي شيبة عن عبد الرحمٰن بن مهدي عن زهير بن محمد عن يزيد بن حفصة قال: أتى عمر بن عبد العزيز برجل قد سرق طيرًا فاستفتى في ذلك السائب بن يزيد فقال: ما رأيت أحداً أقطع في الطير وما عليه في ذلك قطع فتركه عمر، وأخرج أبو داود في المراسيل عن جرير بن حازم عن الحسن البصري، أن النبيّ ﷺ، قال: «إني لا أقطع في الطعام» وذكره عبد الحق ولم يعله بغير الإرسال والمرسل عندنا حجة، وحديث رافع ابن خديج قال: قال النبيّ ﷺ: «لا قطع في ثمر ولا كثر»[١] رواه الترمذي عن ليث بن سعد، والنسائي وابن ماجه عن سفيان بن عيينة كلاهما عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع، ورواه ابن حبان في صحيحه وعند تعارض الانقطاع والوصل الوصل أولى لأنه زيادة ومن الثقة مقبولة، قال: الطحاوي هذا الحديث تلقته الأمة بالقبول قالوا المراد بالثمر في هذا الحديث الثمر المعلق بالشجر لعدم الحرز بدليل حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو أنه عليه الصلاة والسلام سئل عن الثمر المعلق فقال: «من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خبنة فلا شيء عليه،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحدود، باب: ما جاء لا قطع في ثمر ولا كثر (١٤٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: ما لا قطع فيه (٤٩٥٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الحدود، باب: لا يقطع في ثمر ولا كثر (٢٥٩٣).

ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه، ومن سرق منه شيئًا بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع»[١] رواه أبو داود عن ابن عجلان والوليد بن كثير وعبيد الله بن الأخنس ومحمد بن إسحٰق أربعتهم عن عمرو بن شعيب، ورواه النسائي من طريق وهب عن عمرو بن الحارث وهشام بن سعد عن عمرو بن شعيب وفي روايته أن رجلًا من مزينة، سأل رسول الله ﷺ عن الحريسة التي تؤخذ في مراتعها فقال: «فيها ثمنها مرتين وضربٌ ونكال وما أخذ من ففيه القطع إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن» قالوا يا رسول الله فالثمار وما أخذ منها في أكمامها؟ فقال: «من أخذ بفيه ولم يتخذ خبنة فليس عليه شيء ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب ونكال وما أخذ من أجرانه ففيه القطع» رواه النسائي، وفي لفظ ما ترى في الثمر المعلق؟ فقال: «ليس في شيء من الثمر المعلق قطع إلا ما أواه الجرين فما أخذ من الجرين فبلغ ثمن المجن ففيه القطع وما لم يبلغ ثمن المجن غرامة مثليه وجلدات نكال» ورواه الحاكم بهذا المتن، وقال: قال: إمامنا إسحٰق بن راهويه إذا كان الراوي عن عمر وبن شعيب ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر، ورواه ابن أبي شيبة ووقفه على عبدالله بن عمرو وقال ليس في شيء من الثمار قطع حتى يأوي الجرين، وأخرجه عن ابن عمر مثله سواء. وهذا الحديث حجة للأئمة الثلاثة حيث أوجبوا القطع في الثمار بعد الإحراز، وأيضًا يؤيد مذهبهم ما رواه مالك في الموطأ أن سارقًا سرق أترجة في عهد عثمان فأمر بها عثمان فقومت ثلٰثة دراهم من ضرب اثني عشر درهمًا بدينار فقطع يده، قال مالك: وهي الأترجة التي يأكلها الناس، وقال: ابن كنانة: كانت أترجة من ذهب قدر الحمصة يجعل فيها الطيب، ورد عليه بأنه لو كانت من ذهب لم يقوم، وأجاب عنه الحنفية بوجوه أحدها أن هذا الحديث متروك الظاهر بنص الكتآخيث وجب الحديث في الثمر غرامة مثليه وفي الحريسة ثمنها مرتين، وقد قال: الله تعالىٰ: ﴿فَٱعۡتَدُواْ عَلَيۡهِ بِمِثۡلِ مَا ٱعۡتَدَىٰ عَلَيۡكُمۡۚ﴾[٢] وهذا انقطاع معنوي في الحديث يوجب ترك العمل به، ثانيها أن الحديث معارض بإطلاق ما روينا، لا قطع في ثمر ولا كثر وهو يشمل ما يؤويه الجرين وغيره فالسبيل في دفع التعارض إما التوزيع فيحمل عدم القطع على الرطب والقطع على اليابس وإما ترجيح ما لا يوجب القطع درأ للحد والله أعلم. والمراد بالطعام في الحديث الذي يوجب عدم القطع ما يتسارع إليه الفساد للإجماع على أنه يقطع

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: اللقطة، باب: اللقطة (١٧٠٩) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين (٤٩٥٦).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٣.

في الحنطة وغيرها من الحبوب والسكر إلا في عام سنة فإنه لا يقطع فيها لأنه عن ضرورة ظاهرًا وهي تبيح التناول، وعنه ﷺ قال: «لا قطع في مجاعة مضطر» وعن عمر رضي الله تعالىٰ عنه لا قطع في عام سنة.

مسألة: وإذا سرق ثانيًا بعد القطع في الأولىٰ أو سرق أولًا وهو مقطوع اليد اليمنى تقطع رجله اليسرىٰ إجماعًا لا بهذه الآية لأن المأمور بالآية قطع اليد والمراد به قطع اليد اليمنى خاصة بدليل قراءة ابن مسعود والإجماع فلا يجب القطع لفوات المحل بل بالسنة والإجماع، وإن كان السارق مقطوع اليد اليمنى والرجل اليسرىٰ أو سرق ثالثًا بعد القطع لا يقطع عند أبي حنيفة وأحمد رحمهما الله بل يسجن ويعزر، وقال: مالك والشافعي يقطع رجله اليسرىٰ ثانيًا ثم إن سرق ثالثًا يقطع يده اليسرىٰ ثم إن سرق رابعًا يقطع رجله اليمنى وهو رواية عن أحمد ثم إن سرق خامسًا يعزر ويحبس عندهما أيضًا كقولنا في الثالثة وحكي عن عطاء وعمرو بن العاص وعثمان وعمرو بن عبد العزيز يقتل في الخامسة. أحتج مالك والشافعي بحديث جابر بن عبدالله قال: أتي رسول الله ﷺ بسارق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع رجله ثم أتي به قد سرق فقطع يده ثم أتي به قد سرق فقطع ثم أتي به قد سرق فأمر به فقتل رواه الدارقطني، وفي إسناده محمد بن زيد بن سنان وهو ضعيف ورواه أبو داود والنسائي بغير هذا السياق بلفظ: جيء بسارق إلى رسول الله ﷺ فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «اقطعوه» فقطع به ثم جيء به الثانية فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، قال: «اقطعوه» ثم جيء به الثالثة فقال: «اقتلوه» فقالوا: إنما سرق قال: «اقطعوه» فقطع ثم جيء به الرابعة فقال: «اقتلوه» فقالوا: يا رسول الله إنما سرق، فقال: «اقطعوه» فقطع ثم جيء به الخامسة فقال: «اقتلوه» قال: جابر فانطلقنا به إلى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة(١)، وفي إسناده مصعب بن ثابت قال: النسائي ليس بالقوي والحديث منكر لا أعلم فيه حديثًا صحيحًا، وفي الباب عن الحارث بن حاطب الحجبي عند النسائي والحاكم عن عبدالله بن زيد عند أبي نعيم في الحلية، وقال: ابن عبد البر حديث القتل منكر لا أصل له، وقد قال: الشافعي هذا الحديث منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم، قال: ابن عبد البر هذا يدل على أن ما حكاه أبو مصعب عن عثمان

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: السارق يسرق مرارًا (٤٤٠٠) وأخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: قطع اليدين والرجلين من السارق (٤٩٧٦).

وعمر بن عبد العزيز أنه يقتل لا أصل له لأنهم لا يخالفون الإجماع، وبحديث أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «إذا سرق السارق فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله فإن عاد فاقطعوا يده فإن عاد فاقطعوا رجله» رواه الدارقطني وفي إسناده الواقدي، قال: أحمد كذاب ورواه الشافعي عن بعض أصحابه عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمٰن عن أبي مسلمة عن أبي هريرة مرفوعًا نحوه، وفي الباب عن عصمة بن مالك رواه الطبراني والبيهقي وإسناده ضعيف، وروى الدارقطني عن ابن عباس قال: شهدت عمر بن الخطاب فقطع بعد يدُ رجل يدًا، وروى مالك في الموطأ عن عبد الرحمٰن بن القاسم عن أبيه أن رجلًا من اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر فشكا إليه أن عامل اليمن ظلمه فكان يصلي بالليل ويقول أبو بكر وأبيك وما ليلك بليل سارق ثم إنهم فقدوا عقدًا لأسماء بنت عميس فجعل الرجل يطوف معهم ويقول اللهم عليك بمن بيت أهل هذا البيت الصالح فوجد الحلي عند صائغ زعم أن الأقطع جاء به فاعترف الأقطع وشهد عليه فأمر به أبو بكر فقطعت يده اليسرٰى، قال: أبو بكر لدعائه علىٰ نفسه أشد عليه من سرقته وفي سنده انقطاع ورواه عبد الرزاق نحوه وقال: محمد بن الحسن في موطأه قال: الزهري ويروى عن عائشة رضي الله عنها قالت إنما كان الذي سرق حلي أسماء أقطع اليد اليمنى فقطع أبو بكر رجله اليسرٰى، قال: وكان ابن شهاب أعلم بهذا الحديث من غيره. ولنا ما رواه محمد في كتاب الآثار أنا أبو حنيفة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي قال: إذا سرق السارق قطعت يده اليمنى فإن عاد قطعت رجله اليسرٰى فإن عاد ضمنته السجن حتى يحدث خيرًا إني لأستحيى من الله أن أدعه ليس له يد يأكل بها ويستنجي بها ورجل يمشي عليها، وروى عبد الرزاق في مصنفه حدثنا حاتم بن إسمٰعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مثل ما قال: الشعبي عنه، وأخرج البيهقي عن عبدالله بن سلمة عن علي أنه أتي بسارق فقطع يده ثم أتي به فقطع رجله ثم أتي به فقال: أقطع يده بأي شيء يتمسح وبأي شيء يأكل أقطع رجله على أي شيء يمشي إني لأستحيي من الله ثم ضربه في السجن، وفي تنقيح عبد الهادي قال: سعيد بن منصور: حدثنا أبو معشر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه قال: حضرت علي بن أبي طالب أتي برجل مقطوع اليد والرجل قد سرق قال: لأصحابه ما ترون في هذا قالوا اقطعه يا أمير المؤمنين، قال: قتلته إذًا وما عليه القتل بأي شيء يأكل الطعام بأي شيء يتوضأ للصلاة بأي شيء يغتسل من جنابته بأي شيء يقوم على حاجته؟ فرده إلى السجن أيامًا ثم استخرجه فاستشار الصحابة فقالوا: مثل قولهم الأوّل وقال: لهم مثل ما قال: أوّل مرّة فجلده جلدًا شديدًا ثم أرسله. وقال:

سعيد أيضًا حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن عبد الرحمٰن بن عامر قال: أتي عمر بن الخطاب بأقطع اليد والرجل قد سرق فأمر به أن يقطع رجله فقال: علي: قال: الله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾(١) الآية فقد قطعت يد هٰذا ورجله فلا ينبغي أن يقطع رجلًا فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها إما أن تعزره وإما أن تودعه السجن فاستودعه السجن، وروى هذا البيهقي، وأخرج ابن أبي شيبة عن سماك أن عمر استشارهم في سارق فأجمعوا على مثل قول عليّ، وأخرج عن مكحول أن عمر قال: إذا سرق فاقطعوا يده ثم إن عاد فاقطعوا رجله ولا تقطعوا يده الأخرى وذروه يأكل بها ويستنجي بها ولكن احبسوه عن المسلمين، وروى ابن أبي شيبة عن ابن عباس مثل قول علي فظهر أن ما قال: عليّ انعقد عليه الإجماع ورجع إليه عمر، وما احتج به الشافعي إما لا أصل له وإما منسوخ ولو كان عند الصحابة علم بفعل النبيّ ﷺ لاحتجوا به على عليّ ولم يجز لعلي القول بأني لأستحي الله إلىٰ آخره، قال: الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ﴾(٢) والله أعلم، وبما استدل به علي يستفاد أن من كان يده اليسرىٰ أو إبهامه أو رجله اليمنى أقطع أوشلاء وسرق أوّل مرة لا يقطع يمناه لأنه إهلاك معنى وما عليه القتل والله أعلم.

مسألة: ويجب أن يحسم بعد القطع كيلا يؤدي إلى التلف وعن الشافعي وأحمد أنه مستحب، وروى الحاكم من حديث أبي هريرة أنه ﷺ: أتي بسارق سرق شملة فقال: عليه السَّلام ما أخاله سرق، فقال: السارق بلى يا رسول الله، فقال: «اذهبوا به فاقطعوه ثم ائتوني» فقطع ثم حسم ثم أتي به فقال: «تب إلى الله» فقال: تبت إلى الله فقال: «تاب الله عليك» وقال: صحيح على شرط مسلم، ورواه أبو داود في المراسيل ورواه القاسم ابن سلام في غريب الحديث، وأخرج الدارقطني عن علي موقوفًا أنه قطع أيديهم من المفصل ثم حسمهم.

مسألة: يجب القطع بإقراره مرة عند أبي حنيفة ومحمد ومالك والشافعي وأكثر العلماء، وقال: أحمد وأبو يوسف وابن أبي ليلى وزفر وابن شبرمة لا يقطع إلا بإقراره مرتين، ويروى عن أبي يوسف اشتراط كون الإقرار مرتين في مجلسين ليستا بحديث أبي أمية المخزومي أنه ﷺ أتي بلصّ قد اعترف، فقال: عليه السلام: «ما أخالك سرقت» قال: بلى يا رسول الله فأعادها عليه السلام مرتين أو ثلثًا فأمر به فقطع فلم يقطع إلا بعد

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٣.
(٢) سورة النور، الآية: ٢.

تكرار إقراره، وأسند الطحاوي إلى علي أن رجلًا أقر عنده بسرقة مرتين فقال: قد شهدت على نفسك شهادتين فأمر به فقطع فعلقها في عنقه، وبالقياس على الشهادة في الزنا اعتبر عدد الإقرار فيه بعدد الشهود. والجواب أن حديث أبي أمية المخزومي قال: الخطابي في إسناده مقال، وقال: الحديث إذا رواه مجهول لم يكن حجة ولم يجب الحكم به، وأما القياس فلا يصح لأنه مع الفارق فإن اعتبار العدد في الشهادة للتهمة ولا تهمة في الإقرار واشتراط العدد في الإقرار بالزنا معدول عن سنن القياس بالنص وأيضًا يعارضه القياس على حد القذف والقصاص، والحجة لأبي حنيفة ما ذكرنا من حديث أبي هريرة في مسئلة الحسم حيث قطعه بإقراره مرة ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ﴾ منصوبان على المفعول، أو المصدرية ودل على فعلهما فاقطعوا، وقال: البغوي: منصوبان على الحال يعني من فاعل فاقطعوا بتأويل اسم الفاعل، وفي المدارك جزاء منصوب على المفعول له ونكالاً بدل منه، وفي القاموس نكَّلَ تنكيلاً صنع به صُنعًا يحذر غيره ونحاه عن ما قبله والنكال ما نكلت به غيرك كائنًا ما كان، قال: المحقق التفتازاني ترك العطف إشعارًا بأبي القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع عن المعاودة ولمنع الغير عن مثله، قلت: فعلى هذا الأولى أن يقال جزاء مفعول له لقوله فاقطعوا نكالا مفعول له لقوله جزاء، وقال: بعض المحققين: لم يعطف لأن العلة مجموعهما والجزاء إشارة إلى أن فيه حق العبد والنكال إشارة إلىٰ أن فيه حق الله تعالىٰ.

مسألة: القطع يسقط عصمة المال المسروق عند أبي حنيفة رحمه الله ولا يجتمع القطع مع الضمان عنده، وعند الأئمة الثلٰثة لا يسقط العصمة بالقطع ويجتمع القطع مع الضمان، فإن كان المال المسروق موجودًا يسترد المالك من السارق إجماعًا قبل القطع وبعده، وإن هالك المال أو استهلكه السارق لا ضمان على السارق عند أبي حنيفة خلافًا لهم، وإن سرق السارق الأول المال المسروق المردود إلى المالك منه ثانيًا بعد القطع في السرقة الأولىٰ وهو كذٰلك لا يقطع ثانيفا عند أبي حنيفة لزوال العصمة، وعندهم يقطع. ٱحتج أبو حنيفة بوجوه: أحدها الاستدلال بهذه الآية، قالوا: الجزاء إذا أطلق في موضع العقوبة يراد به ما يجب حقًا خالصًا لله لا يكون فيه حق العبد وكذا النكال فكان القطع خالص حق الله تعالىٰ فوجب أن يكون الجناية على حقه خالصًا بأن يكون محلها حرامًا لعينه كالخمر لا حرامًا لغيره وإلا كان مباحًا في ذاته بالإباحة الأصلية وهو لا يوجب الجزاء لله، وأيضاً لو كان مباحًا لذاته ينتفي القطع للشبهة، وأيضاً الجزاء إما مشتق من جزى بمعنى قضى، أو من جزأ بمعنى كفى وكل واحد منهما يدل على الكمال والكمال

بالحرمة لعينه وإذا كان محرمًا لعينه لم يبق معصومًا كالخمر والميتة فلا ضمان عند الهلاك والاستهلاك، ثانيها أنه لو وجب الضمان بعد القطع يتملك السارق المسروق بأداء الضمان مستندًا إلى وقت الأخذ فتبين أنه ورد السرقة على ملكه فينتفي القطع وما يؤدي إلى انتفائه فهو المنتفي، وثالثها بحديث عبد الرحمٰن ابن عوف قال: قال: رسول الله ﷺ: «لا غرم على السارق بعد قطع يمينه» رواه الدارقطني، ورواه النسائي بلفظ: «لا يغرم صاحب سرقة إذا أقيم عليه الحد»(١) والبزار بلفظ: «لا يضمن السارق سرقته بعد إقامة الحد» ومدار هذا الحديث علىٰ سعيد بن إبراهيم يرويه عن أخيه مسور بن إبراهيم بن عبد الرحمٰن بن عوف عن جده عبد الرحمٰن بن عوف قال: الدارقطني؟ سعيد بن إبراهيم مجهول ومسور لم يذكر عبد الرحمٰن بن عوف وقال: ويروى هذا من وجوه كلها لا يثبت، وقال: ابن همام سعيد بن إبراهيم أنه الزهري قاضي المدينة أحد الثقات الإثبات وأجاب الشافعية عن الاستدلال بالآية بأن قولكم الجزاء إذا أطلق في معرض العقوبة يراد به ما يجب خالصًا حقًا لله تعالىٰ ممنوع كيف وقد قال: الله تعالىٰ ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ فَمَنۡ عَفَا وَأَصۡلَحَ فَأَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۚ﴾(٢) فإنه صريح في كون الجزاء حقًا للعبد حتى يتصور العفو منه، والظاهر أن الجزاء إشارة إلىٰ حق العبد والنكال إشارة إلىٰ حق الله تعالىٰ كما ذكرنا والجزاء، وإن دل على الكمال لكن الكمال في الجناية أن يجني على كلا الحقين حق الله تعالىٰ وحق العبد سلمنا أن القطع خالص حق الله تعالىٰ لكن لا يلزم منه أن يكون المحل حرامًا لعينه حتى لا يترتب عليه الضمان بل القطع حق الشرع وسببه ترك الإنتهاء عما نهى عنه والضمان حق العبد وسببه أخذ المال الذي تعلق به حق العبد كاستهلاك صيد مملوك في الإحرام، سلمنا حرمة المحل لكن لأجل النهي لا لمعنى فيه كيف ولو حرم لعينه لم يحل للمسروق منه حال بقائه بعد القطع ولم يحل للزوج وطئ المزنية بعد رجم الزاني لقوله تعالىٰ فيه ﴿نَكَٰلٗا﴾ وأيضًا لو كانت الحرمة لعينه كالخمر والميتة يجب أن لا يجب القطع إذ لا قطع في الخمر والميتة فينتفي القطع وما يؤدي إلى انتفائه فهو المنتفي ولو يفرق بعصمة المسروق قبل السرقة بخلاف الخمر لقول سقوط العصمة إن لم يمنع القطع فلا أقل من إيراث الشبهة، سلمنا الحرمة لعينه كالخمر لم لا يجوز أن يحرم بحرمتين أو ثلاث كشرب الخمر المملوكة للذمي في صوم رمضان والزنا بأمة غيره في رمضان، وأجابوا عن

(١) أخرجه النسائي في كتاب: قطع السارق، باب: تعليق يد السارق في عنقه (٤٩٨٢) وقال أبو عبد الرحمن: وهذا مرسل وليس بثابت.

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

الاستدلال الثاني بأنا لا نسلم أن السارق يملك المسروق مستندًا من وقت الأخذ بل إنما يجب عليه ضمان الإتلاف بالهلاك والاستهلاك، وعن الثالث بأن الحديث ضعيف ولو صح الحديث فلا يصادم عموم، قوله تعالىٰ ﴿فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[١] وقوله عليه السلام: «على اليد ما أخذت حتى تؤديه»[٢] رواه أحمد وأصحاب السنن الأربعة بسند صحيح الحاكم عن سمرة بن جندب ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾غالب لا يعارض في حكمه ﴿حَكِيمٌ﴾ فيما حكم أخرج أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم عن عبدالله بن عمرو أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ فقطعت يدها اليمنى فقالت هل لي من توبة يا رسول الله؟ قال: «نعم أنت اليوم من خطيئتك كيوم ولدتك أمك» فأنزل الله تعالىٰ ﴿فَمَن تَابَ﴾ من السرقة وغيرها ﴿مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾ أي معصية من السرقة وغيرها، والمراد بالتوبة الندم على ما وقع منه من المعصية ورد المظلمة والاستغفار من الله تعالىٰ والعزم على تركها ﴿وَأَصْلَحَ﴾ أمره بعد ذٰلك ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾ أي يرجع عليه بالرحمة وقبول التوبة فلا يعذبه في الآخرة وهل يسقط عنه القطع في الدنيا أم لا؟ فقال: أحمد يسقط القطع عن السارق وكل حد بالتوبة لهذه الآية ولقوله تعالىٰ ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا ۖ فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ﴾[٣] ولقوله عليه السّلام: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له»[٤] وفي قول للشافعي: يسقط الحد إذا مضى على التوبة سنة، وعند أبي حنيفة ومالك وهو رواية عن أحمد وقول للشافعي لا يسقط شيء من الحدود بالتوبة إلا حد قاطع الطريق بالاستثناء المذكور في الآية، قالوا هذه الآية لا تدل على سقوط الحد وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا﴾ كان في أوّل الأمر ثم نسخ ونحن نقطع بأن رجم ما عز والغامدية كان بعد توبتهما.

مسألة: ومن سرق سرقة ورد المسروق إلى المالك قبل الارتفاع إلى الحاكم لم يقطع، وعن أبي يوسف يقطع اعتبارًا بما إذا ردها بعد المرافعة، وجه الظاهر أن الخصومة شرط لظهور السرقة فكانت شرطًا في القطع والخصومة لا تتصور بعد الرد بخلاف ما لو ردها بعد المرافعة وسماع البينة والقضاء فإنه يقطع، وكذا بعد سماعها قبل القضاء استحسانًا لظهور السرقة عند القاضي بالشهادة بعد الخصومة.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع (١٢٦٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الإجارة، باب: في تضمين العارية (٣٥٥٨).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٦.

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة (٤٢٥٠).

مسألة: قطع السارق هل يكون له توبة أولا؟ فقال: مجاهد نعم لحديث عبادة ابن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ وحوله عصابة من أصحابه «بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ولا تعصوا في معروف، فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب على ذلك في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذٰلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفى عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذٰلك»[1] متفق عليه، وقال: البغوي: الصحيح أن القطع للجزاء على الجناية كما قال: الله تعالىٰ ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ ولا بد من التوبة بعده ويدل عليه حديث أبي هريرة الذي ذكرناه في مسئلة الحسم بعد القطع حيث قال: له النبيّ ﷺ بعد القطع بالإقرار «تب إلى الله» فقال: تبت إلى الله تعالىٰ فقال: «تاب الله عليك»[2] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ أيها النبيّ والمراد به الأمة أو المراد ألم تعلم أيها الإنسان خطابًا لكل واحد ﴿أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ تعذيبه من العصاة سواء إرتكب صغيرة أو كبيرة فإنه عدل مقتضى المعصية ﴿وَيَغْفِرُ﴾ بفضله صغيرة كانت أو كبيرة بالتوبة وبلا توبة ﴿لِمَن يَشَآءُ﴾ مغفرته ﴿وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ﴾ من التعذيب والمغفرة ﴿قَدِيرٌ﴾ لا يجب عليه شيء، قدم التعذيب لأن استحقاق التعذيب مقدم على المغفرة ولأن المقصود وصفه تعالىٰ بالقدرة والقدرة في تعذيب من يشاء، أظهر من القدرة في مغفرته لأنه لا إباء في المغفرة وفي التعذيب إباء والله أعلم، روى أحمد ومسلم وغيرهما عن البراء ابن عازب قال: «مر على رسول الله ﷺ يهودي محمم مجلود فدعاهم فقال: هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ قالوا نعم فدعا رجلاً من علمائهم فقال: «أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم» قال: لا والله ولولا أنك نشدتني لم أخبرك نحد حد الزاني في كتابنا الرجم ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا تعالوا نجعل شيئًا نقيمه على الشريف والوضيع فاجتمعنا على التحميم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (١٨) وأخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها (١٧٠٩).

(٢) رواه البزار عن شيخه أحمد بن أبان القرشي، وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الحدود والديات باب: ما جاء في السرقة وما لا قطع فيه (١٠٦٦٢).

والجلد فقال: النبيّ ﷺ: «اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه فأمر به فرجم»[١] فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ﴾ إلى قوله ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ﴾ يقولون ائتوا محمدًا فإن أفتاكم بالتحميم والجلد فخذوه وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا إلىٰ قوله ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾[٢] وذكر البغوي: هذه القصة بأن امرأة ورجلًا من أشراف خيبر زنيا وكانا محصنين وكان حدهما في التورٰية الرجم فكرهت اليهود رجمهما لشرفهما فأرسلوا إلىٰ إخوانهم بني قريظة وقالوا سلوا محمدًا عن الزانيين إذا أحصنا ما حدهما فإن أمركم بالجلد فاقبلوا منه وإن أمركم بالرجم فاحذروا ولا تقبلوا منه، وأرسلوا معهم الزانيين فقالت قريظة والنضير: إذًا والله يأمركم بما تكرهون، ثم انطلق منهم كعب بن أشرف وسعيد بن عمرو ومالك بن الضيف ولبابة بن أبي الحقيق وغيرهم إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا ما حدهما في كتابك؟ فقال: هل ترضوني بقضائي؟ قالوا نعم، فنزل جبرئيل بالرجم فأخبرهم بذلك فأبوا أن يأخذوا به فقال: جبرئيل جَعل بينك وبينهم ابن صوريا ووصفه له، فقال: رسول الله ﷺ هل تعرفون شابًا أمرد أبيض أعور يسكن فدك يقال له ابن صوريا؟ قالوا نعم، قال: فأي رجل هو فيكم؟ قالوا هو أعلم يهودي بقي على وجه الأرض بما أنزل الله سبحانه على موسى في التوراة، قال: فأرسلوا إليه فأتاهم، فقال: له النبيّ ﷺ: «أنت ابن صوريا؟ قال: نعم قال: وأنت أعلم اليهود؟ قال: كذلك يزعمون، قال: أتجعلونه بيني وبينكم؟ قالوا نعم، فقال: له النبيّ ﷺ أنشدك بالله الذي لا إلٰه إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى وأخرجكم من مصر وفلق لكم البحر وأنجاكم وأغرق آل فرعون والذي ظلل عليكم الغمام وأنزل عليكم المن والسلوى وأنزل عليكم كتابه فيه حلاله وحرامه هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحصن؟ قال: ابن صوريا نعم والذي ذكرتني لولا خشيه أن يحرقني التوراة إن كذبت وغيرت ما اعترفت لك، ولكن كيف هي في كتابك يا محمد؟ قال: إذا شهد أربعة رهط عدول أنه قد أدخله فيها كما يدخل الميل في المكحلة وجب عليه الرجم، قال: ابن صوريا والذي أنزل التوراة على موسىٰ هكذا أنزل الله في التوراة على موسى، فقال: له النبيّ ﷺ فماذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله؟ قال: كنا إذا أخذنا الشريف تركناه وإذا أخذنا

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحدود، باب: رجم اليهود أهل الذمة في الزنا (١٧٠٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الحدود، باب: في رجم اليهوديين (٤٤٣٧).

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٥.

الضعيف أقمنا عليه الحد فكثر الزنا في أشرافنا حتى زنى ابن عم ملك لنا فلم نرجمه ثم زنى رجل آخر في أسرة من الناس فأراد ذلك الملك رجمه فقام دونه قومه فقالوا: والله لا ترجمه حتى ترجم فلانًا لابن عم الملك، فقلنا: تعالوا نجتمع فلنضع شيئًا دون الرجم يكون على الوضيع والشريف فوضعنا الجلد والتحميم، فأمر بها النبيّ ﷺ فرجم بهما عند باب مسجد قال: اللهم إني أول من أحيى أمرك إذ أماتوه فأنزل الله عز وجل.

۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟
ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ
ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن
لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ
لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ
﴿٤١﴾ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن
تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ
ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ
ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ
ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟
عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم
بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ ٱلْكَٰفِرُونَ عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ
وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ
فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ
ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ
ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾
وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ
﴿٤٧﴾ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ
فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ
شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟

ٱلْخَيْرَٰتِ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ﴾ صنيع ﴿ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ﴾ يقعون سريعًا ﴿فِى ٱلْكُفْرِ﴾ في إنكار ما يجب في الشرع إقراره والاعتقاد به إذا وجدوا منه فرصة. روى البغوي: بسنده عن ابن عمر قال: إن اليهود جاؤا إلىٰ رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال: لهم رسول الله ﷺ: ما تجدون في التوراة في شأن الرجم؟ قال: نفضحهم ويجلدون، قال: عبدالله بن سلام: كذبتم إن فيها الآية الرجم، فأتوا بالتوراة فنشروها فوضع أحدهم يده على آية الرجم فقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال: له عبدالله: إرفع يدك فرفع يده فإذا فيها آية الرجم قالوا: صدق محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما، فقال: عبدالله فرأيت الرجل يحني على المرأة يقيها الحجارة، وأخرج أحمد في مسنده عن جابر بن عبدالله قال: زنىٰ رجل من أهل فدك فكتب أهل فدك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن اسألوا محمدًا عن ذٰلك فإن أمركم بالجلد فخذوه عنه وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه فسألوه عن ذلك فذكر نحو حديث مسلم فأمر به فرجم فنزلت ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ الآية، وأخرج البيهقي في الدلائل من حديث أبي هريرة نحوه قال: البغوي: وقيل: سبب نزول الآية القصاص وذلك أن بني نضير كان لهم فضل على بني قريظة فقال: بنو قريظة إخواننا بني النضير أبونا واحد وديننا واحد ونبيّنا واحد وإذا قتلوا منا قتيلاً لم يقيدونا وأعطون ديته سبعون وسقاً من تمر وإذا قتلنا منهم قتلوا القاتل وأخذوا منا الضعف مائة وأربعين وسقًا من تمر إن كان القتيل امرأة قتلوا بها رجلاً منا وبالرجل رجلين وبالعبد حرًا منا وجراحاتنا على التضعيف من جراحاتهم فاقض بيننا وبينهم، فأنزل الله عز وجل هذه الآية كذا روى أحمد وأبو داود عن ابن عباس قال: أنزلها الله في طائفتين من اليهود قهرت إحداهما الأخرى في الجاهلية حتى ارتضوا واصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة فديته خمسون وسقًا وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله ﷺ، فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلاً فأرسلت العزيزة أن ابعثوا الدية مائة وسق فقال: الذليلة وهل كان ذلك في حيين قط دينهما واحد ونسبتهما واحدة وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض إنا أعطيناكم هذا ضيمًا منكم لنا وفرقًا فأما إذا

قدم محمد فلا نعطيكم فكادت الحرب تهيجُ بينهما، ثم ارتضوا على أن جعلوا رسول الله ﷺ بينهما فأرسلوا إليه ناسًا من المنافقين ليختبروا رأيه، فأنزل الله عز وجل يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾ بيان لقوله الذين يسارعون ﴿ءَامَنَّا﴾ مقولة قالوا ﴿بِأَفْوَٰهِهِمْ﴾ متعلق بقالوا لا بآمنا ﴿وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ﴾ في محل النصب على الحال من فاعل قالوا، ويحتمل العطف على قالوا ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ عطف على من الذين قالوا يعني من المنافقين واليهود ﴿سَمَّٰعُونَ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هم سماعون والضمير للفريقين أو اللذين يسارعون، ويجوز أن يكون مبتدأ أو من الذين هادوا خبره أي من اليهود قوم سماعون ﴿لِلْكَذِبِ﴾ اللام إما مزيدة للتأكيد أو لتضمين السماع معنى القبول أي قابلون لما يفتريه الأحبار أو للعلة، والمفعول محذوف أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك فيها بالزيادة والنقصان والتغير والتبديل، وقيل: اللام بمعنى إلى أي سماعون إلى كذب أحبارهم ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ من اليهود ﴿لَمْ يَأْتُوكَ﴾ أي لم يحضروك وتجافوا عنك تكبرا أو إفراطًا في البغض، واللام في لقوم إما التضمن السماع معنى القبول أي مصغون لقوم آخرين قابلون كلامهم، وإما للعلة أي سماعون لأجلهم والإنهاء إليهم أي هم يعني بني قريظة جواسيس لقوم آخرين وهم أهل خيبر، ويجوز أن يتعلق اللام بالكذب وسماعون الثاني مكرر للتأكيد أي سماعون كلامك ليكذبوا عليك لقوم آخرين أي للإنهاء إليهم ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ﴾ المنزلة في التوراة من آية الرجم والقصاص وغير ذلك والكلم اسم جنس أو اسم جمع وليس بجمع ولذلك أفرد الضمير نظرًا إلىٰ لفظه في قوله تعالىٰ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ أي من بعد وضعه الله تعالىٰ مواضعه معنى يحرفون الكلم عما هو في التوراة إما لفظًا بأن يغيروه بغيره أو معنى بأن يحملوه على غير ما أريد منه، والجملة صفة أخرى لقوم أو صفة لسماعون أو حال من الضمير فيه أو استئناف لا موضع من الإعراب أو في موضع الرفع خبرًا عن مبتدأ محذوف أي هم يحرفون وكذلك قوله تعالىٰ ﴿يَقُولُونَ﴾، وجاز أن يكون حالاً من الضمير في يحرفون ﴿إِنْ أُوتِيتُمْ﴾ يعني إن أتاكم محمد ﷺ حكمًا مثل ﴿هَٰذَا﴾ المحرف ﴿فَخُذُوهُ﴾ أي اعملوا به ﴿وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ﴾ يعني أفتاكم محمد ﷺ بخلافه ﴿فَٱحْذَرُواْ﴾ قبول ما أفتاكموه ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾ ضلالته أو هلاكه أو عذابه ﴿فَلَن تَمْلِكَ﴾ يا محمد ﴿لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ أي لن تقدر ولن تستطيع له شيئًا من الاستطاعة كائنة من الله تعالىٰ في دفع مراده أو لن تقدر دفع شيء من مراده تعالىٰ، فقوله تعالىٰ من الله إما متعلق بقوله تملك ومن ابتدائية أو ظرف مستقر حال من شيئًا وشيئًا

منصوب على المصدرية أو المفعولية، فيه حجة لنا على المعتزلة في أن مراد الله لا ينفك عن إرادته ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ﴾، من الكفر آية محكمة دالة على فساد قول المعتزلة إن الله يريد من كل عباده الإيمان دون الكفر ﴿لَهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا خِزۡيٞۖ﴾ هوان بالقتل كما وقع في بني قريظة أو بالجزية والخوف من المؤمنين ﴿وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٞ﴾ وهو الخلود في النار والضمير للذين هادوا على تقدير الاستئناف بقوله ومن الذين هادوا وإلا فللفريقين ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ كرر للتأكيد أي هم سماعون ومثله ﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحۡتِۚ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي وأبو جعفر في المواضع الثلٰثة بضم الحاء والباقون بإسكانها، ومعناه الحرام وأصله الهلاك قال: الله تعالىٰ ﴿فَيُسۡحِتَكُم بِعَذَابٖۖ﴾[(١)] قال: الأخفش: السحت كل كسب لا يحل. نزلت الآية في حكام اليهود كعب بن الأشرف وأمثاله كانوا يرتشون ويقضون لمن رشاهم ويسمعون الكذب ويقبلونه من الراشي ولا يلتفتون إلىٰ خصمه، وقال: الحسن ومقاتل وقتادة والضحاك السحت هو الرشوة في الحكم، وقال: الحسن إنما ذٰلك في الحكم إذا رشوته ليحق لك باطلاً أو يبطل عليك حقًا فإما أن يعطي الرجل الوالي يخاف ظلمه ليدرأ به عن نفسه الظلم فلابأس به يعني لابس به على المعطي في دفعه وقاية لنفسه وماله وإما على الأخذ فحرام أخذه، قلت: وكذا إذا كان المدعي محقًا يرى أن القاضي لا يحكم له بحقه ولا يدفع عنه ظلم خصمه إلا بدفع الرشوة فلابأس له في الدفع وحرام على القاضي الأخذ لأن الحكم بالحق ودفع الظلم واجب عليه لا يجوز له أن يأخذ عليه شيئًا، قال: ابن مسعود من يشفع شفاعته ليرد بها حقًا أو يدفع بها ظلمًا فأهدى له فقبل فهو سحت فقيل له يا أبا عبد الرحمٰن ما كنا نرى ذلك إلا الأخذ على الحكم فقال: الأخذ على الحكم كفر، قال: الله عز وجل: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾[(٢)] وعن مسروق قال: قلت لعمر بن الخطاب أرأيت الرشوة في الحكم من السحت هي؟ قال: لا ولكن كفر إنما السحت أن يكون للرجل عند السلطان جاهُ منزلة ويكون للآخر إلى السلطان حاجة فلا يقضي حاجته حتى يهدي إليه هدية، وعن عمر قال: بابان من السحت يأكلهما الناس الرشا في الحكم ومهر الزانية. وعن ليث قال: تقدم إلى عمر بن الخطاب خصمان فأقامهما ثم عادا فأقامهما ثم عادا ففصل

---

(١) سورة طه، الآية: ٦١.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٤.

بينهما فقيل له في ذلك، فقال: تقدما إلى فوجدت لأحدهما ما لم أجد لصاحبه فكرهت أن أفصل بينهما على ذلك ثم عاد فوجدت بعض ذلك فكرهت ثم عادا قد ذهب ذلك ففصلت بينهما وقال: رسول الله ﷺ: «لعنة الله على الراشي والمرتشي في الحكم»(١) رواه أحمد والترمذي وصححهُ الحاكم عن أبي هريرة، وروى البغوي: نحوه عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا، وروى أحمد بإسناد ضعيف عن ثوبان مرفوعًا «لعن الله الراشي والمرتشي والرائش الذي يسعى بينهما».

فائدة: قال ابن همام الرشوة على أقسام: منها ما هو حرام على الأخذ والمعطي وهو الرشوة في تقليد القضاء فلا يصير قاضيًا وارتشاء القاضي ليحكم فلا ينفذ قضاؤه في تلك الواقعة وإن حكم بحق لأنه واجب عليه فلا يحل أخذ المال عليه ولا إعطائه، ومنها ما هو حرام على الآخذ دون المعطي كما إذا أعطى المال ليسوى أمره عند السلطان دفعًا للضرر أو جلبًا للنفع، وحيلة حلها للآخذ أن يستأجر يومًا إلى الليل أو يومين فيصير منافعه مملوكة له ثم يستعمله في الذهاب إلى السلطان للأمر الفلاني، وكذا إذا ما أعطى المال لدفع الخوف من المدفوع إليه على نفسه أو مال حرام على الآخذ دون المعطي لأن دفع الضرر على المسلم واجب ولا يجوز أخذ المال على الفعل الواجب.

فائدة: وفي المحيط الرشوة على أنواع: نوع منها أن يهدي الرجل إلىٰ رجل مالًا لابتغاء التودد والتحبب وهٰذا احلال من جانب المهدي والمهدى إليه، قلت وفي الباب قوله ﷺ: «تهادوا تحابوا»(٢) ونوع منها أن يهدي الرجل إلى رجل مالاً بسبب أن ذلك الرجل قد خوفه فيهدي إليه مالًا ليدفع الخوف عن نفسه أو يهدي إلى السلطان مالًا ليدفع ظلمه عن نفسه أو ماله وهذا النوع لا يحل للآخذ وعامة المشايخ على أنه يحل للمعطي لأنه بذل ماله وقايةً لنفسه وماله، ونوع منها أن يهدي الرجل إلىٰ رجل مالًا يسوى أمره فيما بينه وبين السلطان ويعينه في حاجته فإن كان حاجته حرامًا لا يحل من الجانبين الأخذ والإعطاء وإن كان مباحًا، فإن كان قد اشترط أنه إنما يهدي إليه ليعينه عند السلطان لا يحل الأخذ، وهل يحل الإعطاء تكلموا فيه؟ فمنهم من قال: يحل ومنهم من قال: لا يحل والحيلة فيه أن يستأجره صاحب الحادثة يومًا إلى الليل ليقوم بعمله وإن لم يشترط

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأحكام، باب: ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم (١٣٣٤).

(٢) رواه البخاري في الأدب والمفرد والنسائي في الكنى وأبو يعلى في مسنده، قال الزين العراقي إسناده جيد وقال ابن حجر: سنده. حسن. انظر فيض القدير (٣٣٧٣).

لكن إنما يهدي إليه ليعينه عند السلطان، فقال: عامة المشايخ: لا يكره أخذه، وقيل: يكره كذا نقل عن ابن مسعود ﴿فَإِن جَآءُوكَ﴾ يا محمد يعني اليهود لتحكم بينهم ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ﴾ خيّر الله سبحانه رسوله ﷺ إذا تحاكم إليه الكفار بين الحكم والإعراض قال: البغوي: اختلفوا في حكم هٰذه الآية اليوم هل للحاكم الخيار في الحكم بين أهل الذمة إذا تحاكموا إلينا؟ فقال: أكثر أهل العلم هو حكم ثابت وليس في سورة المائدة منسوخ حكام المسلمين بالخيار في الحكم بين أهل الكتاب إن شاؤا حكموا وإن شاؤا لم يحكموا وإن حكموا حكموا بحكم الإسلام وهو قول النخعي والشعبي وعطاء وقتادة، وقال: قوم يجب على حكام المسلمين أن يحكم بينهم والآية منسوخة نسخها قوله تعالىٰ ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[1] وهو قول مجاهد وعكرمة، وروي ذٰلك عن ابن عباس وقال: لم ينسخ من المائدة إلا آيتان قوله تعالىٰ ﴿لَا تُحِلُّوا۟ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾[2] نسخها قوله تعالىٰ ﴿وقاتلوا ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾[3] وقوله تعالىٰ ﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ﴾[4] نسخها قوله تعالىٰ ﴿وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾[5] قال: البيضاوي قيل: لو تحاكما الكتابيان إلى القاضي لم يجب عليه الحكم وهو قول الشافعي، والأصح وجوبه إذا كان المترافعان أو أحدهما ذميًا لأنا التزمنا عنهم ودفع الظلم منهم والآية ليست في أهل الذمة، وعند أبي حنيفة رحمه الله يجب مطلقًا، قلت: إذا ترافع إلى القاضي كافران ذميان أو حربيان يجب على القاضي الحكم بينهما بالعدل لأنه التزم من السلطان القضاء بالحق وكذا إذا ترافع أحدهما والمدعى عليه مسلم أو ذمي لالتزامه حكم الشرع بالإسلام أو الاستسلام بخلاف ما إذا كان المدعى عليه حربيًا حيث لم يلتزم أحكامنا، وأما إذا ترافع مسلمان أو ذميان أو حربيان أو مختلفان إلى رجل من المسلمين غير الحكام ليحكم بينهم لا يجب عليه قبول التحكيم بل هو بالخيار إن شاء حكم بينهم وإن شاء أعرض عنهم ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ﴾ بالعدل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ العادلين قال: رسول الله ﷺ: «إن المقسطين عند الله علىٰ منابر من نور»[6]

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤٩.
(٢) سورة المائدة، الآية: ٢.
(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٦.
(٤) سورة المائدة، الآية: ٤٢.
(٥) سورة المائدة، الآية: ٤٩.
(٦) أخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق (٣٤٠٦).

رواه مسلم عن عبدالله بن عمرو، وعن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أفضل عباد الله عند الله منزلة يوم القيامة إمام عادل رفيق وإن شر الناس عند الله منزلة إمام جائر خرق» رواه البيهقي في شعب الإيمان ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾ تعجيب من تحكيمهم من لا يؤمنون به والحال أنهم يعلمون حكم الله فإن عندهم التوراة فيها حكم الله وهو الرجم وهم لا يعملون به، والحاصل أنه ليس غرضهم من تحكيمهم إياك إصابة الحق وإقامة الشرع بل إنما يطلبون ما يكون أهون عليهم وإن لم يكن حكم الله، وقوله فيها حكم الله حال من التوراة إن رفعتها بالظرف وإن جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن في الظرف وتأنيثها لكونها نظيرة المؤنث في كلام العرب كرماة ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ﴾ عطف على يحكمونك داخل في التعجيب يعني ثم يعرضون عن حكمك الموافق لكتابهم ﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ أي بعد تحكيمك ﴿وَمَآ أُوْلَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بشيء من كتب الله تعالىٰ لا بالتوراة وإلا لعملوا بها وآمنوا بما يصدقه ويوافقه ولا بكتابك ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى﴾ إلى الحق ﴿وَنُورٌ﴾ ينكشف به أحكام الله تعالىٰ ويجتلى به القلوب الغير القاسية ﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ﴾ موسى ومن بعده من الأنبياء آخرهم محمد ﷺ قضى عليهم بالرجم، وقال: الحسن والسدي: أراد به محمدًا ﷺ حكم على اليهود بالرجم وذكر بلفظ الجمع كما في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا﴾[١] ويحكم بصيغة المضارع يدل على أن حكم محمّد ﷺ أيضًا داخل في المقصود بالآية، وقيل: إن المراد بالنبيين ههنا الذين بعثوا بعد موسى قبل عيسىٰ ليحكموا بالتوراة بقرينة قوله تعالىٰ ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى﴾[٢] وعلى تقدير شمول كلمة النبيين المذكورة محمدًا ﷺ وغيره لا بد من التأويل في قوله تعالىٰ وقفينا على آثارهم بأن الضمير راجع إليهم بالنسبة إلى بعض أفرادهم كما في قوله تعالىٰ ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾[٣] ومن هٰهنا قال: أبو حنيفة: يجب علينا العمل بشرائع من قبلنا ما لم يظهر نسخه، قال: رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولىٰ والآخرة الأنبياء إخوة من علات أمهاتهم شتى ودينهم واحد»[٤] الحديث متفق عليه،

---

(١) سورة النحل، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٤٦.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٢٨.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ (٣٤٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: فضائل عيسى عليه السلام (٢٣٦٥).

يعني دينهم واحد وهو ما قضى الله به سبحانه وطرق ظهور ذلك الدين في الدنيا شتى بعد تعينات الأنبياء ﴿ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ﴾ أي انقادوا الحكم الله صفة أجريت على النبيين مدحا لهم وتنويهًا لشأن المسلمين وتعريضًا لليهود حيث لا يحكمون بما في التوراة ولا ينقادون لحكم الله تعالىٰ ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾ إن تابوا من الكفر، متعلق بأنزلنا أو بالظرف المستقر أعني فيها هدى ونور أو بيحكم أي يحكمون بها في تحاكمهم، وعلى التقدير الثالث قيل: اللام بمعنى على كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَإِنۡ أَسَأۡتُمۡ فَلَهَاۚ﴾(١) يعني فعليها وقوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ﴾(٢) أي عليهم، قلت: وعلى هذا التأويل جاز أن يكون معنى الآية يحكم النبيون بالتوراة على اليهود بكفرهم فإنَّ التوراة يحكم عليهم أنه إذا جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه، قال: البيضاوي: هذا القيد يعني للذين هادوا يدل على أن المراد بالنبيين في هذه الآية أنبياء بني إسرائيل الذين بعثوا بعد موسى عليه السَّلام ليحكموا بما في التوراة لا من لم يومر بما في التوراة ومنهم عيسى ومحمد ﷺ، وكذا قوله تعالىٰ ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾(٣) وهذا القول منه مبني على مذهب الشافعي رضي الله عنه أن شرائع من قبلنا لا يكون حجة علينا، قلنا: قوله تعالىٰ ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗاۚ﴾ لا يدل على نسخ جميع أحكام التوراة بل على بعضها أو أكثرها وما لم يظهر نسخ حكم ثبت بالكتاب أو السنة أن الله تعالىٰ حكم به لا بد من العمل به لقوله تعالىٰ ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾(٤) والله أعلم ﴿وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾ أي الصوفية الزهاد يحكم بها المسترشدين منهم فيما يتعلق بتهذيب الأخلاق وتجلية القلوب ﴿وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ جمع حبر بفتح الحاء وكسرها والكسر أفصح هو العالم المحكم للشيء، وقيل: الحبر بمعنى الجمال في الحديث: «يخرج من النار رجل قد ذهب حبره وصبره» أي حسنه وهيئته ومنه التحبير للتحسين، ويقال للعالم حبراً لما عليه من جمال العلم والعلماء جمال الأمة ﴿بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ﴾ العائد إلى الموصول محذوف وبيانه من قوله تعالىٰ ﴿مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ الجار والمجرور متعلق بيحكم والباء للسببية والضمير المرفوع في استحفظوا راجع إلى النبيين والربانيين والأحبار، والاستحفاظ منهم تكليفهم بحفظه والعمل به ومنعهم عن نسيانه وعن ترك العمل به وعن التضييع والتحريف يعني يحكم بها الأنبياء ومن تبعهم بسبب أمرهم الله تعالىٰ بأن يحفظوه

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٧.

(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٥.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤٨.

(٤) سورة الأنعام، الآية: ٩٠.

﴿وَكَانُواْ عَلَيْهِ﴾ أي على الاستحفاظ من الله أو على كتاب الله ﴿شُهَدَآءَ﴾ رقباء يعلمونه ويبينونه ﴿فَلَا تَخْشَوُاْ﴾ أيها الحكام ﴿ٱلنَّاسَ﴾ في الحكومة على خلاف مرادهم ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في ترك العمل بكتابي وأحكامي، أثبت الياء في الوصل فقط أبو عمرو وحذفها الجمهور في الحالين، أخرج ابن عساكر والحكيم الترمذي عن ابن عباس أنه قال: إنما يسلط على ابن آدم من خافه ابن آدم فإن لم يخف إلا الله لم يسلط عليه غيره وإنما وكل ابن آدم بمن رجا ابن آدم فإن لم يرج ابن آدم إلا الله لم يكله إلى سواه ﴿ولا تشتروا﴾ أي لا تستبدلوا ﴿بِـَٔايَٰتِي﴾ بأحكامي التي أنزلتها ﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ من متاع الدنيا على سبيل الرشوة ونحو ذلك هذا صريح في أن حكام هذه الأمة مأمورون بالحكم بما ثبت كونه في التورٰية ولم يثبت نسخه ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ مستهيناً به جاحد إله كذا قال: عكرمة ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ إن لم يحكم بالإستهانة، وقيل: المراد بالكفر الفسق وجاز أن يكون المراد بالكفر ستر الحق، قال: ابن عباس وطاووس: ليس بكفر ينقل عن الملة بل إذا فعل فهو به كفر يعني ستر الحق وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر ﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ أي فرضنا ﴿عَلَيْهِمْ﴾ أي على بني إسرائيل ﴿فِيهَآ﴾ أي في التوراة ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ﴾ القاتلة حراً كانت أو رقيقًا ذكرًا كانت أو أنثى مسلمًا كانت أو ذميًا تقتل ﴿بِٱلنَّفْسِ﴾ المقتولة كيفما كانت وقد مر حكم هذه المسئلة في شريعنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ﴾[1] الآية ﴿وَٱلْعَيْنَ﴾ تقفأ ﴿بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ﴾ تجدع ﴿بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ﴾ تقطع ﴿بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ﴾ تقلع ﴿بِٱلسِّنِّ﴾ قرأ الكسائي العين والأنف والأذن والسن بالرفع على أنها جمل متعاطفة عطفت على أن وما في حيزها، كأنه قيل: كتبنا عليهم النفس بالنفس، فإن الكتابة والقراءة يقعان على الجمل كالقول أو مستأنفة، ومعناها وكذلك العين مقفوة بالعين والأنف مجدوعة بالأنف والأذن مقطوعة بالأذن والسن مقلوعة بالسن أو على أن المرفوع منها معطوف على المستكن في قوله بالنفس، وإنما ساغ لأنه في الأصل مفصول عنه بالظرف والجار والمجرور مبنية للمعنى والباقون بالنصب، وقرأ نافع الأذن بالأذن وفي أذنيه بإسكان الذال حيث وقع والباقون بضمها، ﴿وَٱلْجُرُوحَ﴾ ذات ﴿قِصَاصٌ﴾ قرأ ابن كثير والكسائي وأبو عمرو وابن عامر وأبو جعفر بالرفع على أنه إجمال للحكم بعد التفصيل والباقون بالنصب عطفًا على إسم إن وهذا تعميم بعد التخصيص، ولفظ القصاص ينبئ عن المماثلة فكل ما أمكن فيه رعاية المماثلة يجب فيه القصاص ومالا فلا فاليد إن قطع من المفصل عمدًا قطعت يد الجاني من ذلك المفصل إن كانت يده أكبر من اليد المقطوعة

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

وكذلك الرجل ومارن الأنف والأذن والسن لإمكان رعاية المماثلة، ومن ضرب عين رجل فقلعها لا قصاص عليه لامتناع المماثلة في القلع، فإن كانت العين قائمة وذهب ضوءها فعليه القصاص لإمكان المماثلة فتحمى له المرآة ويجعل على وجهه قطن رطب ويقابل عينه بالمرآة فيذهب ضوءها، وهو مأثور عن جماعة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، قال: في الكفاية هذه حادثة وقعت في زمن عثمان فسأل الصحابة عنها فلم يكن عندهم جواب فحضر علي رضي الله عنه فأجاب بهذا، فقضى عثمان بهذا ولم ينكر عليه أحد فصار إجماعًا ولا قصاص في عظم إلا في السن.

مسألة: ولا يقتص من الجراحة إلا بعد الاندمال عند أبي حنيفة وأحمد وقال: الشافعي يقتص في الحال، لنا: حديث جابر أن رجلاً جرح فأراد أن يستقيد منه فنهى رسول الله ﷺ أن يستقاد من الجارح حتى يبرأ المجروح رواه الدارقطني.

مسألة: من قطع يد رجل من نصف الساعد أو جرحه جائفة فبرأ منها فلا قصاص عليه لأنه لا يمكن اعتبار المماثلة فيه، إذ الأول كسر العظم ولا ضابطة فيه وكذا البرأ نادر فيفضى الثاني إلى الهلاك ظاهرًا، وقال: الشافعي: لو كسر عضده وأبانه قطع من المرفق وله حكومة الباقي، وكذا في كسر الساعد وغيره من العظام أن له قطع أقرب مفصل من موضع الكسر وحكومة الباقي.

مسألة: لا قصاص عند أبي حنيفة في اللسان ولا في الذكر إلا أن يقطع الحشفة لأنهما ينقبضان وينبسطان فلا يمكن اعتبار المماثلة، وعن أبي يوسف أنه إذا قطع اللسان أو الذكر من أصله يجب القصاص وبه قال: الشافعي وأحمد لأنه يمكن اعتبار المساواة والشفة إن استقصاها بالقطع يجب القصاص لإمكان اعتبار المماثلة بخلاف ما إذا قطع بعضها لأنه يتعذر اعتبارها.

مسألة: ولا يقطع اليد الصحيحة باليد الشلاء ولا يمين بيسار ولا يسار بيمين إجماعًا.

مسألة: في العين القائمة بلا نور واليد الشلاء ولسان الأخرس والذكر الأشل والإصبع الزائدة حكومة عدل عند الجمهور، وعند أحمد فيها ثلث دية العضو الصحيح لحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبيّ ﷺ قضى في العين العوراء السادة مكانها إذا طمست ثلث ديتها وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها وفي السن السوداء إذا نزعت بثلث ديتها رواه البيهقي من طريق النسائي، وعن ابن عباس موقوفًا في اليد الشلاء

ثلث الدية وفي العين القائمة إذا خُسفت ثلث الدية رواه الدارقطني.

مسألة: إن كان يد المقطوع صحيحة ويد القاطع شلاء أو ناقصة الأصابع فالمقطوع بالخيار عند أبي حنيفة رحمه الله إن شاء قطع اليد المعيبة ولا شيء غيرها وإن شاء أخذ الأرش كاملًا لأن استيفاء الحق كملا متعذر فله أن يتجوز بدون حقه وله أن يعدل إلى البدل، وعند الشافعي يجب الأرش لا غير.

مسألة: من شج رجلًا فاستوعبت الشجة ما بين قرنيه وهي لا تستوعب ما بين قرني الشاج فالمشجوج بالخيار إن شاء اقتص بمقدار شجته يبتديء بها من أي الجانبين شاء وإن شاء أخذ الأرش، وفي عكسه يخير أيضًا.

مسألة: ويجري القصاص في كسر السن كما يجري في قطعها عند أبي حنيفة رحمه الله، وقال الشافعية: لا قصاص في الكسر لامتناع التماثل، قلنا يمكن التماثل إذا يبرد بالمبرد وفي الباب حديث أنس أن رسول الله ﷺ: «قضى القصاص في السن»(١) رواه النسائي، وعن أنس أيضًا قال: «كسرت الربيع وهي عمة أنس بن مالك ثنية جارية من الأنصار فأتوا النبيّ ﷺ فأمر بالقصاص فقال: أنس بن النضر عم أنس ابن مالك: لا تكسر ثنيتها يا رسول الله، فقال: رسول الله ﷺ: «يا أنس كتاب الله القصاص» فرضي القوم وقبلوا الأرش، فقال: رسول الله ﷺ: «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره»(٢) متفق عليه.

مسألة: ليس فيما دون النفس شبهة عمد إنما هو عمد أو خطأ لأن شبه العمد فيما دون النفس عمد.

مسألة: لا قصاص بين الرجل والمرأة فيما دون النفس ولا بين الحر والعبد ولا بين العبدين عند أبي حنيفة رحمه الله، وعند الأئمة الثلاثة يجري القصاص في جميع ذلك إلا في الحر يقطع طرفًا للعبد جرياً على أصلهم من أنه لا يقتص حر لعبد، لقوله تعالىٰ ﴿ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ﴾(٣) وهذه الآية بعمومها يعني العين بالعين حجة لهم على أبي حنيفة، ووجه قول أبي

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: القسامة، باب: القصاص في السن (٤٧٤٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلح، باب: الصلح في الدية (٢٧٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: إثبات القصاص في الأسنان وما في معناها (١٦٧٥).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

حنيفة أن الأطراف يسلك بها مسلك الأموال فينعدم التماثل بالتفاوت في القيمة وهو معلوم قطعًا بتقويم الشرع فأمكن اعتباره بخلاف الأنفس لأن المتلف به الحياة بإزهاق الروح ولا تفاوت فيه.

مسألة: يجب القصاص في الأطراف بين المسلم والذمي عند أبي حنيفة رحمه الله للتساوي بينهما في الأرش عنده، وقال الشافعي وأحمد: إن قطع المسلم طرف كافر فلا قصاص لعدم جريان القصاص بينهما في الأنفس وقد مر المسئلة في سورة البقرة ﴿فَمَن تَصَدَّقَ﴾ من أصحاب الحق به إن بالقصاص وعفا عن الجاني ﴿فَهُوَ﴾ أي التصدق ﴿كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾ أي للمتصدق كذا قال: عبدالله بن عمرو بن العاص والحسن والشعبي وقتادة، أخرج ابن مَرْدَوَيه عن رجل من الأنصار عن النبيّ ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ﴾ قال: هو الرجل يكسر سنه أو يقطع يده أو يقطع شيء منه أو يجرح في بدنه فيعفو عن ذلك فيحط عنه قدر خطاياه فإن كان ربع الدية فربع خطاياه وإن كان الثلث فثلث خطاياه وإن كانت الدية حطت عنه خطاياه كذلك، وروى الطبراني في الكبير بسند حسن عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق من جسده بشيء كفر الله بقدره من ذنوبه» والطبراني والبيهقي عن سنجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من ابتلي فصبر وأعقل فشكر وظلم فغفر وظلم فاستغفر أولئك لهم الأمن وهم مهتدون» وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي الدمام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجل يصاب بشيء في جسده فتصدق به إلا رفعه الله به درجة وحط عنه خطيئة»(١) ولما أصيب شيخنا وإمامنا بجراحة توفي بها وإستشهد أرسل إليه أمير الأمراء، وقال: لأقيدن ممن جنى عليك أيها الشيخ فقال: الشيخ رضي الله تعالىٰ عنه لا تعرضوا بمن جنى عليّ فتصدق الشيخ به، وقيل: الضمير عائد إلى الجاني المفهوم مما سبق معنى عفوه كفارة لذنب الجاني لا يؤخذ به في الآخرة كما أن القصاص كفارة له وأما أجر العافي فعلى الله قال: الله تعالىٰ ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾(٢) قال: البغوي: روي ذلك عن ابن عباس وبه قال: مجاهد وإبراهيم وزيد بن أسلم، وجاز أن يكون معنى الآية فمن تصدق به أي انقاد للقصاص لمن وجب له القصاص فهو كفارة له من ذنوبه قال: الله تعالىٰ: ﴿وَلَكُمْ فِى

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الديات، باب: ما جاء في العفو (١٣٩١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الديات، باب: العفو في القصاص (٢٦٩٣).

(٢) سورة الشورى، الآية: ٤٠.

﴿ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾[1] ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ من القصاص وغيره ﴿فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ﴾ بالإمتناع من ذٰلك ﴿وَقَفَّيْنَا﴾ أي أتبعناهم يعني النبيين، حذف المفعول لدلالة الجار والمجرور عليه أعني ﴿عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم﴾ أي على آثار النبيين الذين أسلموا ﴿بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ مفعول ثان عدي إليه الفعل بالباء ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ﴾ في موضع النصب على الحال من الإنجيل ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ أي الإنجيل ﴿مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ﴾ عطف على فيه هدى وكذا قوله ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً﴾ وجاز نصبهما على العلية عطفًا على محذوف يعني رحمة للناس وهدى وموعظة ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ لأنهم هو المنتفعون به، أو تعلقًا بمحذوف تقديره وآتيناه هدى وموعظة، وعلى تقدير نصبهما على العلية عطفًا عليهما ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ﴾ في قراءة حمزة بكسر اللام ونصب يحكم يعني ولكي يحكم وعلى التأويل الأول لام كي متعلق بحذوف تقديره وآتيناه ليحكم وأما على قراءة الجمهور بسكون اللام والجزم على أنه صيغة أمر والجملة مستأنفة. فإن قيل: الإنجيل نسخ بالقرآن وصيغة الأمر للحال أو للإستقبال فكيف يتصور الأمر بالحكم بما في الإنجيل؟ قلنا: لا نسلم أنه منسوخ بجميع أحكامه وما نسخ منه فتركه باتباع القرآن محكوم فيه فالحكم بالناسخ الذي ورد في القرآن حكم بما أنزل الله في الإنجيل والحكم بالمنسوخ بعد النسخ ترك العمل بالإنجيل وأهل الإنجيل هم أمة عيسى عليه السّلام قبل بعثة النبيّ ﷺ وأمة محمّد ﷺ بعد بعثته بدليل قوله تعالىٰ لعيسىٰ: ﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ﴾[2] ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ الخارجون عن حكمه أو عن الإيمان بالاستهانة ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾ يا محمد ﴿ٱلْكِتَـٰبَ﴾ القرآن متلبسًا ﴿بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ﴾ أي من جنس الكتب المنزلة فاللام الأولىٰ للعهد والثانية للجنس ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ﴾ روى الوالبي عن ابن عباس رضي الله عنهما أي شاهدًا وهو قول مجاهد وقتادة والسدي والكسائي وقال: عكرمة دالاً، قال: سعيد بن جبير وأبو عبيدة مؤتمنًا عليه وقال: الحسن أمينًا، وقال: سعيد بن المسيّب والضحاك قاضيًا، وقال: الخليل رقيبًا وحافظًا والمعنى متقاربة، ومعنى الكل أن كل كتاب يشهد به القرآن ويصدقه فهو كتاب الله، قال: ابن جريح القرن أمين على ما قبله من الكتب فما أخبر أهل الكتاب من كتابهم فإن كان في القرآن فصدقوه وإلا فكذبوه يعني إن كان في القرآن تصديقه فصدقوه إن كان في القرآن تكذيبه فكذبوه وإن كان القرآن ساكتًا عنه فاسكتوا عنه لإحتمال الصدق والكذب من أهل الكتاب، قيل: أصل مهيمن مايمن

(١) سورة البقرة، الآية: ١٧٩. (٢) سورة آل عمران، الآية: ٥٥.

مفيعل من الأمانة فقلبت الهمزة هاء ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم﴾ أي بين الناس ﴿بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ في القرآن فإنه إما موافق لما سبق من الأحكام أو ناسخ له ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ أي أهواء الناس إن أرادوا منك الحكم على خلاف ما أنزل الله ﴿عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ متعلق بقوله لا تتبع لتضمنه معنى لا تنحرف، أو حال من فاعله أي لا تتبع أهواءهم معرضًا عما جاءك من الحق ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ﴾ أي جعلنا لكل أمة منكم أيها الناس ﴿شِرْعَةً﴾ أي شريعة وهي الطريق إلى الماء شبه الدين لأنه طريق إلى ما هو سبب للحياة الأبدية ﴿وَمِنْهَاجًا﴾ طريقًا واضحًا في الدين من نهج الأمر إذا أوضح، أستدل البيضاوي بهذه الآية على أنا غير متعبدين بالشرائع المتقدمة، ونحن نقول إذا ثبت بالقرآن أو السنة أن الله تعالىٰ حكم بشيء في شيء من الكتب السابقة ولم يثبت نسخه فنحن متعبدون به بناء على أنه من أحكام شريعتنا، والقول بترك جميع ما نزل في الكتب السابقة لا يساعده عقل ولا نقل واختلاف الشرائع إنما هو باختلاف أكثر الفروع مع اتحاد الأصول لا محالة ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ جماعة متفقة علىٰ جميع الفروع في جميع الأعصار من غير نسخ وتبديل ﴿وَلَٰكِن﴾ لم يشأ ذلك وجعلكم أممًا شتى علىٰ شرائع مختلفة ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ من الأحكام المناسبة لكل عصر وقرن أي ليعلم من يتبع حكم الله ممن ينقلب على عقبيه جمودًا علىٰ دين آبائهم، وقيل: معناه ولو شاء الله إجتماعكم على الإسلام لأجبركم عليه ولكن لم يجبر ليبلوكم ﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ يعني بادروا إلى الأعمال الصالحة اغتنامًا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم فإنه من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيء ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ استئناف فيه تعليل للاستباق ووعد ووعيد للمبادرين والمقصرين ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ بالجزاء الفاصل بين المحق والمبطل، روى ابن إسحاق: عن ابن عباس قال: قال كعب بن أسد وعبدالله بن صوريا وشاس بن قيس إذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه، فأتوه فقالوا: يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار اليهود وأشرافهم وساداتهم وأنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا وإن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن لك فأبى ذلك فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم﴾ إلى قوله (يوقنون) عطف على الكتاب أي أنزلنا إليك الكتاب وأنزلنا إليك الحكم أو على الحق أي أنزلناه بالحق وبأن أحكم، وجاز أن يكون جملة بتقدير وأمرنا أن أحكم بينهم ﴿بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ عطف علىٰ احكم وكذا ﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ﴾ أي أن يضلوك ويصرفوك وأن مع صلته بدل إشتمال من الضمير المنصوب يعني احذر فتنتهم أو مفعول له يعني احذرهم مخافة أن يفتنوك أولئك يفتنوك

﴿عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن الحكم المنزل وأرادوا غيره ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ﴾ أي يعجل لهم الله العقوبة في الدنيا ببعض ذنوبهم هٰهنا وضع المظهر موضع المضمر، والمعنى يريد الله أن يصيبهم به أي بذلك التولي في الدنيا وهٰذا الإبهام لتعظيم التولي والتنبيه على أن لهم ذنوب كثيرة وأحدها هذا ﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ يعني من اليهود ﴿لَفَٰسِقُونَ﴾ المتمردون المعتدون في الكفر ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ﴾ قرأ ابن عامر بالتاء الفوقانية على الخطاب والباقون بالتحتانية على الغيبة والمراد بالجاهلية الملة الجاهلية وهي متابعة الهوىٰ قيل: نزلت في قريظة وبني النضير طلبوا من رسول الله ﷺ أن يحكم بما كان يحكم به أهل الجاهلية من التفاضل بين القتلى، والاستفهام للإنكار يعني لا تفعل ذٰلك ﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ﴾ يعني لا أحد أحسن ﴿مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾ أي عندهم واللام للبيان كما في قولك هيئت لك أي هذا الاستفهام لقوم يوقنون فإنهم هم الذين يتدبرون في الأمور ويتحققون في الأشياء بأنظارهم فيعلمون أن لا أحسن حكمًا من الله تعالىٰ. أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: أسلم عبدالله بن أبي ابن سلول ثم أنه قال: إن بيني وبين قريظة والنضير حلف وإني أخاف الدوائر فارتد كافرًا، وقال: عبادة بن الصامت إني أبرأ إلى الله من حلف قريظة والنضير وأتولى الله ورسوله والمؤمنين فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية إلىٰ قوله ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ الآية، وقوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ الآية وقوله ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ﴾ وأخرج ابن إسحٰق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قينقاع نشب بأمرهم عبدالله بن أبي ابن سلول وقام دونهم، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ وتبرأ إلى الله ورسوله ومن حلفهم وكان أحد بني عوف بن الخزرج وله من حلفهم مثل الذي لهم من عبدالله بن أبي فتبرأ من حلفائه الكفار وولايتهم، قال: ففيه وفي عبدالله بن أبي نزلت.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ يَقُولُونَ نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٞۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِيَ بِٱلۡفَتۡحِ أَوۡ أَمۡرٖ مِّنۡ عِندِهِۦ فَيُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ إِنَّهُمۡ لَمَعَكُمۡۚ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ ذَٰلِكَ فَضۡلُ ٱللَّهِ يُؤۡتِيهِ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ

يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ رَٰكِعُونَ يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ
هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ
مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ
ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ
إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ
ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ
ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا۟ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا۟ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا۟
يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ
﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ
﴿٦٣﴾ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ
وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ
ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ
﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ
﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ
أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ أي لا تعتمدوا عليهم ولا تعاشروهم معاشرة الأحباب ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ إيماء إلى علة النهي يعني أنهم متفقون على خلافكم وإضراركم وتوالي بعضهم بعضًا لاتحادهم في الدين ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ﴾ يعني عبدالله بن أبي ﴿فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ يعني كافر منافق، فقال: النبيّ ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه» قال: إذا قبل. وجاز أن يكون قوله تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ مبنيًا على التجوز يعني من يتولهم فهو فاسق والفاسق يشابه الكافر، والغرض منه التشديد في وجوب مجانبتهم، قال: رسول الله ﷺ: «أنا بريء من كل مسلم أقام مع المشركين لا ترأىٰ ناراهما»(١) رواه الطبراني برجال ثقات عن خالد

---

(١) رواه الطبراني ورجاله ثقات.

أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الجهاد، باب: النهي عن مساكنة الكفار (٩٢٩٠).

بن الوليد وأخرج أبو داود والترمذي والنسائي عن جرير بن عبدالله ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِى ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الذين ظلموا أنفسهم بموالاة الكفار، وظلموا المؤمنين بموالاة أعدائهم ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ يعني عبدالله ابن أبي ابن سلول وأصحابه من المنافقين ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمۡ﴾ أي في موالاة اليهود ومعاونتهم مفعول ثان لترى إن كان من الرؤية بمعنى العلم وإلا فهو حال من فاعله ﴿يَقُولُونَ﴾ حال من فاعل يسارعون ﴿نَخۡشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾ من دوائر الزمان بأن ينقلب الأمر ويكون الدولة للكفار ولا يتم أمر محمّد فيدور علينا كذا قال: ابن عباس، وقيل: معناه نخشى أن يدور الدهر علينا بمكروه فنحتاج إلىٰ نصرهم أو يصيبنا جدب وقحط فلا يعطونا الميرة، أخرج ابن جرير من حديث عطية وابن إسحٰق أن عبادة بن الصامت قال: لرسول الله ﷺ: إن لي موالي من اليهود كثيرًا عددهم وإني أبرأ إلى الله ورسوله من ولايتهم وأوَالي إلى الله ورسوله، فقال: ابن أبي إني رجل أخاف الدوائر لا أبرأ من ولاية موالي، قال: البغوي: فقال: النبيّ ﷺ: «يا أبا الحباب ما نفست من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه» قال: إذا قبل قال الله تعالىٰ ﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأۡتِىَ بِٱلۡفَتۡحِ﴾ قال: قتادة ومقاتل: بالقضاء الفصل من نصر محمد ﷺ على من خالفه، وقال: الكلبي: والسدي: فتح مكة قال: الضحاك: فتح قرى يهود خيبروفدك وغيرها ﴿أَوۡ أَمۡرٍ مِّنۡ عِندِهِۦ﴾ أي إظهار أسرار المنافقين وقتلهم وتفضيحهم أو قتل بني قريظة وإجلاء بني النضير واستئصال اليهود من جزيرة العرب ﴿فَيُصۡبِحُواْ﴾ أي هؤلاء المنافقين منصوب بأن مقدرة بعد فاء السببية الواقعة بعد عسى لأنه بمعنى لعل وهو من ملحقات التمني كما في قوله تعالىٰ ﴿لَّعَلِّىٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ لَا أَسۡبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ﴾[1] بالنصب، وجاز أن يكون معطوفًا على الفتح تقديره عسى الله أن يأتي بالفتح وصيرورة المنافقين نادين، وجاز أن يكون معطوفًا يأتي وهذا إما على تقدير كون أن يأتي اسم عسى بدلاً من الله مغنيًا عن الخبر بما تضمنه من الحدث، وإما على تنزيل عسى الله أن يأتي منزلة عسى أن يأتي الله لأن كليهما بمعنى واحد، فالتقدير عسى أن يأتي الله بالفتح وعسى أن يصبحوا إلا على تقدير كون يأتي خبر عسى لأنه حينئذ لا بد من الضمير في خبر عسى عائدًا إلى اسمه، وجاز أن يقال لفظة الله في قوله أقسموا بالله مظهر في موضع الضمير والله أعلم ﴿عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ﴾ استبطنوه من النفاق وموالاة الكفار فضلاً عم أظهروه مما أشعر على نفاقهم ﴿نَٰدِمِينَ﴾ خبر ليصبحوا والجار والمجرور متعلق به ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ قرأ الكوفيون بالواو ويقول بالرفع على أنه كلام مبتدأ، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر بغير واو، وهكذا في مصاحفهم ويقول بالرفع

(١) سورة غافر، الآية: ٣٦ ـ ٣٧.

على الاستئناف كأنه في جواب قائل بقول فماذا يقول المؤمنون حينئذ، وقرأ أبو عمرو ويعقوب بالواو ويقول بالنصب على أنه معطوف على يصبحوا، والمعنى إذا جاء الله بالفتح يصير المنافقون نادمين ويقول المؤمنون متعجبين أو على احتمالات أخر ذكرناها في فيصبحوا، والتقدير عسى أن يأتي الله بالفتح وقول المؤمنين كذلك أو عسى أن يأتي الله بالفتح أو عسى أن يقول المؤمنون أو عسى الله أن يقول المؤمنون أهؤلاء المنافقون الذين أقسموا به تعالىٰ كذٰلك ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني المنافقين ﴿ٱلَّذِينَ أَقۡسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ أي أغلظها، مصدر قائم مقام الجملة الواقعة حالاً تقديره أقسموا بالله يجتهدون جهد إيمانهم ولذٰلك جاز كونه معرفة أو منصوب على المصدرية من أقسموا لأنه بمعناه ﴿إِنَّهُمۡ﴾ أي المنافقين ﴿لَمَعَكُمۡۚ﴾ هذه الجملة جواب للقسم، يعني يقول المؤمنون بعضهم لبعض تعجبًا من حال المنافقين حيث كانوا يقسمون بأنهم لمع المؤمنين وتبجّحا بما مَنَّ الله عليهم من الإخلاص أو يقولون لليهود فإن المنافقين كانوا يحلفون لليهود بالمعاضدة ويقولون لهم إن أخرجتم لنخرجن معكم وإن قوتلتم لننصرنكم ﴿حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡ فَأَصۡبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾ في الدنيا والآخرة، هذه الجملة إما من مقولة المؤمنين أو من مقولة الله تعالىٰ شهادة لهم بحبوط أعمالهم وخسرانهم ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ﴾ قرأ نافع وابن عامر يرتد وبفك الإرغام، والباقون بالإدغام بفتح الدال ﴿مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ﴾ يعني عن الإسلام إلى الكفر قال: الحسن علم الله تبارك وتعالىٰ أن قومًا يرجعون عن الإسلام بعد موت نبيهم فأخبر أنه سيأتي ﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ العائد إليٰ عن محذوف تقديره فسوف يأتي الله، أي يقيم الله تعالىٰ لمدافعتهم قومًا منكم يحبهم ويحبونه وإختلفوا في ذلك القوم من هم قال: علي رضي الله عنه ابن أبي طالب والحسن والضحاك وقتادة هم؟ أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة وما نعي الزكاة، وذلك أن النبيّ ﷺ لما قبض ارتد عامة العرب إلا أهل مكة والمدينة والبحرين من عبد القيس، ومنع بعضهم الزكاة وهمّ أبو بكر بقتالهم فكره ذلك أصحاب النبيّ ﷺ، وقال: عمر كيف تقاتل الناس وقد قال: رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إلٰه إلا الله فمن قاله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله عز وجل» فقال: أبو بكر رضي الله عنه والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، قال: أنس بن مالك كرهت الصحابة قتال ما نعي الزكاة وقالوا أهل القبلة، فتقلد أبو بكر رضي الله عنه سيفه وخرج وحده فلم يجدوا بداً من الخروج على إثره، قال: ابن مسعود رضي الله عنه كرهنا ذلك في الابتداء ثم حمدناه عليه في الانتهاء، قال: أبو بكر بن

عياش سمعت أبا حفص يقول ما ولد بعد النبيين مولود أفضل من أبي بكر رضي الله عنه قام بعد النبيّ ﷺ في قتال أهل الردة، وقال: قد ارتد في حياة النبيّ ﷺ ثلاث فرق منهم مُذْحَجُ ورئيسهم ذو الحمار عبهلة بن كعب العنسي ويلقب بالأسود وكان كاهناً مَشْعبِذًا فتنبى باليمن، واستولى على بلاده فكتب رسول الله ﷺ إلى معاذ بن جبل ومن معه من المسلمين، وأمرهم أن يحثوا الناس على التمسك بدينهم وعلى النهوض إلى حرب الأسود فقتله فيروز الديلمي على فراشه قال: ابن عمر فأتى الخبر النبيّ ﷺ من السماء الليلة التي قتل فيها، وقال: النبيّ ﷺ: «قتل الأسود البارحة قتله رجل مبارك» قيل: ومن هو؟ قال: «فيروز وفاز فيروز» فبشر النبيّ ﷺ أصحابه بهلاك الأسود وقبض ﷺ من الغد وأتى خبر مقتل العنسي المدينة في آخر شهر ربيع الأول بعد مخرج أسامة وكان ذلك أول فتح جاء أبا بكر رضي الله عنه . والفرقة الثانية بنو حنيفة باليمامة ورئيسهم مسيلمة الكذاب وكان قد تنبّأ في حياة رسول الله ﷺ في آخر سنة عشر وزعم أنه أشرك مع محمد ﷺ في النبوة، وكتب إلى رسول الله ﷺ من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله أما بعد فإن الأرض نصفها لي ونصفها لك وبعث بذلك إليه رجلين من أصحابه، فقال: لهما رسول الله ﷺ لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما، ثم أجاب «من محمد رسول الله إلى مسيلمة الكذاب أما بعد فإن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين» ومرض رسول الله ﷺ وتوفي فبعث أبو بكر خالد بن الوليد إلى مسيلمة في جيش كثير حتى أهلكه الله على يدي وحشي يقول قتلت خير الناس في الجاهلية وشر الناس في الإسلام. والفرقة الثالثة بنو أسد ورئيسهم طلحة بن خويلد وكان طليحة آخر من ارتد وادعى النبوة في حياة النبيّ ﷺ وأول من قوتل بعد وفاة النبيّ ﷺ من أهل الردة فبعث أبو بكر خالد بن الوليد إليه فهزمهم خالد بعد قتال شديد وأفلت طليحة فمر على وجهه هاربًا نحو الشام ثم إنه أسلم بعد ذلك وحسن إسلامه، وقد ارتد بعد وفاة النبيّ ﷺ في خلافة أبي بكر رضي الله عنه خلق كثير سبع فرق فزارة قوم عيينة بن حصين وغطفان قوم قرة بن سلمة القشيري، وبنو سليم قوم الفجأة بن عبد يا ليل وبنو يربوع قوم مالك بن نويرة، وبعض تميم قوم شجاج بنت المنذر المتنبية زوجة مسيلمة وأسلمت آخرًا، وكندة قوم الأشعث بن قيس وبنو بكر بن وائل بالبحرين قوم الحطيم حتى كفى الله بالمسلمين أمرهم ونصر دينه على يدي أبي بكر رضي الله عنه، قالت عائشة توفي رسول الله ﷺ وارتدت العرب وأشرب النفاق ونزل بأبي ما لو نزل بالجبال الراسيات لما ضمهيا. وارتد في خلافة عمر غسان قوم جبلة ابن الأيهم لما أجرى عليه عمر

حكم القصاص تنصر وصار إلى الشام، وقال: قوم المراد بقوم يحبهم ويحبونه هم الأشعريون، روري عن عياض بن غنم قال: لما نزلت هذه الآية قال: رسول الله ﷺ: «قوم هذا وأشار إلى أبي موسى الأشعري» رواه ابن جرير في سننه والطبراني والحاكم وكانوا من اليمن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة الإيمان يمان والحكمة يمانية»(١) متفق عليه، وقال: الكلبي: هم أحياء من اليمن ألفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وبجيلة وثلثة آلاف من أفناء الناس فجاهدوا في سبيل الله يوم القادسية في أيام عمر رضي الله عنه ﴿أَذِلَّةٍ﴾ جمع ذليل من ذلّ يذل ذُلاً وذلالة بالضم، وذلة بالكسر ومذلة وذلالة بالفتح بمعنى هَانَ كذا في القاموس والذلة إن كانت على الإنسان من نفسه فهي محمودة قال: الله تعالىٰ: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾(٢) أي كن كالمقهور لهما وإن كانت من غيره عليه فعليه عذاب قال: الله تعالىٰ ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾(٣) و﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ﴾(٤) وضد الذلة العز بمعنى الغلبة والعزيز الذي يقهر ولا يقهر، وهي إن كان للإنسان من نفسه لنفسه فمذموم قال: الله تعالىٰ ﴿بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ۝٢﴾(٥) وقد يستعار حينئذ للحمية قال: الله تعالىٰ: ﴿أَخَذَتْهُ ٱلْعِزَّةُ بِٱلْإِثْمِ ۚ فَحَسْبُهُۥ جَهَنَّمُ﴾(٦) وإن كانت من الله تعالىٰ فكمال ونعمة قال: الله تعالىٰ ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾(٧) وقال: عز وجل ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا ۚ﴾(٨) وقال: عليه السلام: «كل عز ليس من الله فهو ذل» قال: البيضاوي هو جمع ذليل لا ذلول فإن جمعه ذلل، لكن قال: في القاموس جمع ذليل ذلال وأذلاء وأذلة جمع ذلول ذلل وأذلة فأذلة جمع لكليهما، قلت: فإن كان جمع ذلول فهو ضد صعب ومعناهما متقارب وحاصل المعنى أنهم متواضعون لينون رحماء متعاطفون ﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ كان القياس للمؤمنين فأورد على ههنا بمعنى اللام للمشاكلة التي دعى إليها المقابلة وتنبيهًا لاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قدوم الأشعريين وأهل اليمن (٤٣٩٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه (٥٢).

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٢٤.

(٣) سورة يونس، الآية: ٢٧.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٦١.

(٥) سورة ص، الآية: ٢.

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢٠٦.

(٧) سورة المنافقون، الآية: ٨.

(٨) سورة فاطر، الآية: ١٠.

علو مرتبتهم وفضلهم على من يذلون لهم أو هي بمعناها أورد لتضمن الذل معنى العطف والحنو، أو يقال ذكر الأذلة في مقابلة الأعزة تبنى عن نفي عزهم على المؤمنين كأنه قيل: غير أعزة على المؤمنين ﴿أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي أشداء عليهم متغلبين ما استكانوا لهم وما ضعفوا في مقابلتهم نظير هذه الآية قوله تعالىٰ: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ﴾[١] ﴿يُجَٰهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ حال من الضمير في أعزة، وجاز أن يكون صفة أخرى لقوم ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوۡمَةَ لَآئِمٖۚ﴾ الواو يحتمل أن يكون للحال يعني يجاهدون، وحالهم أنهم لا يخافون لوم الكفار كما هو حال المنافقين كانوا يخرجون في جيوش الإسلام إما خوفًا من ظهور نفاقهم أو طمعًا في الغنيمة ومع ذلك يخافون لومة أولياءهم من اليهود فلا يعملون شيئًا مما يعلمون أنه يلحقهم لوم من جهتهم، أو هي عاطفة عطف على يجاهدون بمعنى أنهم هم الجامعون بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في دينهم عن عبادة بن الصامت، قال: «بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كنا لا نخاف في الله لومة لائم»[٢] متفق عليه، واللومة المرّة من اللوم، وفي تنكيرها وتنكير لائم مبالغتان كأنه قال: لا يخافون شيئًا قط من لوم أحد من اللوام ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني محبتهم ومحبوبيتهم لله تعالىٰ وذلهم للمؤمنين وقهرهم على الكفار ومجاهدتهم في سبيل الله وعدم خوفهم من لومة لائم بعد ارتداد قوم منهم وضعف شوكتهم ﴿فَضۡلُ ٱللَّهِ﴾ عليهم وعطائه ﴿يُؤۡتِيهِ﴾ يمنحه ويوفق به ﴿مَن يَشَآءُۚ﴾ من عباده فمن رأى فيه شيئًا من ذلك الأوصاف يجب عليه أن يشكر الله تعالى ولا يعجب بنفسه وأنى يكون العجب لمن اتصف بهذه الأوصاف ﴿وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ﴾ فضله وقدرته، وقالت الصوفية واسع وسعة بلا كيف يتجلى كمالاته في المظاهر كلها ﴿عَلِيمٌ﴾ بمواقع أعمال قدرته لا يفوته ما يقتضيه الحكمة، ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ متصل بقوله تعالىٰ ﴿لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَ﴾ وما بينهما إما لتأكيد النهي كقوله تعالىٰ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ وقوله تعالىٰ ﴿فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم﴾ الآية، وإما لتوطئة تعيين من هو حقيق للولاية كقوله تعالىٰ ﴿فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ الآية، وهذه الآية لتعيين من هو حقيق بالولاية والنفي المستفاد بأنما هو على قول البصريين لتأكيد النهي المستفاد مما سبق، وإنما قال: وليكم ولم يقل أوليائكم للتنبيه على أن الولاية لله خاصة على الأصالة وما هو لرسوله وللمؤمنين فبالتبع ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ صفة

---

(١) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: البيعة، باب: كيف يبايع الإمام الناس (٧٢٠٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (١٧٠٩).

للذين آمنوا لأنه جار مجرى الاسم، ولو قدر له موصوف يكون صفة ثانية لموصوفه أو بدل منه، ويجوز نصه على المدح وكذا رفعه بتقدير المبتدأ يعني هم أو الاستئناف في جواب الذين آمنوا ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ الواو للعطف على يقيمون الصلاة ويؤتون الزكوة والمعنى هم مصلون صلاة ذات ركوع بخلاف صلاة اليهود والنصارى فإنها لا ركوع فيها أو المعنى هم خاضعون متخشعون في صلاتهم وزكاتهم، قال: الجوهري يستعمل الركوع تارة في التواضع والتذلل، وجاز أن يكون الواو للحال من فاعل يؤتون أي يؤتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلاة مسارعة إلى الإحسان. أخرج الطبراني في الأوسط بسند فيه مجاهيل عن عمار بن ياسر، قال: وقف على علي بن أبي طالب سائلٌ وهو راكع في تطوع ونزع خاتمه وأعطاه السائل فنزلت ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ الآية وله شواهد قال: عبد الرزاق بن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ﴾ قال: نزلت في على ابن أبي طالب، وروى ابن مردويه عن وجه آخر عن ابن عباس مثله وأخرج أيضا عن علي مثله، وأخرج ابن جرير عن مجاهد وابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل مثله وروى الثعلبي عن أبي ذر والحاكم في علوم الحديث عن علي رضي الله عنه فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً، وهذه القصة تدل على أن العمل القليل في الصلاة لا يبطلها وعليه انعقد الإجماع وعلى أن صدقة التطوع تسمى زكاة. ونزول هذه الآية في علي رضي الله عنه لا يقتضي تخصيص الحكم به لأن العبرة لعموم اللفظ دون خصوص المورد كما يدل عليه صيغة الجمع، ولعل ذكر الركوع ههنا على سبيل التمثيل وعلى مقتضى الحادثة الواردة فيه، والمراد منه يؤتون الزكاة فورًا على السؤال بلا مهلة، وقال: البيضاوي إن صح أنه نزل في علي رضي الله عنه فلعله جيء بلفظ الجمع ليرغب الناس في مثل فعله فيندرجوا فيه، قلت: ولو كان المراد به علي رضي الله عنه فالحصر المستفاد بإنما على قول البصريين حصر إضافي بالنسبة إلى اليهود والنصارى دون المؤمنين كما في قوله تعالىٰ ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾[١] وذكر البغوي: أنه روي عن ابن عباس أنها نزلت في عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وعبدالله بن أبي ابن سلول حين تبرّأ عبادة من اليهود، وقال: أتولى الله ورسوله والذين آمنوا فنزل فيهم من قوله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾ إلى قوله ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ الآية يعني عبادة وسائر أصحاب رسول الله ﷺ، وقال: جاء عبدالله بن سلام إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله إن قومنا قريظة والنضير قد هجرونا وفارقونا وأقسموا أن لا يجالسونا فنزلت هذه الآية، فقال: رضينا بالله وبرسوله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٤٤.

وبالمؤمنين أولياء. وقال: جويبر عن الضحاك في قوله تعالى ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قال: هم المؤمنون بعضهم أولياء بعض، وقال: أبو جعفر محمد بن علي الباقر رضي الله عنهما نزلت في المؤمنين فقيل له إن ناسًا يقولون إنها نزلت في علي ابن أبي طالب رضي الله عنه فقال: هو من المؤمنين، رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية وروي عن عكرمة أنها نزلت في أبي بكر رضي الله عنه، قال: البغوي: وعلى هذه الروايات أراد بقوله وهم راكعون مصلون صلاة التطوع بالليل والنهار ﴿رَٰكِعُونَ يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ قال: أبن عباس يريد المهاجرين والأنصار يعني من يتخذهم أولياء ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ تقديره فإنهم هم الغالبون، وضع المظهر موضع المضمر تنبيهًا على البرهان عليه كأنه قيل: ومن يتول هؤلاء فهم حزب الله وحزب الله هم الغالبون فهم هم الغالبون وتنويهًا بذكرهم وتعظيمًا لشأنهم وتشريفًا لهم بهذا الاسم وتعريضًا لمن تولى غير هؤلاء بأنهم حزب الشيٰطن في القاموس الحزب بالكسر الوردوالطائفة والسلاح وجند الرجل وأصحابه الذين على رأيه، قلت: وهذا هو المراد هٰهنا، قال: البيضاوي الحزب القوم يجتمعون لأمر حزبه، في القاموس حزبه الأمر يعني نابه واشتد عليه. أحتجت الروافض بهذه الآية على انحاصر الخلافة في علي رضي الله عنه قالوا المراد بالولي المتولي لأمور المسلمين والمستحق للتصرف فيهم فالله سبحانه كما أثبت الولاية لنفسه وللرسول أثبت لعلي رضي الله عنه وذكر بكلمة إنما للحصر، ولا شك أن ولاية الله والرسول عامة فكذلك ولاية علي وهو الإمام دون غيره، وأحتجوا بحديث البراء بن عازب وزيد ابن أرقم أن رسول الله ﷺ: «لما نزل بغدير خم أخذ بيد علي» فقال: «ألستم تعلمون أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا بلى، قال: ألستم تعلمون أني أولىٰ بكل مؤمن من نفسه؟ قالوا بلى، فقال: «اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» فلقيه عمر بعد ذلك فقال: له هنيئًا يا ابن أبي طالب أصبحت وأمسيت مولى كل مؤمن ومؤمنة»[١] رواه أحمد وغيره، وقد بلغ هذا الحديث مبلغ التواتر رواه جمع من المحدثين في الصحاح والسنن والمسانيد برواية نحو من ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ منهم علي بن أبي طالب وبريدة بن حصيب وأبو أيوب وعمرو ابن مرة وأبو هريرة وابن عباس وعمار بن بريدة وسعد بنوقاص وابن عمر وأنس وجرير بن مالك بن الحويرث وأبو سعيد الخدري وطلحة وأبو الطفيل، وحذيفة بن أسيد وغيرهم، وفي بعض الروايات «من

---

(١) رواه أحمد ورجاله ثقات وعند الترمذي طرف منه.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٤٦٢٨).

كنت أولىٰ به من نفسه فعلي وليه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» قالت الروافض هذا الحديث حديث غدير خم نص جلي في خلافة علي رضي الله عنه وعن عمران بن حصين أن النبيّ ﷺ، قال: «إن عليًا مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن»[1] رواه الترمذي وابن أبي شيبة، وهذين الحديثين أولى بالاحتجاج من الآية لأنه نص محكم في وجوب ولاية علي رضي الله عنه غير شامل لغيره بخلاف الآية فإنها على تقدير صحة نزولها في علي شاملة لجميع المؤمنين فإن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، لكن استدلال الروافض بالحديثين والآية على نفي خلافة غيره باطل فإن الولي والمولى مشتقان من الولي بمعنى القرب والدنو، قال: في القاموس: الولي اسم من الولى ويقال الولي للمحب والصديق والنصير، وفي الصحاح الولاء والتوالي أن يحصل شيئان فصاعدًا حصولاً ليس بينهما ما ليس منهما ويستعار ذلك للقرب من حيث المكان ومن حيث النسبة ومن حيث الدين ومن حيث الصداقة والنصرة والاعتقاد والولاية والنصرة ويطلق أيضًا على تولي الأمر، وفي القاموس المولى المالك والعبد والمعتِق والمعتَق على البناء للفاعل والمفعول والصاحب والقريب كابن العم ونحوه وألجار وألحليف وابن العم والنزيل والشريك وابن الأخت والولي وألرب وألناصر والمنعم والمنعم عليه والمحب والتابع والصديق وقد ورد في القرآن ونسبة المحبة والقرب التي بين العبد والله سبحانه يطلق عليه الولاية ويطلق الولي على المؤمن فيقال ولي الله وعلى الله فيقال الله ولي الذين آمنوا وأطلق المولى في القرآن على الله سبحانه حيث قال: ﴿نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ﴾[2] وعلى العباد فيما بينهم أيضًا حيث قال: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[3] فهٰذه الآية وهٰذه الأحاديث لا يدل شيء منها على خلافة علي فضلاً عن نفي خلافة غيره، بل إنما يدل الآية على استحقاق محبته والحديث على وجوب محبته وحرمة عداوته كما يدل الآية على حرمة ولاية اليهود والنصارى أعني محبتهم ومناصرتهم، أخرج أبو نعيم المدايني عن الحسن المثنى بن الحسن المجتبى أنه لما قيل: له إن خبر «من كنت مولاه» نص في إمامة علي، قال: أما والله لو يعني النبيّ ﷺ بذلك الإمامة والسلطان لأفصح لهم فإنه ﷺ كان أفصح الناس للمسلمين وكان سبب خطبة النبيّ ﷺ بغديرخم أن النبيّ ﷺ بعث عليًا إلى اليمن أمير العسكر فتسرى جارية من الخمس وشكى بذلك بعض الناس فغضب النبيّ ﷺ لأجل شكايته، وقال: ما تريدون من رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله؟ وخطب تلك الخطبة ليتمكن محبة

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (٣٧٢٣).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤٠.

(٣) سورة التحريم، الآية: ٤.

علي في قلوب المؤمنين ويزول شكاياتهم، وقوله ﷺ: «ألستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن» الغرض منه تنبيه المسلمين على وجوب امتثال أمره في محبة علي رضي الله عنه وكذا دعاء ﷺ في آخر الحديث للتأكيد في محبته، قلت وهذه الآية تدل على إبطال مذهب الروافض بوجهين، أحدهما أن قوله تعالىٰ ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ يستأصل بنيان التقية التي عليها بناء مذهبهم فإن عليًا رضي الله عنه تابع الخلفاء الثلٰثة وصلى معهم وجاهد معهم إلى ثلاثًا وعشرين سنة وأنكح ابنته عمر رضي الله عنها ، فإن كان ذلك بالتقية خوفًا من الناس لا يكون علي داخلاً في حكم هذه الآية ولا مجال بهذه القول الباطل إلا للروافض خذلهم الله والله أعلم، وثانيهما أن قوله تعالىٰ: ﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ يدل على أن الفرقة الناجية ليست إلا أهل السنة والجماعة دون الروافض وغيرهم من أهل الأهواء لبداهة غلبة أهل السنة في القرون والأمصار بل الروافض يعترفون بذلك حيث قالوا إن عليًا كان مع الخلفاء الثلٰثة تقية مقهورًا مغلوبًا والأئمة بعده لم يظهروا دينهم خوفًا وعلَّموا أصحابهم دينهم خفيةً ويأمرونهم بالإخفاء ويقولون للجدُر آذانٌ كذا رَوَوا عن الباقر والصادق في كتبهم، وقالوا صاحب الأمر اختفى في سرد دابة سر من رأي نحواً من ألف سنة والله أعلم، روى ابن جرير عن ابن عباس قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحارث قد أظهر الإسلام نفاقًا وكان رجال من المسلمين يوادونهما فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ﴾ إلىٰ قوله تكتمون ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ مهزوًا به وملعوبًا حيث يظهرون الإيمان ويضمرون الكفر رتب النهي عن موالاتهم على استهزائهم إيماء إلى علته النهي من باب ترتب الحكم على العلة وتنبيهًا على أن هذا الوصف يوجب المعادات فكيف يجوز موالاتهم ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ يعني اليهود ﴿وَٱلْكُفَّارَ﴾ يعني المشركين يؤيده قراءة ابن مسعود ومن الذين أشركوا، قرأ أبو عمرو والكسائي بالجر عطفًا على الموصول الثاني، والباقون بالنصب عطفًا على الموصول الأول، عبَّر المشركين بالكفار لتضاعف كفرهم، وجاز أن يكون المراد بالكفار أعم من أهل الكتاب وأهل الشرك فهو تعميم بعد تخصيص على قراءة النصب تنبيهًا على أن الاستهزاء والكفر كل واحد منهما يقتضي المعاداة ويمنع الموالاة ﴿أَوْلِيَآءَ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بترك المناهي ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما سبق يعني أن الإيمان بالله وبوعده ووعيده يوجب التقوٰى عن المناهي المقتضية للوعيد، قال: الكلبي: كان منادي رسول الله ﷺ إذا نادى للصلاة وقام المسلمون إليها قالت اليهود قد قاموا لا قاموا وصلوا لا صلوا على طريق الاستهزاء وضحكوا فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ﴾ عطف على اتخذوا دينكم يعني لا

تتخذوا الذين إذا ناديتم ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا﴾ يعني الصلاة أو المناداة ﴿هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن السدي أن نصرانيًا بالمدينة كان إذا سمع المؤذن يقول أشهد أن محمدًا رسول الله، قال: أحرق الله الكاذب فدخل خادمه ذات ليلة بنار وهو وأهله ينام فتطايرت منها شرارة فاحترق هو وأهله، قيل: إن الكفار لما سمعوا الأذان حسدوا المسلمين فدخلوا على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا محمد لقد أبدعت شيئًا لم يسمع به فيما مضى من الأمم فإن كنت تدعي النبوة فقد خالفت فيما أحدثت الأنبياء قبلك ولو كان فيه خيرًا لكان أولى الناس به الأنبياء فمن أين ذلك صياح كصياح العنز فما أقبح من صوت وما استهجن من أمر فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا﴾[(١)] وأنزل الله هذه الآية ﴿ذَٰلِكَ﴾ الاستهزاء بالحق ﴿بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾فإن مقتضى العقل ترك الاستهزاء والتأمل في حسن الشيء وقبحه، وفي هذه الآية دليل على أن الكافرين مع كونهم عاقلين في أمور الدنيا كما يشهده البداهة لا يعقلون شيئًا من أمور الدين، وبهذا يظهر أن صرف الحواس والعقل والنظر في المقدمات ليست علة موجبة لحصول العلم بالمطالب كما يزعمه الفلاسفة بل هو أمر عادي يخلق الله العلم بعد النظر إن شاء الله أعلم. روى ابن جرير عن ابن عباس قال: أتى النبيّ ﷺ نفر من اليهود فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبي رافع وعاري بن عمرو فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، قال: أؤمن بالله وما أنزل إلىٰ إبراهيم وإسمٰعيل وإسحٰق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى وما أوتي النبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون، فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته، وقالوا لا نؤمن بعيسى ولا بمن آمن به، وفي رواية قالوا والله ما نعلم أهل الكتاب أقل حظًا في الدنيا والآخرة منكم ولا دينًا شرًا من دينكم فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ﴾ قرأ الكسائي بإدغام لام هل وبل في التاء كما في هٰذه الآية وقوله تعالىٰ ﴿هَلْ تَعْلَمُ﴾[(٢)] والثاء والسين والزاء والطاء والضاد والنون نحو هل ثوب وبل سولت وبل زين، وبل طبع وبل ظننتم وبل ضلوا وهل ندلكم وهل ننبئكم وهل نحن وشبهه، وأدغم حمزة في التاء والثاء والسين فقط، واختلف عن خلاد عند الطاء في قوله بل طبع وأدغم أبو عمرو هل ترى من فطور فهل ترى لهم في الملك والحاقة لا غير وأظهر الباقون عند اليمانية والاستفهام للإنكار بمعنى النفي والنقمة العيب المنكر المكروه والأسقام مكافأته، ومعنى ما تنقمون ما تنكرن وتكرهون وتعيبون ﴿مِنَّآ﴾ أي من أعمالنا وصفاتنا شيئًا ﴿إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ

---

(١) سورة فصلت، الآية: ٣٣.

(٢) سورة مريم، الآية: ٦٥.

أُنزِلَ مِن قَبۡلُ﴾ يعني إلا إيمانًا بالله وبكل ما أنزل الله من الكتب وذلك هو الحسن البين حسنه ﴿وَأَنَّ أَكۡثَرَكُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ الواو للحال من فاعل هل تنقمون يعني لا تكرهون إلا إيماننا والحال أن أكثركم فاسقون أي كافرون فمالكم لا تعلمون أنكم على أقبح الصفات من إنكار الكتب السماوية، ونحن على أحسنها ومع ذلك تكرهون الحسن ولا تكرهون القبيح، أو هي للعطف على أن آمنا وكان المستثنى لازم الأمرين وهو المخالفة، يعني لا تنكرون منا إلا مخالفتكم حيث دخلنا في الإيمان وأنتم خارجون عنه أو كان تقديره واعتقاد أنَّ أكثركم فاسقون فحذف المضاف، أو على علة آمنا بتقدير فعل منصوب، يعني إلا أن آمنا وإعتقدنا أن أكثركم فاسقون أو هو معطوف على علة محذوفة والتقدير هل تنقمون منا إلا أن آمنا لعدم إتصافكم ولأن أكثركم فاسقون، فهو منصوب بنزع اللام الخافض أو منصوب بإضمار فعل دل عليه هل تنقمون أي ولا تنقمون أن أكثركم فاسقون أو هي بمعنى مع يعني هل تنقمون إلا أن آمنا مع أن أكثركم فاسقون، قيل: لا يتم هذا على ظاهر كلام النحاة حيث يشترطون في المفعول معه المصاحبة في معمولية الفعل ويتم على مذهب الأخفش حيث اكتفى في المفعول معه المقارنة في الوجود مطلقًا. قلنا: الاشتراط في المفعول معه لا يوجب أن يشترط في كل واو بمعنى مع فليكن الواو بمعنى مع للعطف ولا يكون مفعولاً معه عند النحاة لانتفاء شرطه ويكون عند الأخفش، وجاز أن يكون مجرورًا معطوفًا على ما يعني ما تنقمون منا إلا الإيمان بالله وبما أنزل وبأن أكثركم فاسقون، وجاز أن يكون مرفوعًا على الابتداء والخبر محذوف تقديره ومعلوم عندكم إن أكثركم فاسقون، لكن حب الرياسة والمال يمنعكم عن الإنصاف، وجاز أن يكون تقدير الكلام وما تنقمون منا شيئًا لشيء إلا لأن آمنا ولأن أكثركم فاسقون يعني علة إنكار شيء تنكرونه منا ليس إلا المخالفة في الدين، ﴿قُلۡ﴾ يا محمد لمعشر اليهود ﴿هَلۡ أُنَبِّئُكُم﴾ أخبركم ﴿بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكَ﴾ المتقوم المكروه عندكم ﴿مَثُوبَةً﴾ جزاء وهي مختصة بالخير كالعقوبة بالشر وضعت ههنا موضع العقوبة استهزاء بهم كقوله تعالىٰ ﴿فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[1] المثوبة منصوب على التميز عن بشر، قال: البغوي: لما كان قول اليهود لم نر أهل دين أقل خطافي الدنيا والآخرة ولا دينًا شرًا من دينكم فذكر الجواب بلفظ الابتداء وإن لم يكن الابتداء شرًا كما في قوله تعالىٰ ﴿أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرّٖ مِّن ذَٰلِكُمُۗ ٱلنَّارُ﴾[2] ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ متعلق بشر ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾ بدل من شر على حذف المضاف ههنا أو فيما قبل تقديره بشر من ذلك أيضًا تقديره هو دين من لعنه الله

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢١.

(٢) سورة الحج، الآية: ٧٢.

﴿وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ فالقردة أصحاب السبت والخنازير كفار مائدة عيسٰى عليه السّلام، وروي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: أن المسخين كلاهما في أصحاب السبت فشُبّانُهم مسخوا قردة ومشايخهم مسخوا خنازير ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ قرأ حمزة عبد بضم الباء والطاغوت بكسر التاء علي الإضافة عطفًا على القردة وعبد بضم الباء، قيل: مفرد كعبد بسكون الباء وهما لغتان كسبع وسبُع، وقيل: هو اسم موضوع للمبالغة كحذر وفطن للبليغ في الحذر والفطانة، وقيل: هو جمع عبد ذكره في القاموس من صيغ الجمع كنُدُس، وقيل: أصله عبدة فحذف التاء للإضافة تحرزاً عن اجتماع الزيادتين من التاء والإضافة مثل أخلفوك، عد الأمر الذي وعدوا أي عدة الأمر، وقرأ الباقون بفتح الباء على الماضي، ونصب الطاغوت عطفًا على صلة من والمراد بالطاغوت إما العجل أستعير له من الشيطان بجامع المعبودية الباطلة، أو المراد الشيطان فإن عبادتهم العجل كان بتزيين الشيطان، وقيل: المراد به الكهنة وكل من أطاعوه في معصية الله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ ملعونون ﴿شَرٌّ مَّكَانًا﴾ من كل شرير جعل مكانهم شرًا ليكون أبلغ في الدلالة على شرارتهم ﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ من كل ضال عن السبيل السوي ونزلت في المنافقين قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ﴾ يعني المنافقين ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ بك وهم يسرون الكفر ﴿وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ﴾ الجملتان حالان من فاعل قالوا، وبالكفر وبه حالان من فاعلي دخلوا أو خرجوا، يعني قالوا آمنا بك، والحال أنهم كاذبون في هذا القول وقد دخلوا عندك متلبسين بالكفر وخرجوا لذلك لم يؤثر فيهم ما سمعوا منا ﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾ فيه وعيد لهم بالفضيحة في الدنيا والعذاب في الآخرة ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني من اليهود أو من المنافقين ﴿يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ قيل: الإثم المعاصي والعدوان الظلم وقيل: الإثم ما كتموا من التوراة والعدوان ما زادوا فيها ﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾ الحرام خصه بالذكر للمبالغة في الذم فإن أكلهم الرشى منعهم عن الإيمان بالنبيّ ﷺ وبعثهم على تحريف التوراة والكذب على الله وصد غيرهم عن الإيمان، ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ أي لبئس شيئاً بما يعملونه وَصَفَهم بسوء الأعمال بعد وصفهم بسوء الإعتقاد ليستدل بها على نفاقهم ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ﴾ يعني العلماء قيل: الربانيون علماء النصارى والأحبار علماء اليهود وتخصيص لعلمائهم عن النهي ﴿عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ﴾يعني الكذب ﴿وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾ الحرام وفيه كمال توبيخ عليهم حيث كان منصبهم النهي عن المنكر وهم يأمرون به ويفعلونه ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾ هذا أبلغ مما سبق فإن الصنع عمل الإنسان بعد تدرب فيه وتعود وتحري إجادة ولذلك ذم به خواصهم، ذكر في المدارك أنه روي عن ابن عباس هي أشد آية في القرآن

حيث أنزل تارك النهي عن المنكر منزلة مرتكب المنكر في الوعيد بل أبلغ منه، قال: البيضاوي: ترك الحسنة أقبح من الوقوع في المعصية لأن النفس يلتذ بها وتميل إليها ولا كذلك في ترك الإنكار عليها فكان جديراً بأبلغ الذم ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ قال ابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة: إن الله تعالىٰ قد بسط على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مالاً وأخْصَبهم ناحية فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوه كف الله عنهم ما بسط عليهم من السعة فعند ذلك نسبوه إلى البخل، وقال: فخاص بن عازوراء رأس يهود قينقاع يد الله مغلولة أي محبوسة مقبوضة عن الرزق كذا أخرج أبو الشيخ ابن حبان في تفسيره عن ابن عباس، وأخرج الطبراني عن ابن عباس قال: قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس أن ربك بخيل لا ينفق فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، قيل: إنما قال هٰذه المقالة فخاص أو النباش ولكن لما لم يَنْهَهُ الآخرون ورضوا بقوله أشركهم الله في نسبة القول إليهم، وغل اليد وبسطها مجاز عن البخل والجود ومنه قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ﴾(١) ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ دعاء عليهم بالبخل أو بالفقر والمسكنة أو بغل الأيدي حقيقة بالأسر في الدنيا أو بالإغلال في أعناقهم والسلاسل في نار جهنم ﴿وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ يد الله صفة من صفاته تعالى كالسمع والبصر والوجه لا يدرى كنهها إلا الله تعالىٰ ولا تذهب نفسك إلى الجارحة وتكيّفها ويجب على العباد الإيمان بها والتسليم، قال: أئمة السلف من أهل السنة في هذه الصفاتِ أَمِرُّوا كما جاءت بلا كيف، عن عمرو بن عنبسة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عن يمين الرحمٰن وكلتا يديه يمين رجال ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغشى بياض وجوههم نظر الناظرين يغبطهم النبيون والشهداء بمقعدهم وقربهم من الله» قيل: يا رسول الله ومن هم؟ قال: «جُمَّاع من نزاع القبائل يجتمعون علىٰ ذكر الله فيبتغون أطايب الكلام كما ينبغي أكل أطايبه»(٢) رواه الطبراني بسند جيد، والمتأخرون يؤلونه بما يليق به تعالىٰ من القدرة ونحوها قالوا بسط اليدين كناية عن الجود وثنى اليد مبالغة في الرد ونفي البخل عنه وإثباتًا لغاية الجود فإن غاية ما يبذله السخي من ماله أن يعطيه بيديه وتنبيهًا على منح الدنيا والآخرة وعلى ما يعطى للاستدراج وما يعطى للإكرام ﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾ يوسع تارة ويضيق أخرى على مقتضى حكمته، والجملة تأكيد للجود ودفع لتوهم البخل عند التضيق ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن

---

(١) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

(٢) رواه الطبراني ورجاله موثقون.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في مجالس الذكر (١٦٧٧١).

﴿رَبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾ كما أن الغذاء الصالح يزيد للصحيح قوة للمريض مرضًا وضعفًا كذلك القرآن لفساد بواطنهم يزيد هو طغيانًا وكفرًا، قيل: معناه، أنه كلما نزلت آية كفروا بها فازدادوا طغيانًا وكفرًا، وقيل: إنهم عند نزول القرآن يحسدون ويتمادون في الجحود فأسند الفعل إلى السبب البعيد مجازاً ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ يعني بين اليهود والنصارى قاله الحسن ومجاهد، وقيل: بين طوائف اليهود وجعلهم الله مختلفين في دينهم فلا يتوافق قلوبهم ولا يتطابق أقوالهم ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ﴾ ظرف مستقر صفة لنار أو لغو متعلق بأوقدوا ﴿أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾، قال: الحسن معناه كلما أرادوا حرب الرسول ﷺ وإثارة شر عليه أوقع بينهم منازعة كف بها عنه شرهم فردهم وقهرهم ونصر نبيه ودينه، وقال قتادة: هذا عام في كل حرب طلبته اليهود وذلك أنهم أفسدوا وخالفوا حكم التوراة فبعث الله عليهم ضطنوس الرومي ثم أفسدوا فسلط الله عليهم المجوس، ثم أفسدوا فبعث الله المسلمين فلا تلقى اليهود في بلد إلا وجدتهم أَذَلَّ الناس ﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾ أي للفساد أو مفسدين وهو اجتهادهم في إثارة الحروب والفتن، وجاز أن يكون يسعون بمعنى يطلبون وفسادًا منصوباً على المفعولية يعني يطلبون الفساد والكفر ويجتهدون في محو دين الإسلام وذكر النبيّ ﷺ من كتبهم ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ فلا يجازيهم الأشرار ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟﴾ محمد ﷺ بالقرآن ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾ الكفر والمعاصي ﴿وَٱتَّقَوْا۟ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾ التي فعلوها قبل ذلك وإن جلت عن عمرو بن العاص قال: أتيت النبيّ ﷺ فقلت: «ابسط يمينك فلأبايعك فبسط يمينه فقبضت يدي فقال: مالك يا عمرو؟ قلت أردت أن أشترط، قال: تشترط ماذا؟ قلت: أن يغفر لي، قال: أما علمت يا عمرو أن الإسلام يهدم ما كان قبله وأن الهجرة تهدم ما كان قبلها وأن الحج يهدم ما كان قبله»(١) رواه مسلم ﴿وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ فإن دخول الجنة مشروط بالإيمان، قال: رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمدٍ بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»(٢) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ يعني أقاموا حدودها وأحكامها وعملوا بما فيها ولم يحرفوها ولم يكتموها، ومن جملة إقامتها أن يؤمنوا بمحمد ﷺ وبينوا ما وصفه الله تعالىٰ في التوراة ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ يعني القرآن والزبور وسائر الكتب السماوية فإنهم مكلفون

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله وكذا الهجرة والحج(١٢١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملته (١٥٣).

بالإيمان بجميع الكتب فهي كالمنزل إليهم ﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْۚ﴾ قال الفراء: أراد به كمال التوسعة في الرزق كما يقال فلان في الخير من القرن إلى القدم، وقال ابن عباس لأنزلت عليهم المطر من فوقهم وأخرجت نبات الأرض من تحتهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ﴾(١) والحاصل أن ما كف الله عنهم من الرزق بشؤم كفرهم ومعاصيهم لا لبخل به تعالىٰ الله عن ذلك علوًا كبيرًا ﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌۖ﴾ عادلة غير غالية ولا مقتصرة وهم عبدالله بن سلام وأشباهه مؤمنوا أهل الكتاب ﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ أي ساء ما يعملونه أو ساء شيئاً عملهم وهي المعاندة وتحريف كتاب الله عز وجل والإعراض عنه والإفراط في عداوة النبيّ ﷺ والله أعلم، أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن رسول الله ﷺ، قال: «إن الله بعثني برسالته فَضِقْتُ بها ذرعًا وعرفت أن الناس مكذبي فوعدني لأبلغن أو ليعذبني» فنزلت:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًاۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًاۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌۖ كَانَا

(١) سورة الأعراف، الآية: ٩٦.

يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾
قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ
﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ
ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟
يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ
﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن
سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ
وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني كل شيء أنزل إليك لا يفوت منه شيء غير منتظر مضرتك ولا خائف من أحد مكروهاً، روي عن مسروق قال: قالت عائشة: من حدثك أن محمدًا كتم شيئًا مما أنزل الله فقد كذب وهو يقول ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾(١) وقيل: بلغ ما أنزل من الرجم والقصاص نزلت في قصة يهود، وقيل: نزلت في أمر زينب بنت جحش ونكاحها، وقيل: نزلت في الجهاد وذلك أن المنافقين كرهوه كما قال: الله تعالىٰ ﴿فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِىِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ﴾(٢) وكرهه بعض المؤمنين قال: الله تعالىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ﴾(٣) الآية وكان رسول الله ﷺ يمسك من الحث على الجهاد لما علم من كراهية بعضهم فأنزل الله هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم عن مجاهد، قال: لما نزلت (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك) قال: يا رب كيف أصنع وأنا وحدي يجتمعون علي فنزلت ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ الآية قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر ويعقوب رسالاته على الجمع والباقون رسالته على التوحيد يعني إن لم تفعل تبليغ كل شيء وتركت بعضه فكأنما ما بلغت شيئاً من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ (٤٦١٢).

(٢) سورة الأحزاب، الآية: ٢٠.

(٣) سورة النساء، الآية: ٧٧.

رسالاته لأن كتمان بعضها يضيع ما أدى منها كترك بعض أركان الصلاة، وذلك لأن ترك تبليغ البعض يستلزم كفر الناس بذلك البعض وإنكارهم كونه من الله تعالىٰ والإيمان ببعض الكتاب مع الكفر بالبعض لا يعد إيمانًا كقول اليهود نؤمن ببعض الكتاب ونكفر ببعض أو لأن كتمان البعض يستجلب العقاب مثل كتمان الكل نظيره قوله تعالىٰ ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[١] ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فلا تخفهم في التبليغ وإن كنت وحدك لا يستطيعون قتلك فلا يرد أن يقال أنه ﷺ قد شجر رأسه وكسرت رباعيته وأوذي بضروب من الأذىٰ، وقيل: نزلت هذه الآية بعدما شج رأسه، لأن سورة المائدة من آخر القرآن نزولاً، وأخرج الترمذي والحاكم عن عائشة قالت كان النبيّ ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية والله يعصمك من الناس فأخرج رأسه من القبة فقال: «يا أيها الناس انصرفوا فقد عصمنا الله في هذا»[٢] الحديث أنها ليلية فراشية، وروى البخاري عن عائشة تقول: «كان النبيّ ﷺ فلما قدم المدينة، قال: ليت رجلًا صالحًا من أصحابي يحرسني الليلة إذ سمعنا صوت سلاح فقال: من هذا؟ قال: أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك ونام النبيّ ﷺ»[٣] وأخرج الطبراني عن أبي سعيد الخدري قال: كان العباس عم رسول الله ﷺ فيمن يحرسه فلما نزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ ترك الحرس، وأخرج أيضًا عن عصمة بن مالك الحطمي قال: كنا نحرس رسول الله ﷺ بالليل حتى نزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ فترك الحرس، وأخرج ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة، قال: كنا إذا أصحبنا رسول الله ﷺ في سفر تركنا أعظم شجر وأظلها فينزل تحتها فنزل ذات يوم تحت شجرة وعلق سيفه فيها فجاء رجل فأخذه فقال: يا محمد من يمنعك مني؟ قال رسول الله ﷺ: «الله يمنعني منك ضع السيف» فوضعه فنزلت ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ قال: البغوي: وروى محمد بن كعب القرظي عن أبي هريرة نحوه وفيه فرعدت يد الأعرابي وسقط السيف من يده وجعل يضرب برأسه الشجرة حتى انتشر دماغه فأنزل الله عز وجل هذه الآية، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن جابر بن عبدالله، قال: لما غزا رسول الله ﷺ بني أنمار نزل ذات الرقيع بأعلى نخل فبينما هو جالس على رأس بئر قد دلى رجليه فقال: الوارث من بني النجار لأقتلن محمدًا فقال: له أصحابه كيف تقتله؟ قال: أقول له أعطني سيفك فإذا أعطانيه قتلته، فأتاه فقال: يا محمد أعطني سيفك أشمه فأعطاه إياه فرعدت يده،

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٣٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الحراسة في الغزو في سبيل الله (٢٨٨٥).

فقال: رسول الله ﷺ حال بيني وبينك ما تريد فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ الآية، وروى البخاري نحو هذه القصة وليس فيها ذكر نزول الآية ومن غريب ما ورد في سبب نزولها ما أخرجه ابن مردويه والطبراني عن ابن عباس قال: كان النبيّ ﷺ يحرس وكان يرسل معه أبو طالب كل يوم رجلًا من بني هاشم يحرسونه حتى نزلت هذه الآية فأراد عمه أن يرسل معه من يحرسه فقال: يا عم إن الله عصمني من الجن والإنس، وأخرج ابن مردويه عن جابر بن عبدالله نحوه وهذا يقتضي أن الآية مكية والظاهر خلافه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ أي لا يمكنهم ما يريدون من قتلك ومحو دين الإسلام، قال: البغوي: دعا رسول الله ﷺ اليهود إلى الإسلام فقالوا: أسلمنا قبلك وجعلوا يستهزءون به فيقولون تريد أن نتخذك كما اتخذ النصارى عيسى حنانًا فلما رأى النبيّ ﷺ ذلك سكت فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ﴾ الآية وأمره أن يقول ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ﴾ الآية وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: جاء رافع وسلام بن مشكم ومالك بن الضيف فقالوا: يا محمد ألست تزعم أنك على ملة إبراهيم ودينه وتؤمن بما عنده، قال: بلى ولكنكم أحدثتم وجحدتم بما فيها وكتمتم ما أمرتم أن تبينوه للناس، قالوا فإنا نأخذ بما في أيدينا فإنا على الهدى والحق فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَسۡتُمۡ عَلَىٰ شَيۡءٍ﴾ أي على دين معتد به عند الله، أو يقال إذا لم يكن دينهم معتدًا به عندالله تعالىٰ والدين كالصلاة له وجود إعتباري بإعتبار الشرع لا وجود له سواه كان باطلًا فصدق لستم على شيء من الدين ﴿حَتَّىٰ تُقِيمُواْ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡۗ﴾ ومن إقامتها الإيمان بما فيها من أصول الدين ومنها الإيمان بمحمد ﷺ والقرآن والعمل بمقتضاها من بيان نعت محمد ﷺ وفي فروع الإيمان الأعمال المأمورة في التوراة ما لم يثبت نسخها وبعد النسخ العمل بالناسخ مما أنزل الله وهذه الآية تدل على وجوب العمل بالشرائع المتقدمة ﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني القرآن ﴿طُغۡيَٰنًا وَكُفۡرًاۖ﴾ وقد مر شرحه ﴿فَلَا تَأۡسَ﴾ فلا تحزن ﴿عَلَى ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ لزيادة طغيانهم ترحمًا عليهم ولا خوفًا من شرهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ قد مر تفسير هٰذه الآية في سورة البقرة بقي الكلام في رفع الصابئين وكان حقه والصابئين؟ فذهب الكوفيون إلى أنه يجوز للعطف على اسم أن بالرفع نظر إلى محله من غير اشتراط مضي الخبر فإن إنّ عندهم لا تعمل إلا في الاسم وعند الكسائي والمبرد يجوز ذلك إن كان اسم مبنيًا لعدم ظهور عملها فيه فكأنها لم تعمل فلا إشكال على مذهب هؤلاء، وعند البصريين لا يجوز ذلك من غير مضى الخبر كيلا يجتمع العاملان في خبر إن، ومعنى الابتداء فاحتاجوا إلى تكلف، فقال: سيبويه هو مرفوع على الابتداء وخبره محذوف والنية

فيه التأخير تقديره إن الذين آمنوا والذين هادوا ﴿وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ والصابئون كذلك وهٰذه الجملة إنما قدمت من مقامها لتدل على أن الصابئين مع ظهور ضلالتهم ميلهم عن الأديان كلها يغفر لهم ويثاب عليهم إن صح إيمانهم وعملوا صالحًا فغيرهم أولى بذلك وجاز أن يكون والنصارىٰ أيضًا مرفوعًا عطفًا على الصابئون وما بعدها خبرهما وخبر إن مقدرة دل عليه ما بعده كقول الشاعر نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف، وجاز أن يكون الصابئون معطوفًا على الموصول مع الصلة بحذف الموصول وصدر الصلة تقديره والذين هم الصابئون، وقيل: إن بمعنى وما بعدها في موضع الرفع على الإبتداء، وقيل: والصابئون منصوب بالفتحة وذلك كما جوز بالياء جوز بالواو ﴿لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ في التوراة بالتوحيد والعمل بما فيها والإيمان بالأنبياء كلهم وبمحمد ﷺ، ﴿وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا﴾ ليذكروهم وليبينوا لهم أمر دينهم ﴿كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ﴾ في هذا الكلام دلالة على أنهم خالفوا التوراة ونقضوا المواثيق فكلما جاءهم رسول بما في التوراة مخالفًا لهواهم ﴿فَرِيقًا﴾ منهم ﴿كَذَّبُوا۟﴾ ولم يقتلوه ﴿وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ بعد تكذيبهم هذا جواب الشرط والجملة الشرطية صفة رسلا والعائد محذوف أي كلما جاءهم رسول منهم، وقيل: الجواب محذوف والشرطية مستأنفة وإنما جيء بيقتلون، موضع قتلوا على حكاية الحال الماضية استحضارًا لها واستعظامًا للقتل، وتنبيهًا على أن هذا دِيدَنهم ماضيًا ومستقبلاً ومحافظة على رؤس الآي أو المراد أنهم يريدون قتل محمد ﷺ يحاربونه ويجعلون في طعامه سماً ويسحرونه ﴿وَحَسِبُوٓا۟﴾ يعني بني إسرائيل ﴿أن لَا تَكُونَ﴾ قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي بالرفع على أن هي المخففة من الثقيلة والحسبان نزل منزلة العلم لتمكنه في قلوبهم تقديره أنه لا تكون وإن بما في حيزها ساد مسد مفعوليه، والباقون بالنصب على أنه مصدرية وكان تامةٌ فاعله ﴿فِتْنَةٌ﴾ أي لا تصيبهم عذاب وبلاء بقتل الأنبياء وتكذيبهم ﴿فَعَمُوا۟﴾ عن الدين والدلائل ﴿وَصَمُّوا۟﴾ عن استماع الحق لأجل حسبانهم الباطل بعد موسى عليه السلام ﴿ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ حين تابوا وآمنوا بمحمد ﷺ ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ بدل من الضمير أو فاعل والواو علامة الجمع كقولهم أكلوني البراغيث، أو خبر مبتدأ محذوف أي أولٰئك كثير منهم ﴿وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ فيجازيهم على حسب أعمالهم ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ يعني الملكائية واليعقوبية منهم زعموا بالحلول والإتحاد ﴿وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ يعني مربوب مثلكم ولا يمكن اتحاد الرب مع المربوب وحلوله فيه ﴿إِنَّهُۥ مَن

﴿يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ أي بمرتبة التنزيه الصِرف غيره في استحقاق العبادة أو في وجوب الوجود أو فيما يختص به من الصفات والأفعال ﴿فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾ التي أعدت للموحدين المتقين يعني جعل دخولها عليه ممتنعًا بالغير ﴿وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ التي أعدت للمشركين ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ وضع الظاهر موضع الضمير تنبيهًا على أنهم ظلَمُوا أنفسهم ومن زائدة يعني مالهم ناصر وذكر الأنصار موضع ناصر مبني على زعمهم أن لهم أنصارًا كثيرة تهكمًا بهم، وقيل: فيه إشارة إلى أنه لا بد لهم جمع كثير ينصرهم وليس لهم ذلك، وقوله ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ﴾ إلى آخره يحتمل أن يكون من كلام الله تعالىٰ وأن يكون من تمام كلام عيسى عليه السلام أخبر الله تعالىٰ بذلك حكاية عنه تنبيهًا على أنهم قالوا ما قالوا تعظيمًا لعيسى عليه السَّلام وتقربًا إليه في زعمهم وهو يخاصمهم فيه، ويعاديهم بذلك فما ظنك لغيره ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ أي ثالث آلهة ثلاثة يعني المرقوسية والنصطورية القائلون بالأقانيم الثلٰثة، قيل: المراد بالثلٰثة الله يعني مرتبة الذات وعيسٰى وهو عبارة عن صفة العلم على زعمهم وجبرئيل وهو عبارة عن صفة الحياة على زعمهم، وقيل: الثلاثة هو الله وعيسٰى ومريم كما يدل عليه قوله تعالىٰ للمسيح: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾(١) ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ﴾ من مزيدة للإستغراق وإلٰه في محل الرفع على أنه اسم ما وخبره محذوف أي ما إلٰه في الوجود أي ما في الوجود والإمكان العام إلٰه واجب وجوده مستحق للعبادة من حيث وجوب وجوده وكونه مبدأ لوجود كل موجود يغايره ﴿إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ موصوف بالوحدانية متعال عن قبول الشركة لا في ذاته وماهيته ولا في شيء من صفاته ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾ من كلمات الشرك ولم يوحدوا ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ﴾ من للبيان أو للتبعيض بناء على أن الذين داموا على الكفر بعض منهم، ووضع المظهر موضع المضمر تكريرًا للشهادة على كفرهم وتنبيهًا على أن من دام على الكفر حتى مات فله ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ ولذلك عقبه بقوله ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ﴾ من الشرك ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾ عمّا صدر منهم موحدين منزهين عن الاتحاد والحلول بعد هذا التقرير والتهديد ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفر لهم ويرحمهم إن تابوا وفي هذا الاستفهام تعجيب من إصرارهم ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾ يعني هو منحصر في صفة الرسالة ليست له صفة الألوهية كما زعمته النصارى خذلهم الله، فالحصر إضافي بالنسبة إلى ما يصفه به النصارى ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ أي مضت ﴿مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ وهو يمضي أيضًا، الجملة صفة لرسول يعني ما هو إلا رسول من جنس الذين خلوا من قبله

(١) سورة المائدة، الآية: ١١٦.

ممكن حادث جائز العدم، خصه الله ببعض المعجزات كإبراء الأبرص والأكمة وإحياء الموتى، كما خص غيره بغير ذلك فإن الله أحيى على يد موسى عصاه وجعلها حية تسعى وذلك أعجب من إحياء الموتى وإن خلقه من غير أب فقد خلق آدم من غير أب وأم ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ يعني كانت امرأة كسائر النساء فضلت على أكثرهن بكثرة الصدق وتصديق آيات الله وأنبيائه كما ينبغي ﴿كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ﴾ ويفتقران إليه كسائر الحيوانات، بَيَّنَ أولاً أقصىٰ مالهما من الكمال وبين أنه لا يوجب الألوهية وإن كثيراً من الناس يشاركهما في مثله ثم بين نقصهما وما فيهما من أمارة الحدوث ومنافي الربوبية، وكونهما من جملة المركبات الكائنة الفاسدة ثم تعجب ممن يدعي الربوبية لهما مع هذه الأدلة الظاهرة فقال: ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ الدالة على بطلان قولهم ﴿ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾ كيف يصرفون عن إستماع الحق وتأمله وثم لتفاوت ما بين العجبين يعني بياننا عجيب وإعراضهم عنها أعجب منه فإنهم مع بداهة كونه من الحوادث اليومية الممكنة المفتقرة إلى علة الإيجاد والإبقاء لا يحكمون عليه بالإمكان والحدوث ومع بون بعيد بين الرب والمربوب لما نظروا إلى بعض صفاته الكاملة المستعارة من الله سبحانه حكموا عليه بالألوهيّة ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾ يعني عيسىٰ عليه السَّلام، فإن أفعاله مخلوقة لله تعالىٰ كسائر العباد فلا يملك في الحقيقة شيئًا وإن ملك بعض الأشياء بتمليك الله تعالىٰ وصدر على يده بخلق الله تعالىٰ وهو لا يملك مثل ما يضر الله به من البلايا والمصائب في الدنيا والتعذيب بالنار في الآخرة ولا مثل ما ينفع الله به من الصحة والسعة في الدنيا والجنة في الآخرة، وعبّر بكلمة ما وهو بغير ذوي العقول توطية لنفي القدرة عنه رأسًا وتنبيهًا على أنه من هذا الجنس، ومن كان له مجانسة بالممكنات فهو بمعزل عن الألوهية وقدم الضرر لأن دفع الضر أهم من جلب النفع ﴿وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ بالأقوال والعقائد فيجازي على حسبها وضمير الفصل للحصر يدل على أن عيسىٰ ليس له في حد ذاته سمعًا ولا بصرًا ولا علمًا ولا غير ذلك من صفات الكمال بل هي مستعارة من الله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ الغلو التجاوز عن الحد بالإفراط والتفريط فإن من جملة الدين الصحيح عند الله الإيمان بأن عيسىٰ عبدالله ورسوله، فاليهود فرطوا في دينهم وأنكروا رسالته وبهتوا أمه والنصارىٰ أفرطوا فيه وادعوا له الألوهية، وقيل: الخطاب للنصارىٰ فقط ﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ منصوب على المصدرية، أي: غلوًا باطلاً غير الحق وفيه تأكيد وإلا فالغلو لا يكون إلا باطلاً، وجاز أن يكون حالاً من دينكم يعني لا تغلوا في دينكم حال كونه غير الحق والغلو في الدين الباطل الإصرار عليه دولا تتبعوا

أهواء قوم قد ضلوا من قبل﴾ يعني أسلافهم الذين ضلوا قبل بعثة محمد ﷺ في شريعتهم ﴿وَأَضَلُّواْ كَثِيرًا﴾ ممن تابعهم على البدع والضلال ﴿وَضَلُّواْ﴾ بعد بعثة النبيّ ﷺ لما كذبوه وبغوا عليه ﴿عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ يعني عن دين الإسلام الذي هو ظاهر الحقية، وقيل: الضلال الأول كفرهم والضلال الثاني إضلالهم غيرهم، وقيل: الأول إشارة إلىٰ ضلالهم عن مقتضى العقل، والثاني إشارة إلى ضلالهم عما نطق به الشرع ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ يعني اليهود ﴿عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ﴾ يعني في الزبور أو المراد بهم أهل أيلة لما إعتدوا في السبت، قال: داود عليه السلام: اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا قردة علىٰ لسانه ﴿وَعِيسَى وَعِيسَى مَرْيَمَۚ﴾ في الإنجيل أو المراد بهم كفار أصحاب مائدة لما لم يؤمنوا، قال: عيسٰى عليه السّلام اللهم العنهم واجعلهم آية فمسخوا خنازير وكانوا خمسة آلاف رجل ﴿ذَٰلِكَ﴾ اللعن ﴿بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾ أي بسبب عصيانهم وإعتدائهم ثم فسر العصان والإعتداء بقوله ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ﴾ أي لا ينهى بعضهم بعضًا ﴿عَن مُّنكَرٍ﴾ يعني عن معاودة منكر أو عن مثل منكر ﴿فَعَلُوهُ﴾ أو المعنى عن منكر أرادوا فعله، فإن جريمة ترك النهي عن المنكر يقتضي عذاب كلهم أجمعين. عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شك أن يعمهم الله بعقاب»[1] رواه الأربعة قال: الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان، ولفظ النسائي «القوم إذا رأوا المنكر فلم يغيروه» وفي لفظ لأبي داود: «ما من قوم يعمل فيهم المعاصي وهم يقدرون على أن يغيروا فلم يغيروا أوشك أن يعمهم الله العذاب» وجاز أن يكون المعنى لا ينتهون عن منكر بل يصرون عليه من قولهم تناهي عن الأمر وانتهى عنه إذا امتنع منه ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾ تعجب من سوء فعلهم مؤكد بالقسم ذمهم، عن عبد الرحمٰن بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «كان فيمن قبلكم من بني إسرائيل إذا عمل العامل منهم الخطيئة نهاه الناهي تعذيرًا فإذا كانوا من الغد جالسه وأكله وشاربه كأنه لم يره على الخطيئة بالأمس، فلما رأى الله تبارك وتعالىٰ ذٰلك منهم ضرب قلوب بعضهم على بعض وجعل منهم القردة والخنازير ولعنهم على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفسي بيده لتأمرُنّ بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد السفيه ولتأطرنّ على الحق أطرًا أو ليضربن الله قلوب

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).

بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم»[١] رواه البغوي: ورواه الترمذي وأبو داود من حديث عبدالله بن مسعود مرفوعًا ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ﴾ يعني من اليهود كعب بن الأشرف وأصحابه ﴿يَتَوَلَّوْنَ﴾ أي يوالون ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعني مشركي مكة حين خرجوا إليهم يستجيشون على النبيّ ﷺ، وقال: ابن عباس ومجاهد والحسن في منهم ضمير للمنافقين فإنهم كانوا يتولون اليهود ﴿لَبِئْسَ﴾ أي شيئًا ﴿مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ أن مع صلته مخصوص بالذم والمراد بالسخط موجب سخط الله وعذابه المخلد أو المخصوص محذوف، وهذا علة الذم أي لبئس شيئاً قدمت لهم أنفسهم ذلك لأن ذلك يوجب السخط والخلود في العذاب ﴿وَلَوْ كَانُوا﴾ هؤلاء اليهود أو المنافقون ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ﴾ يعني نبيهم وإن كانت الآية في المنافقين فالمراد به نبينا ﷺ ﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ﴾ من التوراة أو القرآن ﴿مَا اتَّخَذُوهُمْ﴾ يعني ما اتخذ اليهود كفار مكة على بغض النبيّ ﷺ أو المنافقون اليهود ﴿الْكَافِرِينَ﴾ إذ الإيمان بالأنبياء والكتب السماوية يمنع ذلك ﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ خارجون عن إمتثال أمر الله سبحانه.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾﴾.

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ﴾ أخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن أبي، قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما خلا يهودي بمسلم إلا حدث نفسه بقتله»[٢]

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٧).

(٢) رواه الخطيب وقال عنه: غريب جدًا.
أنظر فيض القدير (٧٠٩٣).

﴿وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ يعني مشركي العرب لانهماكهم في اتباع الهوى وركونهم إلى التقليد وبعدهم عن التحقيق وتمرنهم على تكذيب الأنبياء ومعاداتهم ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ﴾ قال: البغوي: لا يريد جمع النصارى لأنهم في عداوة المسلمين كاليهود في قتل المسلمين وأسرهم وتخريب بلادهم وهدم مساجدهم وإحراق مصاحفهم فلا كرامة لهم بل الآية فيمن أسلم منهم مثل النجاشي وأصحابه، وأخرج النسائي وابن أبي حاتم والطبراني عن عبدالله بن زبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه إذا سمعوا الآية، وروى ابن أبي حاتم وغيره عن مجاهد قال: هم الوفد الذين جاؤا مع جعفر وأصحابه من أرض الحبشة، وكذا أخرج عن عطاء إنما يراد به النجاشي وأصحابه، وقيل: نزلت في جميع اليهود وجميع النصارىٰ، لأن اليهود وأقسى قلبًا والنصارىٰ ألين قلبًا منهم وكانوا أقل مظاهرة للمشركين من اليهود، قلت: عموم لفظ الآية يقتضي أن لا يراد بهم جماعة، معينة منهم، وإن كان سبب النزول قصة النجاشي كيف والجماعة المعينة من اليهود يعني الذي أسلموا منهم كعبدالله بن سلام وأصحابه وكعب الأحبار أيضًا بهذه الصفة فلا وجه للتفرقة بين اليهود والنصارىٰ، بل الظاهر أن المراد بالنصارىٰ ههنا الذين هم كانوا على الدين الحق دين عيسىٰ قبل مبعث النبيّ ﷺ منهم النجاشي وأصحابه دون القائلين بأن المسيح هو الله أو ثالث ثلٰثة فإن تلك الفرق من النصارى مثل اليهود في كونهم على الباطل قاسية قلوبهم متبعين أهواءهم كأهل نجران، وأما من كان منهم على الدين الحق ووصية عيسى عالمين بالإنجيل منتظرين ظهور رسول يأتي من بعد عيسى اسمه أحمد ﷺ مشتغلين بالعلم والعمل معرضين عن الدنيا كانت قلوبهم صافية لأجل إيمانهم بعيسىٰ قبل مبعث سيد الرسل عليهم الصّلاة والسّلام يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿ذَٰلِكَ﴾ القرب مودة للمؤمنين ﴿بِأَنَّ﴾ أي بسبب أن ﴿مِنْهُمْ﴾ أي من النصارى ﴿قِسِّيسِينَ﴾، قال: البغوي: القس والقسيس العالم بلغة الروم، وفي القاموس هو رئيس النصارى في العلم والقس مثلثة تتبع الشيء وطلبه، في الصحاح هو العالم العابد من رؤس النصارى وأصل القس تتبع الشيء وطلبه بالليل كأنهم سموا بذلك لأن العلماء والعباد يطلبون العلم وَوحدة الوجهة إلى الله سبحانه في ظلمات الليالي ﴿وَرُهْبَانًا﴾ جمع راهب كالركبان جمع راكب وهم العباد وأصحاب الصوامع في القاموس رهب كعلم خاف والترهب التعبد ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن قبول الحق إذا دعوا إليه ويتواضعون ولا يتكبرون كاليهود، قال: قتادة نزلت هذه الآية في ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى عليه السّلام فلما بعث الله سبحانه محمدًا ﷺ صدقوه وآمنوا به فأثنى الله عز وجل عليهم بقوله ذلك بأن منهم قسيسين الآية، قلت: وهؤلاء القوم من النصارى

الذين كانوا على الدين الحق قبل البعثة وآمنوا بالنبيّ ﷺ بعدها هم المراد بأهل الكتاب في قوله ﷺ: «ثلٰثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد»(١) الحديث متفق عليه عن أبي موسى الأشعري والله أعلم قال أهل التفسير: ائتمرت قريش أن يفتنوا المؤمنين عن دينهم فوثبت كل قبيلة على من فيها من المسلمين يؤذونهم ويعذبونهم فافتتن من افتتن وعصم الله منهم من شاء ومنع الله تعالىٰ رسوله بعمه أبي طالب، فلما رأى رسول الله ﷺ ما بأصحابه ولم يقدر على منعهم ولم يؤمر بعد بالجهاد أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة وقال: «إن بها ملكًا صالحًا لا يَظلِم ولا يُظْلم عنده أحد فاخرجوا إليه حتى يجعل الله للمسلمين فرجًا» وأراد به النجاشي واسمه أصحمة وهو بالحبشة عطية وإنما النجاشي اسم الملك مثل قيصر وكسرىٰ، فخرج إليها سِرًّا أحد عشر رجلاً وأربع نسوة وهُمْ عثمان ابن عفان وامرأته رقية بنت رسول الله ﷺ، والزبير بن العوام، وسهيل بن عمر، ومصعب بن عمير، وأبو سلمة بن عبد الأسد وإمرأته أم سلمة بنت أمية وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة وامرأته ليلى بنت أبي حشمة، وحاطب بن عمر وسهيل ابن بيضاء رضي الله عنهما أجمعين، فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينة إلى أرض الحبشة بنصف دينار في رجب من السنة الخامسة من البعثة، وهٰذه الهجرة الأولىٰ ثم خرج جعفر بن أبي طالب وتتابع المسلمون إليها وكان جميع المهاجرين إلى الحبشة من المسلمين اثنين وثمانين رجلاً سوى النساء والصبيان. فلما علمت قريش بذلك وجهوا عمرو بن العاص صاحبه بالهدايا إلى النجاشي وبطارقته ليردهم إليهم فعصمهم الله، ذكرت القصة في تفسير سورة آل عمران في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾(٢) الآية. فلما أقام المسلمين هناك بخير وحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله ﷺ، وعلا أمره وكتب رسول الله ﷺ إلى النجاشي على يدي عمرو بن أمية الضميري سنة ست من الهجرة ليزوجه أم حبيبة بنت أبي سفين وقد هاجرت مع زوجها فمات زوجها وليبعث من عنده من المسلمين فأرسل النجاشي إلى أم حبيبة جارية له يقال لها أبرهة تخبرها بخطبة رسول الله ﷺ، فأعطتها أوضاحًا لها سرورًا بذلك فأذنت خالد بن سعيد بن العاص حتى أنكحها على صداق أربعمائة دينار فأنقد إليها النجاشي أربعمائة دينار على يد أبرهة فلما جاءتها بها أعطتها خمسين دينارًا فردته، وقالت أمرني الملك أن لا آخذ منك شيئًا وقالت أنا صاحبة دهن الملك وثيابه وقد صدقتُ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: تعليم الرجل أمته وأهله (٩٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس (١٥٤).

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٦٨.

ومحمدًا رسول الله ﷺ وآمنت به وحاجتي منك أن تقرائيه مني السلام، قالت نعم وقد أمر الملك نسائه أن يبعثن إليك بما عندهن من عود وعنبر وكان رسول الله ﷺ يراه عليها وعندها فلا ينكر، وقالت أم حبيبة فخرجنا إلى المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر فخرج من خرج إليه وأقمت بالمدينة حتى قدم النبيّ ﷺ، فدخلت عليه فكان يسألني عن النجاشي فقرأت عليه من أبرهة السلام فرد رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالىٰ: (عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم) يعني أبا سفيان (مودة) يعني بتزويج م حبيبة ولما جاء أبا سفيان تزويج أم حبيبة قال: ذلك الفحل لا يقرع أنفه. وبعث النجاشي بعد قدوم جعفر إلى رسول الله ﷺ ابنه أرها بن أصحمة ابن الجرفي ستين رجلاً من الحبشة وكتب إليه يا رسول الله أشهد أنك رسول الله صادقًا مصدقًا وقد بايعتك وبايعت ابن عمك وأسلمت لله رب العالمين، وقد بعثت إليك بابني أرها وأنت إن شئت أن آتيك بنفسي فعلت والسلام عليك يا رسول الله، فركبوا سفينة في أثر جعفر وأصحابه حتى إذا كانوا في وسط البحر غرقوا ووافى جعفر وأصحابه رسول الله ﷺ في سبعين رجلاً عليهم ثياب الصوف منهم اثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يٰس إلىٰ آخرها فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسٰى عليه السَّلام فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ يعني وفد النجاشي الذين قدموا مع جعفر وهم سبعون وكانوا أصحاب الصوامع، وقال: مقاتل والكلبي كانوا أربعين رجلاً اثنان وثلٰثون من الحبشة وثمانية من أهل الشام وقال: عطاء كانوا ثمانين رجلاً أربعون من أهل نجران من بني الحارث واثنان وثلٰثون من أهل الحبشة وثمانية من أهل الشام روميون، وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم والواحدي من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي بكر بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير مرسلاً قالوا: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضمري وكتب معه كتابًا إلى النجاشي فقدم على النجاشي فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين معه وأرسل إلى الرهبان والقسيسين، ثم أمر جعفر ابن أبي طالب فقرأ عليهم سورة مريم فآمنوا بالقرآن وفاضت أعينهم من الدمع فهم الذين أنزل فيهم ﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً﴾ إلىٰ قوله ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ وروى ابن جرير وابن أبي حاتم عن سعيد بن جبر قال: بعث النجاشي فلاس رجلاً من خيار أصحابه إلى رسول الله ﷺ فقرأ عليه سورة يٰس فبكوا فنزلت فيهم الآية، وأخرج النسائي عند عبدالله بن الزبير قال: نزلت هذه الآية في النجاشي وأصحابه ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ وروى الطبراني عن ابن عباس نحوه أبسط منه، قلت: ونزول الآية في النجاشي أو

في الذين وفدهم لا يقتضي اختصاصهم بهذا الحكم فإن العبرة لعموم اللفظ لا لخصوص المورد، قوله وإذا سمعوا عطف علي لا يستكبرون وهو بيان لرقة قلوبهم وشدة خشيتهم ومسارعتهم إلى قبول الحق وعدم تابيهم عنه والفيض هو انصباب عن امتلاء، فوضع موضع الامتلاء للمبالغة أو جعلت أعينهم من فرط البكاء كأنها تفيض بأنفسها وتفيض في موضع النصب على الحال لأن الرؤية بمعنى الإبصار، وقيل: من للابتداء والظاهر أنها للتعليل أي من أجل الدمع ﴿مِمَّا عَرَفُوا﴾ من للابتداء أو للتعليل أي من أجل المعرفة وما موصولة يعني من الذي عرفون كائنًا ﴿مِنَ الْحَقِّ﴾ من إما للبيان أو للتبعيض يعني أنهم عرفوا بعض الحق فأبكاهم فكيف إذا عرفوه كله، قال: ابن عباس في رواية عطاء: به يريد بالسامعين النجاشي وأصحابه قرأ عليهم جعفر بالحبشة كهيعص فما زالوا يبكون حتى فرغ جعفر من القراءة ﴿يَقُولُونَ﴾ حال من الضمير الفاعل في عرفوا ﴿رَبَّنَا آمَنَّا﴾ بمحمد ﷺ وبما أنزل عليه منك والمراد إنشاء الإيمان والدخول فيه وإنما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين فيما بينهم وبين الله لا كالمنافقين ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾، يعني مع أمة محمد ﷺ الذين يشهدون للرسل على سائر الأمم، قالوا ذلك لأنهم وجدوا ذكر أمة في الإنجيل كذلك أو المعنى مع الشاهدين بنبوته وبأن القرآن حق من عند الله تعالىٰ والشهادة ما يكون عن صميم القلب ولذلك قال الله تعالىٰ في المنافقين: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾[1] ففيه تنزيه لأنفسهم عن النفاق ثم أظهروا الحجة على أن إيمانهم إيمان الشهداء لا المنافقين بقولهم ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا﴾ على لسان محمّد ﴿مِنَ الْحَقِّ﴾ يعني القرآن ﴿وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا﴾ الجنة ﴿مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ أي مع مؤمني أمة محمد ﷺ الذين قال: الله تعالىٰ فيهم ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ (١٠٥)﴾[2] قوله ما لنا مبتدأ وخبر ولا نؤمن حال أي غير مؤمنين كقولك مالك قائمًا ونطمع معطوف على نؤمن يعني مالنا لا نؤمن ولا نطمع، أو عطف على نؤمن أي مالنا نجمع بين عدم الإيمان والطمع مالنا لا نؤمن ولا نطمع، أو عطف على نؤمن أي مالنا نجمع بين عدم الإيمان والطمع فإنهما متنافيان فإن الطمع مع عدم الإيمان باطل، أو خبر مبتدأ محذوف أي نحن والواو للحال وجملة ونحن نطمع حال من ضمير الفاعل في نؤمن وفيه إنكار واستبعاد لانتفاء الإيمان مع قيام موجبه وهو الطمع في إنعام الله تعالىٰ، وقيل: جواب سؤال، ذكر البغوي: أن اليهود عَيَّرَهُمْ وقالوا لم آمنتم فأجابوا، وقيل: إنهم لما رجعوا إلى قومهم لاموهم فأجابوا

(١) سورة المنافقون، الآية: ١.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ١٠٥.

بذلك ويرد عليه أنه كيف جاء الجواب بالعاطف والجواب مبنية للفصل وغاية التوجيه أن يقال تقديره مالك لا تؤمن ومالنا لا نؤمن ﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ﴾ أي جزاهم الله ﴿بِمَا قَالُواْ﴾ بعد خلوص الاعتقاد المدلول عليه بقوله ﴿تَرَىٰٓ أَعۡيُنَهُمۡ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمۡعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلۡحَقِّۖ﴾ وقيل: القول يستعمل في قول عن اعتقاد يقال هذا قول فلان أي معتقده ﴿جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ﴾ الجنات ﴿جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ الذين يعبدون الله تعالىٰ بكمال الخشوع والحضور، قال: رسول الله ﷺ: «الإحسان أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[(١)] ثم ذكر جزاء الكافرين المكذبين كما هو دأب المثاني والقرآن العظيم من الجمع بين الترغيب والترهيب، ولما كان فيما مضى ذكر التصديق بالقلب ومعرفة الحق مع الإقرار باللسان عقبه بما يضاده من جحود الحق والتكذيب فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أي جحدوا الحق بقلوبهم ﴿وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بألسنتهم ﴿أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ﴾ روى الترمذي وغيره عن ابن عباس أن رجلًا أتى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله إني إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت عليَّ اللحم فأنزل الله تعالىٰ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ٨٨ لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ٨٩﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾[(٢)] أي ما طاب ولذَّ وتشتهيها الأنفس من الحلال، وفي ترتيب الآيات لطافة فإنه تضمن ما قبله مدح النصارىٰ على ترهبهم والحث على كسر النفس ورفض الشهوات ثم عقبه النبيّ عن الإفراط في ذلك والاعتداء عما حد الله تعالىٰ بجعل الحلال حرامًا، فقال: ﴿وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبيّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٤٩) وقال عنه: غريب وروي مرسلًا من طريق آخر.

يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ ويجوز أن يراد به ولا تعتدوا حدود ما أحل الله لكم إلى ما حرم عليكم فتكون الآية ناهية عن تحريم ما أحل وتحليل ما حرم داعية إلى القصد بينهما، وجاز أن يكون المعنى ولا تسرفوا في تناول الطيبات، أخرج ابن جرير من طريق العوفي أنَّ رجالاً من الصحابة منهم عثمان بن مظعون حرموا النساء واللحم على أنفسهم وأخذوا الشفار ليقطعوا مذاكيرهم لكي ينقطع الشهوة عنهم ويتفرغوا للعبادة فنزلت هذه الآية، وأخرج ابن جرير نحو ذلك من مرسل عكرمة وأبي قلابة ومجاهد وأبي مالك والنخعي والسدي وغيرهم، وفي رواية السدي أنهم كانوا عشرة منهم ابن مظعون، وعلي ابن أبي طالب، وفي رواية عكرمة منهم ابن مظعون وعلي وابن مسعود والمقداد الأسود وسالم، مولى حذيفة، وفي رواية مجاهد منهم ابن مظعون، وعبدالله بن عمرو. وأخرج ابن عساكر في تاريخه من طريق السدي الصغير عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس قال: نزلت هذه الآية في رهط من الصحابة منهم أبو بكر وعمر وعلي وابن مسعود وعثمان بن مظعون والمقداد بن الأسود وسالم مولى أبي حذيفة توافقوا على أن يجبوا أنفسهم ويعتزلوا النساء ولا يأكلوا لحمًا ولا دسمًا ويلبسوا المسوح ولا يأكلوا من الطعام إلا قوتًا وأن يسيحوا في الأرض كهيئة الرهبان فنزلت. وذكر البغوي: عن أهل التفسير إن النبيّ ﷺ ذكر الناس يومًا ووصف القيامة فرق الناس له وبكوا فاجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي وهم أبو بكر الصديق وعلي بن أبي طالب، وعبدالله بن مسعود وعبدالله بن عمر وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد بن الأسود، وسلمان الفارسي ومعقل ابن مقرن رضي الله عنهم أجمعين، وتشاوروا واتفقوا على أن يترهبوا ويلبسوا المسوح ويجبوا مذاكيرهم ويصوموا الدهر ويقوموا الليل، ولا يناموا على الفراش ولا يأكلوا اللحم والودك ولا يقربوا النساء والطيب ويسيحوا في الأرض فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتى دار عثمان بن مظعون فلم يصادفه، فقال: لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية واسمها الخولاء وكانت عطارة أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه؟ فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ وكرهت أن تبدي على زوجها، فقالت يا رسول الله إن كان أخبرك عثمان فقد صدقك، فانصرف رسول الله ﷺ فلما دخل عثمان أخبرت بذلك فأتى رسول الله ﷺ و وأصحابه، فقال: لهم رسول الله ﷺ ألم أنبأكم أنكم اتفقتم على كذا وكذا؟ قالوا بلى يا رسول الله وما أردنا إلا الخير، فقال: رسول الله ﷺ: «إني لم أؤمر بذلك» ثم قال: «لأنفسكم عليكم حقًا فصوموا وأفطروا وقوموا وناموا فإني أقوم وأنام وأصوم وأفطر وآكل اللحم والدسم وآتي النساء ومن رغب عن سنتي فليس مني» ثم جمع الناس وخطبهم، فقال: «ما بال أقوام حرموا النساء

والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا أما فإني لست آمركم أن تكونوا قسيسين ورهبانًا فإنه ليس في ديني ترك اللحم والنساء ولا اتخاذ الصوامع وإن سياحة أمتي الصوم ورهبانيتهم الجهاد واعبدوا الله تعالىٰ ولا تشركوا به شيئًا وحجوا واعتمرو وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وصوموا رمضان واستقيموا يستقم لكم فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فأولئك بقاياهم في الديارات والصوامع فأنزل الله عز وجل هذه الآية وروى البغوي: بسنده عن سعد بن مسعود أن عثمان بن مظعون رضي الله عنه أتى النبيّ ﷺ قال: ائذن لنا في الإختصاء فقال: رسول الله ﷺ: «ليس منا من خصى ولا من اختصى، إن خصاء أمتي الصيام» فقال: يا رسول الله ائذن لنا في السياحة فقال: «إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله» قالوا يا رسول الله ائذن لنا في الترهب، فقال: «إن ترهب أمتي الجلوس في المساجد وانتظار الصلاة» وفي الصحيحين عن أنس قال: «جاء ثلثة رهط إلى أزواج النبيّ ﷺ يسألون عن عبادة النبيّ ﷺ فلمّا أخبروا بها كأنهم تقالوها، فقالوا: أين نحن من النبيّ ﷺ وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ فقال: أحدهم أما أنا فأصلي الليل أبدًا، وقال: الآخر أنا أصوم النهار ولا أفطر، وقال: الآخر أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء النبيّ ﷺ فقال: «أنتم الذي قلتم كذا أو كذا؟ أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له ولكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني»(١) وروى أبو داود عنه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تشدوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قومًا شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم فتلك بقاياهم في الصوامع والديار رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم»(٢) وفي الصحيحين عن عائشة قالت: «صنع رسول الله ﷺ شيئًا فرخص فيه فتنزه عنه قوم فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فخطب فحمد الله ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدهم خشية»(٣) وروى ابن أبي حاتم عن زيد ابن أسلم أن عبدالله بن رواحة أضاف ضيفًا من أهله وهو عند النبيّ ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجدهم لم يطعموا ضيفهم انتظارًا له، فقال: لامرأته حبست ضيفي من أجلي وهو حرام عليّ فقالت امرأته هو علي حرام، قال الضيف هو عليّ حرام فلما رأى ذلك وضع يده وقال: كلوا بسم الله ثم ذهب إلى النبيّ ﷺ فذكر الذي كان منهم ثم أنزل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الترغيب في النكاح (٥٠٦٣) وأخرجه مسلم في كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (١٤٠١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: من لم يواجه الناس بالعتاب (٦١٠١) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: علمه ﷺ تعالىٰ وشدة خشيته (٢٣٥٦).

الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٨٧﴾ ﴿وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ﴾ قال: عبدالله بن مبارك الحلال ما أخذته من وجهه يعني من وجه مشروع والطيب ما غذا ونما، فأما الجوامد كالطين والتراب وما لا يغذي فمكروه إلا على وجه التداوي، حلالاً مفعول كلوا مما رزقكم حال منه قدمت لكون ذي الحال نكرة، ومن للتبعيض وفيه تصريح أن بعض الرزق يكون حلالاً دون بعض كما يقوله أهل الحق، ويجوز أن يكون من إبتدائية متعلقة بكلوا، ويجوز أن يكون مفعولاً وحلالاً حال من الموصول والعائد محذوف، أو صفة لمصدر محذوف يعني أكلاً حلالاً، وعلى الوجوه كلها لم لم يقع الرزق على الحرام لم يكن لذكر الحلال فائدة ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ توكيد للتوصية بما أمر به وزاده توكيدًا بقوله ﴿ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ﴾ لأن مقتضى الإيمان التقوى فيما أمر به ونهى عنه، روى البغوي: بسنده عن عائشة قالت: «كان النبيّ ﷺ يحب الحلواء والعسل»[1] رواه البخاري، وعن ابن عباس قال: «كان أحب الطعام إلىٰ رسول الله ﷺ الثريد من الخبز والثريد من الحيس»[2] رواه أبو داود، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الطاعم الشاكر كالصائم الصابر»[3] رواه الترمذي ورواه ابن ماجه والدارمي عن سنان بن سنة عن أبيه، قال: البغوي: قال: ابن عباس لما نزلت ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾ قالوا: يا رسول الله فكيف نصنع بأيماننا التي حلفنا عليها؟ وكانوا حلفوا على ما اتفقوا عليه فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغۡوِ فِيٓ أَيۡمَٰنِكُمۡ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلۡأَيۡمَٰنَۖ﴾ قرأ ابن ذكوان عاقدتم من المفاعلة بمعنى فعل، وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي عقدتم بغير ألف مخففًا على وزن ضربتم والباقون مشددًا من التفعيل وقد مر تفسير الآية في سورة البقرة وأقسام الأيمان وأحكامها وأن المراد بالمؤاخذة المؤاخذة الأخروية، وبما عقدتم الإيمان ما تعلق القصد بتوثيقه، وإلزام شيء من فعل أو ترك به علىٰ نفسه صيانة لذكر اسم الله تعالىٰ فتكون لا محالة في الإنشاء، وهذا القسم من اليمين يوجب ذلك الفعل أو الترك على الحالف، بقوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾[4] وقوله تعالىٰ ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ﴾ يعني بنكث ما عقدتم أو يؤاخذكم بما عقدتم إن حنثتم وحذف للعلم.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأطعمة، باب: الحلواء والعسل (٥٤٣١).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: في أكل الثريد (٣٧٧٨) وقال عنه ضعيف.
(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٤٨٦) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الصيام، باب: فيمن قال الطاعم الشاكر كالصائم الصابر (١٧٦٤).
(٤) سورة المائدة، الآية: ١.

مسألة: ينعقد اليمين عند جمهور العلماء والأئمة الأربعة بحرف القسم ملفوظًا أو مقدرًا مقترنًا باسم من أسماء الله تعالىٰ أو ما يدل على ذاته تعالىٰ نحو والذي نفسي بيده والذي لا إلٰه غيره ومقلب القلوب ورب السمٰوات والأرض ونحو ذلك، وقال: بعض مشايخ الحنفية كل اسم لا يسمى به غيره تعالىٰ فهو يمين وما يسمى به غيره أيضًا كالحليم والعليم والقادر والوكيل والرحيم ونحو ذلك لا يكون يمينًا إلا بالنية أو العرف أو دلالة الحال، وكذا ينعقد عند الجمهور بكل صفة من صفاته، وقال: أبو حنيفة ينعقد بكل صفة يحلف بها عرفًا كعزة الله وجلاله وعظمته وكبريائه لا بما لا يحلف عرفًا كعلم الله وإرادته ومشيئته، ولمشايخ العراق ههنا تفصيل آخر وهو أن الحلف بصفات الذات يكون يمينًا وبصفات الفعل لا يكون يمينًا وصفات الذات ما لا يوصف الله تعالىٰ بضده كالقدرة والجلال والكبرياء والعظمة والعزة وصفات الفعل ما يوصف به بضده كالرحمة والغضب والرضاء والسخط والقبض والبسط.

مسألة: لو حلف بالقرآن يكون يمينًا عند الأئمة الثلٰثة وعند أبي حنيفة لا يكون يمينًا لعدم العرف، وقال: ابن همام ولا يخفى أن الحلف بالقرآن الآن متعارف فيكون يمينًا يعني عنه أبي حنيفة أيضًا كما هو قول الأئمة الثلٰثة، وكذا الكلام لو حلف بالمصحف فإن المراد به القرآن دون القراطيس، وحكى ابن عبد البر في التمهيد في المسئلة أقوال الصحابة والتابعين واتفاقهم على إيجاب الكفارة فيها، قال: ولم يخالف فيها إلا من لا يعتد بقوله. واختلفوا في قدر الكفارة؟ فقال: مالك والشافعي يلزم كفارة واحدة، وعن أحمد رضي الله عنه روايتان إحدٰهما كالجمهور والثانية يلزم بكل آية كفارة، ولو قال: وحق الله كان يمينًا عند الثلٰثة خلافًا لأبي حنيفة، ولو قال: لعمر الله وايم الله قال: أبو حنيفة يمين نوى أو لم ينو وهي رواية عن أحمد، وقال: بعض أصحاب الشافعي وهي رواية عن أحمد إن لم ينو لا يكون يمينًا.

مسألة: من حلف بالكعبة أو بالنبيّ لا يكون يمينًا ولا يجب عليه الكفارة عند الأئمة الثلٰثة وهي رواية عن أحمد وفي أظهر الروايتين عنه الحلف بالنبيّ يكون يمينًا، لنا قوله ﷺ: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت»[(١)] متفق عليه من حديث ابن عمر، وعنه قال: سمعت رسول الله ﷺ: «من حلف بغير الله فقد أشرك»[(٢)] رواه أبو داود، وعن ابن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الشهادات، باب: كيف يستحلف (٢٦٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: النهي عن الحلف بغير الله تعالىٰ (١٦٤٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كراهية الحلف بالآباء (٣٢٤٩).

مسعود موقوفًا «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليّ أن أحلف بغير الله صادقًا» قال: صاحب الهداية هذا إذا قال: والنبيّ أما لو قال: إن فعلت كذا فهو بريء عن النبيّ ﷺ أو عن الكعبة أو هو يهودي أو نصراني أو كافر يكون يمينًا لأنه لما جعل الشرط علمًا على الكفر فقد جعله واجب الإمتناع وقد أمكن القول بوجوبه لغيره فجعلناه يمينًا كما نقول في تحريم الحلال فإن تحريم الحلال عندنا يمين وقال: الشافعي رضي الله عنه تحريم الحلال لا يكون يمينًا، لنا أن النبيّ ﷺ حرم مارية وشرب العسل فنزل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ﴾ ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْۚ﴾(١) كذا في الصحيحين وغيرهما وسنذكر في سورة التحريم إن شاء الله تعالىٰ.

مسألة: ولو قال: إن فعلت كذا فهو يهودي أو بريء من الإسلام أو نحو ذلك في شيء قد فعله فهو الغموس، ولا يكفر عند أبي حنيفة اعتبارًا بالمستقبل وقيل: يكفر لأنه تنجيز معنى، قال: صاحب الهداية والصحيح أنه لا يكفر إن كان يعلم أنه يمين إن كان عنده أنه يكفر بالحلف يكفر لأنه رضي بالكفر، عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ من قال: «إني بريء من الإسلام فإن كان كاذبًا فهو كما قال: وإن كان صادقًا لن يرجع إلى الإسلام سالمًا»(٢) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

مسألة: لو ذكر فعل القسم على صيغة الماضي مقترنًا باسم الله أو صفة من صفاته، فقال: أقسمت بالله أو حلفت بالله أو شهدت بالله أو عزمت بالله لأفعلن كذا فهو يمين بلا خلاف، ولو قال: بصيغة المضارع نحو أقسم بالله أو أحلف بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله فهو يمين عند أبي حنيفة وأحمد وعند الشافعي لا يكون يمينًا إلا بالنية لاحتمال أن يريد بالمستقبل الوعد، قالت الحنفية المضارع حقيقة في الحال مجاز في الاستقبال لا ينصرف إليه إلا بقرينة السين أو سوف أو نحو ذلك.

مسألة: لو قال: أقسمت أو أقسم أو حلفت أو أحلف ونحو ذلك من غير ذكر اسم الله تعالىٰ وصفة فهو يمين عند أبي حنيفة نوى أو لم ينو شيئًا، وإن نوى غيره يصدق ديانة لا قضاء، وقال: مالك وأحمد في رواية وزفر إن نوى يكون يمينًا وإلا فلا لاحتمال

---

(١) سورة التحريم، الآية: ٢.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ما جاء في الحلف بالبراءة وبملة غير الإسلام (٣٢٥٥) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحلف بالبراءة من الإسلام (٣٧٧١) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأيمان، باب: من حلف بملة غير الإسلام (٢١٠٠).

اليمين بغير الله، وقال: الشافعي لا يكون يمينًا وإن نوى، قلنا الحلف بالله هو المعهود والمشروع وبغيره محظور فيصرف إلى الشروع عند عدم النية، واَحتج في هذه المسئلة بحديث ابن عباس «أن رجلًا رأى رؤيا فقصها على رسول الله ﷺ فقال: أبو بكر ائذن لي فأعبرها فأذن له فعبرها، ثم قال: أصبت يا رسول الله؟ قال: «أصبت وأخطأت» قال: أقسمت يا رسول الله لتخبرني، قال: «لا تقسم هٰكذا»[١] رواه أحمد، وقد أخرج في الصحيحين بلفظ آخر فإنه قال: والله لتخبرني بالذي أخطأت، قال: «لا تقسم» والله أعلم ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾ أي كفارة نكثه أو كفارة معقود الإيمان أو كفارة ما عقدتم الأيمان إذا حنثتم والكفارة الفعلة التي من شأنها أن يكفر الخطيئة ويذهب إثمها ويسترها ﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ والإطعام جعل الغير طاعمًا سواء كان بالتمليك أو الإباحة، ومن ثم قال: أبو حنيفة: لو غدّاهم وعَشَّاهم أكْلتين مشبعتين من غير تمليك جاز قليلاً أكلوا أو كثيرًا كذا ذكر الكرخي بإسناده إلى الحسن خلافًا للشافعي رحمه الله، فعنده يشترط التمليك اعتبارًا بالزكاة وصدقة الفطر ولأن التمليك دفع للحاجة فلا ينوب منابه الإباحة، قلنا: المنصوص عليه في الزكاة الإيتاء وفي صدقة الفطر الأداء وهما للتمليك حقيقة بخلاف الإطعام لأنه حقيقة في التمكين من الطعم. فإن قيل: لما كان الإطعام حقيقة في التمكين ينبغي أن لا يجوز التمليك وإلا لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز؟ قلنا: في التمليك من الطعم أيضًا أو يقال جواز التمليك إنما هو بدلالة النص والدلالة يمنع العمل بالحقيقة كما في حرمة الضرب والشتم مع التأفيف لأن النص ورد في دفع حاجة الأكل فالتمليك الذيهو لدفع كل حاجة ومنها الأكل أجوز، أخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالىٰ ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ قال: يغديهم ويعشيهم إن شئت خبزًا ولحمًا أو خبزًا وزيتاً أو خبزًا وسمنًا أو خبزًا وتمرًا.

مسألة: لو كان فيمن أطعمهم صبيًا فطيمًا لا يجزئه لأنه لا يستوفىٰ كاملًا.

مسألة: لا بد من الإدام في خبز غير الحنطة ليمكنهم الاستيفاء إلى الشبع في صورة الإباحة وفي خبز الحنطة لا يشترط إن كان أوسط طعام أهله بغير إدام.

مسألة: إن أعطى مسكينًا واحدًا عشرة أيام يجوز عند أبي حنيفة وإن أطعم في يوم واحد عشر مرات لا يجوز، وقيل: هذا إذا كان بالإباحة، وأما إذا كان بالتمليك فيجوز

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التعبير، باب: من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب (٧٠٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الرؤيا، باب: في تعبير الرؤيا (٢٢٦٩).

لأن الحاجة إلى التمليك يتجدد في يوم واحد ولا يتجدد الحاجة إلى الأكل في يوم واحد عشر مرات، وإذا دفع إلى فقير واحد طعام عشرة مساكين دفعة واحدة في يوم واحد ولو بالتمليك لا يجوز هذا كله قول أبي حنيفة، وجه قوله إن المقصود سد خلة المحتاج والحاجة يتجدد في كل يوم فالدفع إليه في اليوم الثاني كالدفع إلى غيره ولا يتجدد الحاجة في يوم إلى الأكل عشر مرات، وقال: مالك والشافعي وهو الصحيح من مذهب أحمد وبه قال: أكثر أهل العلم لا يجوز إطعام مسكين واحد عشرة أيام ولو بالتمليك لأنه تعالىٰ نص علىٰ عشرة مساكين وبتكرر الحاجة في مسكين واحد لا يصير هو عشرة مساكين والتعليل بأن المقصود سد خلة المحتاج إلى آخر ما ذكر مبطل لمقتضى النص فلا يجوز.

مسألة: وإذا ملك الطعام عشرة مساكين فالقدر الواجب لكل مسكين عند أهل العراق مدان وهو نصف صاع، قال: البغوي: يروى ذلك عن عمر وعلي، وقال: أبو حنيفة نصف صاع من بر أو صاع من شعير أو تمر وهو قول الشعبي والنخعي وسعيد بن جبير ومجاهد والحكم، وقال: مالك مدّ وهو رطلان بالبغدادي، وقال: أحمد مد من حنطة أو دقيق ومدان من شعير أو تمر ورطلان من خبز أي خبز حنطة، وقال: الشافعي: مد النبيّ ﷺ وهو رطل وثلث رطل من غالب قوة البلد ولا يجوز عنده دفع الخبز ولا الدقيق بل إعطاء الحب، قال: البغوي: وهو قول زيد بن ثابت وابن عباس وابن عمر وبه، قال: سعيد بن المسيب والقاسم وسليمان بن يسار وعطاء والحسن، وكذلك الخلاف في جميع الكفارات. ويجوز دفع القيمة من الدراهم والدنانير عند أبي حنيفة خلافًا لغيره وذكر الكرخي بإسناده إلى عمر قال: صاع من تمر أو شعير أو نصفه من بر وبإسناده إلى عليّ قال: كفارة اليمين نصف صاع من حنطة، وبإسناده إلى مجاهد قال: كل كفارة في القرآن فهو نصف صاع من بر لكل مسكين، وروى ابن الجوزي في التحقيق بسنده عن سليمان بن يسار قال: أدركت الناس وهم يعطون في طعام المساكين مدًا مدًا، ويروي أن ذلك يجزيء عنهم. وفي الباب حديث أبي سلمة أن سليمان بن صخر ويقال له سلمة بن صخر البياضي جعل امرأته كظهر أمه حتى يمضي رمضان، فلما مضى نصف من رمضان وقع عليها ليلًا فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له، فقال: له رسول الله ﷺ: «أعتق رقبة» قال: لا أجدها، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «أطعم ستين مسكينًا» قال: لا أجد، فقال: رسول الله ﷺ لعروة بن عمرو «أعطه ذلك الفرق» وهو مكتل يأخذ خمسة عشر صاعًا أو ستة عشر صاعًا يطعم ستين مسكينًا»[1] رواه الترمذي،

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الطلاق واللعان، باب: ما جاء في كفارة الظهار (١١٩٧).

وروى أبو داود وابن ماجه والدارمي عن سليمان بن يسار عن سلمة بن صخر نحوه، قال: كنت أصبت من النساء ما لا يصيب غيري، وهذا الحديث حجة للشافعي وغيره من قال: إن لكل مسكين هذا، احتج أبو حنيفة بحديث رواه الطبراني عن أوس بن الصامت، قال: «فأطعم ستين مسكينًا ثلٰثين صاعًا» قال: لا أملك ذلك إلا أن تعينني فأعانه النبيّ ﷺ بخمسة عشر صاعًا وأعانه الناس حتى بلغ انتهىٰ، قلت: لعل كان ذلك من الحنطة. وروى أبو داود من طريق ابن إسحاق: عن معمر بن عبدالله بن حنظلة عن يوسف بن عبدالله بن سلام في حديث أوس بن الصامت أنه قال: ﷺ فإني أعينه بفرق من تمر قال: يا رسول الله وأنا أعينه بفرق آخر قال: أحسنت، قال: الفرق ستون صاعًا[١]، وأخرج الحديث أيضًا بهذا الإسناد إلا أنه قال: والمكتل ثلٰثون صاعًا، قال: ابن همام وهذا أصح لأنه لو كان ستين لم يحتج إلى معاونتهما أيضًا بفرق آخر في الكفارة، وأخرج أبو داود عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن قال: الفرق زنبيل يأخذ خمسة عشر صاعًا، وأخرج أبو داود في حديث سلمة بن صخر البياضي قال: «فأطعم وسقًا من تمر بين ستين مسكينًا» قال: والذي بعثك بالحق لقد بتنا وحشيين ما أملك لنا طعامًا قال: «فانطلق إلى صاحب صدقة بني زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكينًا وسقًا من تمر وكل أنت وعيالك بقيتها»[٢] الحديث أخرجه أحمد وأبو داود.

مسألة: يجوز دفع الطعام وتمليكه لصغير يقبل عنه وليه، وهل يجزيء بصغير لم يطعم الطعام؟ قال: الثلٰثة نعم، وقال: أحمد لا.

مسألة: إن أدى إلى ذمي؟ قال: أبو حنيفة يجوز لإطلاق النص وقد قال: الله تعالىٰ: ﴿لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ﴾[٣] الآية، وعند الجمهور لا يجوز قياسًا على الزكاة فإنه لا يجوز صرف الزكاة إلى الذمي إجماعًا ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ محله النصب لأنه صفة مفعول محذوف تقديره أن تطعموا عشرة مساكين طعامًا من أوسط ما تطعمون أو الرفع على البدل من أطعام، وقال: البغوي: أي من خير قوة عيالكم، قلت: والظاهر أن المراد المتوسط في الكيفية لا أعلى ولا أدنى فمن كان غنيًا يأكل أهله أطعمة لذيذة يجب في التغدي والتعشي أن يطعم الفقراء على غالب قوة أهله

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق واللعان، باب: في الظهار (٢٢٢٣).
(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الطلاق، باب: في الظهار (٢٢١٣).
(٣) سورة الممتحنة، الآية: ٨.

وهذا الكلام يدل على ما، قال: أبو حنيفة بجواز عطاء الفقير على وجه الإباحة، أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ﴾ قال: من عسركم ويسركم، وفي رواية ليس بأرفعه ولا أدناه، وجمع الأهل بالياء والنون شاذ لعدم العلمية ﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ عطف على إطعام أو على من أوسط أن جعل بدلاً لأن البدل هو المقصود وأدنى الكسوة ما يجوز به الصلاة عند مالك وأحمد وهو المروي عن محمد ففي الرجل يجزيء السراويل فقط أو الإزار فقط أو القميص فقط وفي المرأة لا بد من ثوبين قميص وخمار، وعند أبي حنيفة وأبي يوسف أدناه ما يستر عامة البدن فلا يجوز السراويل وإن صح صلاته فيه لأن لابسه يمسى في العرف عريانًا والمأمور بجعله مكتسيًا ويجوز أن يعطى قميصًا سابلاً للمرأة وإن لم يصح صلاتها بدون الخمار لأنها مكتسية عرفًا لا عريانة. أخرج ابن مردويه عن حذيفة قال: قلنا يا رسول الله أو كسوتهم ما هو؟ قال: عباءة، وكذا أخرج الطبراني وابن مردويه عن عائشة عن النبيّ ﷺ قال: «عباءة لكل مسكين» وعند الشافعي رضي الله عنه يجوز أقل ما يقع عليه اسم الكسوة فيجوز عنده العمامة فحسب والسراويل فقط والقميص فقط وفي القلنسوة لأصحابه وجهان إن أطعم خمسًا وكسى خمسًا قال: أبو حنيفة وأحمد يجوز، وقال: مالك والشافعي لا يجوز ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ يعني إعتاق إنسان يجوز في كفارة اليمين والظهار إعتاق رقبة كافرة عند أبي حنيفة لإطلاق النص، وعند مالك والشافعي وأحمد لا يجوز إلا مؤمنًا حملاً للمطلق على المقيد الوارد في كفارة القتل، قلنا: المطلق يجري على إطلاقه والمقيد على تقييده ولا وجه لحمل أحدهما على الآخر.

مسألة: مقتضى كلمة أو إيجاب إحدى الخصال الثلٰث مطلقًا ويخير المكلف في التعيين. أخرج ابن مردويه عن ابن عباس قال: لما نزلت آية الكفارة قال حذيفة: يا رسول الله نحن بالخيار قال: «أنت بالخيار، إن شئت كسوت وإن شئت أطعمت فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام متتابعات» ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ شيئًا من ذلك وعجز عنها بأن لا يفضل ماله عن الديون وعن قوته وقوة عياله وحوائجه ما يطعم أو يكسو أو يعتق، وقال: بعض العلماء إذا ملك ما يمكنه الإطعام أو أحد أخواته وإن لم يفضل عن كفاية فليس هو بعاجز وهو قول الحسن وسعيد بن جبير، وروى أبو الشيخ عن قتادة إن كان عنده خمسون درهمًا فهو ممن يجد ويجب عليه الإطعام وإن كانت أقل فهو ممن لا يجد ويصوم، وأخرج أبو الشيخ عن إبراهيم النخعي، قال: إذا كان عنده عشرون درهمًا فعليه أن يطعم.

مسألة: العبد لا كفارة له إلا الصوم لأنه لا يقدر على الإطعام والإكساء والإعتاق

لعدم مالكية المال، ولو أعتق عنه مولاه أو أطعم أو أكسى لا يجزئه وكذا المكاتب والمستسعى.

مسألة: لو صام العبد فعتق قبل أن يفرغ ولو بساعة فأصاب مالًا وجب عليه استئناف الكفارة، وكذا الفقير إذا صام فأصاب مالًا قبل أن يفرغ من الصيام استأنف الكفارة.

مسألة: المعتبر عندنا كونه واجدًا عند إرادة التكفير وعند الشافعي عند الحنث لنا أن الصوم خلف عن المال كالتيمم فإنما يعتبر فيه وقت الأداء ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾ خبر مبتدأ محذوف والجملة جزاء للشرط يعني فكفارته ثلٰثة أيام.

مسألة: لا يجب عند مالك التتابع في الصيام لإطلاق النص بل يستحب وعن الشافعي قولان الجديد الراجح أنه يستحب ولا يجب، وقال: أبو حنيفة وأحمد وهو أحد قولي الشافعي رضي الله عنه أنه يجب، وجه قول أحمد ورواية الشافعي حمل المطلق على المقيد الوارد في كفارة القتل والظهار، ووجه القول الجديد للشافعي أن هذه الكفارة يحاذيها الأصلان في التتابع وعدمه فحمله على كفارة القتل والظهار يقتضي التتابع، وحمله على صوم المتعة بناء على أنه دم جبر عنده يوجب التفرق فترك الحمل على كل منهما وعمل بإطلاق النص ههنا، ووجه قول أبي حنيفة العمل بقراءة ابن مسعود فإنه قرأ «ثلٰثة أيام متتابعات» وهي مشهورة يجوز به تقئيد مطلق النص لأنه داخل على الحكم دون السبب.

مسألة: يمين الكافر لا ينعقد ولا يلزمه الكفارة عند أبي حنيفة، وقال: الأئمة الثلٰثة ينعقد يمينع ويلزمه الكفارة بالحنث، لنا: أنه ليس بأهل اليمين لأنها تنعقد لتعظيم اسم الله تعالىٰ، ومع الكفر لا يكون معظمًا ويرد عليه أنه في الدعاوي يستحلف الكافر المنكر إجماعًا ولأنه ليس أهلًا للكفارة لكونها عبادة، قلت: ومقتضى هذا الدليل أنه لو حلف الكافر ثم أسلم وحنث بعد الإسلام يلزمه الكفارة والله أعلم.

﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾ وحنثتم فإن الكفارة لا تجب إلا بعد الحنث إجماعًا. استدل أحمد الشافعي بهذه الآية على جواز تقديم الكفارة قبل الحنث وهو أحد الروايتين عن مالك لأنه أضيف الكفارة إلى اليمين دون الحنث والإضافة دليل بسببية المضاف إليه للمضاف الواقع حكمًا شرعيفا أو متعلقه كما في ما نحن فيه فإن الكفارة متعلق الحكم الذي هو الوجوب، وإذا ثبت سببيته جاز تقديم الكفارة على الحنث لأنه حينئذ شرط والتقديم على الشرط بعد وجود السبب ثابت شرعًا كما في الزكاة جاز تقديمها على الحول

بعد وجود السبب الذي هو ملك النصاب، وكما في تقديم التكفير بعد الجرح على المقتول قبل الموت وبناء على هذا الدليل لا فرق بين الكفارة بالمال والصوم، وعند مالك وأحمد وبه، قال: الشافعي في القديم وفي القول الجديد للشافعي يجوز تقديم الكفارة بالمال قبل الحنث ولا يجوز بالصوم لأن تقديم الأداء على الوجوب بعد السبب لم يعرف شرعًا إلا في العبادة المالية ولا يجوز تقديم الصوم والصلاة قبل وجوبهما، وعند أبي حنيفة لا يجوز تقديم الكفارة على الحنث مطلقًا، هو يقول إن سبب الكفارة هو الحنث دون اليمين لأن الكفارة إنما وجبت لستر الجناية ودفع الإثم ولا جناية ولا إثم إلا بالحنث واليمين ليست بسبب للحنث ولا للكفارة بل للبر إذا قل ما في السبب أن يكون مفضيًا إليه واليمين ليس كذلك لأنه مانع عن دعم المحلوف عليه فكيف يكون مفضيًا إليه، نعم قد يتفق تحققه اتفاقًا والإضافة قد يكون إلى الشرط كما في صدقة الفطر، ولو سلم أن اليمين سبب فلا شك في أن الحنث شرط للوجوب فلا يقع التكفير واجبًا قبله فلا يسقط الوجوب قبل ثبوته ولا عند ثبوته بفعل وجد قبله ولم يكن واجبًا وكان مقتضى هذا الدليل عدم جواز أداء الزكاة قبل الحول وصدقة الفطر قبل الفطر لكن ثبت جواز أدائهما قبل وجوبهما بالنص على خلاف القياس فيقتصر على موردهما أما الزكاة فلحديث علي رضي الله عنه أن العباس سأل رسول الله ﷺ: «في تعجيل صدقة قبل أن تحل فرخص له في ذلك»[1] رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي، وأما صدقة الفطر فلما رواه البخاري عن ابن عمر «فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر» إلى أن قال: في آخره «وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين»[2] وهذا مما لا يخفىٰ على النبيّ ﷺ بل لا بد من كونه بإذن سابق فإن الإسقاط قبل الوجوب مما لا يعقل فلم يكونوا يقدمون إلا بسمع قبله كذا، قال: ابن همام، والصحيح عندي أن اليمين سبب للكفارة كما يدل عليه الإضافة غير أن الحنث شرط لكونه سببًا كما حقق في أصول الفقه أن التعليق بالشرط في قوله إن دخلت الدار فأنت طالق مانع عن السبب دون الحكم عند أبي حنيفة، وعند الشافعي مانع عن الحكم فهذا الكلام لا يكون سببًا للطلاق إلا بعد دخول الدار وزوال المانع وقبل ذلك كان سببًا لمنع المرأة عن الدخول، كذلك الحلف بالله تعالىٰ سبب للبر وبعد فوات البر والحنث تصير سببًا للكفارة، فالكفارة قبل الحنث أداء قبل

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في تعجيل الزكاة (٦٧١) وأخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: في تعجيل الزكاة (١٦٢٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزكاة، باب: تعجيل الزكاة قبل محلها (١٧٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: صدقة الفطر على الحر والمملوك (١٥١١).

السبب بخلاف الزكاة فإن سببه المال وبخلاف صدقة الفطر فإن سببه الرأس، وقد يستدل على جواز التكفير قبل الحنث بحديث أبي الأحوص عوف بن مالك عن أبيه قال: قلت يا رسول الله: «أرأيت ابن عم لي آتيه أسأله فلا يعطيني ولا يصلني ثم يحتاج إليّ فيأتيني فيسألني وقد حلفت أن لا أعطيه ولا أصله، فأمرني أن آتي الذي هو خير وأكفر عن يميني»[(١)] رواه النسائي وابن ماجه، وفي رواية قال: قلت: يا رسول الله يأتيني ابن عمي فأحلف أن لا أعطيه ولا أصله قال: «كفر عن يمينك» وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير»[(٢)] متفق عليه، وعن عبد الرحمٰن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها فكفر عن يمينك» وآت الذي هو خير» وفي رواية «فأت الذي هو خير وكفّر عن يمينك» متفق عليه، وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فرأى خيرًا منها فليكفر عن يمينه وليفعل»[(٣)] رواه مسلم، والاحتجاج بهذه الأحاديث على جواز تقديم الكفارة على الحنث لذكر الكفارة في بعض الروايات قبل ذكر الحنث ليس بشيء لأن الواو لمطلق الجمع دون الترتيب. فإن قيل: قد ورد في بعض الروايات بكلمة ثم روى أبو داود حديث عبد الرحمٰن بن سمرة بلفظ «فكفر عن يمينك ثم أت الذي هو خير»[(٤)] وفي المستدرك من حديث عائشة كان عليه الصلاة والسلام إذا حلف لا يحنث حتى أنزل الله كفارة اليمين فقال: لا أحلف إلى أن قال: «إلا كفرت عن يميني ثم أتيت الذي هو خير» قلنا هي رواية شاذة مخالفة لما في الصحيحين من حديث عبد الرحمٰن بن سمرة وقد ذكرنا، ولما في البخاري من حديث عائشة وفيه العطف بالواو وقد شذت الرواية بثم لمخالفتهما روايات الصحيحين والسنن والمسانيد ﴿وَاحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ قيل: أراد به ترك الحلف أي لا تحلفوا لكل أمر، والصحيح أن المراد منه حفظ اليمين عن الحنث وإيفاء ما أوجب على نفسه القيام بمقتضاه ويؤيده قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفارة بعد الحنث (٣٧٨٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: كفارات الأيمان، باب: الاستثناء في الأيمان (٦٧١٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٤٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الأيمان والنذور، باب: ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه (١٦٥٠).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: الحنث إذا كان خيرًا (٣٢٦٦).

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ﴾(١) والحكم في الباب أن المحلوف عليه إن كان طاعة لزمه الوفاء بها وهل له أن يعدل عن الوفاء إلى الكفارة مع القدرة على الوفاء؟ قال: أبو حنيفة وأحمد: ليس له ذلك عملاً بهذه النص، وقال: الشافعي: الأولى أن لا يعدل فإن عدل جاز ولزمه الكفارة، وعن مالك روايتان كالمذهبين وكذا إن حلف على أمر مباح ليس تركه خيرًا من فعله وإن كان المحلوف عليه معصية يجب عليه أن يحنث ويكفر لأن إثم المعصية لازم وإثم الحنث مكفر بالكفارة وإن حلف على ترك أمر مستحب فالأولىٰ أن يحنث ويكفر قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَجۡعَلُواْ ٱللَّهَ عُرۡضَةً لِّأَيۡمَٰنِكُمۡ﴾(٢) يعني حاجزًا مانعًا من الحسنات، وقال: عليه السلام: «كفر عن يمينك وائت بالذي هو خير» عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إني أحلف لا أعطي أقوامًا ثم يبدو لي أن أعطيهم فأطعم عشرة مساكين صاعًا من شعير أو صاعًا من تمر أو نصف صاع من قمح، وعن عائشة قالت كان أبو بكر إذا حلف لم يحنث حتى نزلت آية الكفارة وكان بعد ذلك يقول لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها إلا أتيت الذي هو خير وقبلت رخصة الله» رواه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق والبخاري وابن مردويه.

فصل في النذر إذا نذر شيئًا معلقًا بشرط يريد وجوده كما يقول إن شفى مرضي فعليَّ صوم يجب عليه الوفاء كما يجب بالنذر المنجز إجماعًا، وإن نذر شيئًا معلقًا بشرط يريد عدمه كما يقول إن فعلت كذا يريد ترك ذلك الفعل فعليَّ حج فعن أبي حنيفة أنه لزمه الوفاء والصحيح أنه رجع عن هذا القول وقال: أجزأه كفارة يمين وهو قول محمد وبه قال: أحمد فيخرج بالوفاء وبالكفارة يميل إلى أيهما شاء، وفي رواية عن أحمد أن الواجب الكفارة لا غير، وعن الشافعي كالروايتين الأخريين، وقال: مالك في صدقة المال يلزمه الثلث وفي غيره يلزمه الوفاء. احتج مالك بحديث أبي لبابة أنه قال: للنبيّ ﷺ إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب وأن أنخلع مالي كله صدقة، قال: عليه السلام: «ويجزئ عنك الثلث»(٣) والحجة لجواز الكفارة حديث عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «كفارة النذر كفارة اليمين»(٤) رواه مسلم، وحديث عمران بن حصين: «لا نذر في غضب وكفارته كفارة اليمين» رواه أحمد والنسائي نحوه.

---

(١) سورة المائدة، الآية: ١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٥.

(٣) أخرجه أحمد في المسند المجلد الثالث/ مسند جابر بن عبدالله من حديث أبي لبابة عن النبيّ ﷺ.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: النذر، باب: من نذر أن يمشي إلى الكعبة (١٦٤٥).

مسألة: من نذر نذرًا لا يمكنه وفاؤه إما بأن لا يضـ كحج ماشيًا وصوم الدهر أو كان النذر بمعصية يكفر عنه كفارة يمين لأن النذر إيجاب شيء على نفسه وإيجاب شيء يقتضي تحريم ضده والتحريم يمين، واللام المستعمل في النذر في قوله لله عليّ كذا يجيء بمعنى القسم، قال: الله تعالىٰ ﴿لَعَمْرُكَ﴾[1] وفي الباب حديث عائشة «لا نذر في معصية وكفارته كفارة اليمين»[2] رواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي، وروى النسائي عن عمران بن حصين نحوه، وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ، قال: «من نذر نذرًا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا لا يطيقه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا أطاقه فليفِ به»[3] رواه أبو داود وابن ماجه ووقفه بعضهم على ابن عباس، وعن عبدالله بن مالك أن عقبة بن عامر سأل النبيّ ﷺ عن أخت له نذرت أن تحج حافية غير مختمرة، قال: «مروها فتختمر ولتركب ولتصم ثلٰثة أيام»[4] رواه أصحاب السنن الأربعة والدارمي.

مسألة: من حلف على يمين، قال: إن شاء الله متصلًا بيمينه فلا حنث عليه لحديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف على يمين فقال: إن شاء الله فلا حنث عليه»[5] رواه أصحاب السنن الأربعة والدارمي وذكر الترمذي أن جماعة وقفوه على ابن عمر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك البيان ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ أي إعلام شرائعه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ على نعمة التعليم أو نعمة أداء الواجب وفراغ الذمة وحصول مرضاة الله تعالىٰ ودرجات القرب والثواب، فإن مثل هذا التبين يسهل الأداء.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ ۚ فَإِن

---

(١) سورة الحجر، الآية: ٧٢.
(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: كفارة النذر (٣٨٣٣).
(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر نذرًا لا يطيقه (٣٣٢٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأيمان، باب: من نذر نذرًا ولم يسمه (٢١٢٨).
(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من رأى علمه كفارة إذا كان في معصية (٣٢٨٤) وأخرجه النسائي في كتاب: الأيمان والنذور، باب: من نذر أن يمشي إلى بيت الله تعالىٰ (٣٨١٣).
(٥) أخرجه الترمذي في كتاب: النذور والأيمان، باب: ما جاء في الاستثناء في اليمين (١٥٣١).

تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوٓا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا إِذَا مَا ٱتَّقَوا وَّءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا وَّءَامَنُوا ثُمَّ ٱتَّقَوا وَّأَحْسَنُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ قد مر تفسيرهما وحكمهما في تفسير سورة البقرة ﴿وَٱلْأَنصَابُ﴾ أي الأصنام التي نصبت للعبادة ﴿وَٱلْأَزْلَٰمُ﴾ سبق تفسيرها في أول السورة ﴿رِجْسٌ﴾ قذر يعاف عنه العقول السليمة والطباع المستقيمة وإفراده لأنه خبر للخمر وخبر المعطوفات محذوف أو بحذف المضاف كأنه قال: إنما تعاطى الخمر والميسر ﴿مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ أي من تسويله وتزيينه فكأنه عمله ﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ الضمير للرجس أو لما ذكر أو للتعاطي ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ لكي تفلحوا بالاجتناب عنه أن الله سبحانه أكد تحريم الخمر والميسر في هذه الآية بأن صدر الجملة بإنما وقرنهما بالأنصاب والأزلام وسماهما رجسًا وجعلهما من عمل الشيطان، تنبيهًا على أن الاشتغال بهما شر بحت أو غالب وأمر بالاجتناب عن أعينهما، وجعله سببًا يرجى منه الفلاح ثم بين ما فيهما من المفاسد الدينية والدنيوية المقتضية للاجتناب، فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ﴾ كما فعل الأنصاري الذي شج رأس سعد بن أبي وقاص بلحي الجمل وفيه نزلت هذه الآية وقد مرت القصة في سورة البقرة ﴿وَٱلْمَيْسِرِ﴾ قال قتادة: كان الرجل يقامر على الأهل والمال ثم يبقى حزينًا مسلوب الأهل والمال مغتاظًا على حرفائه خصهما بإعادة الذكر وشرح ما فيهما من الفساد تنبيهًا على أنهما هما المقصودان بالبيان ههنا وإنما ذكر الأنصاب والأزلام ههنا للدلالة على أنهما مثلهما في الحرمة والشرارة، قال: رسول الله ﷺ: «شارب الخمر كعابد الوثن» أخرجه البزار من حديث عبدالله بن عمر، ورواه ابن ماجه بلفظ «مدمن الخمر»(١) ورواه الحارث بلفظ «شارب الخمر كعابد اللات والعزى» ﴿وَيَصُدَّكُمْ﴾ أي الشيطان بإرتكاب الخمر والميسر ﴿عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وذلك أنه من إشتغل بالخمر والقمار ألهاه عن ذكر الله وشوش عليه صلاته كما فعل بأضياف عبد الرحمٰن بن عوف قدم رجلًا ليصلي بهم صلاة المغرب بعد ما شربوا فقرأ قل يا أيها الكفرون أعبد بحذف لا كما مرت القصة في سورة البقرة، وخص الصلاة من بين الذكر للتعظيم والإشعار بأن الصاد منها كالصاد من الإيمان من حيث أنها شعار المؤمنين وعماد الدين، والفارق بين المؤمن والكافر

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: مدمن الخمر (٣٣٧٥) وفيه محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن عدي وباقي رجال الإسناد ثقات.

صورة قال: الله تعالىٰ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[١] يعني صلاتكم، وقال: رسول الله ﷺ: «بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة»[٢] رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث جابر وروى أحمد من حديث عبدالله بن بريدة نحوه وفيه «فمن تركها فقد كفر»وروى أحمد من حديث عبدالله بن عمرو عن النبيّ ﷺ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: «من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف»[٣] ثم أعاد الحث على الإنتهاء بصيغة الاستفهام مرتبًا على ما تقدم من أنواع المفاسد فقال: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ لفظة استفهام ومعناه أمر بأبلغ الوجوه كأنه قيل: فهل أنتم بعد ما ذكر من المفاسد منتهون أمر لا كنكم لم توعظوا ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ في الإنتهاء عن الخمر والميسر وسائر المناهي وإتيان الواجبات ﴿وَٱحْذَرُواْ﴾ عن مخالفتهما ﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ﴾ عن إطاعة الله والرسول ﴿فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ فتوليكم لا يضر بالرسول وإنما يضر بأنفسكم عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ، قال: «كل مسكر حرام» وإن حتمًا على الله أن لا يشربه عبد في الدنيا إلا سقاه الله من طينة الخبال هل تدرون ما طينة الخبال؟ قال: «عرق أهل النار» رواه البغوي، وعنه أن النبيّ ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها الله في الآخرة» رواه البغوي، وعنه أنه، قال: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ وهو يقول: «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمول إليه وآكل ثمنها»[٤] رواه ابن ماجه، وروى أبو داود وليس فيه «وأكل ثمنها» وفي الباب عن أنس بن مالك وروى الترمذي وابن ماجه عن ابن عباس والحاكم عن ابن مسعود، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحًا فإن تاب تاب الله عليه، فإن عاد في الرابعة لم يقبل الله

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الصلاة، باب: الحكم في تارك الصلاة (٤٥٩) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في رد الإرجاء (٤٦٦٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في ترك الصلاة (٢٦٢٠).

(٣) رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقات. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الصلاة، باب: فرض الصلاة (١٦١١).

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: الأشربة، باب: العصير للخمر (٣٦٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأشربة، باب: لعنت الخمر على عشرة أوجه (٣٣٨٠)٨

صلاة أربعين صباحًا فإن تاب لم يتب الله عليه وسقاه من نهر الخبال»[١] رواه الترمذي ورواه النسائي وابن ماجه والدارمي عن عبدالله بن عمرو، وعن عبدالله بن عمرو عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يدخل الجنة عاق ولا قمار ولا مد من خمر» رواه الدارمي، وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله بعثني رحمةً للعالمين وهدًى للعالمين، وأمرني ربي بمحق المعازف والمزامير والأوثان والصليب وأمر الجاهلية، وحلف ربي عز وجل بعزتي لا يشرب عبد من عبيد جرعة من خمر إلا سقيته من الصديد مثلها ولا يتركها من مخافتي إلا سقيته من حياض القدس» رواه أحمد، وعن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «ثلثة قد حرم الله عليهم الجنة: مد من الخمر والعاق والديوث»[٢] رواه أحمد والنسائي، وعن أبي موسى الأشعري مثله وفيه «مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر» رواه أحمد، وقد ذكرنا في سورة البقرة ما أخرجه أحمد عن أبي هريرة قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر الحديث إلى أن قال: ثم نزلت أغلظ من ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ إلى قوله ﴿فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ قالوا انتهينا ربنا فقال: الناس ناس قتلوا في سبيل الله وماتوا على فراشهم وكانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجسًا من عمل الشيطان فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ الآية، وروى النسائي والبيهقي عن ابن عباس قال: إنما نزل تحريم الخمر في القبيلتين من قبائل الأنصار شربوا فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض فلما صحوا جعل الرجل يرى الأثر في وجهه ورأسه ولحيته فيقول صنع بي هذا أخي فلان وكانوا أخوه ليس فيهم ضغائن، فيقول والله لو كان بي رءوفًا رحيمًا ما صنع بي هذا حتى وقعت الضغائن في قلوبهم فأنزل الله ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ﴾ الآية، فقال: ناس من المتكلفين هي رجس وهي في بطن فلان وقد قتل يوم أحد فأنزل الله تعالىٰ ﴿لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ﴾ أي شربوا من الخمر وأكلوا من مال الميسر قبل تحريمهما ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ الشرك ﴿وَّءَامَنُواْ﴾ بالله ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ بعد الإيمان ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾ الخمر والميسر بعد التحريم ﴿وَّءَامَنُواْ﴾ بتحريمهما ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾، سائر المحرمات أو الأولى عن الشرك والثاني عن المحرمات والثالث عن الشبهات ﴿وَّأَحۡسَنُواْۚ﴾ إلى الناس أو المعنى أحسنوا الأعمال بأن عبدوا ربهم كأنهم يرونه ﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الأشربة، باب: ما جاء في شارب الخمر (١٨٦٦).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المنان بما أعطى (٢٥٥٢) ورواه أحمد وفيه راوٍ لم يسمّ وبقية رجاله ثقات.

انظر مجمع الزوائد في كتاب: النكاح، باب: فيمن يرضى لأهله الخبث (٧٧٢١).

﴿ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ فلا يؤاخذهم بشيء، وفيه تنبيه على أنه من فعل ذلك صار محسنًا، ومن صار محسنًا صار لله محبوبًا ونزلت عام الحديبية وكانوا محرمين بالعمرة في ذي القعدة سنة ست.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ﴾ أي شيء يسير ليس من العظائم التي يدحض الأقدام كالإبتلاء ببذل الأنفس والأموال ﴿مِّنَ ٱلصَّيْدِ﴾ يرسله إليكم صفة لشيء ﴿تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ﴾ صفة بعد صفة فكانت الوحوش تغشاهم في رحالهم بحيث يتمكنون من أخذها بأيديهم وطعنها برماحهم ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ﴾ متعلق بيبلوا فإن ذلك الإبتلاء إنما هو ليميز الخائف من عقاب الله ممن لا يخافه، فذكر العلم وأراد وقوع المعلوم وظهوره أو تعلق العلم، أو المعنى ليعلم خوف الخائف موجودًا كما كان يعلمه قبل وجوده أنه يوجد حتى ليثبه على عمله لا على علم نفسه فيه ﴿بِٱلْغَيْبِ﴾ أي متلبسًا ذلك الخائف بالغيب يعني غائبًا من العذاب أو من الله سبحانه يعني يخافه ولم يره، أخبر الله سبحانه بذلك الإبتلاء ليكونوا أصبر على الإنتهاء عن المعصية إعانة للمؤمنين ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ الإبتلاء بالصيد فصاده أو بعد ذلك الإخبار من الله سبحانه بالابتلاء ﴿فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فإنه لم يملك نفسه في مثل ذلك الشيء اليسير ولم يراع حكم الله فيه فكيف يملك نفسه فيما يكون النفس إليه أميل، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه، قال: يوسع جلد ظهره وبطنه جلدًا أو يسلب ثيابه، ذكر البغوي: أن رجلًا يقال له أبو اليسر شدَّ على حمار وحش فقتله فنزلت ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ يعني الحيوان الممتنع المتوحش في أصل الخلقة سواء كان مأكول اللحم أو لا كذا في القاموس، وبه قال: أبو حنيفة رحمه الله غير أنه خص منه ما ورد في الحديث جواز قتلها وهي الحية والعقرب والفأرة والحدأة

والغراب والذئب السبع العادي دون غير العادي فيجوز قتل الكلب لا سيما العقور، والظاهر أنه صيد واستئناسها عارضي وقيل: إنه ليس بصيد فإنه غير متوحش بالطبع، في الصحيحين عن ابن عمر سئل رسول الله ﷺ عما يقتل المحرم من الدواب فقال: «لا جناح في قتلهن على من قتلهن العقرب والفأرة والغراب والحدأة والكلب العقور»(١) وفيهما عن عائشة وعن حفصة نحوه، قال: ابن الجوزي المراد بالكلب السبع مطلقًا لأنه يطلق الكلب على السبع قال: رسول الله ﷺ في قصة عتبة بن أبي لهب «اللّهم سلط عليه كلباً من كلابك»(٢) وقال: الله تعالىٰ ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾(٣) قال: أبو حنيفة لو سلمنا جواز إطلاق الكلب على السبع لغة لكن في العرف غلب استعماله في الحيوان المخصوص وحمل الحديث على العرف العام أولى، وأخرج أبو عوانة في المستخرج من طريق البخاري عن عائشة ذكر فيا ستًا وزاد الحية، وروى أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري قال: عليه السَّلام: «يقتل المحرم الحية والعقرب والفويسقة والكلب العقور والحدأة والسبع العادي ويرمي الغراب ولا يقتله»(٤) ورواه الترمذي ولم يذكر السبع العادي، وقال: الحسن ويحمل الغراب المنهي عن قتله على غراب الزرع، وروى ابن خزيمة وابن المنذر من حديث أبي هريرة زيادة ذكر الذئب والنمر على الخمس المشهورة، لكن قال: ابن خزيمة ذكر الذئب والنمر من تفسير الراوي للكلب العقور وفي مرسل سعيد بن المسيب عن النبيّ ﷺ يقتل المحرم الحية والذئب أخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وأبو داود ورجاله ثقات، أخرج مسلم عن عائشة ذكر أربعًا وأسقط العقرب عن الخمس المشهور. فإن قيل: كيف يجوز تخصيص الكتاب على أصل أبي حنيفة بأحادث الآحاد؟ قلنا هذه الحديث تلقته الأمة بالقبول، فصار في حكم الحديث المشهور جاز به تخصيص الكتاب أو يقال ثبت بالإجماع أن بعض الصيد يجوز قتله للمحرم فصار العام مخصوصًا بالبعض فخصصنا بالأحاديث، وقال: الشافعي وأحمد إنما يحرم على المحرم قتل ما يحل أكله دون ما لا يحل أكله لأن في الأحادث عيان

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٢٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب (١٢٠٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر، وأورده السيوطي في الخصائص الكبرى وقال: أخرجه ابن إسحاق وأبو نعيم من طرق أخرى مرسلة.
انظر كنز العمال (٣٥٥٠٦).

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤.

(٤) أخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: ما يقتل المحرم من الدواب (١٨٤٧).

بعضها سباع ضارية، وبعضها هوام قاتلة، وبعضها طير لا يدخل في معنى السباع بل هو حيوان مستخبث اللحم فرتبنا الحكم على استخباث اللحم غير مناسب لعدم استلزامه المصلحة فلا يجوز القياس، والمختار عندي للفتوى ما قال: صاحب البدائع أن الحيوان البري ينقسم إلى مأكول وغير مأكول، والثاني إلى ما يبتدئ بالأذى غالبًا وما ليس كذلك وإنما يجوز في الإحرام قتل ما يبتدئ بالأذى غالبًا من غير المأكول وهي رواية عن أبي يوسف كذا في فتاوى قاضي خان ومثله عن مالك، والعلة المؤثرة في القياس البداية بالأذى، قلت: والإيذاء على أنواع مختلفة، فكان النبيّ ﷺ نبه بالعقرب على ذوات السموم كالزنبور وكل ما يلدغ وبالفأرة ما يشاركها في النقب والتقرض كابن عرس وبالغراب والحدأة على ما يشاركهما في الاختطاف كالصقر وبالكلب العقور على كل سبع عادي، والسنور الأهلي ليس بصيد عند أبي حنيفة لعدم توحشها، والصحيح أنها متوحشة واستئناسها عارضي بخلاف المتوحش من الأنعام فإنها مستأنسة خلقة.

مسألة: ويلتحق بقتل الصيد الإشارة إليه والدلالة عليه للذي يريد قتله إجماعًا لأنه في معنى القتل إذ هو إزالة الأمن عن الصيد لأنه أمن بتوحشه وبعده عن الأعين، روى الشيخان في الصحيحين حديث أبي قتادة وفيه «أحرموا كلهم إلا أبا قتادة لم يحرم فبينما هم يسيرون إذ رأوا حمر وحش فحمل أبو قتادة على الحمر فعقر منها أتانًا فأكلوا من لحمها» الحديث، وفيه فلما أتوا رسول الله ﷺ قال: رسول الله ﷺ: «أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها»؟ قالوا لا، قال: «فكلوا ما بقي من لحمها»[1] ففي الحديث أن النبيّ ﷺ علق إباحة الأكل بعدم الإشارة.

مسألة: ويلتحق بالصيد بيض الطائر، وقال: داود لا يضمن، وسنذكر ما ورد من الحديث والآثار في ضمان المبيض.

مسألة: أجمعوا على أن المحرم إذا إصطاد صيداً أو ذبحه كان حكمه حكم الميتة لا يجوز أكله للحلال ولا للمحرم، وقال: الثوري وأبو ثور وطائفة يجوز أكله وهو كذبيحة السارق وهو وجه للشافعية، لنا أنه أثم في ذبحه بمنزلة تارك التسمية عامدًا فصار في معنى ما ذبح فسقًا أهل لغير الله بخلاف السارق فإن الذبح له في نفسه وإنما المانع هناك حق العبد وهو ينجبر بالضمان.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال (١٨٢٤).
وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم (١١٩٦).

مسألة: وإن اصطاده حلال وكان أمره بالقتل محرم أو دل عليه أو أشار إليه يحرم أكله للمحرم لما ذكرنا من حديث أبي قتادة، حيث علق النبيّ ﷺ إباحة الأكل للمحرم بعدم الأمر والإشارة ويجوز أكله للحلال إجماعًا ﴿ وَمَن قَتَلَهُۥ﴾ يعني الصيد ﴿مِنكُم﴾ يعني من المؤمنين المحرمين ﴿مُّتَعَمِّدًا﴾ قال: سعيد بن جبير وداود وأبو ثور وأبو منذر من الشافعية، وهي رواية عن أحمد بن حنبل أن هذا القيد يفيد أنه لا يجب الجزاء إذا قتل مخطيًا أو ناسيًا إحرامه أو مكرهًا أو نحو ذلك، وقال: مجاهد والحسن إنما الجزاء إنما يجب إذا قتله عامدًا في قتله ناسيًا إحرامه وأما إذا قتله ذاكرًا إحرامه فلا حكم عليه وأمره إلى الله تعالىٰ لأنه أعظم من أن يكون له كفارة، وجمهور العلماء والأئمة الأربعة على أنه يجب الجزاء سواء قتله عامدًا أو ناسيًا إحرامه أو مكرهًا أو مخطئًا أو جاهلًا للحرمة، قال: الزهري الجزاء على المتعمد بالكتاب وعلى المخطيء بالسنة والمفهوم ليس بحجة عند أبي حنيفة، وعند القائلين به المفهوم دليل ظني ومنطوق الحديث أقوى منه والإجماع أقوى من الكل لكونه دليلًا قطعيًا، واستدل ابن الجوزي بحديث جابر قال: سئل رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: «هي صيد» وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً»[1] رواه الترمذي وقال: هذا حديث صحيح. والاستدلال بإطلاق الحكم قبل: قوله تعالىٰ متعمدًا توطئة لقوله تعالىٰ ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُۚ﴾.

مسألة: إذا دل المحرم على صيد من يريد قتله باللسان أو باليد يجب عليه الجزاء كما يجب بالقتل عند أبي حنيفة وأحمد، وقال: مالك والشافعي لا يلزم الجزاء على الدال وإن كان يأثم كمن دل صائمًا على امرأة فجامعها لا يلزم الكفارة على الدال ولا يفسد صومه ولكن يأثم فكذا ههنا لأن الدلالة ليس بقتل، والجزاء إنما هو على القتل بالنص، قلنا: الدلالة في معنى القتل والنبيّ ﷺ سوى بين الإشارة والقتل كما مر في حديث أبي قتادة ولأنه محظورات الإحرام إجماعًا فلو لم يجب عليه الجزاء لا يرتفع إثمه ويرتفع إثم القتل بالجزاء فيلزم مزية الدلالة على القتل. فإن قيل: فعلى هذا يلزم أن يجب الكفارة على الدال وإن لم يتعقبه القتل؟ قلنا: الدلالة كالنية أن يكون كالرمي إلى الصيد من أسباب القتل وذلك ليس بموجب للجزاء ما لم يتعقبه القتل فإنه إذا لم يتعقبه القتل لم ينعقد سببًا ﴿فَجَزَآءٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني فالواجب عليه جزاء أو مبتدأ خبره ظرف

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: فيما جاء في الضبع يصيبها المحرم (٨٤٦) وأخرجه أبو داود في كتاب: الأطعمة، باب: ما في أكل الضبع (٣٧٩٦).

مقدم عليه أو فاعل ظرف مقدم عليه، يعني فعليه جزاء والجملة خبر لمن والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط قرأ الجمهور مضافًا إلى ﴿مِثْلُ مَا قَتَلَ﴾ قيل: الإضافة بيانية، والظاهر أنه إضافة المصدر إلى مفعوله يعني فعليه أن يجزي مثل ما قتل، وقرأ الكوفيون فجزاء منونًا ومثل مرفوعًا بدلاً منه أو صفة له، ومآل القرائتين واحد معنى. والمراد بالمثل القيمة عند أبي حنيفة وأبي يوسف لأن المثل المطلق صورة ومعنى هو المشارك في النوع غير مراد ههنا إجماعًا فبقي أن يراد المثل معنى وهو القيمة ولأن القيمة في قتل بعض الصيد واجب إجماعًا، وهو ما لا يكون له مثل من النعم وما كان أصغر من الحمامة كالعصفور والجراد فلا بد أن المعهود في الشرع في إطلاق المثل أن يراد المشارك في النوع أو القيمة قال: الله تعالى في ضمان العدوان: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[1] والمراد الأعم أعني المماثل في النوع إذا كان المتلف مثليًا والقيمة إذا كان قيميا بناء على أنه مشترك معنوي، وفي الحيوانات أهدر المماثلة الكائنة في تمام الصورة إجماعًا تغليبًا للإختلاف الباطني بين أفراد نوع واحد فجعل من القيميات فما ظنك إذا انتفى المشاركة في النوع أيضًا، لم يكن هناك إلا مشاكلة في العوارض كطول العنق والرجلين في النعامة مع البدنة وأن يعب ويهدر في الحمامة مع الشاة، وعند مالك والشافعي وأحمد ومحمد بن الحسن المراد بالمثل حيوان من النعم الأهلية يشابهه الصيد المقتول من حيث الخلقة لأن النبيّ ﷺ قال: «الضبع صيد وفيه شاة» رواه أبو داود عن عبد الله، وكذا روى أصحاب السنن والحاكم في المستدرك وأحمد وابن حبان عن جابر، ولفظ الحاكم «الضبع صيد فإذا أصابه المحرم ففيه كبش ويؤكل» وقال: صحيح الإسناد، وروى مالك في الموطأ والشافعي بسند صحيح عن عمر بن الخطاب أنه قضى في الضبع بكبش وفي الغزال بمعز. وروى الشافعي والبيهقي عن ابن مسعود قضى في اليربوع بجفر أو جفرة، وأخرج البيهقي عن ابن عباس قال: في حمامة الحرم شاة وفي البيضتين درهم وفي النعامة جزور وفي البقر بقرة وفي الحمار بقرة، وروى الشافعي والبيهقي عن عثمان بن عفان أنه قضى في أم جنين بحلان من الغنم ولأن قوله تعالى ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ أي الإبل أو البقر أو الغنم صفة لمثل بيان له والقيمة لا يكون من النعم، وأجاب الحنفية عن استدلالهم بأن التقديرات المذكورة عن النبيّ ﷺ وعن الصحابة إنما هي باعتبار القيمة دون المشاكلة الصورية وبأنا لا نسلم أن قوله تعالى ﴿مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ صفة لمثل بل هو حال من الضمير المنصوب المحذوف أي مثل ما قتله

(١) سورة البقرة، الآية: ١٩٤.

حال كون المقتول من النعم أي ذات قوائم الأربع والنعم يطلق على الوحشي كما يطلق على الأهلي كذا قال: أبو عبيدة، وكذا في القاموس. ويرد عليه أن الكلام في جزاء الصيد مطلقًا سواء كان من النعم أو من الطير فجعله حالاً من المقتول ينافي المقصود، قلت: وعندي أنه صفة لمثل والمراد بالمثل حيوان من النعم الأهلية يماثل المقتول في القيمة دون بعض العوارض لما ذكر أبو حنيفة من الدليل، فعندي أنه إذا اختار الجاني الهدي فعليه أن يهدي من النعم الأهلي أمثلها وأقربها قيمة من الصيد المقتول ففي حمار الوحش وبقر الوحش وكل ما زاد قيمته على قيمة الشاة سواء كانت قيمته مثل قيمة البقر أو دونه يهدي بقرة جيدة أو رديئة بشرط أن لا يكون قيمة الهدي أقل من قيمة الصيد وفيما زاد على البقر في القيمة سواء كان مثل البدنة في القيمة أو أقل منها يهدي بدنة، وفيما زاد على البدنة يهدي شاة مع بدنة أو بقرة وشاة أو بدنة وبقرة أو بدنتين أو بقرتين أو شاتين أو نحو ذٰلك يعني يكون قيمة الهدي مثل قيمة الصيد أو أكثر منه وما كان قيمته كقيمة الشاة جائز التضحية يهدى شاة كذلك وما يكون قيمته أقل من قيمة الشاة كالضبع واليربوع والغزال وأم جنين والحرباء والضب والثعلب يهدى عناقًا أو جفرة أو حملاً، أعني ما يكون قيمته كقيمة الصيد أو أكثر منه من نوع الغنم وفي الحمامة وما دونه إذا اختار الهدي يهدى أدنى ما يطلق عليه اسم الشاة، هذا على أصل الجمهور أنه لا يشترط أن يكون الهدي جائز التضحية، وهو المختار عندي للفتوى وأما على أصل أبي حنيفة رحمه الله فلا بد أن يهدي في كل ما يكون قيمته أقل من قيمة الشاة شاة جائز التضحية، وبه قال: مالك أن المقتول سواء كان صغيرًا أو كبيرًا صحيحًا أو معيبًا الواجب إنما هو الهدي جائز التضحية الكبير الصحيح وجه قولهما أن مطلق الاسم ينصرف إليه ولذا لا يجوز في هدي المتعة وسائر الجنايات في الحج أن يهدي إلا جائز التضحية لنا أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أوجبوا عناقًا وجفرة ولا نسلم أن المذكور في النص مطلق اسم الهدي حتى ينصرف إلى الكامل كما في هدي المتعة ونحوه بل المذكور ههنا مثل ما قتل من النعم هدياً فالمراد الهدي المماثل بالمقتول إما صورة كما قال: الشافعي أو قيمة كما قلنا فلا وجه لإيجاب الكبير جائز التضحية، وما ذكرنا من التفسير للآية لا يزاحمه أقوال الصحابة فإن الصحابة إنما حكموا في الأرنب بعنز لأن العنز يماثل قيمة بقيمة الأرنب وفي الحمامة بشاة لأن الشاة أدنى أقسام الهدي وأشبهها وأقربها بالحمامة قيمة بالنسبة إلى البقرة والبدنة، فلو أراد الهدي يهدي أدنى أفراد الشاة ولا دليل على أنهم اعتبروا المماثلة في الخلقة. فإن قيل: روى البيهقي بسند حسن عن ابن عباس وروى أيضًا من عطاء الخراساني عن عمر وعثمان وعلي زيد بن ثابت وابن عباس

ومعاوية أنهم قالوا في النعامة يقتلها المحرم بدنة، ورواه مالك من طريق أبي عبيدة بن عبدالله بن مسعود مكاتبة عن أبيه وقال: مالك لم أزل أسمع أن في النعامة بدنة ولا شك أن حكمهم في النعامة ببدنة ليس إلا لرعاية المشابهة في طول العنق والرجلين دون القيمة، قلنا في الأثر ضعف وانقطاع، وقال: الشافعي هذا غير ثابت عند أهل العلم بالحديث وبالقياس، قلنا إن في النعامة بدنة أو يقال لعل بعض أفراد النعامة في بعض الأزمنة بلغ قيمة شيء من الإبل محكم بعض الصحابة أن في النعامة بدنة ثم تبعه جماعة من التابعين زعمًا منهم أن ذلك الصحابي إنما حكم بالبدنة عملًا بالمماثلة الصورية فشاع ذلك فيهم حتى قال: مالك لم أزل أسمع أن في النعامة بدنة فإن قيل: روى البيهقي عن عكرمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني قتلت أرنبًا وأنا محرم فكيف ترى؟ فقال: هي تمشي على أربع والعناق تمشي على أربع وهي تجتر والعناق تجتر ويأكل الشجر وكذا العناق أهدِ مكانها عناقًا وهذا صريح في رعاية المماثلة الصورية، وروى ابن أبي شيبة من طريق عطاء أن رجلًا أغلق بابه على حمامة وفرخيها ثم إنطلق إلى عرفات ومنى، ورجع وقد ماتوا فأتى ابن عمر فجعل عليه ثلٰثة من الغنم وحكم معه رجل، وروى الثوري وابن أبي شيبة والشافعي والبيهقي من حديث ابن عباس مثله وهذا أيضًا يدل على أن وجوب الشاة في الحمامة ليس من حيث القيمة وإلا لكفت شاة واحدة في ثلاث حمامات وأكثر منها، قلنا نعم بعض الآثار تدل على رعاية المشابهة في الصورة وذلك عن رأي لا عن رواية وليس علينا اتباع بعض الصحابة مع مخالفة الكتاب وقد قال: الله تعالىٰ ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ﴾ ونحن نتيقن أن البدنة ليست مثلًا للنعامة ولا الشاة للحمامة في الصورة ولا في المعنى والمشابهة في بعض صفات لا يعبأ بها غير معتبرة عرفًا ولغة، وإلا فجميع الحيوانات لا يخلوا عن مشابهة ما في صفة من الصفات البتة ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ﴾ أي بالجزاء أو بالمثل ﴿ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ جملة واقعة صفة للجزاء أو للمثل لأن المثل لا يتعرف بالإضافة فجاز وصفها ووصف ما أضيف إليها بالجملة أو حالاً من ضمير الجزاء في خبره أو منه إذا رفعته بظرف على الفاعلية، قال: أكثر الحنفية واحداً يكفي لاعتبار المماثلة كما روي عن كثير من الصحابة أنهم حكموا واحداً والإثنان أحوط وأبعد من الغلط، وقال: الشافعي وجمهور العلماء: أنه يشترط العدد والعدالة وهو المختار للفتوى اتباعًا للنص واقتداء بعمل الصحابة كما يشهد به الآثار. روى مالك عن محمد بن سيرين أن عمر سأله رجل عن جزاء الظبي قال: عمر لعبد الرحمٰن بن عوف تعال حتى أحكم أنا وأنت فحكما عليه بعنز، فقال: الرجل: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم في ظبي حتى دعا رجلًا يحكم معه

فسمع عمر قوله فدعاه فسأله هل تقرأ سورة المائدة؟ فقال: لا، فقال: عمر لو أنك أخبرتني أنك تقرأ سورة المائدة لأوجعتك ضربًا قال: الله تعالىٰ في كتابه ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾.

مسألة: اختلف القائلون بالمثل خلقة، فقال: مالك يحكم الحكمان في كل زمان حكمًا مستأنفًا، وقال: أكثرهم: إن الحكم في ذلك ما حكم به السلف لا يتجاوز عنه وما لم يحكموا فيه يستأنف فيه الحكم وما اختلف فيه مجتهد فيه، وقال: الثوري: الاختيار في ما اختلف فيه السلف إلى الحكمين في كل زمان، والقرآن يبطل هذه الأقوال كلها فإن الحكم في كل زمان مستأنفًا غير مفيد عند اعتبار المماثلة خلقة إذ الخلقة لا تتفاوت والأخذ بما حكم به السلف يرده قوله تعالىٰ: ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ فإنه يقتضي أن يحكم العدلان في كل زمان مستأنفًا ولو كان الحكم مرة يكفي للأبد لَحَكَمَ النبيّ ﷺ في جميع الصيود أو في أكثر منه ولم يحتج إلى حكم الحكمين في كل مرة، فالآية دليل على أن المراد بالمثل هو المثل من حيث القيمة حتى يتصور الاحتياج إلى حكم الحكمين في كل زمان ومكان لاختلاف القيمة باختلاف الأزمنة والأمكنة ﴿هَدْيًا﴾ حال من الضمير الراجع إلى الجزاء أو إلى المثل أو من جزاء وإن نُوِّنَ لتخصيصه بالصفة أو بدل عن مثل باعتبار محله، قال: الشافعي وغيره: هذا يدفع قول أبي حنيفة أن المراد بالمثل القيمة فإن القيمة لا يكون هديًا، قلت: ولا يرد ذلك على ما ذكرت من التفسير للمثل بالحيوان من النعم يماثل الصيد في القيمة فإنه يكون هديًا على أنه لو كان المراد بالمثل القيمة كما قال: أبو حنيفة، فيجوز أن يكون هديًا حالاً مقدرة أي صائرًا ذلك القيمة هديًا بواسطة الشراء بها، لا يقال حينئذ يحتاج إلى التقدير بقوله صائرًا من غير ضرورة، قلنا: الضرورة ثابتة لما ذكرنا وأيضًا التقدير لازم على تفسير الشافعي أيضًا إذ لا يصح حكمهما بالهدي موصوفًا ببلوغه إلى الكعبة حلا حكمهما به على التحقيق، فالتقدير على تفسير كم أنه يحكمان به مقدراً بلوغه فلزوم التقدير ثابت غير أنه يختلف محله على الوجهين.

مسألة: هل يجب في الهدي السوق أم يجوز أن يشتري بمكة؟ فقال مالك: يجب فيه السوق عملًا بظاهر قوله تعالىٰ هديًا ﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ وصف به هديًا لأن إضافته لفظية، وقال الجمهور: لا يجب السوق بل إنما ذكر قوله ﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ للدلالة على أن الحرم شرط لذبح الهدي وعليه انعقد الإجماع وكونه مهدى من خارج غير مقصود، قلت: والدليل على أن السوق ليس بشرط قصة حجة الوداع أن النبيّ ﷺ لما قدم مكة قال: للناس: «من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضي حجه ومن لم

يكن منكم أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثطم ليهل بالحج وليهد ومن لم يجد هديًا فليصم»[(١)] وهذا صريح في أن بعض الصحابة لم يسق الهدي واشتروا هديًا بمكة ومن لم يجد هديًا صام وقد سماه النبيّ ﷺ هديًا حيث قال: «ثم ليهل بالحج وليهد» وقد قال الله تعالىٰ في التمتع أيضًا: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾[(٢)] وما قاله مالك فيمن اشترى الهدي من الحرم الواجب أن يخرج به إذا حج إلى عرفة أمرٌ لا دليل عليه.

مسألة: يجب التصدق بلحم الهدي على فقراء مكة؟ فقال: الجمهور يجب ذلك لأن صفة بلوغ الهدي الكعبة يشعر أن ينفق اللحم على مساكين الحرم، وقال: أبو حنيفة لا يجب ذلك بل يتصدق على من يشاء من المساكين في الحرم وغيره لأن الذبح عبادة غير معقولة فلا بد فيه من رعاية المكان حتى أنه من ذبح في غير الحرم لا يجزئه إلا أن يبلغ اللحم قيمة الصيد فينفقه بنية الإطعام، وأما إنفاق اللحم فعبادة معقولة ولا دليل على التخصيص بمساكين الحرم وما ذكروا من الإشعار ممنوع ﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ﴾ عطف على جزاء، قرأ نافع وابن عامر بالإضافة إلى ﴿طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ إضافة بيانية والباقون بتنوين كفارة ورفع طعام على أنه عطف بيان أو بدل منه أو خبر مبتدأ محذوف أي هي طعام مساكين وكلمة أو للتخيير تفيد أن الجاني مخير بين أن يجزي مثل ما قتل من النعم وبين أن يكفر فيطعم المساكين وبين ن يصوم، وقال: الشعبي والنخعي جزاء الصيد على الترتيب والآية حجة لنا عليهما.

مسألة: أجمعوا على أن بناء الإطعام على القيمة وعلى أن الصيد إذا لم يكن له مثل من النعم فالمعتبر، قيمة الصيد يشتري به طعامًا وأما إذا كان له مثل من النعم فعند الجمهور يعتبر قيمة مثله لا قيمته لأن الواجب عندهم المثل لا قيمة الصيد والإطعام بدل عنه، فمن قتل حمامة واختار الإطعام يطعم عندهم قيمة شاة لا قيمة حمامة إذا النظير هو الواجب عينًا، وعند أبي حنيفة رضي الله عنه يعتبر قيمة الصيد مطلقًا لأنها هو الواجب عنده وأما على ما قلت أن الواجب على تقدير اختيار الهدي مثله من النعم فالمراد مثله في القيمة، فما زاد الهدي على قيمة الصيد إنما التزمه تطوعًا أو لزمه ضرورة عدم التجزيء

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الحج، باب: من ساق البدن معه (١٦٩١) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله (١٢٢٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.

في الهدي ولا ضرورة ولا التزام عند اختيار الإطعام فيعتبر قيمة الحمامة لا قيمة الشاة لأن المتلف هو المضمون فلا معنى لتقويم غيره لجبره، ولا نسلم أن النظير هو الواجب عينًا فإنه من قتل حمامة لو أهدى بعيرًا أجزأه البتة، ولو كانت الشاة هي الواجبة عينًا لم يجزئه البعير، على أن القول بأن النظير هو الواجب عينًا لا يتصور إلا إذا كان الواجب على الترتيب، كما قال: الشعبي والنخعي فيجب أولًا النظير فإن لم يجد النظير يقضيه بالإطعام وإن لم يجد فبالصيام قضاء غير معقول وليس كذلك بل الواجب أحد الخصال الثلثة على التخيير كما ذكرنا فاعتبار إحدى الخصال في الأخرى بلا دليل شرعي باطل وإنما اعتبر قدر الإطعام في الصيام بقوله تعالىٰ ﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ﴾ الطعام ﴿صِيَامًا﴾ معطوف على جزاء قال: الفراء العدل بالكسر المثل من جنسه وبالفتح المثل من غير جنسه.

مسألة: اختلفوا في مقدار طعام كل مسكين، فقال: الشافعي ليطعم كل مسكين مدًا كما هو كذلك عنده في كفارة الصوم والظهار واليمين، وقال: أبو حنيفة يطعم كل مسكين نصف صاع من برأ وصاعًا من شعير أو تمر كما هو عنده في صدقة الفطر وحمل على ذلك الكفارات كلها، والأولى أن يقال نصف صاع من غالب قوت البلد للإجماع على أنه هو المقدار للإطعام في باب الجنايات إذا حلق المعذور رأسه، حيث أمر النبيّ ﷺ كعبًا بتفريق الفرق بين ستة وقد مر الحديث في سورة البقرة، والحمل على هذا أولىٰ من الحمل على صدقة الفطر لاتحاد جنس الجناية، ويشترط عند الجمهور للإطعام مساكين الحرم كما في إنفاق لحم الهدي ولا يشترط ذلك عند أبي حنيفة لما قلنا.

مسألة: ولو كان قيمة الصيد أقل من طعام مسكين واحد أو فضل شيء يسير من طعام مسكين أو مساكين، يعطي ذلك القدر اليسير مسكينًا ولا يجب عليه جبر الكسر إجماعًا، وإن صام عنه صام يومًا لأن الصوم لا يتجزأ وكذا لو أهدىٰ يهدي أدنى ما يطلق عليه اسم الشاة على ما قلت وشاةً جائز للتضحية عند أبي حنيفة ومالك ﴿لِّيَذُوقَ﴾ متعلق بمحذوف يعني أوجبنا ذلك الجزاء أو الكفارة ليذوق الجاني ﴿وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾ أي ثقل فعله وسوء عاقبته هتكه حرمة الله، وأصل الوبل الثقل، يقال طعام وبيل أي ثقيل ومنه ﴿فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا﴾[1] ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾ من قتل الصيد محرمًا في الجاهلية أو قبل التحريم أو في هذه المرة ﴿وَمَنْ عَادَ﴾ إلى قتل الصيد بعد ذلك المرة ﴿فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ خبر مبتدأ محذوف تقديره فو ينتقم الله منه لأن الفاء لا تدخل على المضارع إذا وقع جزاء، ذهب ابن

---

(١) سورة المزمل، الآية: ١٦.

عباس على ظاهر هذه الآية حيث روى عنه أنه إذا قتل المحرم صيدًا معتمدًا يسأله هل قتلت قبله شيئًا من الصيد فإن قال: نعم لم يحكم وقال: له اذهب فينتقوا الله منك، وإن قال: لم أقتل قبله شيئًا من الصيد حكم عليه فإن عاد بعد ذلك لم يحكم عليه ولكن يملأ ظهره وصدره ضربًا وجيعًا، كذا قال: البغوي، قلت: والأولى أن يقال في تفسير الآية عفاالله عما سلف بأداء الجزاء ومن عاد فينتقوا الله منه يعني يوجب عليه الجزاء مرة ثانية فإن لم يؤد الجزاء يعذبه في الآخرة ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾ مِمَّن أصر على عصيانه ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ أي الاصطياد من البحر لأنه هو المراد من صيد البر كما سنذكر ﴿وطعامه﴾ أي ما يطعم منه الضمير إما عائد إلى الصيد أو إلى البحر أي ما يطعم من صيد البحر أو من البحر، وقيل: المراد بصيد البحر كل حيوان لا يعيش إلا في الماء وطعامه أكله، واحتج به مالك على جواز أكل كل حيوان بحري وقد مرت المسئلة في أول السورة، وقال: عمر رضي الله عنه صيد البحر ما اصطيد وطعامه ما رمى به، وعن ابن عباس وابن عمر وأبي هريرة طعامه ما قذفه الماء إلى الساحل ميتًا، وقال: سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وعكرمة وقتادة والنخعي ومجاهد صيده طريه وطعامه مالحه ﴿مَتَٰعًا لَّكُمْ﴾ مفعول له لأحِلَ يعني أحل ذلك تمتيعًا لكم أي للمقيمين منكم يأكلونه طريًا ﴿وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ أي للمسافرين منكم يتزودونه قديدًا ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ قيل: معنى الآية حرم صيد البر مطلقًا على المحرم وإن اصطاده حلال من غير أمر المحرم ولا إعانته ولا إشارته ولا لأجله، يروي ذلك عن ابن عباس وهو قول طاووس وسفيان الثوري ويؤيده حديث ابن عباس عن الصعب بن جثامة الليثي أنه أهدى لرسول الله ﷺ حمارًا وحشيًا وهو بالأبواء أو بودان فرد عليه فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم»(١) متفق عليه، وعند النسائي «لا نأكل الصيد» وفي رواية سعيد عن ابن عباس: «لولا أنا محرمون لقبلنا منك» وأجيب بما ترجم البخاري في الباب أنه حمل الحديث على أن الحمار كان حياً والمحرم لا يجوز له ذبح الصيد الحي كذا نقلوا التأويل عن مالك، وهذا التأويل لا يصح لأنه رواه إسحاق: في مسنده بسنده عن موسى عن محمد بن عمر وبن علقمة عن الزهي فقال: لحم حمار، وأخرج الطبراني عن الزهري فقال: رجل حمار وحش، وفي رواية عند مسلم عجز حمار وحش تقطر دمًا، وفي رواية عند مسلم رجل حمار وحش، وأخرج مسلم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد فقال: تارة حمار

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: جزاء الصيد، باب: إذا أهدى للمحرم حمارًا وحشيًا حيًا لم يقبل (١٨٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم (١١٩٣).

وحش وتارة شق حمار وحش واتفقت الروايات كلها على أنه رده إلا ما رواه وهب والبيهقي من طريقه بإسناده حسن من طريق عمر وبن أمية أن النبيّ ﷺ أهدي له عجز حمار وحش وهو بالجحفة فأكل منه وأكل القوم، والجمع بينهما بالحمل على القصتين أولى لأن القصة المروية والأبواء ثلٰثة وعشرون ميلاً وبين جحفة وودان ثمانية أميال، وفي الباب حديث علي قال: «أنشد من كان ههنا من أشجع أتعلمون أن رسول الله ﷺ أهدي إليه عضو صيد فلم يقبله؟ قال أنا حرم؟ قال: نعم»[١] رواه أبو داود والطحاوي، وروى مسلم نحوه لكن أجمع المسلمون بعد القرن الأول أن ما صاده الحلال لأجل نفسه يحل للمحرمين كله، وقد صح الأحاديث أن النبيّ ﷺ أكل من لحم الصيد وأمر أصحابه بأكله: منها حديث أبي قتادة قال: رسول الله ﷺ: «كلوا ما بقي من لحمها» وفي بعض الروايات الصحيحة أن النبيّ ﷺ أكلها ومنها» ما ذكرنا من حديث الصعب بن جثامة أنه وقع في بعض رواياته أن النبيّ ﷺ أكل منها، ومنها ما رواه مسلم عن معاذ ابن عبد الرحمٰن بن عثمان التيمي عن بيه قال: «كنا مع طلحة بن عبدالله ونحن حرم فأهدي له طير وطلحة راقد فمنا من أكل ومنا من تورع فلما استيقظ طلحة وافق من أكله وقال: أكلناه مع رسول الله ﷺ»[٢] ومنها حديث عمرو بن سلمة الضميري عن البهزي أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة وهو محرم حتى إذا كان بالروحا إذا حمار وحشي عقير فقال: رسول الله ﷺ: «دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه» فجاء البهزي وهو صاحبه فقال: يا رسول الله ﷺ: «شأنكم بهذا الحمار» فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر فقسمه بين الرفاق[٣] الحديث رواه مالك وأصحاب السنن، وصححه ابن خزيمة فتفسير الآية وحرم عليكم صيد البر أي اصطياده.

مسألة: ما اصطاد الحلال لأجل المحرم اختلف فيه؟ فقال: أبو حنيفة يحل أكله مطلقًا يحل لمن صيد لأجله أيضًا، وقال: مالك لا يحل أكله لا للحلال ولا للحوم، وقال: الشافعي وأحمد ما صيد لأجل المحرم قبل إحرامه أو بعده يحرم على ذٰلك المحرم أكله ولا يحرم أكله لغير المحرم ولا لمن لم يصد له من المحرمين ومذهب الشافعي وأحمد مروي عن عثمان، روى مالك في الموطأ عن عبدالله بن أبي بكر عن عبدالله بن عامر قال: رأيت عثمان بن عفان بالعرج وهو محرم في صائف قد غطى وجهه بقطيفة ثم أتي بلحم صيد فقال: لأصحابه: كلوا، فقالوا: أولا تأكل أنت؟ قال: لست كهيئتكم إنما

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد (٢٨١١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: تحريم الصيد المحرم (١١٩٧).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: ما يجوز للمحرم أكله من الصيد (٢٨٠٨).

صيد من أجلي، وما روي عن النبيّ ﷺ أنه أكل من لحم الصيد، وروي أنه رده ولم يأكله، قال: الأئمة الثلٰثة وجه الجمع بين الروايتين أنه أكل ما صاده الحلال لأجل نفسه ولم يأكل ما صاد لأجل رسول الله ﷺ أو لغيره من المحرمين، قلنا لا دليل في شيء من الأحاديث المذكورة على هذا التفصيل، ووجه الجمع عندي أن أكل لحم الصيد مطلقًا إذا صاده الحلال مباح للمحرم لكن تركه أفضل فبالأكل تارة علَّم النبيّ ﷺ الجواز وبترك الأكل منه أخرى نبه على الاستحباب. فإن قيل: إذا تعارض الأحاديث ولا ترجيح كان القياس الأخذ بالمحرم احتياطًا؟ قلنا: نعم لكنا إنما لم نقل هكذا حتى لا يلزمنا مخالفة الإجماع، فإنهم أجمعوا على أن أكل بعض الصيد للمحرم حلال. احتج الأئمة الثلٰثة على حرمة ما صيد لأجل المحرم بحديث جابر أن النبيّ ﷺ قال: «صيد البر لكم حلال وأنتم حرم ما لم تصيدوا أو يصاد لكم»(١) أخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة وأحمد نحوه، قال: مالك سوى النبيّ ﷺ بين ما صاده المحرم بنفسه فهو حرام على جميع الناس كالميتة، وقال: الشافعي وأحمد: إن انقسام الآحاد على الآحاد يقتضي أن كل محرم يحرم عليه ما صاده وما صيد له وأما ما صاده محرم غيره أو حلال أو صيد لغيره من محرم أو حلال فلا يثبت من هذا الحديث فيه شيء وإنما يعرف حكمه من خارج، وقلنا: هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج فإن مداره على عمرو بن أبي عمرو، فرواه أحمد عنه عن رجل من الأنصار عن جابر ورواه الترمذي وغيره عنه عن المطلب عن جابر، ففي رواية أحمد راوي عن جابر مجهول، وفي رواية الترمذي قال: الترمذي لا يعرف للمطلب سماع من جابر ثم عمرو بن أبي عمرو وهو مولى المطلب قال: يحيي بن معين لا يُحتج بحديثه، وقال: مرة هو وأبو داود أنه ليس بالقوي لكن قال: أحمد ما به بأس، ثم هو استدلال بمفهوم الغاية والاستدلال بالمفهوم لا يجوز عندنا، وقد يحتجون بحديث أبي قتادة قال: «خرجت مع رسول الله ﷺ زمن الحديبية فأحرم أصحابي ولم أحرم فرأيت حمار فحملت عليه فاصطدته فذكرت شأنه لرسول الله ﷺ وذكرت أني لم أكن أحرمت وأني إنما اصطدته لك فأمر النبيّ ﷺ أصحابه فأكلوا ولم يأكل منه حين أخبرته أني اصطدته لك» أخرجه إسحاق: وابن خزيمة والدارقطني والجواب أنه قال: ابن خزيمة وأبو بكر النيسابوري والدارقطني أنه تفرد بهذه الزيادة معمر ولا أعلم أحداً أذكر قوله

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاء في أكل الصيد للمحرم (٨٤١) وأخرجه أبو داود في كتاب: المناسك، باب: لحم الصيد للمحرم (١٨٥٠) وأخرجه النسائي في كتاب: مناسك الحج، باب: إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال (٢٨١٨).

اصطدته لك، وقوله ولم يأكل منه غيره فلعل هذا من أوهامه قال: الذهبي معمر بن راشد له أوهام، قلت: وقد ورد في الروايات المتفقة على صحتها أن النبيّ ﷺ أكلها وما استدلوا برواية معمر حجة على مالك لا له حيث قال: فأمر أصحابه فأكلوا فإن مالكًا يجعل ما صيد لأجل المحرم حرامًا على جميع الناس ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾ ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾ كَٰفِرِينَ جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا۟ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾.

﴿جَعَلَ﴾ أي صيّر ﴿ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ﴾ سميت لتربعها والعرب تسمي كل بيت مربع كعبة، وقال مقاتل: سميت كعبة لانفرادها من البناء، وقيل: سميت كعبة لارتفاعها من الأرض وأصلها الخروج والارتفاع ومنه سمي الكعب في الرجل كعبًا لارتفاعه من جانبي القدم، ومنه قيل: للجارية إذا قاربت البلوغ وخرج ثديها تكعبت ﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾ عطف بيان على جهة المدح أو بدل أو المفعول الثاني سمي به لأن الله حرمه وعظم حرمته، قال: النبيّ ﷺ: «إن الله حرم مكة يوم خلق السمٰوات والأرض»(١) ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ منصوب على أنه مفعول ثان أو حال. قرأ ابن عامر قيما بلا ألف والباقون بالألف أي قوامًا لهم وهو ما يقوم به أمر دينهم ودنياهم، أما الدين فلأن به يقوم الحج والمناسك وأما الدنيا فلأنهم كانوا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: من شهد الفتح (٤٢٩٥).

يأمنون فيه من النهب والغارة ولا يتعرض أحد لهم في الحرم ﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ يعني جنس الأشهر الحرم، وهي رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم جعلها قِيَامًا للناس يأمنون فيه من القتال ﴿وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَ﴾ سبق تفسيرها في أوّل السورة يأمنون الناس بها من التعرض ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارة إلى الجعل أو إلى ما ذكر من الأمر بحفظ حرمة الإحرام وغيره، وقال: الزجاج: راجع إلى ما سبق في هذه السورة من الأخبار عن الغيوب وكشف الأسرار مثل قوله ﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ﴾[(١)] ومثل إخباره تحريفهم الكتب ونحو ذلك ﴿لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ فإن شرع الأحكام لدفع المضار قبل وقوعها وجلب المنافع المترتبة عليهما دليل على حكمة الشارع وكمال علمه، وكذا الإخبار بالغيب دليل على علمه الكامل الشامل ﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ﴾ تعميم بعد تخصيص ومبالغة بعد إطلاق ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٩٨﴾﴾ وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ عليها ولمن أصر عليها ولمن انقلع عليها، أخرج أبو الشيخ عن الحسن أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة قال: ألم ترأن الله ذكر آية الرخاء عند آية الشدة وآية الشدة عند آية الرخاء ليكون المؤمن راغبًا راهبًا لا يتمنى على الله غير الحق ولا يلقي بأيديه إلى التهلكة ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ﴾ وقد فرغ الرسول ما وجب عليه من التبليغ وقامت عليكم الحجة ولا عذر لكم في التفريط، فيه تشديد في إيجاب القيام بما أمر به ﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾ من تصديق وتكذيب وفعل وعزيمة، أخرج الواحدي والأصبهاني في الترغيب عن جابر أن النبي ﷺ ذكر تحريم الخمر، فقام أعرابي فقال: إني كنت رجلًا كانت هذه تجارتي فاعتقيت منها مالاً فهل ينفع ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله فقال: النبيّ ﷺ: «إن الله لا يقبل إلا الطيب» فأنزل الله تصديقًا لرسوله ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ لفظه عام في نفي المساواة عند الله بين الرديء من الأشخاص والأعمال وبين جيدها رغب به في صالح العمل والحلال من المال ﴿وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ﴾ فإن العمل القليل الصّالح بالإخلاص خير من كثير بلا إخلاص وإنفاق مال قليل حلال خير من الكثير الحرام عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تصدق بعدل تمرة ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يقبلها بيمينه ويربيها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوه حتى يكون مثل الجبل»[(٢)] متفق عليه، والمخلصون والصالحون من

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الزكاة، باب: الصدقة من كسب طين (١٤١٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٤).

الناس خير عندالله من ملأ الأرض من الخبيثين، عن سهل بن سعد قال: مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: لرجل عنده جالس ما رأيك في هذا؟ فقال: رجل من أشراف الناس هذا والله حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع، قال: فسكت رسول الله ﷺ ثم مر رجل فقال: رسول الله ﷺ ما رأيك في هذا؟ فقال: يا رسول الله رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال: لا يسمع لقوله فقال: رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»[١] متفق عليه ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ حتى تكونوا عند الله من الطيبين وآثروا الطيب وإن قل من العمل والمال على الخبيث وإن كثر، قال: البغوي: يعني فاتقوا الله ولا تتعرضوا للحجاج وإن كانوا مشركين وقد مضت قصة شريح في أوّل السورة ﴿يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ أصحاب العقول السليمة ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ أي راجين أن تبلغوا الفلاح بالتقوى، روى أحمد والترمذي والحاكم عن علي عليه السَّلام وابن جرير مثله من حديث أبي هريرة وأبي أمامة وابن عباس أنه لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله في كل عام؟ فسكت قالوا يا رسول الله في كل عام؟ قال: «لا ولو قلت نعم لوجبت»[٢] وفي رواية قال: النبيّ ﷺ: «ما يؤمنك أن أقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم فاتركوني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه» فأنزل الله تعالىٰ عز وجل ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ﴾ والقائل عكاشة بن محصن كذا في حديث أبي هريرة عند ابن جرير يعني لا تسألوا عن أشياء يشق عليكم إتيانها كالحج في كل عام قال: الخليل وسيبويه وجمهور البصريين أصله شَيْئَاءُ على وزن فعلاء بهمزتين بينهما ألف وهمزته الثانية للتأنيث ولذا لم ينصرف كحمراء وهي مفردة لفظًا جمع معنى يعني اسم جمع ولما استثقلت الهمزتان المجتمعان قدمت الأولى التي هي لام الكلمة فجعلت قبل الشين فصار وزنها لفعاء، وقيل: أصله أشْيَآءَ على وزن أفْعلاء جمع لشيء على أن أصله شَيِءٌ كهيئ أو شييئ كصديق فخفف، وقيل: أفعال جمع لشيء من غير تغيير كبيت وأبيات ومنع عن الصرف على الشذوذ لعدم السببين ﴿إِن تُبْدَ لَكُمْ﴾ أي تظهر لكم ذلك الأشياء الشاقة بأن تؤمروا بإتيانها ﴿تَسُؤْكُمْ﴾ أي تغمكم ويصعب عليكم إتيانها ﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا﴾ عن هذه التكليفات الشاقة ﴿حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ﴾ والرسول بين أظهركم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين (٥٠٩١).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الحج، باب: ما جاءكم فرض الحج؟ (٨٠٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الحج، باب: وجوب الحج (٢٦٠٩).

﴿تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ يعني يحتمل أن تبد لكم وتؤمروا بما سألتم من التكاليف الشاقة، الجملتان الشرطيتان المتعاطفتان صفتان لأشياء وهما كالمقدمين المنتجتين لمنع السؤال.

مسألة: الأمر المطلق لا يقتضي التكرار على أصل أبي حنيفة ولا يحتمله فمعنى قوله ﷺ لو قلت نعم لوجبت. وقوله تعالىٰ ﴿إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ أنه لو قال: النبيّ ﷺ نعم يجب الحج كل عام ويظهر ذلك الأمر لكان ناسخًا للأمر المطلق لا بيانًا له، ويدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَإِن تَسۡـَٔلُواْ عَنۡهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلۡقُرۡءَانُ تُبۡدَ لَكُمۡ﴾ فإنه لو كان بيانًا لامتنع تأخره عن وقت الحاجة من غير سؤال، ولأن البيان قد يكون بالعقل والتأمل وتتبع اللغة، بما ذكرنا ظهر أن السؤال والاستفسار للمجمل أو المشكل والخفي لابأس به قال: رسول الله ﷺ: «إنما شفاء العي السؤال»[1] وإنما الممنوع السؤال عن تكليف لم يرد الشرع به كالحج في كل عام وكالسؤال عن لون البقرة المأمورة ذبحها لبني إسرائيل ونحو ذلك ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهَاۗ﴾ أي عن الأشياء الشاقة المذكورة حيث لم يأمر بإتيانها صفة أخرى لأشياء، وجاز أن يكون استئنافًا أي عفاالله عما سلف من مسألتكم فلا تعودوا إلى مثلها ﴿وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ لا يعاجلكم بتفريط وإفراط منكم ويعفوا ﴿قَدۡ سَأَلَهَا﴾ الضمير راجع إلى الأشياء بحذف الجار أي عنها أو إلى المسئلة التي دل عليها لا تسألوا فلم يعد بعن ﴿قَوۡمٌ مِّن قَبۡلِكُمۡ﴾ قال: البيضاوي الظرف متعلق بسألها وليس صفة لقوم لأن ظرف الزمان لا يكون صفة الجثة ولا حالاً منها ولا خبرًا عنها، وقيل: فيه نظر لأن الظرف يسند إلى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه نحو الهلال يوم الجمعة فيصح كونه صفة لقوم، سأل بنو إسرائيل حين أمروا بذبح البقرة بما هي وما لونها وما هي فشق ذلك عليهم وسأل ثمود صالحًا الناقة وقوم عيسى المائدة وسأل بنو إسرائيل بعد موسى إبعث لنا ملكًا نقاتل في سبيل الله مع جالوت ﴿ثُمَّ أَصۡبَحُواْ بِهَا﴾ أي بسببها ﴿كَٰفِرِينَ﴾ حيث لم يأتمروا بما أمروا بعد سؤالهم، قال: أبو ثعلبة الخشني إن الله فرض فرائض فلا تضيقوها يعني بالسؤال ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها وحد حدودًا فلا تعتدوها وعفا عن أشياء بغير نسيان فلا تبحثوا عنها، وروى البخاري عن قتادة عن أنس بن مالك قال: سألوا رسول الله ﷺ، حتى أحفوه بالمسئلة فضغب فصعد المنبر فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم» فجعلت أنظر يمينًا وشمالاً فإذا كل رجل لان رأسه في ثوبه يبكي فإذا رجل كان إذا لاحىٰ الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة» ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربًا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: المجدور يتيمم (٣٣٥).

وبالإسلام دينًا بمحمد رسولاً نعوذ بالله من الفتن، فقال: رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط إنه صوّرت لي الجنة والنار حتى رأيتهما وراء الحائط»(١) وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ﴾ الآية، وقال: يونس عن ابن شهاب أخبرني عبيدالله بن عبدالله قالت أم عبدالله بن حذافة لعبدالله بن حذافة ما سمعت بابن قط أعق منك آمنت أن تكون أمك قد قارفت بعض ما تقارف نساء أهل الجاهلية فتفضحها على أعين الناس، قال: عبدالله بن حذافة والله لو ألحقني بعبد أسود للحقته، وروي أن عمر قال: يا رسول الله إنا حديث العهد بالجاهلية فأعف عنا يعف الله سبحانه عنك فسكن غضبه. وروي البخاري أيضًا عن ابن عباس قال: «كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاء فيقول الرجل من أبي ويقول الرجل ضلت ناقته أين ناقتي فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية»(٢) قال: الحافظ ابن حجر لا مانع أن تكون نزلت في الأمرين وحديث ابن عباس في ذلك أصح إسنادًا، قلت: وقصة السؤال عن الحج في كل عام أوفق بسياق الكتاب وإن كانت الآية نزلت في السؤال عن أبيه فمعنى لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم أنه إن تبدلكم نسبكم إلى غير أبيكم تفضحوا وتسؤكم، وقال: مجاهد هذه الآية نزلت حين سألوا رسول الله ت عن البحيرة والسائبة والوصيلة وإلحام ألا تراه ذكرها ﴿كَٰفِرِينَ جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ﴾ كلمة من زائدة يعني ما شرع هذه الأشياء ووضع لها أحكامًا، قال: ابن عباس البحيرة الناقة التي ولدت خمسة أبطن كانوا بحروا أذنها أي شقوها وتركوا الحمل عليها ولم يركبوها ولم يجزوأ وبرها ولم يمنعوها الماء والكلاء فإن كان خامس ولدها ذكرًا نحروه وأكله الرجال والنساء وإن كان أنثى بحروا أذنها أي شقوها، قال أبو عبيدة: السائبة البعير الذي يسيب وذلك أن الرجل من أهل الجاهلية إذا مرض أو غاب له قريب نذر فقال: إن شفاني الله أو شفي مريضي أو ردّ غائبي فناقتي هذه سائبة ثم تسيب فلا تحبس عن رعى وماء ولا يركبها أحد فكانت بمنزلة البحيرة، وقيل: الناقة إذا نتجت ثنتي عشرة أناثًا سيبت ولم يركب ظهرها ولم يجز وبرها ولم يشرب لبنها إلا ضيف فما نتجت بعد ذلك شق أذنها ثم خلى مع أمها فهي البحيرة بنت السائبة فعل بها كما فعل بأمها، وقال: علقمة العبد يسيب على أن لا ولاء عليه ولا عقل ولا ميراث وقال: عليه السلام: «الولاء لمن أعتق»(٣) والسائبة الفاعلة بمعنى المفعولة وهي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: التعوذ من الفتن (٦٣٦٢).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ إِن تُبۡدَ لَكُمۡ تَسُؤۡكُمۡ﴾ (٤٦٢٢).
(٣) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: البيع والشراء مع النساء (٢١٥٥).

المسيبة نحو عيشة راضية أي مرضية. وأما الوصيلة فمن الغنم كان الشاة إذا ولدت سبعة أبطن نظروا فإن كان السابع ذكرًا ذبحوه فأكله الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركوها في الغنم وإن كانت ذكرًا مع أنثى استحيوا الذكر من أجل الأنثى وقالوا وصلت أخاها فلم يذبحوه، وكان لبن الأنثى حرامًا على النساء فإن مات منها شيء أكله الرجال والنساء جميعًا. وأما الحام فهو الفحل إذا ركب ولد ولده، ويقال إذا أنتج من صلبه عشرة أبطن قالوا حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل عليه ولا يمنع من كلأ ولا ماء فإذا مات أكله الرجال والنساء، روى البخاري عن سعيد بن المسيب قال: «البحيرة التي تمنع درها للطواغيت فلا يحلبها أحد من الناس، والسائبة كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء، والوصيلة الناقة البكر تبكر في أول نتاج الإبل ثم تثنى بعده بالأنثى وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحدٰهما بالأخرى ليس بينهما ذكر، والحام فحل الإبل يضرب الضراب المعدود فإذا قضى ضرابه دعوه للطواغيت وأعفوه من الحمل فلم يحمل عليه شيء وسموه بالحام» قال: أبو هريرة قال: رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجرّ قصبه في النار كان أول من سيب السوائب»(١) قال: البغوي: روي عن محمد بن إسحاق: عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: لأكثم بن جون الخزاعي: «يا أكثم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قصبه في النار فما رأيت من رجل أشبه برجل منك به ولا به منك وذلك أنه أول من غير دين إسمٰعيل ونصب الأوثان وبحر البحيرة وسيّب السوائب ووصل الوصيلة وحمى الحامي فلقد رأيته في النار يؤذي أهل النار بريح قصبه» فقال: أكثم أيضرني شبهه يا رسول الله؟ فقال: «لا إنك مؤمن وهو كافر» ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ في قولهم إن الله أمرنا بها ﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ وجه التحليل والتحريم بل يقلدون كبارهم الجهال وفيه إشارة أن بعضهم يعرفون بطلان ذلك ولكن يمنعهم حب الرياسة، وتقليد الآباء أن يعترفوا به ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾ في التحليل والتحريم ﴿قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ حسبنا مبتدأ والخبر ما وجدنا يعني الذي وجدنا عليه آباءنا بيان لقصور عقلهم وأن لا إستدلال لهم سوى التقليد ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ الواو للحال والهمزة دخلت عليها لإنكار التقليد على هذا الحال يعني أيحسبهم ما وجدوا عليه آباؤهم ولو كانوا جهلة ضالين يعني أي يحسبهم الجهل والضلال الذي كان عليه آباؤهم، والحاصل

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: قصة خزاعة (٣٥٢١).

أن الإقتداء لا يليق إلا بالعلماء المهتدين ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ والجار والمجرور إسم فعل جعلا اسمًا لالزموا فلذلك نصب أنفسكم يعني إلزموا إصلاحها واحفظوها ﴿لَا يَضُرُّكُم﴾ يحتمل الرفع على أنه مستأنف، والجزم على أنه جواب أمر أو على أنه نهي ضمت الراء اتباعًا لضمة الضاد المنقولة إليها من الراء المدغمة ﴿مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ قيل: نزلت الآية لما كان المؤمنون يتحسرون على الكفار ويتمنون إيمانكم، أخرج أحمد والطبراني وغيرهما عن أبي عامر الأشعري قال: سألت رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال: «لا يضركم من ضل من الكفار إذا اهتديتم» وقال مجاهد وسعيد بن جبير الآية في اليهود والنصارى يعني عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل من أهل الكتاب إذا اهتديتم فخذوا منهم الجزية واتركوهم، وقيل: كان الرجل إذا أسلم يقال سفهت أباك، أخرج ابن أبي حاتم عن عمر مولى عفرة قال: إنما نزلت هذه ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ لأن الرجل كان ليسلم ويكفر أبوه أو أخوه فلما دخل في قلوبهم حلاوة الإيمان دعوا آبائهم وإخوانهم إلى الإسلام فقالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا فأنزل الله هذه الآية، وليست الآية في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن من الاهتداء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على حسب طاقته. عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: ياأيها الناس إنكم تقرءون هذه الآية ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ﴾ وإنكم تضعون على غير موضعها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا منكرًا فلم يغيروه يوشك أن يعمهم الله بعقابه»[1] رواه ابن ماجه والترمذي وصححه، وفي رواية أبي داود «إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب» وفي أخرى له «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لا يغيرون إلا يوشك أن يعمهم الله بعقاب» وفي أخرى له «ما من قوم يعمل فيهم المعاصي وهم أكثر ممن يعمله» الحديث، وفي رواية «ليأمرون بالمعروف ولينهن عن المنكر أو ليسلطن سبحانه عليكم شراركم فليسومونكم سوء العذاب ثم ليدعن الله عز وجل خياركم فلا يستجاب لكم» وقال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه قال: في هذه الآية: مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر ما قبل منكم فإن رد عليكم فعليكم أنفسكم، ثم قال: إن القرآن نزل منه أيٌ قد مضى تأويلهن قبل أن ينزلن ومنه أيٌ وقع تأويلهن على عهد رسول الله ﷺ ومنه آي وقع تأويلهن بعد النبيّ

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر (٢١٦٨) وأخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٢٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠٠٥).

ﷺ بيسير ومنه آيٌ يقع تأويلهن بعد اليوم ومنه آيٌ يقع تأويلهن في آخر الزمان ومنه آيٌ يقع تأويلهن يوم القيامة ما ذكر من الحساب والجنة والنار فما دامت قلوبكم وأهواءكم واحدة ولم تلبسوا شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمروا وانهوا وإذا اختلفت القلوب والأهواء وألبستم شيعًا ولم يذق بعضكم بأس بعض فأمرؤٌ ونفسه فعند ذلك جاء تأويل هذه الآية.

وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي في الشعب عن أبي العالية هذه القصة عن عبد الله بن مسعود، وروى الترمذي وابن ماجه عن أبي ثعلبة الخشني في قوله تعالىٰ ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾ فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحًا مطاعًا وهوى متبعًا ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه ورأيت أمرًا لا بد لك منه فعليك نفسك ودع أمر العوام فإن وراءكم أيام الصبر فيهن صبر فمن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلًا يعملون مثل عمله، قالوا: يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: «أجر خمسين منكم»[(١)] وقيل: نزلت الآية في أهل الأهواء، قال: أبو جعفر الرازي دخل على صفوان بن محرز شاب من أهل الأهواء فذكر شيئًا من أمره فقال: صفوان ألا أدلك على خاصة الله تعالىٰ خص بها أولياءه ياأيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم ﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾ الضال والمهتدي ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ فيجزي كل على حسب عمله، ولا يؤاخذ أحد بذنب غيره فيه وعد ووعيد للفريقين، ذكر البغوي: وأخرج نحوه البخاري وأبو داود والترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن تميمًا الدارمي وعدي بن بدأ خرجا إلى الشام للتجارة وكانا حينئذ نصرانيين ومعهما بديل مولى عمرو بن العاص وكان مسلمًا، فلما قدموا الشام مرض بديل ودَوّن ما معه في صحيفة وطرحها في متاعه ولم يخبرهما به، وأوصى إليهما أن يدفعها متاعه إلى أهله ومات بديل فَفَتَّشا متاعه وأخذا منه إناء فضة فيه ثلاثمائة مثقال منقوشًا بالذهب فغيباه ثم قضيا حاجتهما فانصرفا إلى المدينة فدفعا إلى أهل الميت فَفَتَّشوا فأصابوا صحيفة فيها تسمية ما كان معه، فجاؤا تميمًا وعدياً فقالوا: هل باع صاحبنا شيئاً من متاعه؟ قالا: لا، قالوا: فهل اتجر تجارة؟ قالا: لا، قالوا: فهل طال مرضه، فأنفق على نفسه؟ قالا: لا، فقالوا: إنا وجدنا في متاعه صحيفة فيها تسمية ما معه وإنا قد فقدنا منها إناء من فضة مموهًا بالذهب فيه

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي (٤٣٣٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٥٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب: قوله تعالىٰ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ (٤٠٤١).

ثلثمائة مثقال من فضة، قالا: لا ندري إنما أوصى لنا بشيء فأمرنا أن ندفعه إليكم فدفعناه وما لنا من علم بالإناء فجحدوا فترافعوا إلى رسول الله ﷺ فنزلت(١).

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَـٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَـٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَـٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَـٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَـٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَـٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَـٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَـٰنِهِمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾ ۞ يَوۡمَ يَجۡمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ قَالُواْ لَا عِلۡمَ لَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّـٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾﴾.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ﴾ شهادة بينكم مبتدأ خبره اثنان بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه تقديره شهادة بينكم شهادة اثنين لفظه خبر ومعناه أمر أي ليشهد اثنان، وجاز أن يكون اثنان فاعل المصدر يعني شهادة بينكم والمصدر مبتدأ خبره محذوف مقدم عليه تقديره فيما أمرتم شهادة اثنين أي أن يشهد اثنان، واتسع في بين فأضيف إليه المصدر والمراد بالشهادة الإشهاد بمعنى الإحضار للإيصاء إليهما يدل عليه سياق القصة المنزلة فيها كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلۡيَشۡهَدۡ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٞ مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾(٢) وعدد الاثنان مبني على الأحوط والواحد يكفي للوصية إجماعًا، وإذا حضر ظرف للشهادة أي الإشهاد، ومعنى إذا حضر أحدكم الموت إذا ظهرت أماراته، وقوله حين الوصية ظرف لحضر أو بدل من إذا حضر وفي إبداله تنبيه على أن الوصية مما ينبغي أن لا يتهاون فيه يعني وقت حضور الموت وقت الوصية ضرورة ﴿ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ﴾ أي من أهل دينكم يا معشر المؤمنين صفتان للاثنان فإن المسلمين العدول أولىٰ للاستئمان ﴿أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ﴾ مرفوع بفعل مضمر يفسره ما بعده ﴿ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الوصايا، باب: قوله الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَـٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ (٢٧٨٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: شهادة أهل الذمة والوصية في السفر (٣٦٠٢) وأخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة المائدة (٣٠٦٠).

(٢) سورة النور، الآية: ٢.

سافرتم ﴿فَأَصَبَتَكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ فأوصيتم إليهما ودفعتم إليهما مالكم فاتهمهما بعض الورثة وادعوا عليهما خيانة وأنكرا الخيانة، يدل على هذا التقدير سبب النزول حيث أصاب أهل بديل الصحيفة فطالبوهما الإناء فجحد الوصيان ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾ صفة لاثنان أو آخران يعني لكل إثنين عادلين من الحاضرين للإيصاء سواء كان منكم أو من غيركم، ولا وجه لجعله صفة لآخرين فقط والمعنى تقفون الوصيين المنكرين للخيانة ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ من زائدة والمراد بالصلاة صلاة العصر لأنه وقت اجتماع الناس وتصادم ملائكة الليل وملائكة النهار، وقيل: أي صلاة كان ﴿فَيُقْسِمَانِ﴾ أي الوصيان ﴿بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ شرط استغنى عن الجزاء بما سبق يعني إن ارتاب الوارث منكم ويتهم الوصيين بالخيانة وينكر أنها يستحلف الوصيين الحاكم فيقسمان بالله وإن لم يرتابوا أو لم يتهموا فلا حاجة إلى تحليفهما، فقوله إن ارتبتم اعراض وجواب القسم ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ﴾ أي لا نستبدل بالقسم بالله ﴿ثَمَنًا﴾ عرضًا من الدنيا أي لا نحلف بالله كاذبًا بالطمع ﴿وَلَوْ كَانَ﴾ الوصي ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ من الميت وادعى الورثة عليه الخيانة يعني الاستحلاف لا يختص بالأجنبي عند إنكار الخيانة والله أعلم ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾ أي الشهادة التي أمر الله بإقامتها، والمراد بالشهادة ههنا إظهار الحق والإخبار بالصدق ولو على أنفسهم قرأ يعقوب شهادة الله ممدودًا جعل همزة الإستفهام عوضًا عن حرف القسم إي والله ﴿إِنَّآ إِذًا﴾ أي إذا كتمنا الحق ﴿لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ﴾ فلما نزلت هذه الآية فصلى رسول الله ﷺ صلاة العصر دعا تميمًا وعديًا فاستحلفهما عند المنبر بالله الذي لا إله إلا هو أنهما لم يختانا شيئًا مما دفع إليهما فحلفا على ذلك وخلى رسول الله ﷺ سبيلهما ثم وجد الإناء في أيديهما بعدما طال الزمان، وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه وجد بمكة فقالوا: اشترينا عن تميم وعدي فبلغ ذلك بني سهم فأتوهم في ذلك فقالا أنا كنا اشترينا منه هذا فقالوا: ألم تزعما أن صاحبنا لم يبع شيئًا من متاعه، قالا: لم يكن عندنا بينة فكرهنا أن نقر لكم به فكتمنا لذلك، فرفعوهما إلى رسول الله فنزلت ﴿فَإِنْ عُثِرَ﴾ أي اطلع وأصل العثر الوقوع على الشيء ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا﴾ يعني الوصين ﴿ٱسْتَحَقَّآ﴾ أي استوجبا وفعلا ما أوجب ﴿إِثْمًا﴾ بخيانتهما وأيمانهما الكاذبة وادعيا دعوى بالشراء أو نحو ذلك ليدفع عنهما تهمة الخيانة ﴿فَـَٔاخَرَانِ﴾ فشاهد أن آخر أن ﴿يَقُومَانِ﴾ ليحلفا ﴿مَقَامَهُمَا﴾ مقام الوصيين، سمى الاثنان من الورثة شاهدين لأنهما بدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما في أن الحق لهما يظهر أن إثم الشاهدين السابقين كأنهما شاهدان على إثمهما، وتخصيص الحلف باثنين من أقارب الميت لخصوص الواقعة التي نزلت لها فإن كان وارث الميت واحدًا يحلف هو أو أكثر من الاثنين يحلفوا جميعًا حيث أنكروا ما ادعيا

الوصيان من الشراء من الميت أو نحو ذلك ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ﴾ قرأ حفص على البناء للفاعل يعني من أهل الميت الذين استحق ﴿عَلَيْهِمُ﴾ أي على الورثة ﴿ٱلْأَوْلَيَانِ﴾ من بين الورثة بالشهادة وذلك بسبب كونهما أقرب إلى الميت غير محجوبين بغيرهما من الورثة استحقا على سائر الورثة بأن يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الوصيين، وعلى هذه القراءة الأوليان فاعل لاستحق والجار والمجرور متعلق به، وقرأ الباقون ٱسْتُحِقَّ على البناء للمفعول أسند إلى عليهم، وعلى حينئذ بمعنى في كما في قوله تعالىٰ ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ﴾[1] أي في ملكه يعني إستحق الحالفان الإثم فيهم أي بسببهم والأوليان صفة للآخرين، وإنما جاز ذلك مع أن الأوليان معرفة وآخران نكرة لأنه لما وصف الأخران بقوله تعالىٰ من الذين صار معرفة والظاهر أن أوليان بدل من آخران أو من الضمير في يقومان، ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لأن المبدل منه موجود وإن كان في حكم المطروح ولكون البدل عين المبدل منه فهو يسد مسده كالظاهر موضع الضمير أو خبر مبتدأ محذوف أي هما الأوليان والمراد بالأوليان الأقربان إلى الميت الذين لم يحجبهما غيرهما، وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة ويعقوب الأولين على أنه صفة الذين أو بدل منه أو من الأولين الذين استحق عليهم وسموا أولين لأنهم كانوا أولين في الذكر في قوله ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ على خيانة الوصيين وكذبهما في دعوى الشراء ونحو ذلك ويقولان ﴿لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ يعني يميننا أحق بالقبول من يمينهما كما في قوله تعالىٰ ﴿فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾[2] ﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾ أي ما تجاوزنا الحق في أيماننا ﴿إِنَّآ إِذًا﴾ أي إذا إعتدينا ﴿لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ الواضعين الباطل موضع الحق فلما نزلت هٰذه الآية قام رجلان من أولياء السهيم فحلفا هكذا في رواية البخاري، وفي رواية الترمذي فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا وسمى البغوي: الآخر المطلب بن وداعة السهمي حلفا بالله بعد العصر، ولعل حلف السهميان على عدم علمهما ببيع بديل الإناء من الوصيين، وروى الترمذي وضعفه غيره من حديث ابن عباس عن تميم الداري في هذه الآية قال: يرى الناس منها غيري وغير عدي بن بداء كنا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام فأتينا الشام لتجارتنا وقدم علينا مولى لبني سهم يقال له بديل بن أبي مهيم بتجارة ومعنى جام من فضة فمرض فأوصى إلينا وأمرنا أن تبلغا ما ترك أهله، فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ثم اقتسمناه أنا وعدي بن بداء، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النور، الآية: ٦.

وفقدوا الجام فسألونا عنه، فقلنا غير هذا ما دفع إلينا فلما أسلمت وتأثمت من ذلك، فأتيت أهله فأخبرتهم الخبر وأديت إليهم خمسمائة درهم وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلهافأتوا به رسول الله ﷺ فسألهم البينة فلم يجدوا فأمرهم أن يستحلفوه فحلف فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَـٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إلى قوله ﴿أَن تُرَدَّ أَيْمَـٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ﴾ فقام عمرو بن العاص ورجل آخر فحلفا فنزعت الخمسمائة درهم من عدي بن بداء ﴿ذَٰلِكَ﴾ الحكم بتحليف الوصيين عند ارتياب الورثة وتحليف الورثة عند دعوى الوصيين بالشراء ونحوه ﴿أَدْنَىٰٓ﴾ أي أقرب من ﴿أَن يَأْتُوا۟﴾ أي يأتي الأوصياء ﴿بِٱلشَّهَـٰدَةِ﴾ أي بإظهار الحق وبيان ما أوصى إليهم الميت ﴿عَلَىٰ وَجْهِهَآ﴾ على نحو ما حملوها من غير خيانة فيها ﴿أَوْ يَخَافُوٓا۟﴾ عطف على يأتوا أي أو أدنى أن يخافوا ﴿أَن تُرَدَّ﴾ على الورثة ﴿أَيْمَـٰنٌۢ﴾ على إنكار ما ادعاه الوصي ﴿بَعْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ عطف على محذوف أي احفظوا أحكام الله واتقوا الله ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ ما أمركم الله سماع إجابة ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ يعني إن لم تتقوا ولم تسمعوا كنتم قومًا فاسقين والله لا يهدي القوم الفاسقين، إلى حجة أو إلى طريق الجنة، وعلى هذا التفسير الذي ذكرت تطابق الآية سبب نزولها ولا يلزم النسخ لأن يمين الوصي عند إنكاره الخيانة ويمين الوارث عند إنكاره دعوى الوصي الشراء ونحوه حكم ثابت محكم، وقد تقرر عند القوم أن شيئاً من سورة المائدة لم ينسخ، وقيل: معنى الآية ليستشهد الميت عند احتضاره إذا أوصى لأحد رجلين ليؤديا الشهادة عند القاضي للموصى له ويدل عليه ظاهر قوله تعالىٰ ﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ يعني ولو كان الموصى له ذا قربى منا لا نشهد له بالزيادة على الوصية طمعًا وعلى هذا التأويل، قيل: معنى ذوا عدل منكم أي من حي الموصي أو آخران من غيركم أي من غير حَيكم وعشيرتكم وهو قول الحسن والزهري وعكرمة.

مسألة: ولا يجوز شهادة كافر على مسلم في شيء من الأحكام، وقال: أكثر المفسرين معنى قوله تعالىٰ منكم أي من أهل دينكم وملتكم ومن غيركم أي من غير ملتكم وبه قال: ابن عباس وأبو موسى الأشعري وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وسعيد ابن جبير ومجاهد وعبيدة، فقال: النخعي وجماعةهي منسوخة وكانت شهادة أهل الذمة مقبولة في الإبتداء ثم نسخت فإن شهادة الكافر على المسلم لا يسمع وذهب قوم إلى أنها ثابتة، وقالوا إذا لم يجد مسلمين ليشهد كافرين قال: شريح من كان بأرض غربة ولم يجد مسلمًا يشهد على وصية فأشهد كافرين فشهادتهما جائزة ولا يجوز شهادة كافر على مسلم إلا على وصية، وعن الشعبي أن رجلًا من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقا ولم يجد مسلمًا يشهده على وصية فأشهد رجلين من أهل الكتاب فقدما الكوفة بتركته وأتيا الأشعري

فأخبراه وقدما بتركته ووصيته فقال: الأشعري هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد النبيّ ﷺ فأحلفهما وأمضى شهادتهما، قلت: ولو كان حكم هذه الآية ثابتة يجب أن يرد اليمين على الورثة إن ظهر كذب الشاهدين في الشهادة على الوصية بوجه ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ يعني يوم القيامة ظرف متعلق بلا يهدي يعني لا يهدي إلى طريق الجنة يوم يجمع، أو بدل من مفعول إتقوا بإضمار اذكروا أو احذروا ﴿فَيَقُولُ﴾ الله تعالىٰ للرسل ﴿مَاذَآ أُجِبۡتُمۡۖ﴾ ماذا منصوب بأجبتُم نصب المصدر أو بنزع الخافض، أي أيَّ إجابة أجابتكم أمتكم أو بأي شيء مما دعوتم قومكم إجابتكم قومكم، وهذا السؤال لتوبيخ قومهم كما يسأل الموؤدة بأي ذنبس قتلت لتوبيخ الوائدة ﴿قَالُواْ﴾ يعني الرسل ﴿لَا عِلۡمَ لَنَآ﴾ قال: ابن عباس والحسن ومجاهد والسدي أن للقيامة أهوالاً وزَلازِل يزول فيها القلوب عن مواضعها فيفزعون من هول ذلك اليوم ويذهلون عن الجواب ويقولون لا علم لنا ثم بعدما ثابت إليهم عقولهم يشهدون على أممهم، وقال: ابن جريج معناه لا علم لنا بعاقبة أمرهم وبما أحدثوا بعدنا وبما أضمروا في قلوبهم ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾ تعلم ما غاب عنا ونحن لا نعلم إلا ما نشاهده قرأ أبو بكر وحمزة الغيوب بكسر الغين حيث وقع والباقون بضمها، عن أنس عن النبيّ ﷺ قال: «ليردن عليَّ ناس من أصحابي الحوض حتى عرفتهم اختلجوا دوني فأقول أصَيحابي أصيحابي فيقول لا تدري ما أحدثوا بعدك»[١] رواه البخاري وغيره ونظيره قوله تعالىٰ حكاية عن عيسى ﴿وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ﴾[٢] وروى عن ابن عباس أنه قال: معناه لا علم لنا إلا علمًا أنت أعلم به منا، وقيل: المعنى لا علم لنا إلى جنب عليك، وقيل: لا علم لنا بوجه الحكمة عن سؤالك إيانا عن أمر أنت أعلم به منا.

﴿إِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ٱذۡكُرۡ نِعۡمَتِي عَلَيۡكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذۡ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلۡمَهۡدِ وَكَهۡلٗاۖ وَإِذۡ عَلَّمۡتُكَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَۖ وَإِذۡ تَخۡلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ بِإِذۡنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيۡرَۢا بِإِذۡنِيۖ وَتُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ تُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِيۖ وَإِذۡ كَفَفۡتُ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَنكَ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: في الحوض (٦٥٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته (٢٣٠٤).

(٢) سورة المائدة، الآية: ١١٧.

إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ
إِلَى ٱلْحَوَارِيِّۦنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ إِذْ قَالَ
ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ
ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن
قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا
مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾
قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ۖ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ
ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾ وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن
دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ
تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ
أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ
أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ۖ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ
فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن
تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ
ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌۢ ﴿١٢٠﴾﴾.

﴿بَيْنَكُمْ بَيْنَكُمْ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ بدل من يوم يجمع، يعني يوبخ الكفرة يومئذ تكذيبهم طائفة وسموهم سحرة وغلا آخرون فاتخذوهم آلهة أو منصوب بإضمار ذكر ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى﴾ لفظه واحد ومعناه جمع إذ المراد به الجنس ﴿عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ مريم حيث طهرتها واصطفيتها على نساء العالمين، قال: الحسن ذكر النعمة شكرها ﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾ أي قويتك ظرف لنعمتي أو حال منه ﴿بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ﴾ أي جبريل عليه السّلام أو بالكلام الذي يحيى به النفوس حياة أبدية ويطهرها من الآثام، ولذا أضاف الروح إلى القدس لأنه سبب الطهر والذي يحيي به ﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾ حال من مفعول أيدتك ﴿فِى ٱلْمَهْدِ﴾ أي كائنًا في المهد صبيًا ﴿وَكَهْلًا﴾ نبيًا يعني يكلمهم في الطفولية والكهولة على سواءٍ أَلْحَق حاله في الطفولية بحال الكهولة في كمال العقل والتكلم بالحكمة، وبه يستدل على أنه سينزل فإنه رفع قبل الكهولة، قال: ابن عباس أرسله الله وهو ابن ثلٰثين سنة فمكث في رسالته ثلٰثين شهرًا ثم رفعه الله إليه، قال: بعض الأفاضل لا دلالة في

النظم على التسوية بين كلام الطفولية والكهولة والأولى أن يجعل وكهلًا تشبيهًا بليغًا أي يكلمهم كائنًا في المهد وكائنًا كالكهل وحينئذ لا دلالة فيه على أنه سينزل ﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ﴾ عطف على إذ أيدتك ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا﴾ قرأ نافع ويعقوب طائرًا ﴿بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي﴾ سبق تفسيره في سورة آل عمران ﴿وَإِذْ كَفَفْتُ﴾ عطف على إذ علمتك يعني إذ منعت وصرفت ﴿بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ﴾ يعني اليهود حين هموا بقتلك ﴿إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ﴾ يعني المعجزات المذكورات الدالة على نبوته ظرف لكففت ﴿فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَا﴾ يعني ما هذا الذي جئت به ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ قرأ حمزة والكسائي ههنا وفي سورة هود والصف إلا ساحر، فالإشارة إلىٰ عيسىٰ عليه السّلام وفي هود إلىٰ محمد ﷺ ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾ عطف على إذ كففت ومعنى أوحيت ألهمتهم وقذفت في قلوبهم كذا روى عبد بن حميد عن قتادة وأبو الشيخ عن السدي، وقيل: معناه أمرتهم على لسان عيسى ﴿أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي﴾ أن مصدرية، ويجوز أن يكون مفسرة لأوحيت ﴿قَالُوا﴾ حين أمرتهم ووفقتهم ﴿آمَنَّا﴾ بالله وبرسوله ﴿وَاشْهَدْ﴾ يا عيسى ﴿بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ مخلصون ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ﴾ منصوب بأذكر أو ظرف لقالوا ﴿يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قرأ الجمهور يستطيع على الغيبة وربّك مرفوعًا على الفاعلية يعني هل يطيعك ربك إن سألته فاستطاع بمعنى أطاع كاستجاب بمعنى أجاب، أخرج ابن أبي حاتم عن عامر الشعبي أن علياً كان يقرأ هل يستطيع ربك قال: هل يطيعك ربك، وفي الآثار من أطاع الله أطاعه ويؤيده، قراءة الكسائي هل تستطيع بصيغة الخطاب لعيسٰى وربك منصوبًا على المفعولية بحذف المضاف وهي قراءة علي وعائشة وابن عباس ومجاهد ورواه الحاكم من معاذ بن جبل يعني هل تستطيع سؤال ربك من غير صارف يصرفك عن سؤاله فيفعل ربك إجابة سؤالك قالت عائشة كان الحواريون أعلم بالله من أن يقولوا هل يستطيع أن تدعوه رواه ابن شيبة وأبو الشيخ وغيرهما، وقيل: هذه الاستطاعة على ما يقتضيه الحكمة والإرادة لا على ما يقتضيه القدرة فلم يقولوا شاكين في قدرة الله بل كما يقول الرجل لصاحبه هل تستطيع أن تنهض معي وهو يعلم أنه يستطيع وهو يريد هل تفعل ذلك وأجرى بعضهم على الظاهر فقالوا: كان ذلك قبل إستحكام المعرفة وكانوا بشرًا حديث عهد بالجاهلية، ومن ثم قال: عيسى استعظامًا لقولهم اتقوا الله إن كنتم مؤمنين، يعني لا تشكوا في قدرته تعالىٰ ﴿أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ المائدة الخوان إذا كان عليه الطعام فاعلة من مادة يميده إذا أعطاه وأطعمه كأنها

تميد أي تطعم من يقدم عليه، فالمائدة بمعنى المعطية المطعمة للآكلين الطعام وسمى الطعام أيضًا مائدة على التجوز كما يقال جرى النهر، وقال: أهل الكوفة سميت مائدة لأنها تميد بالآكلين أي تتحرك، وقال: أهل البصرة فاعلة بمعنى المفعولة يعني مَمِيْدَةٌ بالآكلين ﴿قَالَ﴾ عيسى ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ عن أمثال هذا السؤال الذي لم يسأل مثله الأمم السابقة نهاهم عن إقتراح الآيات ﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فإنه لا يجوز للمؤمنين إقتراح الآيات أو المعنى إتقوا ولا تشكوا في قدرته إن كنتم مؤمنين بكمال قدرته وصحة نبوتي أو إن كنتم صدقتم في إدعاء الإيمان، أخرج الحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في العظمة وأبو بكر الشافعي في عن سلمان الفارسي قال: لما سأل الحواريون عيسى ابن مريم المائدة كره ذلك جدًا وقال: اقنعوا بما رزقكم الله تعالىٰ في الأرض ولا تسألوا المائدة فإنها إن نزلت عليكم كانت آية من ربكم وإنما هلكت ثمود حين سألوا نبيَّهم آية فابتلوا بها فأبوا إلا أن يأتيهم بها فلذلك ﴿قَالُواْ﴾ أي الحواريون إنما سألنا لأنا ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا﴾ بإنضمام علم المشاهدة إلى علم الاستدلال بكمال قدرته ﴿قُلُوبُنَا أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ في ادعاء النبوة أي نزداد إيمانًا أو يقينًا قِيْلَ إن عيسى أمرهم أن يصوموا ثلاثين يومًا فإذا أفطروا لا يسألون الله شيئًا إلا أعطاهم ففعلوا، وسألوا المائدة وقالوا ونعلم أن قد صدقتنا بمعنى صدقتنا أن الله يجيب دعوتنا بعدما صمنا ثلاثين يومًا ﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّـٰهِدِينَ﴾ لله بالوحدانية والقدرة ولك بالنبوة بعدما آمنا بذلك بالغيب، أو من الشاهدين لك عند بني إسرائيل إذا رجعنا إليهم، قيل: إن عيسى حينئذ إغتسل ولبس المسيح وصلى ركعتين وطأطأرأسه وغض بصره وبكى ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ﴾ نداء ثان لا صفة ولا بدل لأن اللهم لا يوصف ولا يبدل منه كذا قال: التفتازاني ﴿أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا﴾ قال: السدي معناه تتخذ ذلك اليوم عيدًا نعظمه نحن ومن بعدنا والعيد السرور بعد الغم، وقيل: يوم السرور سمى به للعود من الترح إلى الفرح، قيل: كان هو يوم الأحد ولذا اتخذه النصارى عيدًا، وقيل: عيدًا أي عائدة من الله حجة وبرهانًا ﴿لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً﴾ بدل من لنا بإعادة الجار أي يكون عيدًا لمتقدمنا ومتأخرنا يعني أهل زماننا ومن جاء بعدنا على ملتنا، قال: ابن عباس يأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم والظاهر أن لنا خبر كان وعيدًا خبر ثان ولأولنا وآخرنا صفة لعيد أو آية عطف على عيدا ﴿مِّنكَ﴾ صفة لآية أي دلالة وحجة كائنة منك على كمال قدرتك وصحة نبوتي ﴿وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ﴾ تعالىٰ مجيبًا لعيسى عليه السّلام ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا﴾ يعني المائدة، قرأ نافع وابن عامر وعاصم مشدّدًا من التفعيل والتفعيل يدل على التكثير مرة بعد أخرى والباقون

مخففًا من الأفعال ﴿عَلَيْكُمْ﴾ إجابة إلى سؤالكم ﴿فَمَن يَكْفُرْ﴾ بعد نزول المائدة ﴿بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا﴾ أي تعذيبًا مصدر للجنس ويجوز أن يجعل مفعولاً به لعى السعة أي أعذبه بعذاب ويراد بالعذاب ما يعذب به ﴿لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ صفة لعذابًا والضمير للمصدر أو للعذاب بمعنى ما يعذب به على حذف الجر ﴿أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي من عالمي زمانهم أو العٰلمين مطلقًا فإنهم مسخوا قردة وخنازير لما كفروا بعد نزول المائدة ولم يعذب بمثل ذلك غيرهم، وتمام حديث سلمان الفارسي المذكور أنه لما سأل عيسٰى ذلك ربه نزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامةً من فوقها وغمامةً من تحتها وهم ينظرون إليها وهي تهوى منقضة حتى سقطت بين أيديهم فبكى عيسٰى عليه السلام وقال: اللهم اجعلني من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عقوبة، واليهود ينظرون إلى شيء لم يروا مثله قط ولم يجدوا ريحًا أطيب من ريحه، فقال: عيسى عليه السَّلام: ليقم أحسنكم عملاً فيكشف عنها ويذكر اسم الله تعالىٰ، فقال: شمعون الصفار رأس الحواريين أنت أولى بذلك منا يا رسول الله، فقام عيسٰى عليه السَّلام فتوضأ وصلى صلاة طويلة وبكى كثيرًا ثم كشف المنديل عنها وقال: بسم الله خير الرازقين، فإذا هو سمكة مشوية ليس عليها قلوسًا ولا شوك عليها يسيل من الدسم وعند رأسها ملح وعند ذنبها خل وحولها من ألوان البقول ما خلا الكراث وإذا خمسة أرغفةٍ على واحدٍ زيتون وعلى الثاني عسل وعلى الثالث سمن وعلى الرابع جبن وعلى الخامس قديد، فقال: شمعون يا روح الله أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة؟ فقال: ليس شيء مما ترون من طعان الدنيا ولا من طعام الآخرة ولكنه شيء افتعله الله تعالىٰ بالقدرة الغالبة كلوا مما سألتم يمددكم ويزدكم من فضله، قالوا يا روح الله كن أول من يأكل منها فقال: عيسٰى عليه السَّلام ومعاذ الله أن آكل منها ولكن يأكل منها من سألها فخافوا أن يأكلوا منها، فدعا لها عيسى أهل الفاقة والمرض وأهل البرص والجذام والمقعدين والمبتلين وقال: كلوا من رزق الله ولكم المهناء ولغيركم البلاء فأكلوا وصدر عنها ألف وثلثمائة رجل وامرأة من فقير ومريض وزمن ومبتلى كلهم الشبعان، وإذا السمكة كهيئتها حين نزلت ثم طارت المائدة صعدًا وهم ينظرون إليها حتى توارت فلم يأكل منها زمن ولا مريض ولا مبتلى إلا عوفي ولا فقير إلا استغنى وندم من لم يأكل منها فلبث أربعين صباحًا ينزل ضحى، فإذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والصغار والكبار والرجال والنساء ولا تزال منصوبة تؤكل منها حتى إذا فاء الفيء طارت المائدة صعدًا وهم ينظرون إليها في ظلها حتى توارت عنهم، وكانت تنزل غبًا تنزل يومًا ولا تنزل يومًا كناقة ثمود فأوحى الله إلى عيسى عليه السَّلام اجعل مائدتي ورزقي للفقراء دون الأغنياء فعظم ذلك

على الأغنياء حتى شكوا وشككوا الناس فيها وقالوا ترون المائدة حقًا ينزل من السماء، فأوحى الله تعالىٰ إلىٰ عيسٰى أني شرطت أن من كفر بعد نزولها عذبته عذابًا لا أعذبه أحدًا من العالمين، فقال: عيسى عليه السّلام ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ فمُسِخَ منهم ثلٰثمائة وثلٰثة وثلٰثون رجلًا باتوا من ليلتهم على فرشهم مع نسائهم فأصبحوا خنازير يسعون في الطرقات والكناسات ويأكلون العذرة في فلما رأى الناس ذلك فزعوا إلى عيسى عليه السّلام وبكوا فلما أبصرت خنازير عيسى بكت وجعلت تطيف بعيسٰى عليه السّلام فجعل عيسٰى يدعوهم بأسمائهم فيشيرون برؤسهم ويبكون ولا يقدرون على الكلام، فعاشوا ثلٰثة أيام ثم هلكوا. وقال: البغوي: روى خلاس بن عمرو عن عمار بن ياسر عن رسول الله ﷺ أنها نزلت خبزًا ولحمًا وقيل: لهم إنها مقيمة لكم ما لم تخونوا وتخبئوا فما مضى يومهم حتى خانوا وخبئوا فمسخوا قردة وخنازير، وقال: ابن عباس أن عيسٰى عليه السّلام قال: لهم صوموا ثلٰثين يومًا ثم سلوا الله ما شئتم يعطكموه فصاموا فلما فرغوا قالوا يا عيسى لو عملنا لأحد فقضينا عمله لأطْعَمَنا وسألوا المائدة فأقبلت الملٰئكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوات حتى وضعتها بين أيديهم فأكل آخر الناس كما أكل أولهم، وقال: كعب الأحبار نزلت مائدة منكوسة تطير بها المٰئكة بين السماء والأرض عليها كل الطعام إلا اللحم، وقال: سعيد بن جبير عن ابن عباس أنزل على المائدة كل شيء إلا الخبز واللحم، وقال: قتادة كان عليها ثمر من ثمار الجنة، وقال: عطية العوفي نزلت من السماء سمكة فيها طعم كل شيء، وقال: الكلبي: كان عليها خبز رز، وقال: وهب بن منبه أنزل الله أقرصة من شعير وحيتانًا وكان قوم يأكلون ثم يخرجون ويجيء آخرون فيأكلون حتى أكلوا بأجمعهم وفضل، وعن الكلبي: ومقاتل أنزل الله خبزًا وسمكًا وأرغفة فأكلوا ما شاء الله سبحانه وتعالىٰ والناس ألف ونيف فلما رجعوا إلى قراهم ونشروا الحديث ضحك منهم من لم يشهد، وقالوا يحكم إنما سحر أعينكم فمن أراد الله به الخير ثبته على بصيرةٍ ومن أراد فتنة رجع إلى كفره فمسخوا خنازير ليس فيهم صبي ولا امرأة فمكثوا بذلك ثلٰثة أيام ثم هلكوا ولم يتوالدوا ولم يأكلوا ولم يشربوا وكذلك كل ممسوخ، وقال: قتادة كانت المائدة تنزل عليهم بكرة وعشيًا حيث كانوا كالمن والسلوى لبني إسرائيل، هكذا أقوال أكثر العلماء، وقال: مجاهد والحسن لم تنزل المائدة فإن الله عز وجل لما أوعدهم على كفرهم بعد نزول المائدة خافوا أن يكفر بعضهم فاستعفوا وقالوا لا نريدها فلم ينزل، ومعنى قوله تعالىٰ ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ يعني إن سألتم، والصحيح هو الذي عليه الأكثرون أنها نزلت لقوله تبارك وتعالىٰ ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ولا خلف في خبره

تعالىٰ ولتواتر الأخبار به عن رسول الله ﷺ وأصحابه والتابعين ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾ قال: البغوي: اختلفوا في هذا القول متى يكون؟ فقال: السدي، قاله الله تعالىٰ ذلك حين رفعه إلى السماء يدل عليه كلمة إذ فإنها للماضي وصيغة قال، وقال: سائر المفسرين: إنما يقول الله تعالىٰ له ذلك يوم القيامة يريد به توبيخ الكفرة وتبكيتهم بدليل قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾ وقوله تعالىٰ ﴿هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾ وأراد بها يوم القيامة وقد يجيء إذ مع صيغة الماضي في المستقبل للدلالة على إتيانها لا محالة كأنها كائنة نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟﴾[1] ﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ﴾ توبيخ للكفرة قدمت المسند إليه على المسند الفعلي لتقوية النسبة لأن نسبة هذا القول إلى عيسىٰ كان مستبعدة فاحتاجت إلى التقوية ففيه توبيخ للكفرة ﴿قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ﴾ لم يقل ومريم مكان أمي للتوبيخ بأنك مع كونك مولودًا وهي والدة كيف وَسِعَك دعوى الألوهية مع وجوب تنزه الإلٰه عن التوالد والتماثل ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ صفة لإلٰهين أو صلة إتخذوني أو حال من فاعل إتخذوني أو من مفعوله، يعني حال كونكم متجاوزين الله في الاتخاذ أو حال كوني إلهًا دون الله ومعنى دون المغايرة، فيكون فيه تنبيهًا على أن عبادة الله مع عبادة غيره بمنزلة العدم فمن عبدالله مع عيسٰى ومريم فكأنه لم يعبد الله، وجاز أن يكون دون للقصور فإنهم لم يعتقدوا عيسى ومريم مستقلين بإستحقاق العبادة بل زعموا أن عبادتهما تُوصل إلى عبادة الله، قال: أبو روق إذا يسمع عيسى هذا الخطاب ترعد مفاصله وتتفجر من أصل كل شعر على جسده عين من دم ثم يقول كما حكى الله تعالىٰ عنه ﴿قَالَ﴾ عيسى ﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ يعني أسبحك سبحانًا وأنزهك تنزيهًا من أن يكون لك شريك أو تنزيهًا من أن تكون في العلم بالحقيقة محتاجًا إلى الاستفهام والبيان ﴿مَا يَكُونُ لِىٓ﴾ أي ما ينبغي لي ﴿أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ﴾ أي قولا لا يحق لي ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ﴾ يعني لا حاجة لي إلى الإعتذار لأنك تعلم أني لم أقله ولو قلته لعلمته لأنك ﴿تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ﴾، يعني تعلم ما أخفيه في نفسي ولا أعلم ما تخفيه من المعلومات والمراد بالنَفس الذات وتعبيره بالنفس للمشاكلة ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ مر اختلاف القراءة في الغيوب ما كان منها وما يكون الجملة خبر، وأنت تأكيد لاسم إن تقرير للجملتين السابقين بالمنطوق والمفهوم ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ﴾ تصريح بنفي المستفهم عنه بعد تقديم ما يدل عليه ﴿أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ﴾ يعني وحدوه ولا تشركوا به شيئًا وهو خالقي كما هو خالقكم، إن مع صلته عطف بيان للضمير في به أو بدل منه وليس من شرط البدل جواز

---

(١) سورة سبأ، الآية: ٥١.

طرح المبدل منه مطلقًا حتى يلزم بقاء الموصول بلا عائد أو خبر مبتدأ محذوف، أعني هو أو منصوب بتقدير أعني ولا يجوز إبداله من ما أمرتني به فإن المصدر لا يكون مقول القول ولا أن يكون إن مفسرة لأن الأمر مسند إلى الله وهو لا يقول أعبدوا الله ربي وربكم، والقول لا يفسر بأن اللهم إلا أن يقال القول مأول بالأمر تقديره ما أمرتهم إلا ما أمرتني به ثم فسر عيسى أمر نفسه بقوله أن أعبدوا الله وفي وضع قلت موضع أمرت نكتة جليلة وهي التحاشي عن أن يجعل نفسه كالرب في كونه آمرًا ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾رقيبًا ومشاهدًا لأحوالهم من الكفر والإيمان مرشدهم إلى الحق مانعهم من القول والاعتقاد الباطل ﴿مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ يعني قبضتني ورفعتني إليك والتوفي أخذ الشيء وافياً والموت نوع منه قال الله تعالىٰ: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا﴾[1] ﴿كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾ المحافظ بأعمالهم والمراقب لأحوالهم فتمنع من أردت عصمته بالإرشاد إلى الدلائل وإرسال الرسل وإنزال الكتب والتوفيق ﴿وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ من قولي وفعلي وقولهم وفعلهم ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾ ولا إعتراض على المالك المطلق بما فعل بملكه كيف وقد عبدوا غيرك وأنت خلقتهم وشكروا سواك وأنت أنعمت عليهم ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ﴾ القادر الغالب القوي على الثواب والعقاب فمغفرتك ليست عن عجز حتى يستقبح ﴿الْحَكِيمُ﴾ لا تفعل إلا بمقتضى الحكمة يعني إن عذبت فعدل وإن غفرت ففضل وعدم غفران المشرك بمقتضى الوعيد لا ينافي جواز المغفرة لذاته حتى يمتنع الترديد والتعلق بأن، وليس فيه طلب المغفرة للكفار ومن ثم لم يقل فإنك أنت الغفور الرحيم، بل فيه تسليم الأمر وتفويضه إلى إرادة الله تعالىٰ وحكمته، وكان ابن مسعود يقرأ إن تغفر لهم فإنهم عبادك وإن تعذبهم فإنك أنت العزيز الحكيم، وكأنَّ هذه القراءة كان نظرًا إلى مناسبة العزيز الحكيم بالتعذيب دون المغفرة ولذلك، قيل: في الآية تقديم وتأخير وقد عرفت أن المستحسن المناسب هو الذي في القراءة المتواترة عن عبدالله بن عمر وبن العاص أن النبيّ ﷺ تلى قوله تعالىٰ في إبراهيم عليه السَّلام ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ وفي عيسى قال: ﴿إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾﴾ فقال: اللهم أمتي أمتي وبكى فقال: الله سبحانه يا جبرئيل اذهب إلى محمد وربك أعلم فاسأله ما يبكيك،

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

فأتاه جبرئيل فسأله فأخبر رسول الله ﷺ بما قال: فقال: الله تعالىٰ يا جبرئيل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك[١] ﴿قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ﴾ قرأ نافع يومَ بالفتح أمك على أنه منصوب ظرفًا لقال أي قال الله هذا الكلام لعيسى يوم ينفع، وجاز أن يكون خبر هذا محذوف يعني قال: الله هذا حق يعني ما قال: عيسى حق، قال: ذلك يوم ينفع تصديقًا لعيسى ومزيد توبيخ لأمة أو ظرفًا مستقرًا واقعًا خبرًا لهذا يعني هذا الذي مر من كلام عيسى واقع يوم ينفع فالجملة تأكيد لما سبق، وإما على أنه مرفوع خبرًا لهذا لكنه بنى على الفتح لإضافته إلى المبنى لا يقال إنه مضاف إلى المضارع وهو معرب لأنا نقول المضاف إليه هو الجملة الفعلية لا المضارع فحسب، وقرأ الجمهور بالرفع بالضم على أنه خبر هذا، وفيه رد لما يفهم من الاستغفار في حق الكفار يعني هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم دون الكاذبين الكفار حيث لا مغفرة لهم، ويحتمل أن يراد به إزالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال والمعنى هذا يوم ينفع الصادقين في الدنيا صدقهم في الآخرة وأما الكاذبون في الدنيا لو صدقوا في الآخرة ﴿قَالُواْ لَمۡ نَكُ مِنَ ٱلۡمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمۡ نَكُ نُطۡعِمُ ٱلۡمِسۡكِينَ﴾[٢] وقال: الشيطان ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمۡ وَعۡدَ ٱلۡحَقِّ وَوَعَدتُّكُمۡ﴾[٣] الآية لا ينفعهم صدقهم وكذا لا ينفعهم كذبهم بل لو كذبوا وقالوا والله ربنا ما كنا مشركين يختم على أفواههم ونطقت جوارحهم فافتضحوا، قيل: أراد بالصادقين النبيين، وقال: الكلبي: ينفع المؤمنين إيمانهم، وقال: عطاء يوم من أيام الدنيا لأن الآخرة دار جزاء لا دار عمل ثم بين الله نفعهم وثوابهم فقال: ﴿لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ لأجل المحبة من الجانبين كذا قالت الصوفية، وقال: العامة رضي الله عنهم بالسعي المشكور ورضوا عنه بالجزاء الموفور ﴿ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ لأنه باق بخلاف الفوز في الدنيا ثم عظم الله نفسه ونبه على كذب النصارى وبطلان دعواهم في عيسى وأمه فقال: ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ﴾ لم يقل من فيهن تغليبًا للعقلاء وقال: ما فيهن اتباعًا لهم غير العقلاء تنبيهًا لغاية قصورهم عن مرتبة الألوهية بسبب مجالستهم لغير العقلاء في الإمكان والقصور في العلم والإرادة ونحوذلك بل الصفات الكاملة في الممكن بمنزلة العدم

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: دعاء النبي ﷺ لأمته وبكائه شفقة عليهم (٢٠٢).

(٢) سورة المدثر، الآية: ٤٣ ـ ٤٤.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٢٢.

قال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾﴾[١] يعني في حد ذواتكم ولأن كلمة ما تطلق على الأجناس كلها فهي أولى لإرادة العموم ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ من المنع والإعطاء والإيجاد والإفناء.

تمَّت سورة المائدة وعمت الفائدة ونرجو العائدة إن شاء الله تعالىٰ

في السادس عشر من ذي القعدة سنة ألف ومائة وثمان وتسعين

(١) سورة الزمر، الآية: ٣٠.

سورة الأنعام

مَكيّةٌ وهي مائة وخمس وست وستون آيةً وعشرون ركوعًا

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟
بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١) هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ
تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣) وَمَا
تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ (٤) فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ
فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (٥) أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ
فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ
فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ (٦) وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ
بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ (٧) وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا
مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ (٨) وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا
يَلْبِسُونَ (٩) وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟
بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ (١٠) قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ (١١)
قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُل لِّلَّهِ ۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ
ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١٢) وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ
وَٱلنَّهَارِ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ (١٣)﴾.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ تعليم للعباد بالتحميد في ضمن الإخبار بثبوت جميع المحامد له تعالىٰ، والتعريض بأنه سبحانه مستغن عن تحميد العباد فله الحمد وإن لم يحمد ﴿ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ يعني قدرهما وأوجدهما من غير مثال سبق، وفي التوصيف به تنبيه على ظهور ثبوت الحمدلله تعالىٰ من غير احتياج إلى الاستدلال، خص الله سبحانه السمٰوات والأرض بالذكر لأنهما أعظم المخلوقات فيما يرى العباد وفيهما العبر والمنافع

للناس ولأن خلق غيرهما وحدوثهما مما يراه الناس من الحوادث اليومية ظاهر، ومن ثم زعم بعض الجهلة قدمهما بالزمان، وذكر السمٰوات بلفظ الجمع دون الأرض وهي مثلهن إشعارًا باختلاف ماهيات السمٰوات وأشكالها دون الأرضين، قال: كعب الأحبار: هذه الآية أوّل آية في التوراة وآخر آية في التوراة قل الحمدلله الذي لم يتخذ ولدًا الآية، قال: ابن عباس فتح الله الخلق بالحمد فقال: الحمدلله الذي خلق السمٰوات والأرض وختمهم بالحمد فقال: ﴿وَقُضِىَ بَيْنَهُم بِٱلْحَقِّ وَقِيلَ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1] ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ في القاموس الجعل بمعنى الخلق، وقال البيضاوي: الفرق بينهما أن الخلق بمعنى التقدير والجعل فيه معنى التضمين أي جعل الشيء في ضمن الشيء أي تحصيل منه أو تصير إياه أو ينقل منه إليه بالجملة فيه إعتبار الشيئين وارتباط بينهما، ولذلك عبر عن إحداث النور والظلمة بالجعل تنبيهًا على أنهما لا يقومان بأنفسهما كما زعمت الثنوية، قلت: ولأجل عدم قيامهما بأنفسهما، أسند الجعل إلى الظلمة مع كونها عدميًا والعدم لا يتعلق به الجعل نظرًا إلىٰ كونها منتزعًا من محل مخلوق، وجمع الظلمات لكثرة أجرام حاملة لها بالنسبة إلى الأجرام النورانية، فالنور بالنسبة إلى الظلمة كالواحد بالنسبة إلى المتعدد، وقال: الحسن جعل الظلمات والنور يعني الكفر والإيمان فعلى هذا أورد الظلمات بلفظ الجمع دون النور لتعدد طرق الكفر واتحاد طريقة الإيمان، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعوا إليه» ثم قرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[2] رواه أحمد والنسائي والدارمي. وقدم الظلمات في الذكر لتقدمها في الوجود، عن عبدالله ابن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال: «إن الله خلق الخلق في ظلمة فألقى عليهم من نوره فمن أصابه من ذلك النور اهتدى ومن أخطأه ضل، فلذلك أقول: جف القلم على علم الله»[3] رواه أحمد والترمذي ﴿ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ عطف على قوله الحمدلله يعني أنه تعالىٰ حقيق بالحمد على ما خلقه نعمة على العباد ثم الذين كفروا به يعدلون فيكفرون

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٧٥.

(٢) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف. انظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١١٠٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٧١٢) وقال: حديث حسن.

نعمته، أو على قوله خلق يعني أنه خلق ما لا يقدر عليه أحد غيره ثم هم يعدلون به ما لا يقدر على شيء أصلًا، ومعنى ثم استبعاد عدولهم بعد هذا البيان، والباء في بربهم متعلق بكفروا وصلة يعدلون محذوف ليقع الإنكار على الفعل يعني يعدلون عنه وعلى الثاني متعلق بيعدلون يعني أن الكفار يعدلون أي يسوون بربهم الأوثان، وقال: النضر بن شميل الباء بمعنى عن أي عن ربهم يعدلون أي يميلون وينحرفون إلى غيره من العدول ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ﴾ يعني ابتدأ خلقكم منه حيث خلق منه أصلكم آدم عليه السَّلام أو المعنى خلق أباكم آدم بحذف المضاف قال: السدي بعث الله تعالىٰ جبرئيل إلى الأرض ليأتيه طائفة منها فقالت الأرض إني أعوذ بالله منك أن تنقص مني فرجع ولم يأخذ وقال: يا رب إنها عاذت بك فبعث ميكائيل فاستعاذت فرجع فبعث ملك الموت فعاذت منه بالله فقال: وأنا أعوذ بالله أن أخالف أمره فأخذ من وجه الأرض فخلط الحمراء والسوداء والبيضاء فلذلك اختلف ألوان بني آدم ثم عجنها بالماء العذب والملح والمر كذلك ولذا اختلف أخلاقهم فقال: الله تعالىٰ رحم جبرئيل وميكائيل الأرض ولم ترحمها لا جرم أجعل أرواح من أخلق من هذا الطين بيدك، روي عن أبي هريرة رضي الله عنه «خلق الله آدم عليه السلام من تراب وجعله طينًا ثم تركه حتى كان حمأً مسنونًا ثم خلقه وصوره وتركه حتى صار صلصالاً كالفخار ثم نفخ فيه روحه كذا قال: البغوي، وعن أبي موسى قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسهل والحزن والخبيث والطيب»(١) رواه أحمد والترمذي وأبو داود، وعن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ: «خلق الله آدم من تراب الجابية وعجنه بماء الجنة» رواه الحكيم وابن عدي بسند حسن ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ والمراد به والله أعلم أنه يكتب الملك أجله بإذن ربه بعد تمام خلقه كما يدل عليه كلمة ثم والجملة الفعلية، عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق: «إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا نطفة ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله إليه ملكًا بأربع كلمات فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح، فوالذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة البقرة (٢٩٥٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٨١).

فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»[١] متفق عليه ﴿أَجَلًا مُسَمًّى عِندَهُۥ﴾ أي أجل مثبت معين عند الله في علمه القديم لا يقبل التغير ولا مدخل فيه لغيره تعالىٰ ولذا عبر عنه بالجملة الاسمية أغنى عن تقديم الخبر، وقال: الحسن وقتادة والضحاك الأجل الأول من الولادة إلى الموت والأجل الثاني من الموت إلى البعث وهو البرزخ روي ذلك عن ابن عباس، وقال: لكل واحد أجلان أجل من الولادة إلى الموت وأجل من الموت إلى البعث فإن كان برًا تقيًا وصولاً للرحم زيد له من أجل البعث في أجل العمر وإن كان فاجرًا قاطعًا للرحم نقص من أجل العمر وزيد في أجل البعث، وقال: مجاهد وسعيد بن جبير الأجل الأول أجل الدنيا وأجل الثاني أجل الآخرة، وقال: عطية عن ابن عباس ثم قضى أجلاً يعني النوم يقبض فيه الروح ثم يرجع عند اليقظة وأجل مسمى عنده أجل الموت ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ أي تشكون من المرية أو تجادلون من المراء في قضائه وقدره تعالىٰ أو في البعث بعد الموت، وكلمة ثم لاستبعاد المرية والمراء بعد ظهور أنه تعالىٰ خالقهم وخالق أصولهم ومحييهم إلىٰ آجالهم فمن كان هذا شأنه لا يخرج من قضائه وعلمه شيء ويقدر هو على إعادتهم كما خلق أو مرة. عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «ستة لعنتهم ولعنهم الله وكل نبي مجاب: الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من أذله الله ويذل من أعزه الله والمستحل لحرمة الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي» رواه البيهقي في المدخل ورزين في كتابه، قلت: الزائد في كتاب الله الروافض يزيدون في كتاب الله عشرة أجزاء فوق ثلثين جزء ويزعمون أن عثمان أسقطها من القرآن ويزعمون أن سورة الأحزاب مثل سورة البقرة، والمستحل من عترة النبيّ ﷺ الخوارج، والمكذب بقدر الله المعتزلة وهو المشار إليهم بهذه الآية والمستحل لحرمة الله المرجئة القائلين بالجبر، والمتسلط بالجبروت السلاطين الظلمة، والتارك للسنة جميع أهل الأهواء والفساق ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ﴾ الضمير راجع إلى الله الموصوف بما ذكر والله خبره أو بدل منه، وجاز أن يكون الضمير للشأن والله مبتدأ نظيره قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾ متعلق باسم الله على تقدير كونه مشتقًا بمعنى المعبود يعني هو المعبود على الاستحقاق فيهما لا غيره نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِي ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[٢] وعلى تأويل المشتق يعني هو المعرف بذلك الاسم أو المذكور به فيهما أو ظرف مستقر

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: البرو الصلة والآداب، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٨٤.

وقع خبرًا على التجوز فإن الخلائق كلها مظاهر صفاته ومجالي كمالاته، وقال: البيضاوي إنه تعالىٰ لكمال علمه بما فيهما كان فيهما وقوله تعالىٰ ﴿يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ﴾ الجملة خبر ثان أو هي الخبر والظرف متعلق به، ويكفي لصحة الظرفية كون المعلوم فيهما يقال رميت الصيد في المفازة من العمران، والمعنى يعلم ما تكتمون في أنفسكم وما تبدون منها ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ بالجوارح من خير أو شر فيجازيكم عليها، وجاز أن يكون المعنى يعلم ما أسررتم من أفعال القلوب والجوارح وما أعلنتم منها وما تكسبونها في الاستقبال ولم تعملوا بعد فإنه من خصائص معلومات الله تعالىٰ ﴿وَمَا تَأْتِيهِم﴾ يعني أهل مكة ﴿مِّنْ ءَايَةٍ﴾ من زايدة للإستغراق ﴿مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ﴾ مثل انشقاق القمر ونطق الحصيات وغير ذلك، وقال: عطاء من آيات القرآن ومن للتبعيض ﴿إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ﴾ تاركين النظر فيه ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ﴾ بالقرآن وقيل: بمحمد عليه السَّلام ﴿لَمَّا جَاءَهُمْ﴾ الفاء للتفريع على ما سبق فإنهم لما أعرضوا عن الآيات كلها كذبوا بالحق الذي جاءهم فإنه من الآيات أو للسببية، يعني أنهم لما كذبوا بالقرآن الذي هو أعظم المعجزات باهر الأعجاز لفظًا ومعنى في كل حين وزمان وكذبوا محمدًا ﷺ مع ظهور إعجاز وجوده الشريف، حيث كان مولودًا فيهم أميًا لم يقرأ ولم يكتب في زمان الجاهلية وفترة العلم والحكمة وقد تفجر منه ينابيع العلم والحكمة والآداب على ما تساعده الكتب القيمة المتقدمة وأقر بنبوته القسيسين والأحبار والرهبان فكيف لا يعرضون عن أفراد المعجزات ﴿فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ﴾ يوم القيامة أو عند ظهور الإسلام وإرتفاع أمره ﴿أَنبَٰٓؤُا مَا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ يعني يظهر لهم قبحه عند نزول العذاب بهم في الآخرة أو في الدنيا ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ في أسفارهم إلى الشام ﴿كَمْ﴾ خبرية بمعنى كثيرًا ﴿أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم﴾ من زائدة وكذا في قوله تعالىٰ ﴿مِّن قَرْنٍ﴾ القرن القوم المقترنون في زمان واحد وجمعه قرون ومنه قوله ﷺ: «خير القرون قرني»[1] يعني من اقترن معي أو طائفة من الزمان يقترن فيها الناس فقيل هو أربعون سنة أو عشرة أو عشرون أو ثلٰثون أو خمسون أو ستون أو سبعون أو ثمانون أو مائة أو مائة وعشرون، الأصح أنه مائة سنة لأنه ﷺ قال: لعبدالله بن بسر المازني «إنك تعيش قرنًا»[2] فعاش مائة سنة كذا ذكر البغوي، وفي نهاية الجزري أنه

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢٥٣٣).

(٢) رواه الطبراني والبزار، ورجال أحد إسنادي البزار رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب الحضرمي وهو ثقة.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: ما جاء في عبدالله بن بسر رضي الله عنه (١٦١١٩).

ﷺ مسح رأس غلام وقال: «عش قرنًا» فعاش مائة سنة، وعلى تقدير كونه للزمان معناه أهل قرن ﴿مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني قررناهم فيها وأعطيناهم من القوى والأسباب والعدد ما تمكنوا بها على ما أرادوا، والجملة في موضع الجر صفة لقرن، وجمع نظرًا للمعنى ﴿مَا لَمْ نُمَكِّنْ لَكُمْ﴾ ما لم نعطكم من القوى والمال والأسباب والعدد ما موصوفة بمعنى شيئًا منصوب إما على أنه مفعول ثان لمكناهم بتضمين أعطيناهم أو على المصدرية يعني مكناهم شيئًا من التمكين لم نمكن لكم مثلهم، قال: ابن عباس: أمهلناهم في العمر ما لم نعمركم مثل قوم نوح وعاد وثمود فيه التفات من الغيبة إلى الخطاب، وقال البصريون: أخبر عن أهل مكة بلفظ الغيبة فقال: ألم يروا لما كان فيهم محمد ﷺ وأصحابه أورد بلفظ الخطاب ﴿وَأَرْسَلْنَا﴾ عطف على مكنا ﴿السَّمَاءَ﴾ يعني المطر ﴿عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا﴾ مفعال من الدر والدر اللبن وفي اللبن خير كثير للعرب حال من السماء يعني حال كونه كثير النفع في أوقات حاجاتهم، وقال: ابن عباس يعني متتابعًا ﴿وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ﴾ أي من تحت مساكنهم فعاشوا مترفهين بين الثمار والأنهار ﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ﴾ إذا جاءتهم الرسل وكذبوهم ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ بسبب عصيانهم الرسل ولم يغن مكنتهم في الدنيا ورفاهيتهم فيها عنهم شيئًا، فكيف يغني هؤلاء الكفار أسبابهم في الدنيا إذا كابوا محمدًا ﷺ القرآن ﴿وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ﴾ فكما أهلكنا من قبلكم وأنشأنا مكانهم آخرين نفعل بكم يا أهل مكة إن لم تؤمنوا، قال: الكلبي ومقاتل: إن النضر بن الحارث وعبدالله بن أبي أمية ونوفل بن خويلد قالوا يا محمد لن نؤمن لك حتى تأتينا بكتاب من عندالله ومعه أربعة من الملائكة يشهدون عليه أنه من عند الله وأنك رسوله فأنزل الله تعالى ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا﴾ مكتوبًا ﴿فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ﴾ أي مسوا ذلك القرطاس ﴿بِأَيْدِيهِمْ﴾ بحيث لا يحتمل التزوير بوجه فإن السحر لا يجري في الملموس فلا يمكنهم أن بقولوا سكرت أبصارنا ﴿لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ تعنتا وعنادًا ﴿إِنْ هَذَا﴾ المكتوب ﴿إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾ لأنه سبق علمه تعالى فيهم أنهم لا يؤمنون ﴿وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ﴾ يعني على محمد أي معه ﴿مَلَكٌ﴾ يكلمنا أنه نبي كما في قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا﴾(١) ﴿وَلَوْ أَنْزَلْنَا﴾ إليه ﴿مَلَكًا﴾ كما اقترحوا ﴿لَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾ بإهلاكهم بجريان سنة الله تعالى: بإهلاك الأمم عند نزول الآيات اقتراحهم ﴿ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ﴾ أي لا يهملون بعد نزوله طرفة عين، وقال: مجاهد لقضي الأمر أي لقامت القيامة، وقال: الضحاك: لو أتاهم ملك في صورته لماتوا من هوله

(١) سورة الفرقان، الآية: ٧.

وكلمة ثم لبعد ما بين الأمرين قضاء الأمر وعدم الإنظار فإن عدم الإنظار بمعنى فجأه العذاب أشد من نفس العذاب ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ﴾ الضمير للمطلوب أو للرسول ﴿مَلَكًا﴾ يعني لو جعلنا قرينًا لك ملكاً يعاينوه أو جعلنا الرسول ملكًا فإنهم تارة يقولون لولا أنزل معه ملكًا فيكون معه نذيرًا وتارة يقولون لو شاء ربنا لأنزل ملائكة ﴿لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا﴾ يعني لمثلناه رجلًا كما كان جبرئيل يتمثل للنبي ﷺ غالبًا في صورة دحية، لأن القوة البشرية لا يقوى على رؤية الملك في صورته وإنما رآهم كذلك الأفراد من الأنبياء أحيانًا لقوتهم القدسية، ولأن الرسول برزخ بين الخالق والخلق، ولا بد في البرزخ من المناسبتين مناسبة بالخالق كي يتلقى الفيوض من جنابه المقدس ومناسبة بالخلق كي يفيض عليهم ما استفاض من الجناب المقدس، فإن الإفادة والإستفادة لا يتصور من غير مناسبة فالرسول له مناسبة باطنية بالخالق فإن مبدأ تعينه صفة من صفات الله تعالىٰ بخلاف سائر الخلائق سوى الأنبياء والملائكة، فإن مبادي تعيناتهم ظلال الصفات فلا بد أن يكون للرسول مناسبة صروية بالناس المرسل إليهم ولأن بناء التكليف على الإيمان بالغيب فلا بد من التلبيس والتخليط لبقاء التكليف، ومن ثم قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم﴾ ي لخلطنا وأشكلنا عليهم فلا يدرون أنه ملك بل يقولون ما هذا إلا بشر مثلكم ﴿مَّا يَلْبِسُونَ﴾ على أنفسهم من أمر الرسول بعد ظهور رسالته بالآيات، ثم سلى نبيه ﷺ على ما أصابه من استهزاء قومه بقوله ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ كما استهزئ بك يا محمد فلا تهتم ﴿فَحَاقَ﴾ قال: الضحاك أحاط وكذا في القاموس، وقال: الربيع بن أنس نزل، وقال عطاء: حلّ ﴿بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ فكذا يحيق بهؤلاء ما يستهزءون بك، وما موصولة أو مصدرية والمضاف على التقديرين محذوف يعني أحاط بهم وبال الذي كانوا يستهزءون به أو وبال كونهم مستهزئين ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ بالأقدام أو بالعقول والقوى الفكرية معتبرين ﴿ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ﴾ أي جزاء أمرهم وكيف أورثهم الكفر والتكذيب الهلاك والخسران فإن قيل: جاء في موضع آخر قل سيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين بكلمة الفاء وههنا بكلمة ثم والفاء للتعقيب بلا مهلة، وثم للتراخي فكيف التوفيق؟ قلنا: السير ممتد والنظر على مساكن المكذبين من الأمم السابقة يقع متراخيًا بالنسبة إلى إبتداء السير غالبًا ويترتب على بعض أجزاء السير بلا مهلة فإيراد الفاء نظراً إلى بعض أجزاء السير وإيراد ثم نظرًا إلى بداية السير، قال: البيضاوي والفرق بين هٰذه وبين قوله تعالىٰ ﴿سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟﴾[1] إن السير

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٣٧.

ثمه لأجل النظر ولا كذلك ههنا ولذلك قيل: معنى هذه الآية إباحة السير للتجارة وغيرها وإيجاب النظر في آثار الهالكين، وكذا قال: صاحب المدارك، وزاد أنه تعالىٰ نبه على إيجاب النظر في آثار الهالكين بثم للتباعد بين الواجب والمباح، قلت: بناء قول الشيخين على أن الفاء للسببية دون ثم ومقتضى السببية كون السير سببًا للنظر في الواقع سواء كان السير لأجل النظر قصدًا أو لا، فمفاد الآيتين أن المطلوب شيئان السير مطلقًا والنظر في آثار الهالكين غير أن هذه الآية بكلمة، ثم لا يفيد سببية أحدهما للآخر وتلك الآية تفيدها، وسياق كلتا الآيتين يقتضي أن المأمور به قصدًا إنما هو النظر والسير إنما أمر به لكونه وسيلة إلى النظر وكأنَّ في كلمة ثم إشارة إلى التباعد بين ما هو المطلوب قصدًا وبالذات وما هو المطلوب ليكون وسيلة إلىٰ غيره، وعلىٰ هذا التحقيق لا حاجة في التوفيق بين الآيتين الواردتين إحداهما بالفاء والأخرى بثم إلى ملاحظة بداية السير ونهايته ﴿قُل﴾ يا محمد تبكيت للخصم ﴿لِّمَن﴾ من استفهامية والظرف خبر والمبتدأ ﴿مَّا﴾ يعني الأشياء التي هي كائنة ﴿فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ يعم العقلاء وغيرهم ولذلك أورد بكلمة ما ﴿قُل لِّلَّهِ﴾ تقرير لهم أي هو الله لا خلاف بيننا وبينكم فيه وتنبيه على أنه لا يمكن لأحد أن يجيب بغيره ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ﴾ يعني التزم ووعد وعدًا مؤكدًا لا يمكن خلفه ﴿ٱلرَّحۡمَةَۚ﴾ قال: رسول الله ﷺ: «لما قضى الله الخلق كتب كتابًا فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي»(١) وفي رواية بلفظ «إن رحمتي سبقت غضبي» رواه البغوي: من حديث أبي هريرة، وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله مائة رحمه أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يتعاطف الوحوش على أولادها، وأخر تسعة وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة»(٢) رواه مسلم، قلت: لعل المراد بعدد المائة تمثيل التكثير دون تعيين العدد فإن ما عندكم ينفد وما عندالله باق، كيف وصفات الممكنات متناهية وصفاته تعالىٰ غير متناهية وما أنزل الله من الرحمة في خلقه وخلقا في قلوبهم إنما هي ظل من ظلال رحمة الله تعالىٰ، وعن عمر بن الخطاب قال: قدم على النبيّ ﷺ سبي فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسع إذا وجدت صبيًا في السبي أخذته فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال: النبيّ ﷺ ترون هذه طارحة ولدها في النار؟ قلنا لا وهي

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ماجاء في قول الله تعالىٰ: **﴿وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه﴾** (٣١٩٤) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمه الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٢).

تقدر على أن لا تطرحه، فقال: «لله أرحم بعباده من هذه بولدها»[١] واعلم أن رحمة الله تعالىٰ منها ما يترتب عليها نعماء الدنيا ومنها ما يترتب عليها نعماء الآخرة لإرسال الرسل وإنزال الكتب ونصب الأدلة الدالة على التوحيد والموت والبعث بعدها المفضي إلى نعيم الجنان ولقاء الرحمٰن، والعمدة في الباب والمقصود بالذكر إنما هي التي تعلقت بالآخرة كما بدل عليه ما ذكرنا من الأحاديث ويدل عليه قوله تعالىٰ ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ يعني ليجمعن أجزاءكم مبعوثين ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ الظاهر أن إلىٰ هٰهنا بمعنى في أو المعنى ليجمعنكم في القبور ميتين إلىٰ يوم القيامة ويفهم منه التزامًا أنه ثم يبعثكم فتصدرون أشتاتًا لتروا أعمالكم، والجملة جواب قسم محذوف وهو بدل من الرحمة بدل البعض، وبهذا يظهر أن المقصود إنما هي الرحمة الأخروية ولما كان الكفار مبالغين في إنكار البعث أكده سبحانه بالقسم بعد الإنذار على تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته عليه بقوله ﴿لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ وبيان الحكمة في البعث بقوله ﴿كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي في الجمع أو في اليوم، ولما كان مقتضى الآية عموم رحمة الله تعالىٰ موهمًا شمولها للكفار، قال: الله تعالىٰ لدفع ذلك التوهم وبيان أن حرمانهم من رحمة الله تعالىٰ بسوء اختيارهم وخسرانهم ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بالإشراك حيث ضيعوا رأس مالهم وهو الفطرة السليمة والعقل السليم وفوتوا حظهم من الرحمة واشتروا به العذاب والنقمة الموصول مبتدأ وخبره ﴿فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الفاء للدلالة على أن خسرانهم في علم الله تعالىٰ سبب لعدم إيمانهم، وكان القياس العطف على لا ريب فيه، ووجه الفصل تقدير السؤال كأنه قيل: فلم يرتاب الكافرون فأجيب بأن خسرانهم أنفسهم صار سببًا لعدم الإيمان، وجاز أن يكون الموصول منصوبًا على الذم وكما يدل هذه الآية على شمول رحمة الله تعالىٰ وحرمان الكفار بسوء اختيارهم وخسرانهم، يدل عليه حديث أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شرد البعير على أهله»[٢] رواه الطبراني والحاكم بسند صحيح.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (٥٩٩٩) وأخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: في سعة رحمة الله تعالىٰ وأنها سبقت غضبه (٢٧٥٤).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ورواه في الكبير موقوفًا على أبي أمامة وإسنادهما حسن. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: فضل الأمة (١٦٧٢٩).

﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنَّنِي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾﴾.

﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ من السكنى وتعديته إلى المكان بفي كما في قوله تعالى ﴿وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾(١) وعدي ههنا إلى الزمان اتساعًا والمراد كل ما يمر عليه الليل والنهار، أو من السكون، والمعنى كل ما سكن فيهما وتحرك فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر كما في قوله تعالى: ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾(٢) يعني الحر والبرد ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لأصواتهم ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأحوالهم، وعيد للمشركين على أقوالهم وأفعالهم ﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا﴾ ناصرًا أو معبودًا، استفهام لإنكار اتخاذ غير الله وليًا لا لاتخاذ الولي ولذلك قدم المفعول الأول لاتخذ عليه وذكره متصلاً بالهمزة ﴿فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي خالقهما ومبدعهما والإضافة معنوية لأن فاطر بمعنى فطر ولذلك قرأ فطر فهو مجرور صفة لله ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ﴾ أي يرزق المرزوقين ولا يرزق وتخصيص الطعام

(١) سورة إبراهيم، الآية: ٤٥. (٢) سورة النحل، الآية: ٨١.

لشدة احتياج الناس إليه، والجملة حال من الله والآية نزلت حين دعى رسول الله ﷺ إلى دين آبائه ﴿قُلْ إِنِّيَ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ لأن النبيّ ﷺ سابق أمته في الدين ﴿وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ معطوف على قل أو على أمرت بتقدير وقيل: لي إن لا تكونن من المشركين ﴿قُلْ إِنِّيَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي﴾ بأن عبدت غيره ﴿عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ مبالغة في قطع أطماعهم وتعريض بهم بإستيجابهم العذاب بالكفر والعصيان، اعترض الشرط بين الفعل والمفعول به وحذف جزاء الشرط لدلالة الجملة عليه يعني أني أخاف عذاب يوم عظيم أي يوم القيامة إن عصيت ربي عذبني يومئذ ﴿مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم ويعقوب يصرف بفتح الياء وكسر الراء على البناء للفاعل، والضمير عائد إلىٰ ربي والمفعول به محذوف أو يومئذ بحذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه يعني من يصرف ربي العذاب يومئذ أو عذاب يومئذ يعني يوم القيامة، والباقون بضم الياء وفتح الراء على البناء للمفعول والضمير عائد إلى العذاب يعني من يصرف عنه العذاب يومئذ أو يكون مسندًا إلى يومئذ بحذف المضاف أي عذاب يومئذ وحينئذ ويومئذ مبني على الفتح ﴿فَقَدْ رَحِمَهُ﴾ الله حيث نجاه من العذاب وأدخله الجنة رحمة منه لا لأداء حق عليه ﴿وَذَلِكَ﴾ الصرف ﴿الْفَوْزُ الْمُبِينُ﴾ في القاموس الفوز النجاة والظفر بالخير والهلاك، فالمراد ههنا الظفر بالخير لأن الهلاك ليس بمراد البتة لدلالة السياق، وكذا النجاة غير مراد إذ المراد باسم الإشارة هو الصرف وهو عين النجاة فيكون الحمل غير مفيد، وبهذا يظهر أن دخول الجنة لازم لصرف العذاب عنه فيمكن بهذه الآية الاستدلال على نفي المنزلة بين المنزلتين كما قال: بها المعتزلة ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ﴾ بشدة كفقر أو مرض أو عذاب ﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُ﴾ يعني لا قادر على كشفه أحد ﴿إِلَّا هُوَ﴾ وألا يلزم عجزه تعالىٰ وهو محال مناف للألوهية ووجوب الوجود ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ﴾ بعافية ونعمة من صحة وغني وغيرهما ﴿فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ فكان قادرًا على إدامته وحفظه وكذا على إزالته ولا يستطيع أحد غيره إزالته، روى البغوي: بسنده عن ابن عباس رضي الله عنه قال: أهدي للنبيّ ﷺ بغلة أهداها له كسرى فركبها بحبل من شعر ثم أرد فني خلفه ثم سار بي مليًا ثم التفت إليّ فقال: يا غلام، قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «احفظ الله يحفظ، احفظ الله تجده أمامك، تعرف الله في الرخاء يعرفك في الشدة، فإذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله قد مضى القلم بما هو كائن، فلو جهد الخلائق أن ينفعوك بما لم يقضه الله تبارك وتعالىٰ لك لم يقدروا عليه، ولو جهدوا أن يضروك بما لم يكتبه الله سبحانه وتعالىٰ عليك ما قدروا عليه، فإن استطعت أن تعمل بالصبر مع اليقين فافعل فإن لم تستطع فاصبر فإن في الصبر على ما تكره خيرًا كثيرًا، واعلم

أن النصر مع الصبر وأن مع الكرب الفرج وأن مع العسر يسراً»[١] وروى أحمد والترمذي نحوه، وقال: الترمذي حديث حسن صحيح وليس في روايتهما من قوله «فإن استطعت أن تعمل بالصبر» الخ ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ مبتدأ وخبر، والقهر الغلبة والتذليل معًا وفيه زيادة معنى على القدرة وهي منع غيره عن بلوغ المراد من غير إرادته ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ خبر بعد خبر تصوير لقهره وعلوه ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في أمره ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ بكل شيء لا يخفى عليه شيء، قال: الكلبي: أتى أهل مكة رسول الله ﷺ فقالوا: أرنا من يشهد أنك رسول الله فإنا لا نرى أحدًا يصدقك ولقد سألنا عنك اليهود والنصارى فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر فأنزل الله تعالىٰ ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ﴾ الشيء يقع على كل موجود وقد مر الكلام فيه في سورة البقرة والمعنى أي شاهد ﴿أَكْبَرُ﴾ أي أعظم ﴿شَهَـٰدَةً﴾ أي شيء مبتدأ وأكبر خبره وشهادة تميز عن النسبة يعني شهادة أي شاهد أكبر فإن أجابوك وإلا ﴿قُلِ﴾ أنت ﴿ٱللَّهُ﴾ أكبر شهادة حذف الخبر لقرينة السؤال وتم الكلام وقوله ﴿شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ﴾ خبر مبتدأ محذوف يعني هو شهيد بيني وبينكم، وجاز أن يكون الله شهيد هو الجواب لأنه تعالىٰ إذا كان شهيدًا كان أكبر شيء شهادة، وجاز أن يكون تأويل الآية أنه أي مشهود أكبر شهادة يعني مشهودية رسالتي أو عدمها والجواب الله شهيد على رسالتي ومعلوم أنه ما كان الله عليه شهيدًا فهو أكبر شهادة وحينئذ لا حاجة إلى تكلف، وشهادة الله تعالىٰ على الرسالة إظهار المعجزات الدالة على صدقه ﷺ، ولما كان أعظم المعجزات القرآن بين الشهادة بقوله ﴿وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ﴾ المعجز المخبر بإخبار المبدأ والمعاد على ما نطق به الكتب السابقة ﴿لِأُنذِرَكُم﴾ أخوفكم من عذاب الله إن لم تؤمنوا ﴿بِهِۦ﴾ أي بالقرآن، اكتفى بالإنذار عن ذكر البشارة لدلالة الحال والمقال ولمزيد الإهتمام بالإنذار فإن دفع المضرة أولى من جلب المنفعة ﴿وَمَنۢ بَلَغَ﴾ منصوب بالعطف على ضمير المخاطبين يعني لأنذركم يا أهل مكة ومن بلغه القرآن من الموجودين في ذلك الزمان وبعد ذلك الزمان إلى يوم القيامة من الجن والإنس، عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»[٢] متفق عليه، والمراد بني إسرائيل في هذا الحديث المؤمنين الصادقين منهم إذ لا وثوق برواية الكفرة الكذابين

---

(١) رواه الطبراني وفيه علي بن أبي علي القرشي وهو ضعيف. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: القدر، باب: جف القلم بما هو كائن (١١٧٨٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٦١) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل (٢٧٣٨).

بدليل حديث سمرة بن جندب والمغيرة ابن شعبة قالا: قال: رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»[١] رواه مسلم، وعن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «نضّرالله عبدًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم إخلاص العمل لله تعالىٰ ونصيحة المسلمين ولزوم جماعتهم فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»[٢] رواه الشافعي والبيهقي في المدخل، ورواه أحمد والترمذي وأبو داود وابن ماجه والدارمي عن زيد بن ثابت إلا أن الترمذي وأبا داود لم يذكر «ثلاث لا يغل» الخ، قال: محمد بن كعب القرظي من بلغه القرآن فكأنما رأى محمدًا ﷺ وسمع منه ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ﴾ يا أهل مكة ﴿أَنَّ مَعَ اللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ﴾ تقرير لهم مع إنكار واستبعاد وتعجب حيث يشهدون على أمر ظاهر بطلانه بالأدلة القطعية النقلية والعقلية على التوحيد، هذه الآية تدل على أن أهل مكة طلبوا من النبيّ ﷺ شاهداً على التوحيد، ومعنى الآية أن الله يشهد على التوحيد بنصب الأدلة عليه وإنزال القرآن المعجز وهو أكبر شهادة أأنتم تشهدون على خلافه، قلت: لعلهم طلبوا شاهدًا على التوحيد والرسالة جميعًا، واقتصر الكلبي: في ذكر شأن النزول على طلب الشهادة على الرسالة فإن الشهادة على الرسالة يستلزم الشهادة على التوحيد من غير عكس، ﴿قُل لَّآ أَشْهَدُ﴾ بما تشهدون ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ﴾ آي الله ﴿إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ متوحد في استحقاق العبودية ووجوب الوجود والتخليق والترزيق وغير ذلك من صفات الكمال لا شريك له في شيء منها منزه عن أنحاء التركيب والتعدد وما يستلزمه أحدهما من الجسمية والتحيز والمشاركة لشيء من الأشياء في صفة من صفات الكمال، فلا يرد ما يقال أن الحمل غير مفيد فإن الله جزئي حقيقي والجزئي الحقيقي لا يحتمل التعدد هذا على تقدير كون ما كافة وضمير هو راجعًا إلى الله تعالىٰ وجاز أن يكون ما موصولة مبتدأ وضمير هو راجعًا إلى الموصولة، وجملة هو إلٰه صلة، وواحد خبر للموصول مع الصلة فلا إشكال، يعني ما هو إلٰه مستحق للعبادة لأجل كونه واجبًا وجوده وصفات كماله مقتضيًا لوجود من عداه وتوابعه واحد لا شريك له والمعنى لا أشهد ما تشهدون بل على التوحيد ﴿وَإِنَّنِي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ بالله تعالىٰ إياه في إستحقاق العبادة من الأصنام أو من إشراككم ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ الْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُ﴾ يعني محمدًا

(١) أخرجه مسلم في المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين والتحذير من الكذب على رسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: العلم، باب: فضل نشر العلم (٣٦٥٦) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: الحث على تبليغ السماع (٢٦٥٨).

ﷺ موصوفًا بالرسالة من الله تعالىٰ لتطابق حليته وأخلاقه وأوصافه بما نعت في التوراة والإنجيل ﴿كَمَا يَعۡرِفُونَ﴾ أي معرفة كمعرفة ﴿أَبۡنَآءَهُمُۘ﴾ من بين الصبيان بحلاهم ﴿ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ﴾ من أهل الكتاب بكتمان نعته ﷺ حيث قدر الله تعالىٰ عليهم بالخسران في علمه القديم ﴿فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ﴾ بالنبيّ ﷺ، ويجحدون بنبوته بعدما استيقنت به أنفسهم ظلمًا وعلوًا وتعنتًا وعنادًا، هذه الآية جواب لقولهم لقد سألنا عنك اليهود والنصارىٰ فزعموا أنه ليس لك عندهم ذكر يعني أنهم كذبوا وخسروا أنفسهم حيث بدلوا منازلهم من الجنة أن آمنوا بمنازلهم من النار، أخرج ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالىٰ أولئك هم الوارثون»[١] قال: البغوي: إذا كان يوم القيامة جعل الله للمؤمنين منازل أهل النار في الجنة ولأهل النار منازل أهل الجنة في النار وذلك الخسران، قلت: كان مقتضى سياق الكلام الذين لا يؤمنون خسروا أنفسهم قلب الحمل مبالغة ﴿وَمَنۡ أَظۡلَمُ مِمَّنِ ٱفۡتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ يعني ادعى الرسالة كاذبًا وقال: أوحي إلي ولم يوح إليه شيء ﴿كَذِبًا أَوۡ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓۚ﴾ المنزلة في القرآن والمعجزات الدالة على التوحيد وصدق الرسول يعني لا أحد أظلم منه فهذه الآية بهذا التأويل لتنزيه النبيّ ﷺ عن الكذب وتنبيه الكافرين على كونهم أظلم الناس، وجاز أن يكون المعنى من أظلم ممن افترى على الله كذبًا وقال: فيه ما لا يليق به من نسبة الولد أو الشريك وقال: للحجارة هؤلاء شفعاءنا عند الله أو كذب بآياته، وكان المناسب على هذا التأويل العطف بالواو مكان أو لأنهم قد جمعوا بين الأمرين لكن ذكر كلمة أو تنبيهًا على أن كل واحد من الأمرين بالغ غاية الإفراط في الظلم فكيف إذا اجتمعا وجاز أن يكون في كلمة أو إشعارًا بكون الأمرين متناقضين مع كونهما قبيحًا ومع ذٰلك جمع الكفار بين الأمرين المتناقضين لفرط حماقتهم، وجه التناقض أن الإفتراء على الله ودعوى أنه تعالىٰ حرم كذا وأحل كذا أو إتخذ صاحبة وولداً ويقبل شفاعة الأصنام مثل دعوى الرسالة يزعمون وجوب قبوله بلا دليل، وتكذيبهم الآيات والمعجزات وقولهم الرسول لا يكون بشرًا بل لا بد أن يكون ملكًا يشعر وجوب عدم قبول دعوى الرسالة مع قيام الأدلة القاطعة ﴿إِنَّهُۥ﴾ أي الشأن ﴿لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ فضلاً عمن هو أظلم الناس لا أحد أظلم منه ﴿وَيَوۡمَ نَحۡشُرُهُمۡ﴾ يعني الكفار وما عبدوه ﴿جَمِيعًا﴾ يعني يوم القيامة، قرأ يعقوب بالياء على الغيبة والضمير عائد

---

(١) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١) في الزوائد: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

إلى الله تعالىٰ ووافقه حفص في سبأ، والباقون بالنون على التكلم في الموضعين، والظرف معمول بفعل محذوف حذف الفعل لينتقل الذهن إلى أحوال كثيرة وأهوال متعددة تلحق الناس في ذلك اليوم، كأنه قال: يدهشون دهشة لا يحيط به العبارة وتدنو الشمس منهم ويلجمهم العرق ويذهب عرقهم في الأرض سبعين باعًا كما ورد في الصحاح من الأحاديث ويفعل بهم كيت كيت يوم يحشرهم، وجاز أن يكون مفعولاً به لا ذكر ﴿ثُمَّ نَقُولُ﴾ معطوف على نحشر وفي كلمة ثم إشارة إلى انتظارهم بعد الحشر إلى السؤال قال: رسول الله ﷺ: «كيف بكم إذا جمعكم الله كما يجمع النبل في الكنانة خمسين ألف سنة لا ينظر إليكم» رواه الحاكم وصححه والبيهقي عن ابن عمرو قال: «تمكثون ألف عام في الظلمة يوم القيامة لا تكلمون» رواه البيهقي عن ابن عمر ﴿لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ﴾ أي آلهتكم التي جعلتموها شركاء الله في العبادة ﴿ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أي تزعمونها شركاء في إستحقاق العبادة أو تزعمونها شفعاء عند الله حذف المفعولان والمراد من الاستفهام التوبيخ ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن﴾ قرأ حمزة والكسائي ويعقوب بالياء على التذكير و﴿فِتْنَتُهُمْ﴾ بالنصب على أنه خبر كان واسمها ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾ وقرأ نافع وأبو عمرو وأبو بكر وأبو جعفر لم تكن بالتاء على التأنيث لتأنيث الخبر وفتنتهم بالنصب وابن كثير وابن عامر وحفص لم تكن بالتاء على التأنيث وفتنتهم بالرفع على أنه اسم كان والمستثنى خبره وكلمة ثم تدل على طول التأمل في الجواب، والمراد بالفتنة الكفر يعني يكون عاقبة كفرهم هذا القول بعد طول التأمل والندامة، وقال: ابن عباس وقتادة: معذرتهم وإنما سمى المعذرة فتنة لأنهم يتوهمون بها خلاص أنفسهم من فتنت الذهب إذا أخلصته، وقيل: معنى فتنتهم جوابهم وإنما سماه فتنة لأنه كذبًا ولأنهم قصدوا بها الخلاص، وقيل: معناه التجربة، ولما كان سؤالهم تجربة لإظهار ما في قلوبهم سمى الجواب فتنة، قال: الزجاج في قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ﴾ معنى لطيف وذلك مثل الرجل يفتتن بمحبوب ثم يصيبه فيه محنة فيتبرأ من محبوبه فيقال لم تكن فتنة إلا هذا كذلك الكفار فتنوا بمحبة الأصنام، قلت: بل بتقليد الآباء ثم لما رأوا العذاب تبرأوا منها ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ مقولة قالوا، قرأ حمزة ربنا بالنصب على النداء أو المدح والباقون بالجر على أنه نعت لله. روى البخاري وغيره عن ابن عباس في قوله تعالىٰ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ وقوله تعالىٰ ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ أنه قال: إن المشركين لما رأوا يوم القيامة أن الله يغفر لأهل الإسلام ويغفر الذنوب ولا يغفر الشرك جحدوا رجاء أن يغفر لهم فقالوا: والله ربنا ما كنا مشركين فيختم الله علىٰ أفواههم وتتكلم أيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون فعند ذلك يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوى بهم الأرض ولا يكتمون

الله حديثًا. فقال الله تعالىٰ ﴿أَنظُرْ﴾ أيها المخاطب ﴿كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أي زال وذهب عنهم افترائهم بأن الله حرم هذا وهؤلاء شفعاؤنا عند الله عطف على كذبوا، وكيف حال من فاعل كذبوا قدم لاقتضاء الاستفهام الصدارة، ومضمون الجملة مفعول انظر يعني أنظر كذبهم على أنفسهم متكيفين بأي كيفية حيث لا يفيدهم، قال: الكلبي: اجتمع أبو سفيان بن حرب وأبو جهل بن هشام والوليد بن المغيرة والنضر بن الحارث وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية وأبي ابنا خلف والحرث بن عام يستمعون القرآن فقالوا: للنضر: يا أبا قتيلة ما يقول محمد، قال: ما أدري ما يقول إلا أنه يحرك لسانه ويقول أساطير الأولين مثل ما أحدثكم عن القرون الماضية وكان النضر كثير الحديث عن القرون وأخبارها، فقال: أبو سفيان إني أرى بعض ما يقول حقًا، فقال: أبو جهل كلا لا تقر بشيء من هذا وفي رواية الموت أهون علينا من هذا فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ﴾ حين تتلو القرآن ﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾ جمع كنان وهو ما يستر الشيء ﴿أَن يَفْقَهُوهُ﴾ أي لئلا يفقهوه وكراهة أن يفقهوه ﴿وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ صممًا وثقلاً يمنع أسماعهم ﴿وَإِن يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ﴾ من المعجزات ﴿لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا﴾ لأنه تعالىٰ جعل على أبصارهم غشاوة وعلى قلوبهم أكنة، وتلك الأكنة موجبة لفرط عنادهم بالنبيّ ﷺ واستحكام تقليدهم بالآباء حيث لا يرون الحسن حسنًا ولا القبيح قبيحًا ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ حتى عاطفة تدخل على الجمل عطف على لا يؤمنون وإذا ظرف تضمن معنى الشرط جوابه يجادلونك ويقول تفسير له، أو يقال يجادلونك منصوب المحل على أنه حال من فاعل جاؤا وجواب الشرط يقول والمعنى بلغ عدم إيمانهم وتكذيبهم إلى مرتبة المجادلة وجعل أصدق الحديث خرافات الأولين والمجيء لأجل المجادلة، وهذا غاية التكذيب، وجاز أن يكون حتى جارة وإذا في محل الجر متعلقًا بقوله تعالىٰ لا يؤمنون على مذهب سيبويه حيث يقول بجواز وقوع إذا غير ظرف خلافًا لجمهور النحاة، وعلى هذا التأويل يجادلونك حال ويقول تفسير له، وفي يقول الذين كفروا وضع المظهر موضع المضمر ﴿إِنْ هَٰذَا﴾ يعني ما هذا القرآن ﴿إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ مقولة يقول، في القاموس السطر الصف من الشيء كالكتاب والشجر والخط، والجمع أسطر وسطرو أسطار وجمع الجمع أساطير والأساطير الأحاديث التي لا نظام لها، وقال: البيضاوي الأساطير الأباطيل، قلت: هذا لازم معناه الحقيقي فإن المكتوب في كتب قصصالأولين غالبًا يكون أباطيل لعدم الإطلاع على ما سبق وعدم الاحتياط في الرواية ويكون قصص الأولين غالبًا لا نظام لها لأجل

اختلاف الروايات، ثم استعمل لفظ أساطير الأولين في الأحاديث الباطلة الكاذبة حتى صار معناه الحقيقي المنقول إليه ﴿وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ﴾ قال: ابن عباس نزلت الآية في أبي طالب كان ينهي المشركين أن يؤذوا رسول الله ﷺ، ويتباعد عما جاء به فلا يؤمن به كذا أخرج الحاكم وغيره عنه، وعلى هذا ضمير الجمع راجع إلي أبي طالب ومن يساعده، وكذا أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن أبي هلال حيث قال: نزلت في عمومة النبيّ ﷺ وكانوا عشرة فكانوا أشد الناس معه في العلانية وأشد الناس عليه في السر، فمعنى الآية ينهون الناس عن إيذائه ﷺ وينئون أي يتباعدون عن اتباعه، قال: البغوي: إنه روي أنه اجتمع رءوس المشركين إلى أبي طالب وقالوا خذ شابًا من أصبحنا وجهًا وادفع إلينا محمدًا ﷺ فقال: أبوطالب ما أنصفتموني أدفع إليكم ولدي لتقتلوه وأربي ولدكم، وروي أن النبيّ ﷺ دعاه إلى الإسلام فقال: لولا أن يعيرني قريش لأقررت به عينك ولكن أذب عنك ما حييت وقال: فيه أبياتًا شعر.

والله لن يصلوا إليك بجمعهم حتى أوسّد في التراب دفينا
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة وأبشر وقر بذاك عنك عيونا
دعوتني وعرفت أنك ناصح ولقد صدقت وكنت ثم أمينا
وعرضت ديناً قد علمت بأنه من خير أديان البرية دينا
لولا الملامة أو حذار مسبة لوجدتني سمحاً بذاك مبينا

وقال محمد بن الحنفية والضحاك وقتادة نزلت في كفار مكة ومعناه ينهون الناس عن اتباع محمد ﷺ أو القرآن ويتباعدون عنه ﴿وَإِن﴾ أي ما ﴿يُهْلِكُونَ﴾ بذلك ﴿إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أن ضرره يعود إليهم ولا يعود إلى النبيّ ﷺ منه شيء ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ الكفار ﴿تَرَىٰٓ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ يعني حين يوقفون على النار حتى يعاينوها ويطلعوا عليها أو يدخلوها فيعرفوا عذابها، وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمرًا عجيباً فزيعًا ﴿فَقَالُواْ﴾ عطف على وقفوا ﴿يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ﴾ إلى الدنيا دار العمل ﴿وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قرأ حفص وحمزة الفعلين منصوبين على جواب التمني بإضمار أن بعد الوار، وقرأ ابن عامر برفع الأول عطفًا على نرد أو حالاً من الضمير فيه ونصب الثاني على الجواب، والباقون بالرفع فيهما عطفًا على نرد أو حالاً من فاعله أو استئنافًا، وقال: المحقق التفتازاني هو عطف الخبر على الإنشاء وهو جائز إذا اقتضاه المقام.

﴿بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ ۖ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالُوٓا۟ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا۟ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۖ وَلَلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾﴾.

﴿بَلْ﴾ إعجاب عن إرادة الإيمان والعزم عليه المفهوم من التمني، يعني إنما قالوا ذلك ضجرًا على كفرهم لا عزمًا على الإيمان ﴿بَدَا لَهُم﴾ أي ظهر لهم ﴿مَّا كَانُوا۟ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ﴾ في الدنيا من النفاق أو ما كان أهل الكتاب يخفون نعت النبيّ ﷺ وقد كانوا يعرفون النبيّ ﷺ كما يعرفون أبناءهم، أو ما كانوا يخفون في الآخرة من الشرك، حين قالوا والله ربنا ما كنا مشركين، قال: النضر بن شميل: معناه بدا عنهم، وقال: المبرد بدالهم جزاء ما كانوا يخفون ﴿وَلَوْ رُدُّوا۟﴾ إلى الدنيا فرضاً بعد ما عاينوا نار جهنم ﴿لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ من الكفر والمعاصي لأن مبادي تعيناتهم ظلال اسم الله المضل لا يحتمل صدور الإيمان منهم وإن كانوا على يقين من حقية الإيمان وبطلان الكفر كما أن اليهود كانوا ينكرون ويبغضون محمدًا عليه السلام، وهم كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ويجحدون بما استيقنت به أنفسهم ظلمًا وعلوًا ﴿وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ﴾ فيما وعدوه بعدم التكذيب والإيمان على قراءة الرفع أو فيما يفهم من الوعد من التمني، أو المعنى أنهم معتادون بالكذب لا يتكلمون بمقتضى الآيات من التوحيد وغير ذٰلك عوض العايضين. أخرج الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليعذرن الله إلى آدم يوم القيامة ثلثة معاذير يقول يا آدم لولا أني لعنت الكاذبين وأبغضت الكذب والخلف وواعدت عليه لرحمتك اليوم ولدك أجمعين ولكن حق القول مني لئن كُذِّبَتْ رسلي وعصى أمري لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين، ويقول الله يا آدم إني لا أدخل النار أحداً ولا أعذب منهم إلا من علمت بعلمي أني لو رددته إلى الدنيا لعاد إلى شر ما كان فيه لم يرجع ولم يعقب، ويقول الله يا

آدم قد جعلتك حكمًا بيني وبين ذريتك قم عند الميزان إذا يرفع إليك من أعمالهم فمن رجح منهم خيره على شره مثقال ذرة فله الجنة حتى تعلم أني لا أدخل النار إلا ظالمًا» ﴿وَقَالُوٓاْ﴾ عطف على لعادوا يعني لو ردّوا قالوا أو على أنهم لكاذبون يعني وهم الذين قالوا ذلك في الدنيا أو على نهوا يعني لوردّوا لعادوا لما نهوا ولما قالوا أو استئناف بذكر ما قالوه في الدنيا ﴿إِنْ هِيَ﴾ الضمير للحياة ﴿إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ أي القربى مؤنث أدنى من الدنو ﴿وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ۝٢٩ وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد ﴿إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ مجاز عن الحبس للسؤال والتوبيخ، وقيل: معناه على قضاء ربهم أو جزائه أو عرفوه حق التعريف، وجواب لو محذوف مثل ما تقدم ﴿قَالَ﴾ الله أو خزنة النار بإذن الله كأنه جواب قائل قال: ماذا قال: ربهم حينئذ ﴿أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ﴾ المشار إليه البعث وما ترتب عليه من الثواب والعقاب، استفهام والتعيير على التكذيب ﴿قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ أقروا مؤكدًا باليمين لظهور الأمر كل الظهور وللتبري عن الشرك والتكذيب، وقال ابن عباس: هذا في موقف وللقيامة مواقف ففي موقف يقرون وفي موقف ينكرون ﴿قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي بسبب كفركم أو يبدله ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ﴾ أي بالبعث بعد الموت المفضي إلي رؤية الله خسر الكافرون حيث أنكروا البعث والجنة والنار ففاتهم النعيم المقيم استبدلوا بها العذاب الأليم، وخسر المعتزلة حيث أنكروا رؤية الله تعالىٰ فيحرمون عنها وأنكروا الشفاعة والمغفرة فيحرمون عنهما قال: الله تعالىٰ: «أنا عند ظن عبدي بي»[1] متفق عليه عن أبي هريرة مرفوعًا، وعند الطبراني والحاكم بسند صحيح عن واثلة وأخرج اللا لكائي عن إبراهيم الصائغ قال: ما يسرني أن لي نصف الجنة بالرؤية ثم تلى ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۞ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُواْ ٱلْجَحِيمِ ۞ ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ﴾[2] قال: بالرؤية ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ قال: البيضاوي غاية لكذبوا لا لخسروا فإن خسرانهم لا غاية له، فإن قيل: تكذيبهم منتهٍ إلى الموت لا إلى قيام الساعة؟ قلنا: لعل المراد بالساعة ساعة الموت فإنه من مات فقد قامت قيامته، في الصحيحين عن عائشة قالت: كان رجال من الأعرب يأتون النبيّ ﷺ فيسألونه عن الساعة فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: «إن يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»[3] وإن كان المراد بها القيامة فالموت مقدمة للساعة فكأنها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ (٧٤٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥).

(٢) سورة المطففين، الآية: ١٥ ـ ١٧.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: سكرات الموت (٦٥١١) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة (٢٩٥٢).

هي الساعة أو جعل الساعة زمان الموت لسرعة مجيء الساعة بعدها، وحينئذ يمكن أن يقال أنه غاية للخسران لأن الخسران فوات رأس المال، وحين الموت لم يبق رأس المال وهي الحياة فانتهى زمان خسرانهم وبعده زمان الإفلاس ﴿بَغْتَةً﴾ يعني فجأة منصوب على الحال أو المصدر فإنها نوع من المجيء ﴿قَالُوا يَحَسْرَتَنَا﴾ جواب إذا ذكر على وجه النداء يعني تعال هذا أوانك ﴿عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا﴾ أي في الحياة الدنيا من عمل الخير، فهو إضمار بلا ذكر المرجع للعلم به أو الضمير راجع إلى الساعة يعني قصرنا في شأن الساعة والإيمان بها ﴿وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ﴾ يعني أعمالهم القبيحة ﴿عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾ إذا خرجوا من القبور عمله في أحسن صورة وأطيب ريح فيقول: هل تعرفني؟ فقال: لا ألا إن الله قد أطيب ريحك وأحسن صورتك، فيقول كذلك كنت في الدنيا أنا عملك الصالح طال ما ركبتك في الدنيا إركبني اليوم وتلا ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾(١) وكان الكافر يستقبله عمله في أقبح صورة وأنتنه ريحًا فيقول أو لا تعرفني؟ قال: لا ألا إن الله قبح صورتك ونتن ريحك، فيقول كذلك كنت في الدنيا أنا عملك السيء طال ما ركبتي في الدنيا وأنا أركبك اليوم وتلى ﴿فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ﴾(٢) وعن أبي هريرة قال: قام رسول الله ﷺ فعظم الغلول وأمره ثم قال: «لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول يا رسول الله أغثني، فأقول لا أملك من الله شيئًا قد أبلغتك» الحديث ذكر فيه على رقبته فرس له حمحمة على رقبته شاة لها ثغاء على رقبته صامت»(٣) متفق عليه، وروى أبو يعلى والبزار عن عمر بن الخطاب نحوه، وأخرج الطبراني عن ابن مسعود مرفوعًا «من بنى بناء فوق ما يكفيه كلف أن يحمل على عاتقه» وفي الصحيحين عن عائشة مرفوعًا «من ظلم قيد شبر من أرض طوقه الله يوم القيامة من سبع أرضين»(٤) وفي الباب عند الطبراني عن الحكم بن حارث وأنس، وعنده وعند أحمد عن يعلى بن مرة وأبي مالك الأشعري ﴿أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾ أي بئس شيئًا يزرونه وزرهم ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ جواب لقولهم إن هي إلا حياتنا الدنيا، واللعب فعل لا يكون له غرض صحيح ولا يترتب عليه منفعه، واللهو ما يشغله عما ينفعه يعني ما الأعمال التي يقصد بها معيشة الدنيا ولذاتها من غير أن يبتغي

---

(١) سورة مريم، الآية: ٨٥ (٢) سورة النحل، الآية: ٣١.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: الغلول (٣٠٧٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: غلظ تحريم الغلول (١٨٣١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المظالم، باب: إثم من ظلم من الأرض (٢٤٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: تحريم الظلم وغضب الأرض وغيرها (١٦١٠).

بها وجه الله تعالىٰ إلا باطلًا لا ينفع منفعة معتدة بها لسرعة زوالها فكأنها لا منفعة فيها أصلًا وهي شاغلة عما يفيده في الحياة الأبدية ﴿وَلَلدَّارُ ٱلْأَخِرَةُ﴾ قرأ ابن عامر ولدار الآخرة بالإضافة بتأويل ولدار الساعة الآخرة كصلاة الوسطى ومسجد الجامع، والباقون بالتوصيف ﴿خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَۗ﴾ عن الشرك والمعاصي لدوامها وخلوص منافعها ولذاتها وتخصيص الخيرية بالمتقين لأنها شر للمشركين حيث يعذبون فيها، وفيه إشارة إلى أنه ما ليس من أعمال المتقين لعب ولهو فإن أعمال المتقين في مقابلة أعمال الدنيا ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بالتاء على الخطاب، والباقون بالياء على الغيبة يعني أفلا يعقلون أي الأمرين من أعمال الدنيا والآخرة خير فإن خير ما يكون منفعته قوية خالصة أبدية على ما هي ضعيفة مشوبة بالمضرات على رف الزوال بديهية، روىٰ الترمذي والحاكم عن علي أن أبا جهل قال: للنبيِّ ﷺ: إنا لا نكذبك ولكن نكذب بما جئت به فأنزل الله تعالىٰ ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَۖ﴾(١) الآية، قال: البيضاوي: قد لزيادة الفعل وكثرته كما في قوله لكنه قد يهلك المال نائله وضمير إنه للشأن، قال: السدي: التقىٰ الأخنس بن شريق وأبو جهل ابن هشام فقال: الأخنس لأبي جهل يا أبا الحكم أخبرني عن محمد بن عبدالله أصادق هو أم كاذب فإنه ليس ههنا أحد يسمع كلامك غيره؟ فقال: أبو جهل والله إن محمدًا لصادق وما كذب محمد قط، لكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والسقاية والحجابة والندوة والنبوة فماذا يكون لسائر قريش، فأنزل الله عز وجل ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ﴾ قرأ نافع والكسائي بالتخفيف من الافعال من أكذبه إذا وجده كاذبًا، والباقون بالتشديد من التفعيل بمعنى نسبته إلى الكذب ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ قال: ناجية بن كعب: قال أبو جهل للنبيِّ ﷺ لا نتهمك ولا نكذبك ولكنا نكذب التي جئت به، وضع الظالمين موضع الضمير للدلالة على أنهم ظلموا لجحودهم أو جحدوا لتمرنهم على الظلم، والباء لتضمين الجحود معنى التكذيب يعني أن تكذيبهم إياك راجع إلى الله تعالىٰ فإنهم إنما يكذبونك من حيث الرسالة وتكذيب الرسول من حيث أنه رسول تكذيب للمرسل ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ تسلية لرسول الله ﷺ يعني كذَّبهم قومهم كما كذبك قومك، وفيه دليل على أن قوله لا يكذبونك ليس على حقيقة بل المراد منه أن تكذيبه ﷺ راجع إلى تكذيب الله سبحانه قال: رسول الله ﷺ: «من آذاني فقد آذى الله» ﴿فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟﴾ يعني على تكذيبهم وإيذائهم ﴿حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا﴾ جعل غاية الصبر النصر فاصبر أنت أيضًا كما صبروا حتى يأتيك النصر ففيه وعد بالنصر ﴿وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِۚ﴾ أي لمواعيده

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام (٣٠٦٤).

بالنصرة لأنبيائه قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ ٱلْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾[1] وقال: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا﴾[2] وقال: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ﴾[3] وجاز أن يكون المعنى لا مبدل لقضائه كلماته التكوينية يعني متى لم يأت وقت النصر لا فائدة للاضطراب بل لا بد من الصبر وإذا جاء وقت النصر لا مرد له ﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ من زائدة عند الأخفش وتبعيضية عند سيبويه حيث لا يجوز زيادة من في الكلام الموجب يعني جاءك ما يكفيك للتسلية من نبأ المرسلين، ولما كان رسول الله ﷺ حريصًا أشد الحرص على إيمان قومه، وكان يشق عليه إعراضهم من الإيمان وكان إذا سئلوا آية أحب أن يريهم الله تعالىٰ طمعًا في إيمانهم أنزل الله تعالىٰ ﴿وَإِن كَانَ كَبُرَ﴾ أي شق ﴿عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ﴾ عن الإيمان بما جئت به ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ﴾ تطلب ﴿نَفَقًا﴾ سرباً ﴿نُفِسِدُوا۟ ٱلْأَرْضِ﴾ صفة لنفقاً يعني تطلب منفذًا تنفذ إلى جوف الأرض فتطلع لهم آية ﴿أَوْ سُلَّمًا﴾ يعني مصعداً ﴿فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ صفة سلمًا يعني تطلب مصعدًا جانب العلو تصعد منه إلى السماء ﴿فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ﴾ فتنزل منها آية وجواب الشرط الثاني محذوف يعني فافعل والجملة جواب للشرط الأول، والحاصل أنك لا تقدر على إتيان آية فلا تتعب وإن كبر عليك إعراضهم بل تصبر ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ هدايتهم أجمعين ﴿لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ فإن مشيئة العباد مخلوقة لله تعالىٰ تابع للمشيئة لكنه لم يشأ لحكمة لا يعلمها إلا الله، ولا تتمالك أنت فلا تتعب واصبر ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ فإن إتعاب النفس فيما لا يفيد والجزع في مواضع الصبر من دأب الجاهلين أو المعنى لا تكونن من الجاهلين لأن هدايتهم بمسيئة الله تعالىٰ لا بمشيئتك.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن

(١) سورة الصافات، الآية: ١٧١ ـ ١٧٣. (٢) سورة غافر، الآية: ٥١.
(٣) سورة المجادلة، الآية: ٢١.

شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾.

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ﴾ دعوتك من أمتك ﴿ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ﴾ يعني الذين يخلق الله تعالىٰ في قلوبهم علمًا بحقية المسموع، أطلق السمع وأريد به العلم الحاصل بعد ذلك جريًا على عادة الله تعالىٰ ﴿وَٱلْمَوْتَىٰ﴾ يعني الكافر عبر الله تعالىٰ الكافر بالموتى لأن الله تعالىٰ لما طبع على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم فلا يخلق في قلوبهم العلم بحقية ما هو حق وبطلان ما هو باطل فلا ينتفعون بالأسماع والأبصار كانوا كالموتى ﴿يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ﴾ يوم القيامة ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ فيجاذيهم على كفرهم ولا يسمعون الحق ولا يبصرونه قبل ذلك، أو المعنى والموتى من المؤمن والكافر يبعثهم الله ثم إليه يرجعون بعد البعث فيجازيهم على حسب أعمالهم ﴿وَقَالُوا۟﴾ يعني رؤساء قريش ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ يعني آية مما إقترحوه أو آية أخرى سوى ما أنزل عليه من الآيات المتكثرة لعدم اعتدادهم بها عناد ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً﴾ مما إقترحوه أو آية يضطرهم إلى الإيمان كنتق الجبل، أو آية إن جحدوا بعدها هلكوا ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ إن الله قادر على إنزالها أو ما عليهم في إنزالها من الاستئصال بعد تكذيب آية ينزل بإقتراحهم كما هو عادة الله تعالىٰ ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تدب عليها ﴿وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ في الهواء وضعه به تأكيداً أو قطعًا لاحتمال مجاز السرعة ونحوها ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾ في الخلق والموت والبعث وفي الغذاء وإبتغاء الرزق والعافية وإصابة البلاء لا مزية لكم عليها إلا بمعرفة الله تعالىٰ ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني في اللوح المحفوظ ﴿مِن شَىْءٍ﴾ من زائد وشيء في موضع المصدر أي شيئًا من التفريط، وليس بمفعول به فإن فرط لا يتعدى بنفسه، يعني علم الله تعالىٰ شامل لكل شيء خفي وجلي ولم يهمل في اللوح المحفوظ أمر حيوان ولا جماد، أو المراد بالكتاب القرآن فإنه قددوّن فيه ما يحتاج إليه من أمر الدين مفصلاً أو مجملاً ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ يعني الأمم كلها المشبه والمشبه به فصحّ الجمع بالواو، قال: ابن عباس والضحاك: حشرها موتها، وروى ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عن أبي هريرة قال: «يحشر الخلق كلهم يوم القيامة البهائم والدواب والطير وكل شيء فبلغ من عدل الله تبارك

وتعالىٰ أن يأخذ للجمّاء من القرناء ثم يقول: كوني تراباً، فذلك حين يقول الكافر يا ليتني كنت ترابًا» وروى البغوي: عنه أنه قال: عليه الصَّلاة والسَّلام: «لتؤدن الحقوق إلىٰ أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من القرناء»(١) وروى الطبراني في الأوسط عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول خصم يقضي فيه يوم القيامة عنزان ذات قرن وغير ذات قرن» ونحوه عن أبي ذر عند أحمد والبزار والطبراني، وروى الحاكم عن ابن عمر ونحوه، ولما ذكر من خلائقه وآثار قدرته ما يدل على عظمته وشمول علمه وقدرته على البعث والجزاء قال: ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا صُمٌّ﴾ لا يسمعون مثل هذه الآيات المنبهة، خبر للموصول ﴿وَبُكۡمٌ﴾ لا ينطقون بالحق معطوف على صم ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِۗ﴾ خبر بعد خبر والمراد بالظلمات ظلمة الكفر والجهل والعناد وتقليد الآباء، وجاز أن يكون حالاً من المستكن في الخبر، ثم قال: إيذانًا بأن الإهتداء بالآيات وعدمه يتوقف على مشيئة الله تعالىٰ وأنه تعالىٰ يفعل ما يريد ﴿مَن يَشَإِ ٱللَّهُ﴾ ضلاله ﴿يُضۡلِلۡهُۚ وَمَن يَشَأۡ﴾ هدايته ﴿يَجۡعَلۡهُ عَلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ موصل إلىٰ ما هو حق في نفس الأمر ﴿قُلۡ﴾ يا محمد لهٰؤلاء المشركين ﴿أَرَءَيۡتَكُمۡ﴾ قرأ نافع أرايتكم وأرأيتم وأفرأيت وشبهه إذا كان قبل الراء همزة بتسهيل الهمزة والتي بعد الراء، والكسائي يسقطها أصلاً، وحمزة يوافق نافعًا في الوقف فقط، والباقون يحققونها في الحالين. إستفهام تعجيب والكاف حرف خطاب أكد به الضمير المرفوع المفرد بناءًا على شمول الجمع المفرد ولا محل له من الإعراب ومفعولاه محذوفان تقديره أرأيتكم تنفعكم إذ تدعونها يدل عليهما ما بعده، أو الفعل في المعنى متعلق بغير الله تدعون لكنه معلق لأن الرؤية تعلق قبل الإستفهام، وكما عرف في موضعه، قال: البيضاوي الاستفهام للتعجيب فإنهم لما عاملوا معاملة من يعلم أنه يدعو غير الله في الابتلاء الشديد نزلهم منزلتهم وتعجيب عن هذا العلم، وقال: الفراء يقولون أرأيتك وهم يريدون أخبرنا، قال: المحقق التفتازاني إنما وضع الإستفهام عن العلم أو عن رؤية البصر عن الاستخبار لأن الرؤية بالبصر سبب للعلم والعلم سبب للإخبار فوضع السبب موضع المسبب ﴿إِنۡ أَتَىٰكُمۡ عَذَابُ ٱللَّهِ﴾ في الدنيا كما أتى الأمم الماضية ﴿أَوۡ أَتَتۡكُمُ ٱلسَّاعَةُ﴾ بأهوالها ﴿أَغَيۡرَ ٱللَّهِ تَدۡعُونَ﴾ لصرف العذاب عنكم استفهام إنكار فيه تبكيت لهم ﴿إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ أن الأصنام آلهة فادعوها وليس الأمر كذلك ﴿بَلۡ إِيَّاهُ﴾ يعني الله تعالىٰ ﴿تَدۡعُونَ﴾ قدم المفعول للحصر، يعني لا تدعون في الشدائد إلا الله سبحانه لا غير ﴿فَيَكۡشِفُ مَا تَدۡعُونَ إِلَيۡهِ﴾ ي ما تدعونه إلىٰ كشفه ﴿إِن شَآءَ﴾ كشفه ذلك في الدنيا دون الآخرة ﴿وَتَنسَوۡنَ مَا تُشۡرِكُونَ﴾ يعني

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨٢).

تتركون آلهتكم في ذلك الوقت لما تقرر في العقول أن القادر على كشف الضر هو الله تعالىٰ لا غير ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ﴾ من زائدة فكذبوهم ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ بالشدة والفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ المرض والآفات ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ أي يتوبون بالتضرع والخشوع عن ذنوبهم، التضرع السؤال بالتذلل ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾ يعني فلم يتضرعوا إذ جاءهم بأسنا، وإنما عدل عن نفي التضرع إلى صيغة التنديم ليفيد أن ترك التضرع منهم لم تكن من عذر بل كان مع قيام ما يدعوهم إليه ﴿وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ فلم ينتبهوا بما ابتلوا به ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ فاستحسنوا سيئات أعمالهم، استدراك على المعنى وبيان للصارف لهم عن التضرع وأنه لا مانع لهم إلا قساوة قلوبهم وإعجابهم بأعمالهم بتزيين الشيطان ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟﴾ تركوا ﴿مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ ما وعظوا وأمروا به ولم ينتبهوا بالبأساء والضراء ولم يتضرعوا ﴿فَتَحْنَا﴾ قرأ ابن عامر ههنا وفي الأعراف والقمر وفتحت في الأنبياء بتشديد التاء في الأربعة من التفعيل للتكثير، وقرأ أبو جعفر في كل القرآن بالتشديد، والباقون بالتخفيف في الكل ﴿عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ من أنواع النعم استدراجًا ومكرًا بهم، عن عقبة بن عامر مرفوعًا «إذا رأيت يعطى العبد في الدنيا وهو مقيم على معاصيه ما يحب فإنما هو استدراج ثم تلىٰ رسول الله ﷺ ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾ الآية والتي بعدها»[1] ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟﴾ فرح بطر، أي بطروا ولم يتوجهوا إلى المنعم شكرًا كما لم يتضرعوا إليه في الضراء وقام عليهم حجة بامتحانهم بالسراء والضراء ولم يبق بهم معذرة ﴿أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ أخذا فجأة أعجب ما كانت الدنيا لهم ﴿فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾ آيسون من كل خير ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ في القاموس الدابر التابع وآخر كل شيء والأصل، والمعنى أنهم أهلكوا كلهم ولم يبق منهم أحد حتى يتوالد فقطع نسلهم، فقطع الدابر إما باعتبار هلاك الأصول أو بإعتبار قطع الأتباع والفروع وضع المظهر موضع المضمر ليدل على أن هلاكهم كان لأجل ظلمهم ﴿وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ على إهلاكهم، حمد نفسه عند هلاك الظلمة لأنه نعمة جليلة من حيث دفع شرهم عن المؤمنين وتطهير الأرض عن العقائد والأعمال الفاسدة الموجبة لنزول العذاب، ووصف نفسه برب العالمين لأن مقتضى ربوبية العالم إهلاك الظلمة، وفيه إيذان بوجوب الحمد عند هلاك من لم يحمد الله ثم دل على قدرته وتوحيده بقوله.

(١) رواه أحمد والطبراني. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١٠٩٩٦).

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ۖ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ قُلْ إِنِّى نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ ۙ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾﴾

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ أيها المشركون ﴿إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾ بأن أصمكم وأعماكم﴿وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم﴾ بأن يغشيها بما يزول به عقولكم وجواب الشرط محذوف يدل عليه قوله ﴿مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ﴾ يعني لا يأتكم به أحد، والجملة الشرطية في موضع المفعولين لرأيتم، والإستفهام للتقرير يعني قد علمتم أنه لا يأتيكم أحد بشيء مما ذكره إن أخذه الله ﴿ٱنظُرْ﴾ يا محمد ﴿كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ في القاموس صرف الآيات تبيينها كذا قال: البغوي: يعني نُبيّن العلامات الدالة على التوحيد، وقال: البيضاوي معناه نكررها تارة من جهة المقدمات العقلية وتارة من حيث الترغيب والترهيب وتارة بالتنبيه والتذكير بأحوال المتقدمين ﴿ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ﴾ أي يعرضون عنها، وثم لاستبعاد الإعراض بعد تصريف الآيات وظهورها ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿أَرَءَيْتُمْ﴾ أيها المشركون

﴿إِنْ أَتَنكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً﴾ منصوبان على المصدرية أو على الحالية يعني إتيانًا بغتة فجأة من غير تقدم إمارة إتيانه أو إتيانًا جهرة، أي ظاهرة قبل إتيانه بتقدم أماراته، أو المعنى أتاكم عذابه حال كونه مباغتًا أي مفاجئًا أو مجاهراً، وقال: ابن عباس والحسن معناه ليلًا أو نهاراً ﴿هَلْ يُهْلَكُ﴾ استفهام إنكار ومعناه النفي ومن ثم جاز الاستثناء المفرغ فالتقدير ما يهلك ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ على أنفسهم بالكفر ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ﴾ المؤمنين بالجنة ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ الكافرين بالنار يعني ما نرسلهم قادرين على إتيان الآيات المقترحة وهداية من لم يشأ الله هدايته ولا على شيء آخر من الأحوال التي يتوقعها الكفار إلا حال كونهم مبشرين ومنذرين ﴿فَمَنْ ءَامَنَ﴾ بما جاؤا به ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله طمعًا فيما بشروا به وخوفًا مما حذروه من النار ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ من العذاب ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ بفوات الثواب ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ المبشرة والمنذرة ﴿يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ﴾ جعل العذاب ما سألهم كأنه حي يفعل بهم ما يريد ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ أي بسبب خروجهم عن الإيمان والطاعة ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ﴾ أي مقدوراته أو خزائن رزقه ﴿وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ﴾ عطف على عندي خزائن الله ولا زائدة يعني لا أقول لكم أعلم الغيب ما لم يوح إليّ ﴿ولا أقول لكم إني ملك﴾ من الملائكة حتى ينافي دعوى الأكل والشرب والنكاح، يعني لا أقول لكم شيئاً يجب إنكاره عقلًا أو يستدعي اقتراح الآيات ﴿إن أتبع﴾ في تعليم العلوم وتبليغ الأحكام شيئًا ﴿إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ يعني إنما أدعي النبوة وأتصدى بما يتصدى له الأنبياء ولا استحالة فيه بل هو جائز عقلًا واقع تواتر به الأخبار عن الأنبياء الماضين، فيه رد على استبعادهم دعواهُ جزمهم على فساد مدعاه، وقال: البغوي: هذه الآية نزلت حين اقترحوا الآيات يعني قل لهم لا أقول لكم عندي خزائن الله حتى أجعل لكم الصفا ذهباً وأعطيكم ما تريدون ولا أعلم الغيب حتى أخبركم بما مضى وما سيكون من غير وحي من الله ولا أقول لكم أني ملك حتى لا أحتاج إلى الأكل والشرب والنكاح إن أتبع إلا ما يوحى إليّ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ﴾ يعني الذي لا يمتاز بين الحق والباطل فينكر ما لا يجوز إنكاره ويصدق ما لا يجوز تصديقه ﴿وَٱلْبَصِيرُ﴾ الذي يمتاز بينهما فيصدق من يدعي النبوة بعد شهادة الآيات والمعجزات ويكذب من يدعي أن مع الله آلهة أخرى ويقول للحجارة هَٰٓؤُلَآءِ شفعاءنا عند الله وأن الملائكة بنات الله ويقول بتحريم السوائب مثلاً بلا دليل ﴿أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ فتهتدوا للإمتياز بين الحق والباطل وما يجب تصديقه وما لا يجوز القول به ﴿وَأَنذِرْ بِهِ﴾ أي خوّف بما يوحى ﴿ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟﴾ أي يجمعوا أو يبعثوا ﴿إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ قال: البيضاوي: أراد بالموصول المؤمنون المفرّطون في العمل أو المجوزون

الحشر مؤمنًا كان أو كافرًا مقرًا به من أهل الكتاب أو مترددًا فيه فإن الإنذار ينجع فيهمدون الفارغين الجازمين باستحالته، والباعث له على هذا القول كون الخوف صلة له وهذا ليس بشيء لأن الأمر بالإنذار لم يكن مختصًا بمن ذكر بل أمره الله تعالىٰ بأن يقول أوحي إليَّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ، وأيضاً لاوجه لتخصيص الإنذار بالمفرطين فإن المجتهدين في العمل أيضًا ينفعهم الإنذار كيلا يخرجوا من اجتهادهم، كيف ولم يكن من المؤمنين في خير القرون مفرط بل كلهم كانوا مجتهدين فالأولىٰ أن يقال المراد بالموصول من كان من شأنه أن يخاف فيعم الناس أجمعين فإن العبد المقهور حقيق أن يخاف الخالق القهار، أو يقال: خص الخائفون بالذكر لأنهم هم المنتفعون بالإنذار ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ﴾ أي من دون الله ﴿وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ الجملة في موضع الحال من الضمير في يحشروا فإن المخوف هو الحشر في هذا الحال، يعني يحشرون غير منصورين ولا مشفوعًا لهم، قلت: وجاز أن يكون مضمون هذه الجملة بدلاً من الضمير المجرور في أنذر به يعني أنذر بأن ليس لهم من دون الله من ولي ولا شفيع فلا يعبدوا ولا يدعوا إلا إياه. فإن قيل: هذه الآية ينفي الولاية والشفاعة لغير الله تعالىٰ من الأولياء والأنبياء؟ قلنا: لا بل ولاية الأولياء وشفاعتهم إنما هي بإذن الله تعالىٰ فهي ولاية الله تعالىٰ وشفاعته لا غير ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: لكي يتقوا، روى أحمد والطبراني وابن أبي حاتم عن ابن مسعود قال: مر الملأ من قريش على رسول الله ﷺ وعنده خَبَّابٌ وصهيب وبلال وعمار، فقالوا: يا محمد رضيت بهؤلاء أهؤلاء منّ الله عليهم من بيننا لو طردت هٰؤلاء لاتبعناك، فأنزل فيهم القرآن ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ إلى قوله ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ وروى ابن حبان والحاكم عن سعد ابن أبي وقاص قال: لقد نزلت هذه الآية في ستة أنا وعبدالله بن مسعود وأربعة قالوا يعني كفار قريش رسول الله ﷺ اطردهم فإنا نستحيي أن نكون تبعًا لك كهٰؤلاء فوقع في نفس النبيّ ﷺ ما شاء الله فأنزل الله تعالىٰ، وروى مسلم بلفظ «كنا مع النبيّ ﷺ ستة نفر فقال: المشركون اطردهم لا يجترؤوا علينا، قال: كنت أنا وابن مسعود ورجل من هذيل وبلال ورجلان نسيت اسمها فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه»[1] فأنزل الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم﴾أي يعبدونه ويذكرونه فإن عبادة الكريم وذكره داع إلى إنعامه، وقيل: المراد منه حقيقة الدعاء ﴿ بِٱلْغَدَوٰةِ﴾ قرأ ابن عامر ههنا وفي سورة الكهف بضم الغين وسكون الدال وواو مفتوحة، والباقون بفتح الغين والدال والألف ﴿وَٱلْعَشِيِّ﴾ قال ابن عباس: يعني صلاة الصبح والعصر، ويروى عنه أن المراد منه الصلوات

(١) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (٢٤١٣).

الخمس، وذلك أن ناسًا من الفقراء كانوا مع النبيّ ﷺ فقال: ناس من الأشراف إذا صلينا فأخروا هؤلاء ليصلوا خلفنا فنزلت الآية ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ حال من فاعل يدعون يعني يدعون مخلصين فإن الإخلاص ملاك الأمر رتب النهي عليه إشعارًا بأنه يقتضي إكرامهم وينافي طردهم ﴿مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ﴾ من زائدة وشيء اسم ما والظرف خبره ومن حسابك وكذا من حسابهم حال من الظرف يعني أن الطرد وترك المجالسة إنما يجوز بل يجب إذا أضر مجالسة أحدهما صاحبه وليس فلا يجوز، أو المعنى لا يضرك حسابهم بل ينفعك فإنهم يأتون بالحسنات وثواب حسنات الأمة راجع إلى النبيّ ﷺ ولا يضرهم حسابك بل ينفعهم فإنك قد بلغتهم وأرشدتهم وهديتهم، والجملة المنفية في موضع الحال من الموصول في لا تطرد الذين ويمكن أن يكون ضمير حسابهم وعليهم راجعًا إلى المشركين والمعنى لا تؤاخذ بحساب المشركين ولا هم بحسابك حتى يهمك إيمانهم بحيث تطرد المؤمنين طمعًا فيه ﴿فَتَطْرُدَهُمْ﴾ منصوب على جواب النفي يعني ما ثبوت حسابهم عليك فتطردهم منك ﴿فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ منصوب على جواب النهي يعني لا يكن منك طردهم فكونك من الظالمين ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ الكاف زائدة كما في قوله تعالىٰ ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾[1] والمشار إليه ضلال رؤساء قريش واسم الإشارة منصوب المصدرية بقوله تعالىٰ ﴿فَتَنَّا﴾ يعني أضللنا ذلك الضلال ﴿بَعْضَهُم﴾ أي بعض الناس يعني كفار قريش ﴿بِبَعْضٍ﴾ أي ببعضهم يعني فقراء المؤمنين حيث امتنعوا من الإسلام بسببهم، قال: التفتازاني شاع هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم ببعض ذلك الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن، ويقال معناه مثل ذلك الفتنة التي فتنّا رؤساء قريش فتنّا بعض الناس ببعض في الأمم السابقة حيث قال: قوم نوح ﴿مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ ٱلرَّأْيِ﴾[2] وقال: نوح: ﴿وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾[3] وقال البيضاوي: معناه مثل ذلك الفتن وهو اختلاف الناس في أمور الدنيا بالفقر والغناء فتنا يعني ابتلينا بعضهم ببعض في أمر الدين فقدمنا هؤلاء الضعفاء على أشراف قريش بالسبق إلى الإيمان ﴿لِّيَقُولُوٓا۟﴾ أي الأغنياء واللام للعاقبة ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ الفقراء ﴿مَنَّ﴾ أي أنعم ﴿ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾ بالهداية والتوفيق لما يسعدهم ﴿مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾ دوننا إنكار لتخصيص الفقراء بإصابة الحق والسبق إلى الخير وحاصله لو كان خيرًا ما سبقونا إليه ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ

(١) سورة الشورى، الآية: ١١.
(٢) سورة هود، الآية: ٢٧.
(٣) سورة هود، الآية: ٢٩.

﴿بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ يعني بالذين هم مستعدون للشكر فيوفقهم له وبمن ليس في إستعداده قبول الإيمان والشكر فيخذله، وهٰذه الآية تدل على أن الاستعداد يسبق الوجود كما قال: المجدد رضي الله عنه أن تعينات المؤمنين ظلال اسم الله تعالىٰ الهادي تعينات الكفار ظلال اسم الله تعالىٰ المضل فلا يمكن لأحد من الفريقين أن يصدر منه إلا ما خلق منه وخلق لأجله، وجاز أن يكون معنى قول الكفار هٰؤلاء الفقراء الأراذل مَنَّ الله عليهم بتخصيص صحبة نبيه ﷺ دوننا فقال: الله تعالىٰ ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ﴾ فإن الشاكرين هم الأحقاء بصحبة النبيّ ﷺ دون الأغنياء، قال: البغوي: قال: سلمان وخباب بن الأرت فينا نزلت هذه الآية جاء الأقرع ابن حابس التميمي وعيينة بن حصين الفزاري وغيرهم من المؤلفة فوجدوا النبيّ ﷺ قاعدًا مع بلال وصهيب وعمار وخباب في ناس من ضعفاء المؤمنين فلما رأوهم حوله حقروهم فأتوا وقالوا يا رسول الله لوجلست في صدر المجلس ونفيت عنا هؤلاء وأرواح جبابهم وكان عليهم جباب صوف لم يكن عليهم غيرها لجالسناك وأخذنا عنك، فقال: النبيّ ﷺ: «ما أنا بطارد المؤمنين» فقالوا: فإنا نحب أن تجعل لنا منك مجلسًا تعرف العرب فضلنا فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن يرانا العرب مع هٰؤلاء الأعبد فإذا نحن جئناك فأقمهم عنا فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت، قال: نعم، قالوا اكتب لنا عليك بذلك كتابًا قال: فدعا بالصحيفة ودعا عليًا ليكتب، قال: ونحن قعود في ناحية إذ نزل جبرئيل بقوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ﴾ إلى قوله ﴿بِالشَّاكِرِينَ﴾ فألقى رسول الله ﷺ الصحيفة من يده ثم دعانا فأتيناه وهو يقول سلام عليكم كتب ربكم على نفسه الرحمة فكنا نقعد معه فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا فأنزل الله عز وجل ﴿وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ فكأن رسول الله ﷺ يقعد معنا بعد وندنوا منه حتى كادت ركبتنا تمس ركبته فإذا بلغ الساعة التي يقوم فيه قمنا وتركنا حتى يقوم وقال: لنا «الحمدلله الذي لم يمتني حتى أمرني أن أصبر مع قوم من أمتي معكم المحيى والممات» وقال: الكلبي: قالوا له: اجعل لنا يومًا ولهم يومًا قال: لا أفعل قالوا: فاجعل المجلس واحدًا فأقبل علينا ووَلّ ظهرك عليهم فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية، وروى ما ذكر البغوي: عن سلمان وخباب وابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهما عن خباب وزاد وإثم ذكر الله تعالىٰ الأقرع وصاحبه فقال: وكذلك فتنا بعضهم ببعض الآية، قال: ابن كثير هذا غريب فإن الآية مكية والأقرع وعيينة إنما أسلما بعد الهجرة بدهر، وروى البغوي: بسنده عن أبي سعيد الخدري جلست في نفر من المهاجرين وإن بعضهم ليستتر ببعض من العري وقارئ يقرأ علينا إذ جاء رسول الله ﷺ فقام علينا فلما قام رسول الله ﷺ سكن القارئ فسلم رسول

الله ﷺ وقال: ما كنتم تصنعون؟ قلنا يا رسول الله ﷺ كان قارئ يقرأ علينا فكنا نسمع إلى كتاب الله تعالى فقال: رسول الله ﷺ: «الحمدلله الذي جعل من أمتي من أمرني أن أصبر نفسي معهم» ثم جلس وسطنا ليعدل نفسه فينا ثم قال: بيده هكذا فتحلقوا وبرزت وجوههم له قال: فما رأيت رسول الله ﷺ عرف منهم أحدًا غيري فقال: رسول الله ﷺ: «أبشروا يا معاشر صعاليك المهاجرين بالنور التام يوم القيامة يدخلون الجنة قبل أغنياء الناس بنصف يوم، وذلك مقدار خمسمائة سنة» وأخرج ابن جرير عن عكرمة قال: جاء عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة ومطعم بن عدي والحارث بن نوفل في أشراف بني عبد مناف من أهل الكفر إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك يطرد عنه هؤلاء إلا عبد كان أعظم في صدورنا وأطوع له عندنا وأولى لاتباعنا إياه، فكلم أبو طالب النبيّ ﷺ، فقال: عمر بن الخطاب لو فعلت ذلك حتى تنتظر ما الذي يريدون فأنزل الله ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ إلى قوله ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾ وكانوا بلالاً وعمار بن ياسر وسالمًا مولى أبي حذيفة وصهيباً مولى أسيد وابن مسعود المقداد بن عبدالله وواقد ابن عبدالله الحنظلي وأشباههم فأقبل عمر فاعتذر من مقالته فنزل ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾، قال: عكرمة نزلت في الذين نهى الله عز وجل نبيه عن طردهم فكان النبيّ ﷺ إذا رآهم بدأهم بالسّلام وقال: عطاء نزلت في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وبلال وسالم وأبي عبيدة ومصعب بن عمير وحمزة وجعفر وعثمان بن مظعون وعمار بن ياسر وأرقم بن الأرقم وأبي سلمة بن عبد الأسد رضي الله عنهم أجمعين، وأخرج الفريابي وابن أبي حاتم عن ماهان قال: جاء ناس إلى النبيّ ﷺ فقالوا: إنا أصبنا ذنوبًا عظامًا فما رد عليهم شيئًا فأنزل الله تعالى ﴿وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِنَا فَقُلْ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ﴾ ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ﴾ أمر الله تعالى نبيه ﷺ بأن يبدأهم بالتسليم أو يبلغ سلام الله إليهم ويبشرهم بوجوب الرحمة من الله لهم بوعده الموكد تفضلاً بعد بشارتهم بالسلامة مما يكره المستفاد من السّلام ﴿أَنَّهُۥ﴾ الضمير للشأن، قرأ نافع وابن عامر وعاصم بفتح الهمزة على أنه بدل من الرحمة أو بتقدير الباء، والباقون بالكسر على الاستئناف على أنه تفسير للرحمة ﴿مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَٰلَةٍ﴾ في موضع الحال، أي من عمل سوءاً جاهلاً بحقيقة ما يتبعه من المضار والمفاسد أو متجاهلاً بارتكاب ما يؤدي إلى الضرر من أفعال أهل الجهل وذلك التجاهل إنما هو لغلبة شهوة النفس، فمفعول الجهالة على التقدير الأول محذوف وعلى التقدير الثاني لا يقتضي المفعول ﴿ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ أي بعد السوء يعني رجع عن ذنبه بأن ندم على ما فعل وعزم على أن لا يفعل أبدًا ﴿وَأَصْلَحَ﴾ عمله ﴿فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم

ويعقوب أنه بفتح الهمزة على أنه خبر مبتدأ محذوف أو مبتدأ خبره محذوف، يعني فأمره أنه تعالىٰ غفور رحيم أو فعله أنه تعالىٰ غفور، والباقون بالكسر والفاء تدل على أن التوبة سبب للغفران ﴿وكذلك﴾ يعني كما فصلنا لك في هذه السورة ﴿نُفَصِّلُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ آيات القرآن أو دلائلنا في كل حق ينكره الكافرون ﴿وَلِتَسْتَبِينَ﴾ قرأ أبو بكر وحمزة والكسائي بالياء على الغيبة وتذكير الفاعل، وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وحفص بالتاء على تأنيث الفاعل الغائب ورفع كلهم ﴿سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ على الفاعلية والسبيل يذكر ويؤنث وقرأ نافع لتستبين بالتاء على الخطاب، أي لتستوضح يا محمد وسبيل منصوبًا على المفعولية والعطف على مقدر تقديره ليظهرَ الصراط المستقيم ولتستبين سبيل المجرمين ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيتُ﴾ أي صرفت وزجرت بالآيات والأدلة العقلية والآيات القرآنية السمعية ﴿أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ يعني ما تدعونها وتسمونها آلهة وتعبدونها من دون الله ﴿قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ﴾ تأكيد لقطع أطماعهم وبيان لأن ما هم عليه إنما هو أمر لا دليل عليه سمعًا ولا عقلاً بل بتبعية الهوى، وتعليل لتركه موافقتهم وتنبيه لمن طلب الحق أن يتبع الحجة ولا يقلد ﴿قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا﴾ يعني إذا اتبعت أهواءكم فقد ضللت ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ﴾ حينئذ وفيه تعريض بأنهم ليسوا بمهتدين ﴿قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ﴾ تنبيه على ما يجب اتباعه بعد بيان ما لا يجوز اتباعه يعني إني على برهان وبصيرة ﴿مِّن رَّبِّي﴾ صفة لبينة أو صلة له، يعني بينة كائنة من ربي أو بينة من معرفة ربي وأنه لا معبود سواه ﴿وَكَذَّبْتُم بِهِۦ﴾ الضمير راجع إلى البينة باعتبار المعنى يعني كذبتم بالبرهان أو راجع إلى ربي والمعنى كذبتم بربي حيث أشركتم به ﴿مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ﴾ من العذاب، حيث تقولون إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم، والمراد ما تستعجلون به من القيامة، قال: الله تعالىٰ ﴿يَسْتَعْجِلُ بِهَا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا﴾(١) ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ﴾ في تعجيل العذاب وتأخيره وإتيان القيامة لأحد ﴿إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ﴾ قرأ نافع وابن كثير وعاصم بالصاد المهملة المشددة يعني يقول ويبين ﴿ٱلْحَقَّ﴾ ويفصله أو يتبع الحق والحكم من قص أثره، والباقون بالضاد المعجمة المكسورة بحذف الياء من يقضي لاجتماع الساكنين وصلاً، وكذا وقفًا اتباعًا للخط يعني يحكم بالحق ﴿وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ﴾ الحاكمين والمظهرين ﴿قُل﴾ يا محمد ﴿لَّوْ﴾ ثبت ﴿أَنَّ عِندِي﴾ أي في قدرتي ﴿مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ﴾ من العذاب أو إتيان القيامة ﴿لَقُضِيَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ أي فرغ من العذاب وأهلكتم وانقطع ما بيني وبينكم من المنازعة أو المعنى لقضي بإحقاق الحق وإبطال الباطل، اليوم بقيام الساعة ما يقضي بيني

---

(١) سورة الشورى، الآية: ١٨.

وبينكم آجلاً يوم القيامة قال: الله تعالىٰ: «ثُمَّ إِلَىَّ مَرۡجِعُكُمۡ فَأَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ فِيمَا كُنتُمۡ فِيهِ تَخۡتَلِفُونَ»(١) ولما كان قوله ﴿لَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ بَيۡنِي وَبَيۡنَكُمۡۗ﴾ مجملاً لم يتعين فيه مورد العذاب بيّنه بقوله ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ﴾ فيهلكهم على مقتضى حكمته.

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِۚ وَمَا تَسۡقُطُ مِن
وَرَقَةٍ إِلَّا يَعۡلَمُهَا وَلَا حَبَّةٖ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡأَرۡضِ وَلَا رَطۡبٖ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مُّبِينٖ (٥٩)
وَهُوَ ٱلَّذِي يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ وَيَعۡلَمُ مَا جَرَحۡتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبۡعَثُكُمۡ فِيهِ لِيُقۡضَىٰٓ أَجَلٞ مُّسَمّٗىۖ
ثُمَّ إِلَيۡهِ مَرۡجِعُكُمۡ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ (٦٠) وَهُوَ ٱلۡقَاهِرُ فَوۡقَ عِبَادِهِۦۖ وَيُرۡسِلُ عَلَيۡكُمۡ
حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ تَوَفَّتۡهُ رُسُلُنَا وَهُمۡ لَا يُفَرِّطُونَ (٦١) ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ
مَوۡلَىٰهُمُ ٱلۡحَقِّۚ أَلَا لَهُ ٱلۡحُكۡمُ وَهُوَ أَسۡرَعُ ٱلۡحَٰسِبِينَ (٦٢) قُلۡ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ
تَدۡعُونَهُۥ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةٗ لَّئِنۡ أَنجَىٰنَا مِنۡ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ (٦٣) قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنۡهَا وَمِن
كُلِّ كَرۡبٖ ثُمَّ أَنتُمۡ تُشۡرِكُونَ (٦٤) قُلۡ هُوَ ٱلۡقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبۡعَثَ عَلَيۡكُمۡ عَذَابٗا مِّن فَوۡقِكُمۡ أَوۡ مِن تَحۡتِ
أَرۡجُلِكُمۡ أَوۡ يَلۡبِسَكُمۡ شِيَعٗا وَيُذِيقَ بَعۡضَكُم بَأۡسَ بَعۡضٍۗ ٱنظُرۡ كَيۡفَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَفۡقَهُونَ
(٦٥) وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوۡمُكَ وَهُوَ ٱلۡحَقُّۚ قُل لَّسۡتُ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٖ (٦٦) لِّكُلِّ نَبَإٖ مُّسۡتَقَرّٞۚ وَسَوۡفَ تَعۡلَمُونَ
(٦٧) وَإِذَا رَأَيۡتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ
ٱلشَّيۡطَٰنُ فَلَا تَقۡعُدۡ بَعۡدَ ٱلذِّكۡرَىٰ مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ (٦٨) وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنۡ
حِسَابِهِم مِّن شَيۡءٖ وَلَٰكِن ذِكۡرَىٰ لَعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ (٦٩) وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمۡ
لَعِبٗا وَلَهۡوٗا وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَاۚ وَذَكِّرۡ بِهِۦٓ أَن تُبۡسَلَ نَفۡسُۢ بِمَا كَسَبَتۡ لَيۡسَ لَهَا مِن
دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٞ وَلَا شَفِيعٞ وَإِن تَعۡدِلۡ كُلَّ عَدۡلٖ لَّا يُؤۡخَذۡ مِنۡهَآۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبۡسِلُواْ بِمَا
كَسَبُواْۖ لَهُمۡ شَرَابٞ مِّنۡ حَمِيمٖ وَعَذَابٌ أَلِيمُۢ بِمَا كَانُواْ يَكۡفُرُونَ (٧٠) قُلۡ أَنَدۡعُواْ مِن دُونِ
ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعۡقَابِنَا بَعۡدَ إِذۡ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِي ٱسۡتَهۡوَتۡهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِي
ٱلۡأَرۡضِ حَيۡرَانَ لَهُۥٓ أَصۡحَٰبٞ يَدۡعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلۡهُدَى ٱئۡتِنَاۗ قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلۡهُدَىٰۖ وَأُمِرۡنَا
لِنُسۡلِمَ لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ (٧١) وَأَنۡ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُۚ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ (٧٢)
وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِٱلۡحَقِّۖ وَيَوۡمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُۚ قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّۚ وَلَهُ
ٱلۡمُلۡكُ يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِۚ عَٰلِمُ ٱلۡغَيۡبِ وَٱلشَّهَٰدَةِۚ وَهُوَ ٱلۡحَكِيمُ ٱلۡخَبِيرُ (٧٣)﴾.

(١) الآية هي ﴿ثُمَّ إِلَيۡهِ مَرۡجِعُكُمۡ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾ في سورة الأنعام، الآية: ٦٠.

﴿وَعِندَهُۥ﴾ تعالىٰ دون عند غيره، يستفاد الحصر من تقديم الظرف ﴿مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾ مفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن أو جمعت مفتح بكسر الميم بمعنى المفتاح وهو ما يتوصل به إلىٰ شيء مغلق، والمراد بمفتاح الغيب علمه فإن بالعلم يدرك المعلوم كأنه وصلة، والمراد بالغيب ما لم يوجد بعد كأخبار المعاد ومن هذا القبيل أن المطر هل ينزل أولاً ومتى ينزل ومنه ما تكسب نفس غدًا وأنه بأي أرض تموت أو وجد ولم يظهر الله تعالىٰ على أحد، ومنه ما في الأرحام، ومعنى عنده خزائن الغيب إحاطة علمه بها كأنه موجود عنده تعالىٰ روى البغوي: بسنده عن ابن عمر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما يغيض الأرحام أحد إلا الله، ولا يعلم ما في الغد أحد إلا الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحد إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت ولا يعلم متى تقوم الساعة أحد إلا الله»(١) وكذا روى أحمد والبخاري، وفي الصحيحين في حديث أبي هريرة في قصة سؤال جبرئيل أنه عليه السلام قال: «في خمس يعني الساعة لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾(٢) الآية، قلت: وليست خزائن الغيب منحصرة في الخمس المذكورة بل كل ما لم يوجد أو لم يظهر بعد، وقال: الضحاك مفاتح الغيب خزائن الأرض وعلم نزول العذاب، وقال: عطاء ما غاب عنكم من الثواب والعقاب، وقيل: انقضاء الآجال، وقيل: أحوال العباد من السعادة والشقاوة وخواتيم أحوالهم ولا تعارض بين هذه الأقوال بناء على ما قلت ﴿لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ تنصيص بما أشير إليه من حصر علم الغيب به تعالىٰ يعني لا يعلم شيئًا من المغيبات إلا الله تعالىٰ ولا يعلم غيره منها إلا بتوفيقه وهو سبحانه يعلم أوقاتها وما في تعجيلها وتأخيرها من الحكمة، وفيه دليل على أنه تعالىٰ يعلم الأشياء قبل: وجودها ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ﴾ من النبات والدواب وغيرها ﴿وَٱلْبَحْرِ﴾ من الحيوانات والجواهر وغيرها هذه الجملة للأخبار عن تعلق علمه بالموجودات المشاهدات عطف على الأخبار عن علمه تعالىٰ بالمغيبات ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ مبالغة في إحاطة علمه بالجزئيات بعد ما علم ذلك فيما سبق، فإن ما للنفي ومن للإستغراق أي يعلم عددها وأحوالها قبل السقوط وبعده ﴿وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ قال ابن عباس: الرطب الماء واليابس البادية، وقال: عطاء ما

(١) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: ﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام﴾ (٤٦٩٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان (٥٠) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان (٩).

ينبت وما لا ينبت، وقيل: الحي والميت، والصحيح أنه عبارة عن كل شيء، قوله ولا حبة مع ما عطف عليه معطوف على ورقة والعطف يشاركهما في الصفة أعني لا يعلمها فكان قال: ولا رطب ولا يابس إلا يعلمها، فقوله تعالىٰ ﴿إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ بدل من الإستثناء الأول من بدل الكل على أن الكتاب المبين علم الله تعالىٰ، أو بدل اشتمال إن أريد به اللوح المحفوظ، أو يقال حبة معطوف على ورقة وإلا في كتاب مبين معطوف على لا يعلمها عطف المعمولين على المعمولين بفعل واحد ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم﴾ أي ينيمكم فإن النوم أحد أقسام التوفي وأصله قبض الشيء بتمامه أو هو مستعار من الموت ﴿بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم﴾، أي كسبتم بالجوارح ﴿بِٱلنَّهَارِ﴾ خص النوم بالليل والكسب بالنهار نظرًا إلى الغالب المعتاد، وتخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي الحكم عما عداه ﴿ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ﴾ أي في النهار، فيه تقديم وتأخير تقديره يتوفاكم بالليل ثم يبعثكم في النهار ويعلم ما جرحتم به، ووجه التقديم الإهتمام بذكر الكسب ﴿لِيُقْضَىٰٓ﴾ أي ليؤخر ﴿أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾ للموت سمى ذلك الأجل حين كان جنينًا في بطن أمه بل في الأزل ﴿ثُمَّ إِلَيْهِ﴾ أي إلى حكمه تعالىٰ بجزاء ما كسبتم ﴿مَرْجِعُكُمْ﴾ بعد الموت ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُكُم﴾ يوم القيامة ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ عند الحساب، فيجازيكم عليه في الآية السابقة تنبيه على شمول علمه تعالىٰ وفي هذهالآية على كمال قدرته، وإيماء بالاستدلال بما نشاهد من قدرته على الإحياء بعد النوم التي هي أخت الموت على البعث بعد الموت ﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ﴾ الغالب الذي لا يتصور من أحد مقاومة في إنفاذ المراد ﴿فَوْقَ عِبَادِهِۦ﴾ تصوير للغلبة والاستعلاء ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ يحفظون أعمالكم ويكتبونها في الصحف وينشر تلك الصحف يوم القيامة ليظهر المطيع من العاصي على رؤس الأشهاد ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ غاية لإرسال الحفظة أو غاية للغلبة يعني بلغت غلبته إلى أنهم لا يقدرون على مخالفته في قبض أرواحهم ﴿تَوَفَّتْهُ﴾ جواب إذا قرأ حمزة توفاه بالألف المحال على التذكير، والباقون بالتاء على التأنيث ﴿رُسُلُنَا﴾ أخرج ابن أبي حاتم وابن أبي شيبة عن ابن عباس أن المراد بهم أعوان ملك الموت من الملائكة، وكذا أخرج أبو الشيخ عن النخعي، وذكر السيوطي عن وهب بن منبه قال: إن الملائكة الذين يقربون بالناس هم الذين يتوفونهم ويكتبون آجالهم فإذا توفى الأنفس آجالهم دفعوها إلى ملك الموت وهو كالعاقب أي العشار الذي يؤدي إليه من تحته، وأخرج ابن حبان وأبو الشيخ عن الربيع بن أنس أنه سئل عن ملك الموت هل هو وحده الذي يقبض الأرواح؟ قال: هو الذي يلي أمر الأرواح وله أعوان على ذٰلك غير أن ملك الموت هو الرئيس وكل خطوة منه من المشرق إلى المغرب، قلت: أين تكون أرواح

المؤمنين قال: عند سدرة المنتهى، قال: القرطبي لا منافاة بين قوله تعالىٰ ﴿تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا﴾[١] وقوله تعالىٰ ﴿يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ﴾[٢] وقوله تعالىٰ ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ﴾[٣] لأن إضافة التوفي إلى ملك الموت لأنه المباشر للقبض وإلى الملائكة الذين هم أعوانه لأنهم يأخذون في جذبها فهو قابض وهم معالجون وإلى الله تعالىٰ لأنه هو الفاعل على الحقيقة يعني أفعال العباد مخلوقة له تعالىٰ، وقال: القرطبي إنه في الخبر أنه ينزل عليه أي على الميت أربعة من الملائكة ملك يجذب النفس من قدمه اليمنى وملك يجذبها من قدمه اليسرى وملك يجذبها من يده اليمنى وملك يجذبها من يده اليسرى ذكره أبو حامد، وقال: الكلبي: يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة أو ملائكة العذاب، وأخرج جويبر في تفسيره عن ابن عباس قال ملك الموت هو الذي يتوفى الأنفس كلها وقد سلط على ما في الأرض كما سلط على ما في راحته ومعه ملائكة من ملائكة الرحمة والعذاب فإذا توفى نفسًا طيبة دفعها إلى ملائكة الرحمة وإذا توفى نفسًا خبيثة دفعها إلىٰ ملائكة العذاب، وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن ابن المثنى الحمصي نحوه. ويدل على هذا ما روى أحمد وأبو داود والحاكم وابن أبي شيبة والبيهقي وغيرهم من طرق صحيحة في حديث طويل عن البراء بن عازب وفيه قال: رسول الله ﷺ: «إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة نزل إليه ملائكة بيض الوجوه كأنَّ وجوههم الشمس معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسوا منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السَّلام حتى يجلس عند رأسه فيقول أيتها النفس الطيبة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من السقاء فيأخذها يعني ملك الموت فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط» الحديث، وذكر في الكافر «أنه ينزل ملائكة سود الوجوه معهم المسوح فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت عليه السلام حتى يجلس عند رأسه ـ فذكر الحديث نحوه أنه يقبض ـ فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين الحديث»[٤] وأخرج ابن أبي حاتم عن زهير بن محمد قال: قيل: يا رسول الله ملك الموت واحد والزحفان يلتقيان من المشرق والمغرب وما بين ذلك من السقط والهلاك؟ فقال: إنه

(١) سورة الأنعام، الآية: ٦١.

(٢) سورة السجدة، الآية: ١١.

(٣) سورة الزمر، الآية: ٤٢.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٢٨٦/٤ ورجاله رجال الصحيح.

حوى الدنيا لملك الموت حتى جعلها كالطست بين يدي أحدكم فهل يفوته منها شيء» وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن أشعث بن أسلم قال: سأل ابراهيم عليه السَّلام ملك الموت واسمه عزرائيل وله عينان في وجهه وعينان في قفاه فقال: يا ملك الموت ما تصنع؟ إذا كانت نفس بالمشرق ونفس بالمغرب ووقع الوباء بأرض والتقى الزحفان كيف تصنع؟ قال أدعو الأرواح بإذن الله فيكون بين أصبعي هاتين، قال: ودحيت له الأرض فتركت كالطست يتناول منها حيث يشاء، وأخرج أن ملك الموت قال: ليعقوب حين سأله إن الله سخر لي الدنيا فهي كالطست يوضع قدام أحدكم فيتناول من أي أطراف شاء كذلك الدنيا عندي، وأخرج في الزهد وأبو الشيخ وأبو نعيم عن مجاهد قال: جعلت الأرض لملك الموت مثل الطست يتناول من حيث شاء وجعل له أعوانًا يتوفى الأنفس ثم يقبضها منهم قلت: وتحقيق المسئلة بالنظر إلى الأحاديث والآثار أن الله سبحانه جعل ملك الموت بحيث نسبته إلى جميع الأرض والأقطار على السواء كالشمس في المشاهدات وجعل نفسه بحيث لا يغنيه شأن عن شأن وكذٰلك يجعل لنفوس بعض أوليائه فإنهم يظهرون إن شاء الله تعالىٰ في آن واحد في أمكنة شتى بأجسادهم المكتسبة، وجعل لملك الموت أعوانًا في جذب النفوس هم كالجوارح له وتنزل عند كل ميت مؤمن أو كافر جمع من الملائكة بأكفان من الجنة أو النار فيأخذون روحَه من ملك الموت ويرتقون به إلى السماء، فالمراد برسلنا في هذه الآية إما أعوان ملك الموت وإما الملائكة الذين يرتقون بالأرواح ويأخذونها من ملك الموت وقيل: أراد بالرسل ملك الموت وحده فذكر الواحد بلفظ الجمع ﴿وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾ أي لا يقصرون بالتواني والتأخير ولا يقدرون على قبض الأرواح إلا بعد إذنه تعالىٰ، أخرج الطبراني وابن مندة وأبو نعيم عن الحارث بن الخزرج أن رسول الله ﷺ نظر إلى ملك الموت عند رأس رجل من الأنصار فقال: «يا ملك الموت ارفق بصاحبي فإنه مؤمن فقال: ملك الموت طب نفسًا وقر عينًا وأعلم أني لكل مؤمن رفيق واعلم يا محمد إني لأقبض روح ابن آدم فإذا صرخ صارخ من أهله قمت في الدار ومَعِيَ روحه فقلت يا هذا الصارخ والله ما ظلمناه ولا سبقنا أجله ولا استعجلنا قدره، وما لنا في قبضة من ذنب فإن ترضوا بما صنع الله تؤجروا وإن تسخطوا تأثموا وتأزروا وإن لنا عندكم عودةً بعد عودةٍ فالحذر الحذر، وما من أهل بيت شعر ولا مدرٍ برٍ ولا فاجر سهل ولا جبل إلا وأنا أتصفحهم في يوم وليلة حتى لأنا أعرف بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم، والله لو أردت قبض روح بعوضة ما قدرت على ذلك حتى يكون الله هو يأذن بقبضها» وأخرج ابن أبي الدنيا وأبو الشيخ عن الحسن نحوه، قال: جعفر بن محمد بلغني أنه إنما يتصفحهم عند مواقيت الصلاة فإذا نظر

عند الموت فإن كان ممن يحافظ على الصلوات الخمس دنا منه ملك الموت وطرد عنه الشياطين ويلقنه لا إله إلا الله محمد رسول الله في ذلك الحال العظيم ﴿ثُمَّ رُدُّوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ﴾ أي مالكهم ﴿ٱلْحَقِّ﴾ المراد بهذه الآية إما ردهم إلى الله تعالىٰ عرضهم على الحساب يوم القيامة كما تدل عليه كلمة ثم، وأما بعد الموت يرتفون بهم ملائكة الرحمة والعذاب كما ورد في ذلك الحديث الطويل عن البراء بن عازب قال: «فيصعدون بها ـ يعني المؤمن ـ فلا يمرون على ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الطيب، فيقولون فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونها في الدنيا حتى ينتهوا إلى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح لهم فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة فيقول الله اكتبوا كتاب عبدي في عليين وأعيدوه إلى الأرض» الحديث، وقال: في الكافر «فيصعدون بها فلا يمرون على ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى به في الدنيا حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا فيستفتح فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ﴾ الآية فيقول الله عز وجل اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلى فيطرح روحه طرحًا ثم قرأ رسول الله ﷺ ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ الحديث[1] ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ﴾ لا لغيره ﴿وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ لا يشغله حساب عن حساب، وفي الحديث «يحاسب الخلق كلهم في قدر نصف نهار من أيام الدنيا» ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم﴾ قرأ يعقوب بالتخفيف من الأفعال، والباقون بالتشديد من التفعيل ﴿مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ يعني من شدائدهما ومهالكهما، استعيرت الظلمة للشدة لمشاركتهما في الهول كانوا إذا سافروا في البر والبحر فَضَلُّوا الطريق وأحِيطُوا بالصواعق أو الأمواج أو غيرها من البليات والمصائب دعوا الله مخلصين له الدين لعلمهم أن الأوثان حجارة لا تضر ولا تنفع ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا﴾ مصدر بمعنى الفاعل حال من ضمير الفاعل في يدعونه، والجملة حال من ضمير المفعول في ينجيكم، والتضرع التذلل والمبالغة في السؤال ﴿وَخُفْيَةً﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم هنا وفي الأعراض بكسر الخاء والباقون بالضم وهما لغتان يعني مسرين فإن الإسرار سنة الدعاء والذكر، قال: رسول الله ﷺ: «إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا»[2]

---

(١) رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح غير إسماعيل بن عبدالله بن خالد وهو ثقة. أنظر ممع الزوائد في كتاب: البعث، باب: خفة يوم القيامة على المؤمنين (١٨٣٤٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت في التكبير (٢٩٩٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

والمعنى تدعون الله بالتضرع والإخلاص فإن الإسرار بالدعاء أبعد من الرياء وأدل على الإخلاص ﴿لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ﴾ الظلمة والشدة بتقدير القول بيان لتدعونَه يعني تقولون لئن أنجيتنا قرأ الكوفيون أنجانا على صيغة الغائب والباقون بصيغة الخطاب لله تعالىٰ ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لله تعالىٰ والشكر هو معرفة النعمة مع القيام بحقها يعني صرفها في رضاء المنعم ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم﴾ قرأ الكوفيون وهشام مشددًا من التفعيل على طبق السؤال، والباقون بالتخفيف من الأفعال ﴿مِّنْهَا﴾ أي من تلك الشدة ﴿وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ غاية الغم ﴿ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ﴾ تعودون إلى الشرك ولا توفون بالعهد وتعلمون أن الله هو الذي ينجيكم وتشركون معه الأصنام التي قد علمتم أنها لا تضر ولا تنفع، وفي وضع تشركون موضع لا تشكرون كمال توبيخ وتنبيه على أن من أشرك في عبادة الله فكأنه لم يعبد الله رأسًا وكلمة ثم ليس للتراخي في الزمان بل الكمال البعد بين الإحسان والإشراك ﴿قُلْ هُوَ﴾ أي الله هو ﴿ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ كما فُعِل بقوم نوح وعاد وقوم لوط وأصحاب الفيل ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ كما فُعِل بقوم نوح من نبع الأرض وإغراق فرعون وخسف قارون، عن ابن عباس ومجاهد من فوقكم السلاطين الظلمة ومن تحت أرجلكم العبيد السوء، وقال: الضحاك من فوقكم أي من قبل كباركم ومن تحت أرجلكم من قبل صغاركم، وقيل: حبس المطر والنبات ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ﴾ أي يخلطكم ﴿شِيَعًا﴾ فرقًا متفرقين على أهواء شتى ويكون القتال بينكم ﴿وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ البأس العذاب والشدة في الحرب كذا في القاموس يعني يقتل بعضكم بعضًا، عن جابر بن عبدالله، قال: «لما نزلت هذه الآية ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال: رسول الله ﷺ» أعوذ بوجهك الكريم ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: رسول الله ﷺ: «هذا أهون وهذا أيسر»[1] رواه البخاري وغيره.

فائدة: ظهر تأويل هذه الآية بعد خمس وثلثين سنة من الهجرة حين قاتل المسلمون في وقعة جمل وصفين وغير ذلك.

وعن سعد بن أبي وقاص قال: أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى مررنا على سمجد بني معاوية فدخل فصلى ركعتين فصلينا معه فناجى ربه طويلًا ثم قال: «سألت ربي ثلاثة سألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانبها وسألته أن لا

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم ومن تحت أرجلكم﴾** (٤٦٢٨).

يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها» رواه البغوي، وعن عبدالله بن عبد الرحمٰن الأنصاري أن عبدالله بن عمر جاءهم ثم قال: «إن النبيّ ﷺ دعا في مسجد فسأل الله ثلاثاً فأعطاه اثنتين ومنعه واحدة سأله أن لا يسلط على أمته عدوًا من غيرهم يظهر عليهم فأعطاه ذلك وسألهم أن لا يهلكهم بالسنين فأعطاه ذلك وسأله أن لا يجعل بأس بعضهم على بعض فمنعه ذلك»[1] رواه البخاري، وأخرج ابن أبي حاتم عن زيد بن أسلم قال: لما نزلت ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ الآية قال: رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيوف، قالوا ونحن نشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك رسول الله، فقال: بعض الناس لا يكون هذا أبدًا يعني أن يقتل بعضكم بعضًا ونحن مسلمون فنزلت ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَٰتِ﴾ بالوعد والوعيد ﴿لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِۦ﴾ أي بالعذاب وبالقرآن ﴿قَوْمُكَ﴾ أي كفار قريش ﴿وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾ الواقع لا محالة أو الصدق ﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾أي مسلطًا من الله عليكم وكِّلَ إليَّ أمركم ألزمكم الإسلام لا محالة أو أجازيكم إن أبيتم ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ﴾ خبر من أخبار القرآن من العذاب النازل بالكفار وغيره ﴿مُّسْتَقَرٌّ﴾ وقت إستقرار ووقوع لا يتقدم عليه ولا يتأخر ﴿وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عند وقوعه في الدنيا أو في الآخرة ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا﴾ بالتكذيب والإستهزاء بها والطعن فيها وكانت القريش تفعل ذلك في أنديتهم ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أي قم من عندهم ولا تجالسهم والمقصود التحذير عن دينهم ومجالستهم لا المنع عن قتالهم حتى يقال بالنسخ ﴿حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ﴾، أعاد الضمير على معنى الآيات لأنها القرآن ﴿وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ﴾ قرأ ابن عامر بفتح النون وتشديد السين من التفعيل والباقون بسكون النون وكسر السين من الإفتعال، يعني أن ينسينك ما نهيت عنه ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ﴾ يعني بعد أن تذكره ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ أي معهم وضع المظهر موضع المضمر تنبيهًا على أنهم ظلموا بوضع التكذيب والإستهزاء موضع التصديق والإستعظام، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أنه لما نزلت هذه الآية، قال: المسلمون كيف نقعد في المسجد الحرام ونطوف بالبيت وهم يخوضون أبدًا، وفي رواية قال المسلمون: فإنا نخاف الإثم حين نتركهم ولا ننهاهم فأنزل الله عز وجل ﴿وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ يعني محمدًا ﷺ وأصحابه ﴿مِنْ حِسَابِهِم﴾ أي الكفار المستهزئين ومن للتبعيض ﴿مِّن شَىْءٍ﴾ من زائدة يعني مما يحاسب عليه الكفار من الآثام ليس شيء منها لازمًا للمتقين ﴿وَلَٰكِن﴾ عليهم ﴿ذِكْرَىٰ﴾ أي تذكيرهم ومنعهم عن الخوض ونحو ذلك من القبائح إن استطاعوا، فذكرى في محل الرفع

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض (٢٨٩٠).

ويحتمل النصب على المصدرية يعني ولكن ذكروهم ذكرى ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي الكفار بتذكير المؤمنين، وجاز أن يكون الضمير للذين يتقون يعني لكن يثبتوا على التقوى ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ يعني تدبنوا بما لا ينفعهم عاجلاً وآجلاً كعبادة الأوثان وتحريم البحائر والسوائب، أو المعنى اتخذوا دينهم الذي كلفوا بإتيانه لهواً ولعباً حيث يسخرون به، وقيل: معناه أن الله تعالىٰ جعل لكل قوم عيدًا فاتخذ كل قوم دينهم يعني عيدهم لعبًا ولهوًا إلا المسلمين فإن في عيدهم الصلاة صلاة العيد والجمعة والتكبير والنحر لله تعالىٰ وصدقة الفطر والخطبة والتذكير، والمعنى أعرض عنهم ولا تبال بأفعالهم وأقوالهم، ويجوز أن يكون معناه التهديد كقوله تعالىٰ ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾﴾[(١)] ومن جعله منسوخًا بآية السيف حمله على ترك التعرض لهم والأمر بالكف عنهم ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا﴾ حتى أنكروا البعث ﴿وَذَكِّرْ بِهِۦٓ﴾ أي بالقرآن ﴿أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ﴾ يعني لئلا تبسل أو كراهة أو تبسل أي تحبس بما كسبت من السيئات، والبسل الحبس كذا في القاموس ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيٌّ﴾ ناصر يدفع عنها العذاب بالمقاومة ﴿لا شفيع﴾ يدفع بالشفاعة ﴿وَإِن تَعْدِلْ﴾تلك النفس ﴿كُلَّ عَدْلٍ﴾ العدل الفدية لأنها تعادل المفدى، أي أن تفد كل الفديدة وكل منصوب على المصدرية ﴿لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ﴾ الفعل مسند إلى منها ولا ضمير فيه عائد إلى العدل لأنه ههنا بمعنى المصدر دون المفعول فلا يسند إليه الأخذ بخلاف قوله تعالىٰ ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾[(٢)] فإن هناك بمعنى المفدى ﴿أُوْلَٰٓئِكَ﴾ المشار إليه ﴿ٱلَّذِينَ﴾ إتخذوا دينهم لعبًا الذين ﴿أُبْسِلُواْ﴾ أي حبسوا وسلموا إلى العذاب ﴿بِمَا كَسَبُواْ﴾ من السيئات ﴿لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ﴾ ماء بالغ غاية الحرارة ﴿وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ﴾ بالنار وغيرها ﴿بِمَا كَانُواْ يَكْفُرُونَ﴾ أي بسبب كفرهم، جملة مستأنفة أو خبر بعد خبر لأولئك ﴿قُلْ أَنَدْعُواْ﴾ أنعبد ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا﴾ أي عبدناه ﴿وَلَا يَضُرُّنَا﴾ إن لم نعبده ونكفر به يعني لا يقدر على شيء من ذلك ﴿وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا﴾ يعني نرجع إلى الشرك الذي كان الناس عليه في الجاهلية عطف على ندعوا ﴿بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾ بالوحي فأنقذنا من الشرك ورزقنا الإسلام ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ استفعال من هوى يهوى بمعنى ذهب قرأ حمزة استهواه بالألف مما لا على التذكير، والباقون بالتاء على التأنيث، نظرًا إلى جمعية الفاعل، والكاف في محل النصب على المصدرية أو على الحالية يعني رداً مثل رد الذي ذهب به الشياطين أو نرد مشبهين بالذي ذهب به الشياطين يعني مردة

---

(١) سورة المدثر، الآية: ١١.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٤٨.

الجن ﴿نُفۡسِدُواْ ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي في المفازة من الطريق إلى المهالك ﴿حَيۡرَانَ﴾ حال من مفعول استهوته أي ضالاً متحيرًا لا يدري أين يذهب وكيف يصنع ﴿لَهُۥٓ﴾ أي بهذا المستهوي ﴿أَصۡحَٰبٞ يَدۡعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلۡهُدَى﴾ أي إلى الطريق المستقيم سماه هدى تسمية للمفعول بالمصدر ﴿ٱئۡتِنَاۗ﴾ تفسير ليدعونه بتقدير القول، يعني يقولون له ائتنا والمستهوي لا يجيبهم ولا يأتيهم، وجملة له أصحاب في محل النصب على الحالية من مفعول استهوته، شبه الله سبحانه الضال عن طريق الإسلام والمسلمون يدعونه إلى الإسلام فلا يلتفت إليهم بالذي استهوته الغيلان فذهبوا به عن الطريق وأصحابه يدعونه إلى الطريق، والاستفهام للإنكار وجملة التشبيه حال من ضمير نرد ﴿قُلۡ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ﴾ أي الإسلام ﴿هُوَ ٱلۡهُدَىٰۖ﴾ وما عداه ضلال ﴿وَأُمِرۡنَا﴾ منصوب المحل عطفًا على محل إن هدى الله هو الهدى يعني قل هذا القول وقل أمرنا ﴿لِنُسۡلِمَ﴾ اللام بمعنى الباء أو زائدة، والفعل بتأويل المصدر بأن مقدوة مفعول لأمرنا يعني أمرنا أن نسلم أو بأن نسلم أو هي للتعليل والمفعول محذوف يعني أمرنا بإتباع الرسول لنسلم ﴿لِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ فإن الوصول إلى الله تعالىٰ وتسليم أنفسهم له تعالىٰ منحصر في إتباع الرسول ﴿وَأَنۡ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُۚ﴾ عطف علىٰ أن نسلم مفعولاً لأمرنا أو علة، يعني أمرنا بأن أقيموا أو لإقامة الصلاة والتقوى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِيٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ﴾ يوم القيامة ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ﴾ قائمًا ﴿بِٱلۡحَقِّۖ﴾ بالحكمة أو محقًا أو المعنى متلبسًا بالحق نظيره ﴿مَا خَلَقۡتَ هَٰذَا بَٰطِلٗا﴾[1] والباء بمعنى اللام أي لإظهار الحق ﴿وَيَوۡمَ يَقُولُ﴾ للشيء ﴿كُن فَيَكُونُۚ﴾ يعني يقول للخلق قوموا فيقومون فيكون مرفوعًا على الخبر وليس بجواب، ويوم منصوب باذكر أو هو معطوف على الضمير المنصوب في واتقوه يعني اتقوا عذاب يوم يقول كن يعني يوم القيامة، أو على السماوات يعني خلق السموات ويوم القيامة، أو منصوب بفعل محذوف دل عليه السياق يعني خلق السمٰوات والأرض وما بينهما ويعيدها يوم يقول للبعث كن فيكون وعلى هذه التأويلات ﴿قَوۡلُهُ ٱلۡحَقُّۚ﴾ مبتدأ وخبر كلام مستأنف يعني قوله هو الحق الصدق لا محالة، وجاز أن يكون الموصوف مع الصفة فاعلاً ليقول يعني فيكون قوله الحق ولا يتخلف الخلائق عن قوله، أو المعنى حين يقول لقوله الحق أي لقضائه كن فيكون، وقيل: قوله الحق مبتدأ ويوم يقول خبره مقدمًا عليه كما تقول يوم الجمعة قولك الصدق يعني قولك الصدق كائن يوم الجمعة قدم الخبر للاهتمام، والمعنى أنه الخالق للسمٰوات والأرض قوله الحق نافذ في الكائنات يوم يقول كن فيكون ﴿وَلَهُ ٱلۡمُلۡكُ يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِۚ﴾ كقوله

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩١.

تعالىٰ ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾[١] و«الصور قرن ينفخ فيه»[٢] كذا قال: رسول الله ﷺ في جواب الأعرابي حين سأله رواه أبو داود وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه والبيهقي في البعث وابن المبارك في الزهد عن عبدالله بن عمرو بن العاص، وأخرج أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن وهب بن منبه، قال: خلق الله الصور من لؤلؤ بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال: للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال: كن فكان إسرافيل فأمره أن يأخذ الصور فأخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقه ونفس منفوسة لا يخرج روحان من ثقب واحد وفي وسط الصور كوة كاستدارة السماء والأرض وإسرافيل اضع فمه في تلك الكوة، ثم، قال: له الرب تعالىء قد وكلتك بالصور فأنت بالنفخة والصيحة فدخل إسرافيل في مقدم العرش وأدخل رجله اليمنى تحت العرش وقدم اليسرى ولم يطرف منذ خلقه الله ينتظر متى يؤمر به. وأخرج أحمد والطبراني بسند جيد عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله ﷺ: «كيف أنعم وصاحب الصور قد التقم القرن وأحنى جبهته وأصغىٰ بالسمع متى يؤمر» فسمع بذلك أصحاب رسول الله ﷺ فشق عليهم فقال: رسول الله ﷺ: «قولوا حسبنا الله ونعم الوكيل»[٣] وكذا أخرج أحمد والحاكم في المستدرك والبيهقي في البعث والطبراني في الأوسط عن ابن عباس وفيه «حسبنا الله ونعم الوكيل على الله توكلنا» وكذا الترمذي والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ وأبو نعيم عن جابر، وأخرج البزار والحاكم عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ، قال: «ما من صباح إلا وملكان موكلان بالصور ينتظران متى يؤمران فينفخان» وروى ابن ماجه والبزار عنه مرفوعًا بلفظ «إن صاحبي الصور بأيديهما قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران»[٤] وأخرج الحاكم من حديث ابن عمر عن النبيّ ﷺقال: «النافخان في السماء الثانية ورأس أحدهما بالمشرق ورجلاه بالمغرب ورأس أحدهما بالمغرب ورجلاه بالمشرق ينتظران متى يؤمران أن ينفخا في الصور فينفخان» فهذه الأحاديث تدل على أن نافخا الصور ملكان لهما قرنان، وأخرج الطبراني بسند حسن عن كعب الأحبار حديثًا فيه «ملك الصور جاث على إحدى ركبتيه وقد نصب

---

(١) سورة غافر، الآية: ١٦.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: ذكر البعث والصور (٤٧٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الزمر (٣٢٤٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر البعث (٤٢٧٣) في الزوائد: إسناده ضعيف لضعف حجاج بن أرطأة وعطية العوفي.

الأخرى فالتقم الصور فحني ظهره وقد أمر إذ رأى إسرافيل قد ضم جناحيه أن ينفخ في الصور، فقالت عائشة هكذا يعني مثل ما قال: كعب سمعت رسول الله ﷺ يقول. قال: ابن حجر هذا الحديث يدل على أن النافخ غير إسرافيل فيحمل على أنه ينفخ النفخة الأولى إذا رأى إسرافيل ضم جناحيه ثم ينفخ إسرافيل نفخة البعث والله أعلم. وأخرج أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة عن أبي بكر الهذلي قال: إن ملك الصور الذي وكل به أن إحدى قدميه لفي الأرض وهو جاث على ركبته شاخص ببصره إلى إسرافيل ما طرف منذ خلقه الله ينتظر متى يشير إليه فينفخ في الصور ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾ أي هو عالم الغيب يعني ما لم يوجد والشهادة يعني ما وجد فإن كل موجود مشهود لله تعالىٰ لا يعزب عنه مثقال ذرة في السمٰوات ولا في الأرض ﴿وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ﴾ في الإيجاد والإفناء ﴿ٱلْخَبِيرُ﴾ بالحساب والجزاء وبأحوال المخلوقات كلها.

﴿ٱلْخَبِيرُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْءَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾ وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾.

﴿ٱلْخَبِيرُ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ﴾ قرأ يعقوب آزر بالضم يعني يا آزر، والباقون بالفتح في محل الجر على أنه عطف بيان لأبيه وهو اسم أعجمي غير منصرف للعلمية والعجمة، وقيل: هو اسم عربي مشتق من الأزر بمعنى القوة أو الوزر بمعنى الثقل لم ينصرف للعلمية ووزن الفعل، وكان آزر على الصحيح عمالاً لإبراهيم والعرب يطلقون الأب على العم كما في قوله تعالىٰ ﴿نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ

﴿إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾(١) وكان إسمه ناخور وكان ناخور على دين آبائه الكرام كما ذكرنا في سورة البقرة ثم لما صار وزير النمرود اختار الكفر للحرص في الدنيا وترك دين آبائه. روى البخاري عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ قال: «يلقى إبراهيم آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة فيقول إبراهيم ألم أقل لك لا تعصني؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون فأي خزي أخزى من أبي الأ بعد، فيقول الله: إني حرمت الجنة على الكافرين، ثم يقال: يا إبراهيم ما تحت رجليك؟ فينظر فإذا بذيخ متلطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار»(٢) والله أعلم قال: الرازي إنه كان عمًا لإبراهيم ولم يكن أبوه وقد سبقه إلى هذا القول جماعة من السلف، قال: الزرقاني في شرح المواهب إن دليل كون آزر عمًا لإبراهيم ما قد صرح به الشهاب الهيثمي بأن أهل الكتابين والتاريخ أجمعوا أن آزرعم إبراهيم كما قال: الرازي، وقال السيوطي: روينا بالأسانيد عن ابن عباس ومجاهد وابن جرير والسدي أنهم قالوا ليس آزر أباً لإبراهيم إنما هو إبراهيم بن تارخ، وقال السيوطي: وقفت على أثر في تفسير ابن المنذر صرح فيه بأنه عمه، وفي القاموس آزر اسم عم إبراهيم عليه السَّلام وأما أبوه فإنه تارخ بالخاء المهملة، وقيل: بالمعجمة أو هما واحد، ويؤيد القول بأنه لم يكن أبًا له عليه السَّلام ما ذكرنا في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَٰبِ ٱلْجَحِيمِ﴾(٣) أنه صح عن النبيّ ﷺ أنه قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا حتى بعثت من القرن الذي كنت فيه»(٤) رواه البخاري، وقد صنف السيوطي في إثبات إسلام آباء النبيّ ﷺ إلى آدم عليه السَّلام رسائل والله أعلم. لكن قال: محمد بن إسحاق: والضحاك والكلبي: إن آزر اسم أبي إبراهيم واسمه تارخ أيضًا مثل إسرائيل ويعقوب، وقال: مقاتل ابن حبان: آزر لقب لأبي إبراهيم واسمه تارخ، قال: سليمان التيمي هو سبٌ وعيب ومعناه في كلامهم المعوج، وقيل: معناه الشيخ الهرم بالفارسية وعلى هذا عدم انصرافه لأنه اسم أعجمي حمل على موازنه والأول أصح، وقال: سعيد ابن المسيب ومجاهد: آزر اسم صنم لقب به لأنه كان يعبده أو أطلق عليه بحذف المضاف يعني عبد آزر وعلى تقدير كونه اسم صنم منصوب

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٣٣.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ (٣٣٥٠).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١١٩.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: صفة النبي ﷺ (٣٥٥٧).

بفعل مضمر يفسره ما بعده أعني ﴿أَتَتَّخِذُ﴾ تقديره أتعبد آزر أتتخذه إلٰهًا فوضع المظهر موضع المضمر للدلالة على عدم انحصار عبادته في آزر، فقال: ﴿أَصْنَامًا ءَالِهَةً﴾ دون الله تعالىٰ ﴿إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ﴾ يعني أهل دينك ﴿فِي ضَلَٰلٖ﴾عن الحق ﴿مُّبِينٖ﴾ ظاهر الضلالة ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ يعني كما أريناه الحق على خلاف قرنه ﴿نُرِيٓ﴾ حكاية حال ماضية ﴿إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ﴾ كرهبوت وترقوت العز والسلطان كذا في القاموس مشتق من الملك زيدت الواو والتاء للمبالغة فهو أعظم الملك، قال: في الصحاح: الملكوت مختصة بملك الله تعالىٰ ﴿ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إضافة الملكوت إلى السمٰوات والأرض من قبيل إضافة المصدر إلى المفعول يعني سلطان الله السمٰوات، قال: مجاهد وسعيد بن جبير يعني آيات السمٰوات والأرض وذلك أنه أقيم على صخرة وكشف له عن السمٰوات والأرض حتى العرش وأسفل الأرضين ونظرًا إلى مكانه في الجنة وذلك قوله تعالىٰ ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِي ٱلدُّنْيَا﴾[1] يعني أريناه مكانه في الجنة، وروي عن سلمان ورفعه بعضهم عن علي رضي الله عنه لما أري إبراهيم ملكوت السمٰوات والأرض أبصر رجلًا على فاحشة فدعا عليه فهلك ثم أبصر آخر فدعا عليه فهلك ثم أبصر آخر فأراد أن يدعوا عليه، فقال: الرب عز وجل يا إبراهيم إنك رجل مستجاب الدعوة فلا تدعون على عبادي فإنما أنا من عبادي على ثلث خصال إما أن يتوب إليّ فأتوب عليه وإما أن أخرج عنه نسمة تعبدني وإما أن يبعث إليَّ فإن شئت عفوت عنه وإن شئت عاتبته، وفي رواية وإما أن يتولى فإن جهنم من ورائه، وقال: قتادة ملكوت السمٰوات الشمس والقمر والنجوم وملكوت الأرض الجبال والأشجار والبحار ﴿وَلِيَكُونَ﴾ معطوف على مقدر دل عليه السباق يعني يستدل وليكون ﴿مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ أو متعلق بفعلٍ محذوفٍ معطوف على نرى، يعني وفعلنا ذلك ليكون من الموقنين عيانًا كما كان على بصيرة إلهامًا من الله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا جَنَّ﴾ أي أظلم ﴿عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا﴾ قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر وابن ذكوان هذا وشبهه من لفظه إذا لم يأت بعد الياء ساكن بإمالة فتحته الراء والهمزة جميعًا ﴿كَوْكَبًا﴾ أي الزهرة أو المشتري ﴿قَالَ﴾ إلزامًا للكفار فإنهم كانوا يعبدون الأصنام والكواكب ويعظمونها ويرون أن الأمور كلها إليها، فأراد أن ينبههم على ضلالتهم ويرشدهم إلى الحق من طريق النظر والاستدلال فقال: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ في زعمكم أو بحذف همزة الاستفهام يعني هذا ربي أو قال: على سبيل الفرض فإن المستدل على فساد قوله يحكيه على ما يقوله الخصم ثم يرجع عليه بالإبطال، وأجرى بعضهم على ظاهره فقال: كان إبراهيم عليه السَّلام حينئذ

(١) سورة العنكبوت، الآية: ٢٧.

مسترشدًا طالبًا للتوحيد حتى وفقه الله تعالىٰ وآتاه رشده فلم يضره ذلك في حالة الاستدلال، قال: البغوي: وكان ذلك في حالة طفوليته قبل قيام الحجة عليه فلم يكن كفرًا، وقال: البيضاوي إنما قال: ذلك زمان مراهقته أو أول أوان بلوغه، وفي شرح خلاصة السير لمولانا أبي بكر أن استدلاله بالكواكب والقمر كان وهو ابن خمسة عشر شهرًا، والصحيح هو القول الأوّل إذ لا يجوز أن يكون لله رسول يأتي عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله موحد وبه عارف ومن كل معبود سواه بريء، وكيف يتوهم هذا على من عصمه الله وطهّره وآتاه رشده من قبل، قال: في الشفاء: قال الله تعالىٰ ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَآ إِبْرَٰهِيمَ رُشْدَهُۥ مِن قَبْلُ﴾[1] أي هديناه صغيرًا قاله مجاهد وغيره، وقال: ابن عطاء: اصطفاه قبل بدء خلقه، وقال: بعضهم لما ولد إبراهيم عليه السَّلام بعث الله إليه ملكًا يأمره عن الله تعالىٰ أن يعرفه بقلبه ويذكره بلسانه فقال: قد فعلت ولم يقل افعل فذلك رشده، وفي هذه الآية عطف قوله تعالىٰ ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾ وعلى تقدير كون هذا الكلام على طريقة الاستدلال الفاء للتفسير والتفصيل لقوله تعالىٰ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وعلى هذا التقدير لا بد أن يكون هذا الكلام أول ليلة رأى الكوكب من زمان عقله وشعوره بحيث لم ير قبل ذلك قط وأساسًا لهذا المفاد يذكرون قصة. وذلك أن إبراهيم عليه السَّلام ولد في زمن نمرود بن كنعان وكان نمرود أول من وضع التاج على رأسه ودعا الناس إلى عبادته، وكان له كهان ومنجمون فقالوا: له إنه يولد في بلدك هذه السنة غلام يغير دين أهل الأرض ويكون هلاكك وزوال ملكك على يديه، ويقال إنهم وجدوا ذلك في كتب الأنبياء عليهم السَّلام، وقال: السدي رأى نمرود في منامه كأن كوكبًا طلع فذهب بضوء الشمس والقمر حتى لم يبق لهما ضوء ففزع فزعًا شديدًا فدعا السحرة والكهنة فسألهم عن ذٰلك فقالوا: هو مولود يولد في ناحيتك هذه السنة فيكون هلاكك وأهل بيتك وزوال ملكك على يديه، قالوا فأمر بذبح كل غلام يولد في ناحيته تلك السنة وأمر بعزل الرجال عن النساء، وجعل على كل عشر رجلًا فإذا حاضت المرأة خلى بينها وبين زوجها لأنهم كانوا لا يجامعون في الحيض فإذا طهرت حال بينهما، فرجع آزر فوجد امرأته قد طهرت من الحيض فواقعها فحملت بإبراهيم عليه الصَّلاة والسَّلام قال محمد بن إسحاق: بعث نمرود إلى كل امرأة حبلى بقرينه فحبسها عنده إلا ما كان من أم إبراهيم عليه السَّلام لأنها كانت جارية حديثة السن لم يعرف الحبل في بطنها، وقال: السدي: خرج نمرود بالرجال إلى المعسكر ونحاهم عن النساء تخوفًا من ذلك المولود أن يكون فمكث بذلك ما شاء الله ثم بدت له

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٥١.

حاجة إلى المدينة فلم يأتمن عليها أحدًا من قومه إلا آزر فبعث إليه ودعاه وقال: إن لي حاجة أحب أن أوصيك بها ولا أبعثك إلا لثقتي بك فأقسمت عليك أن لا تدنوا من أهلك، فقال: آزر أنا أشحّ على ديني من ذلك فأوصاه بحاجته فدخل المدينة وقضى حاجته ثم قال: لو دخلت على أهلي فنظرت إليهم فلما نظر إلى أم إبراهيم عليه السَّلام لم يتمالك حتى واقعها فحملت بإبراهيم عليه السَّلام، وقال ابن عباس: لما حملت أم إبراهيم قال: الكهان لنمرود إن الغلام الذي قد أخبرناك به قد حملت أمه الليلة فأمر نمرود بقتل الغلمان فلما دنت ولادة أم إبراهيم وأخذها المخاض خرجت هاربة مخافة أن يطلع عليها فيقتل ولدها فوضعته في حلفاء فرجعت فأخبرت زوجها بأنها ولدت وأن الولد في موضع كذا، فانطلق أبوه فأخذه من ذلك المكان وحفر له سربًا عند نهر فواراه فيه وسد عليه بابه بصخرة مخافة السباع وكانت أمه تختلف إليه فترضعه. وقال: محمد بن إسحاق: لما وجدت أم إبراهيم الطلق خرجت ليلاً إلى مغارة كانت قريبًا منها، فولدت فيها إبراهيم فأصلحت من شأنه ما يصنع بالمولود ثم سدت عليه المغارة ورجعت إلىٰ بيتها ثم كانت تطالعه لتنظره ما فعل فتجده حيًا يمص إبهامه، قال: أبو روق قالت أم إبراهيم ذات يوم لأنظرن إلى أصابعه فوجدته يمص من أصبع ماء ومن أصبع لبنًا ومن أصبع عسلاً ومن أصبع تمرًا ومن أصبع سمنًا وقال محمد ابن إسحاق: كان آزر قد سأل أم إبراهيم عن حملها ما فعل، فقالت: قد ولدت غلامًا فمات فصدقها وسكت عنها وكان اليوم على إبراهيم في الشباب كالشهر والشهر كالسنة فلم يمكث إبراهيم في المغارة إلا خمسة عشر شهرًا حتى قال لأمه: أخرجيني فأخرجته عشاء فنظر فتفكر في خلق السمٰوات والأرض، وقال: إن الذي خلقني وأطعمني وسقاني لربي الذي مالي إلٰه غيره ثم نظر في السماء فرأى كوكبًا قال: هذا ربي ثم أتبعه بصره ينظر إليه حتى غاب فلما أفل قال: لا أحب الآفلين، ثم رأى القمر بازغًا قال: هذا ربي ثم أتبعه بصره حتى غاب ثم طلع الشمس هكذا إلىٰ آخره، ثم رجع إلى أبيه آزر وقد استقامت وجهته وعرف ربه وبرئ من دين قومه إلا أنه لم يبادهم بذلك فأخبره أنه ابنه وأخبرته أمه أنه ابنه وأخبرته بما كانت صنعت في شأنه فسر آزر بذلك وفرح فرحًا شديدًا، وقيل: إنه كان في السرب سبع سنين وقيل: ثلاث عشرة سنة وقيل: سبع عشرة سنة. قلت: وهذه القصة إن صحت فإلى هنالك لا تدل على كفر أبوي إبراهيم إلا تسمية أبي إبراهيم بآزر فإن كفر آزر ثابت بالكتاب والسنة، والظاهر أن تسمية أبي إبراهيم في هذه القصة بآزر وَهمٌ من بعض الرواة، لكن قال: بعضهم في القصة أنه لما شب إبراهيم عليه السَّلام وهو في السرب، قال: لأمه من ربي؟ قالت: أنا، قال: فمن ربك؟ قالت: أبوك،

قال: فمن رب أبي؟ قالت: نمرود، قال: فمن ربه؟ قالت: أسكت فسكت ثم رجعت إلىٰ زوجها فقالت: أرأيت الغلام الذي كنا نحدث أنه يغير دين أهل الأرض؟ فإنه ابنك، ثم أخبرته بما قال: فأتاه أبوه فقال: له إبراهيم: يا أبتاه من ربي؟ قال: أمك قال: فمن رب أمي؟ قال أنا، قال: فمن ربك؟ قال: نمرود، قال: فمن رب نمرود؟ فلطمه لطمة وقال له: أسكت، فلما جن عليه الليل دنا من باب السرب فنظر من خلال الصخرة فأبصر كوكبًا قال: هذا ربي، ويقال إنه قال: لأبويه أخرجاني فأخرجاه من السرب وانطلقا به حين غابت الشمس فنظر إبراهيم إلى الإبل والخيل والغنم فسأل أباه ما هذه فقال: إبل وخيل وغنم قال: ما لهذه بد من أن يكون لهاربّ وخالق، ثم نظر فإذا المشتري قد طلع ويقال الزهرة فكان تلك الليلة من آخر الشهر فتأخر طلوع القمر فيها فرأى الكوكب قبل القمر فذلك قوله عز وجل ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ وهذه القصة تدل على كفر أبوي إبراهيم عليه السَّلام لكن لا يدل على موتهما على الكفر وأيضًا هذه القصة مع اختلافها واضطرابها وعدم ثبوتها بسند صحيح لا يقوى معارضة ما صح عنه ﷺ أن آبائه كلهم من آدم عليه السَّلام إلى أبويه كانوا مؤمنين وأنه انتقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات ومن أرحام الطاهرات إلى أصلاب الطاهرين وعليه حمل قوله تعالىٰ ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾﴾(١) وإطلاق الأب على العم شائع لا سيما إذا رباه ولعل تارخ مات وترك إبراهيم في بطن أمه أو وليدًا رضيعًا ورباه عمه آزر والله أعلم،﴿فَلَمَّآ أَفَلَ﴾ يعني غاب الكوكب ﴿قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْأَفِلِينَ﴾ أي لا أحب عبادة المتغيرين عن حال إلى حال لأن التغير أمارة الحدوث إذ القديم لا يكون محلاً للحوادث والحدوث ينافي الألوهية ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ﴾ قرأ حمزة وأبو بكر هذا وشبهه إذا لقيت الياء ساكنًا منفصلاً بإمالة فتحة الراء فقط دون الهمزة، والباقون بفتحها هذا في حالة الوصل، وأما في حالة الوقف فالاختلاف كما مر في رأى كوكبًا وعن أبي بكر وأبي شعيب في روايته عنهما بإمالة الراء والهمزة جميعًا في الوصل أيضًا، وعن البزي نحوه ﴿بَازِغًا﴾ في بداية الطلوع ﴿قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾هذا القول في القمر والشمس بعد تمام الإستدلال بالكوكب ليس إلا لإلزام الخصم وإلا فالعاقل يكفيه الإشارة وإبراهيم عليه السلام مع كمال قوته النظرية لا يتصور أن يحتاج إلى استدلال آخر بعد تمام الاستدلال ﴿فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: ذلك شكراً لنعمة الهداية من الله تعالىٰ كما قال: رسول الله ﷺ: «لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا» وفيه إرشاد لقومه وتنبيه لهم على أن القمر أيضًا لتغير حاله لا يصلح للألوهية وأن

(١) سورة الشعراء، الآية: ٢١٩.

من اتخذه إلٰهًا فهو ضال وإنما احتج عليهم بالأقوال دون البزوغ مع أن كلاً منهما انتقال من حال إلى حال لأن الاحتجاج به أظهر لكونه انتقالاً إلى أخس الحالين وأدونهما ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي﴾ قيل: ذكر اسم الإشارة لتذكير الخبر وصيانية للرب عن شبهة التأنيث، وقيل: أراد به هذا الطالع أورد إلى المعنى وهو الضياء والنور، وعندي أن تأنيث الشمس إنما هو سماعي لفظي في لغة العرب لأن تصغيره شُميسة دون غيرها من اللغات، ولسان إبراهيم عليه السّلام لم يكن عربيًا فذكر إبراهيم اسم الإشارة بناء على لغته وحكاه الله سبحانه على ما قاله بلغة العرب ﴿هَٰذَآ أَكْبَرُ﴾ من الكواكب كبره استدلالاً وإظهاراً لشبهة الخصم ﴿فَلَمَّآ أَفَلَتْ﴾ غربت ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّي بَرِيٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ تبرأ من جميع الآلهة الباطلة فإنه لما تبين أن الكواكب والقمر والشمس مع كونها أجرامًا علوية عظيمة منيرة غير صالحة للألوهية لكونها محلاً لتغيرات محدثة محتاجة إلى محدث يحدثها ويخصصها بما يختص به فالأصنام وغيرها من الأجرام السفلية أولى أن لا تتخذ إلٰهًا، وهذا يعني مخاطبة القوم والتبري عما يعبدونه بعد تمام الحجة دليل واضح على أن هذا الكلام من إبراهيم عليه السّلام لم يكن إلا لإلزام الخصوم لا لطلب تحقيق لم يكن حاصلاً له، ولما تبرأ عن الآلهة الباطلة أرشدهم إلى وجود الإله الحق الذي دلت عليه الممكنات بأسرها فقال: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص بفتح الياء، والباقون بالإسكان ﴿لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ وما فيها ﴿ وَٱلْأَرْضَ﴾ وما فيها يعني الذي دلت على وجوده ووجود به هذه الموجودات التي لا تقتضي ذواتها وجوداتها المحتاجة إلى من يخرجها من العدم إلى الوجود ﴿حَنِيفًا﴾ حال من فاعل وجهت يعني مائلاً من الأديان كلها إلى الإسلام ﴿وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ بالله شيئًا من خلقه ﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾ في توحيد الله ونفي الشركاء عنه، يعني قاموا بالمجادلة لما عجزوا وبهتوا في مقابلة الإستدلال الصحيح وقالوا: احذر آلهتنا أن تمسك بسوء واحذر نمرود أن يقتلك أو يحرقك ﴿قَالَ﴾ إبراهيم ﴿أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي فِي ٱللَّهِ﴾ بعد تمام الإستدلال على وجوده وتوحيده ﴿وَقَدْ هَدَىٰنِ﴾ أثبت الياء في الوصل أبو عمرو وحذف الباقون، يعني هداني الله إلى الحق وإقامة الحجة مع كوني صغيرًا أميًا ﴿وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ﴾ تعالىٰ من الممكنات سواء كان من الفلكيات كالشمس والقمر والكواكب أو من العنصريات من ذوي العقول كنمرود أو من الجمادات كالأصنام فإن كلها مثلي في عدم الإقتدار على النفع والضرر إلا باقتدار الله تعالىٰ أو أعجز مني، روي أن إبراهيم لما خرج من السرب وصار بحال سقط عنه طمع الذباحين وضمه آزر إلى نفسه جعل آزر يصنع الأصنام ويعطيها إبراهيم ليبيعها فيذهب بها إبراهيم وينادي من يشتري ما يضره ولا ينفعه فلا

يشتريها أحد فإذا بات عليه ذهب بها إلى نهر فصوب فيه رأسه وقال: اشربي استهزاء بقومه ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّي شَيْـًٔا﴾ يعني لا يستطيع ما تشركون بالله إضراري في وقت من الأوقات إلا وقت أن يشاء ربي شيئًا من الأضرار ﴿وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ كأنه علة للإستثناء يعني لا يبعد أن يكون في علمه أن يصيبني مكروه من جهة بعض عباده بمشيئته وخلقه وإقداره على الكسب ﴿أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ﴾ فتميَّزوا بين العاجز على الإطلاق كالأصنام وبين العاجز في نفسه القادر بإقدار الله تعالىٰ ومشيئته وبين القهار المقتدر على الإطلاق ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ﴾ به، ولا يقدر أحد منهم على الإضرار من غير مشيئة الله ﴿وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ﴾ وهو حقيق أن يخاف منه كل الخوف فإنه هو القادر على الإطلاق الضار النافع ﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ أي بإشراكه ﴿عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا﴾ دليلًا نقليًا من الكتاب ولا عقليًا﴿فَأَيُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ﴾ من الموحدين بالله المعتقدين على ما اقتضاه العقل والنقل والمشركين به المعتقدين بما لا دليل عليه ﴿أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ﴾ من العذاب والمكاره في الدنيا والآخرة لم يقل أينا احترازاً عن تزكية النفس وإيماء بأن استحقاق الأمن غير مختص به بل يشتمل كل موحد ففيه ترغيب لهم في التوحيد ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ من يحق أن يخاف منه لا تخافوا إلا الله تعالىٰ كما أخاف دل على الجزاء ما سبق، أو المعنى إن كنتم ذا علم وبصيرة فأنصفوا في الجواب عن الاستفهام ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بالله ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟﴾ أي لم يخلطوا ﴿إِيمَٰنَهُم﴾ بالله تعالىٰ ﴿بِظُلْمٍ﴾ بشرك ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ﴾ من العذاب ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ إلى الحق وإلى الجنة، عن عبدالله بن مسعود قال: إنه لما نزلت هذه الآية شق ذلك على المسلمين فقالوا: يا رسول الله فأينا لا يظلم نفسه؟ فقال: «ذلك إنما هو الشرك ألم تسمعوا إلى ما قال: لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك، بالله إن الشرك لظلم عظيم»[١] متفق عليه، وهذه الآية استئناف من الله تعالىٰ أو من إبراهيم بالجواب عما استفهم عنه حين لم يسمع منهم جوابًا حقًا، وأخرج ابن أبي حاتم من طريق عبيد الله بن زحر عن بكر بن سوادة قال: حمل رجل من العدو على المسلمين فقتل رجلًا ثم حمل فقتل آخر ثم حمل فقتل آخر ثم قال: أينفعني الإسلام بعد هذا؟ فقال: رسول الله ﷺ: «نعم» فدخل فيهم ثم حمل على أصحابه فقتل رجلًا ثم آخر ثم قتل، قال: فيرون أن هذه الآية نزلت فيه ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ الآية .

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: دون ظلم (٣١) وأخرجه مسلم في كتاب، الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه (١٧٨).

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۚ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾﴾.

﴿وَتِلْكَ﴾ إشارة إلى ما مر من قوله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ﴾ إلى قوله تعالىٰ ﴿وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ وهذا أصرح دليلاً على أن ما مر من مقال إبراهيم إنما كان احتجاجًا على قومه لا تفكرًا واستدلالاً لنفسه كيف والنفوس القدسية لا يحتاجون إلى تجشم الاستدلال، وقيل: أراد به الاحتجاج الذي حاج نمرود على ما سبق في سورة البقرة وهذا بعيد جدًا ﴿حُجَّتُنَآ﴾ خبر لاسم الإشارة أو صفة له أو بدل منه ﴿ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أرشدناه إليها، الجملة خبر أو خبر بعد خبر أو معترضة ﴿عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾ يعني على من بعث إليهم كنمرود وأتباعه، متعلق بحجتنا إن جعل خبر أو صفة وبمحذوف إن جعل بدلاً يعني آتيناها إبراهيم حجته على قومه ﴿نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ﴾ قرأ الكوفيون ههنا وفي سورة يوسف درجات بالتنوين على أنه تميز من النسبة، أو مفعول مطلق يعني نرفع من نشاء درجات في العلم والحكمة، والباقون بالإضافة أي نرفع درجاتهم ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ في رفعه وخفضه ﴿عَلِيمٌ﴾بحال من يرفعه واستعداده ﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ﴾ ابنا ﴿وَيَعْقُوبَ﴾ ابن ابن ﴿كُلًّا﴾ أي كل واحد منهما ﴿هَدَيْنَا﴾ انتصب كلاً بهدينا ﴿وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ﴾ إبراهيم، عد هُدَاه نعمة على إبراهيم من حيث أنه أبوه، وفيه دليل على أن شرف الوالد يتعدى إلى الولد وبالعكس قلت فمن المحال أن يكون بعض آباء النبيّ ﷺ مع كونه محبوبًا لله كافرًا ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ﴾ قيل: الضمير راجع إلى إبراهيم لأن الكلام فيه، وقيل: لنوح لأنه أقرب ولأن يونس ولوطًا ليسا من ذرية إبراهيم، والثاني أظهر فلو كان لإبراهيم إختص البيان في المعدودين في تلك الآية والتي بعدها والمذكورون في الآية الثالثة معطوفون على نوحًا ﴿دَاوُۥدَ﴾ بن اليشا ﴿وَهَٰرُونَ﴾ بن داود ﴿وَأَيُّوبَ﴾ بن أموص بن رازخ بن روم ابن عيص

بن إسحاق: بن إبراهيم ﴿وَيُوسُفَ﴾ بن يعقوب بن إسحاق: ﴿وَمُوسَىٰ وَهَـٰرُونَ﴾ أخوه أكبر منه بسنة ابني عمران بن يصهر بن قاهت بن لاوى بن يعقوب ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ منصوب على المصدرية بما بعده، أي جزاء مثل جزاء إبراهيم على إحسانه يرفع درجاته ودرجات أبنائه ﴿نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ «الإحسان أن تعبد ربك كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»[1] متفق عليه من حديث عمر مرفوعًا في قصة سؤال جبرئيل ﴿وَزَكَرِيَّا﴾ بن آذن ﴿وَيَحْيَىٰ﴾ بن زكريا ﴿وَعِيسَىٰ﴾ بن مريم بنت عمران ﴿وَإِلْيَاسَ﴾ بن متّى ابن فخاص بن عيزار بن هارون عليه السَّلام، وقال: ابن مسعود هو إدريس وله اسمان مثل يعقوب وإسرائيل، وسياق الآية يأبى عنه فإن إدريس ليس من ذرية نوح بل هو جد أبي نوح فإن نوحًا ابن لامك بن مُتَوَشْلَخ بن خَنوخ بن إدريس وهو أول بني آدم أعطي النبوة وخط بالقلم ﴿كُلٌّ﴾ أي كل واحد منهما كائن ﴿مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾ أي المعصومين عن الصغائر والكبائر، فإن من أتى بما نهى الله عنه أو ترك ما أمر به فهو فاسد وإن قل فساده بالنسبة إلىٰ غيره، وإطلاق الصالح على غير المعصوم إضافي غير حقيقي، لكن إطلاقه على من أتى بمعصية ثم تاب عنه واستغفر صحيح بالحقيقة فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له لكن الكامل في الصلاح هو المعصوم والله أعلم.

﴿وَإِسْمَـٰعِيلَ﴾ بن إبراهيم جد النبيّ ﷺ ﴿وَٱلْيَسَعَ﴾ بن أخطوب بن العجحور، قرأ حمزة والكسائي واليسع هنا بلام مشددة وإسكان الياء والباقون بلام ساكنة مخففة وفتح الياء وعلى القراءتين علم أعجمي، أدخل عليه اللام كما أدخل على اليزيد في قوله رأيت الوليد بن اليزيد مباركًا شديدًا بإعياء الخلافة كاهله ﴿وَيُونُسَ﴾ بن متى ﴿وَيُونُسَ﴾ ابن هاران ابن أخي إبراهيم عليه وعليهم الصلاة والسلام ﴿وَكُلًّا﴾ أي كل واحد منهم، منصوب بما بعده ﴿فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ أي عالمي زمانهم، فيه دليل على فضلهم على من عداهم في ذلك الزمان من الملائكة وغيرهم من الخلائق ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّـٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ﴾ عطف على كُلًّا، يعني فضلنا كلًا منهم وبعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم أو على نوحًا يعني هدينا هؤلاء وبعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم فإن منهم من لم يكن نبيًا ولا مهديًا ﴿وَٱجْتَبَيْنَـٰهُمْ﴾ أي اخترناهم، عطف على فضلنا أو هدينا ﴿وَهَدَيْنَـٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ تكرير لبيان ما هدوا إليه ﴿ذَٰلِكَ﴾ التوحيد الذي دانوا به ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة (٥٠).

دليل على أنه متفضل بالهداية ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا﴾ يعني هؤلاء الأنبياء فرضًا مع فضلهم وعلو شأنهم ﴿لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ فضلاً عن غيرهم ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾، أي الجنس الكتب المنزلة والإتيان أعم من الإنزال عليه أو أمره بتبليغه ﴿وَالْحُكْمَ﴾ أي الحكمة والفقه أو فصل الخصومات على مقتضى الحق أو كونهم حاكمين مطاعين ﴿وَالنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا﴾ أي بهذه الثلاثة ﴿هَٰؤُلَاءِ﴾ أي كفار مكة ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ يعني وفقنا بالإيمان بها وبمراعاة حقوقها ﴿قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ يعني الأنصار وأهل المدينة قاله ابن عباس ومجاهد، والظاهر عمومه لجميع الصحابة ولمن تبعهم من أهل الفرس وغيرهم، وقال: أبو رجا العطاردي: أن يكفر بها أهل الأرض فقد وكلنا بها أهل السماء وهم الملائكة ﴿أُولَٰئِكَ﴾ المذكورون من الأنبياء مبتدأ خبره ﴿الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ يعني هداهم الله إلى التوحيد وأصول الدين وإلى الإتيان بما أمر الله به والانتهاء عما نهى الله عنه ﴿فَبِهُدَاهُمُ﴾ أي بطريقتهم ﴿اقْتَدِهْ﴾ الظرف للحصر يعني لا تقتد إلا بهداهم، فيه تعريض على المشركين في اقتدائهم بآبائهم الضالين، والمراد بالاقتداء بطريقتهم الأخذ بها لا تقليدهم فإن التقليد ليس من شأن أهل الإجتهاد من الأمة فكيف يليق بالأنبياء لا سيما بسيدهم يعني اسلك على طريق الهداية واتباع الشرع المؤيد بالعقل كما سلكوا ففيه تنبيه على أن طريقهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي، قال: البيضاوي المراد بهداهم ما توافقوا عليه من التوحيد وأصول الدين دون الفروع المختلف فيها فإنها ليست مضافة إلى الكل ولا يمكن التأسي بهم جميعًا فليس فيه دليل على أنه ﷺ كان متعبدًا بشرائع من قبلنا، قلت: كلهم كانوا مأمورين في الفروع بامتثال أمر نزل من الله تعالىٰ ما لم ينزل نسخه فيحصل التأسي بجميعهم في الفروع أيضًا بإتيان ما ثبت نزوله من الله تعالىٰ بالوحي المتلو أو غير المتلو ولم يثبت نسخه فيجب التعبد بشرائع من قبلنا والله أعلم والهاء في اقتده هاء سكت ولذا حذفه حمزة والكسائي ويعقوب وصلاً وأثبتها الباقون في الحالين تبعًا للخط وقرأ ابن عامر بكسر الهاء وابن ذكوان عنه بالإشباع وهشام عنه بالكسر بلا صلة تشبيهًا بهاء الضمير أو هي ضمير راجع إلى المصدر يعني اقتد الاقتداء ﴿قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ أي على التبليغ أو القرآن ﴿أَجْرًا﴾ من جهتكم كما لم يسأل من قبلي من النبيين وهذا مما أمر بالاقتداء بهم فيه، وفيه دليل على أن أخذ الأجر على تعليم القرآن والفقه ورواية الحديث لا يجوز ﴿إِنْ هُوَ﴾ أي التبليغ أو القرآن ﴿إِلَّا ذِكْرَىٰ﴾ تذكير أو عظة ﴿لِلْعَالَمِينَ﴾ للإنس والجن. أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير مرسلاً قال: جاء رجل من اليهود يقال له مالك ابن يخاصم النبيّ ﷺ فقال: له النبيّ ﷺ: «أنشدك بالذي أنزل التوراة على موسى هل

تجد في التوراة أن الله يبغض الحبر السمين؟ وكان سمينًا فغضب فقال: والله ما أنزل الله على بشر من شيء، فقال: له أصحابه: ويحك ولا على موسى» فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ الآية، وأخرج ابن جرير نحوه عن عكرمة، قال البغوي: لأجل هذه المقالة نزع يهود مالكًا عن الجرية وجعلوا مكانه ابن الأشرف، قال السدي: نزلت هذه الآية في فخاص بن عازوراء وهو قائل هذه المقالة وقد تقدم الحديث في سورة النساء، وأخرج ابن جرير من طريق أبي طلحة عن ابن عباس قال: قالت اليهود يا محمد أنزل الله عليك كتابًا، قال: نعم، قالوا: والله ما أنزل الله من السماء كتابًا فأنزل الله تعالىٰ.

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍۗ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًاۖ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْۖ قُلِ ٱللَّهُۖ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَاۚ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾.

﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ﴾ أي ما عرفوه حق معرفته في الرحمة والإنعام على العباد ﴿إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍۗ﴾ حين أنكروا بعثة الرسل وذلك أعظم رحمة، وحق قدره منصوب على المصدرية ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ التوراة ﴿ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا﴾ حال من الكتاب أو من الضمير في به ﴿وَهُدًى لِّلنَّاسِۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ﴾ تكتبون عنه دفاتر وكتبًا مقطعة ﴿تُبْدُونَهَا﴾ أي ما تحبون منها ﴿وَتُخْفُونَ كَثِيرًاۖ﴾ كنعت محمد ﷺ وعيسى عليه السلام وآية الرجم وغير ذلك، وفيه توبيخهم وذمهم على ما فعلوا بالتوراة باتباع شهواتهم، قرأ ابن كثير وأبو عمرو يجعلونه يبدونها يخفون الثلثة بالياء على الغيبة حملاً على ما قدروا وقالوا، والباقون بالتاء على الخطاب لقوله تعالىٰ ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ﴾ ﴿وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْۖ﴾ قال: الأكثرون: هذا خطاب لليهود، يعني علمتم

أيها اليهود على لسان محمد ﷺ زيادة على ما في التوراة أو بيانًا لما أشكل عليكم وعلى آبائكم من عبادة التوراة نظيره قوله تعالىٰ ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۝٧٦﴾[1] قال الحسن: جعل لهم علم ما جاء به محمد ﷺ فضيعوه، وقال: مجاهد هذا خطاب للمسلمين يذكرهم النعمة فيما علموا ببعثة النبيّ ﷺ وكانوا أميين ﴿قُلِ ٱللَّهُ﴾ أي أنزله الله أو الله أنزله هذا متصل بقوله تعالىٰ ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ﴾ أمر الله تعالىٰ نبيه ﷺ بالجواب لما بهتوا عن الجواب إشعارًا بأن الجواب متعين لا يمكن غيره ﴿ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ﴾ أي في أباطيلهم ﴿يَلْعَبُونَ﴾ حال من مفعول ذر، والظرف متعلق بذرهم أو يلعبون أو حال من فاعل يلعبون، وجاز أن يكون يلعبون حالاً من ضمير في خوضهم والظرف متصل بالأول ﴿وَهَٰذَا﴾ القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ أي كثير الفائدة والنفع ﴿مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ من التوراة وغيرها ﴿وَلِتُنذِرَ﴾ عطف على ما دل عليه مبارك يعني لتنتفع به ولتنذر، وقرأ أبو بكر عن عاصم لينذر بالياء على الغيبة والضمير راجع إلى الكتاب ﴿أُمَّ ٱلْقُرَىٰ﴾ يعني مكة سميت بها لأن الأرض دحيت من تحتها فهي كالأصل لجميع الأرض أو لأنها قبلة أهل القرى وموضع حجهم ومرجع لأهل جميع الأرض، والمضاف محذوف يعني لتنذر أهل أم القرى ﴿وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ إلى الشرق والغرب وأطراف الأرض ﴿وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾ فإن من آمن بالآخرة خاف العاقبة ولا يزال الخوف يحمله على النظر والتفكر حتى يؤمن بالنبيّ والكتاب والضمير يحتملهما ويحافظ على الطاعات، وخص الصلاة بالذكر لأنها عماد الدين، وفي الآية تعريض على اليهود أنهم لم يؤمنوا بالقرآن ومحمد ﷺ لأجل أنهم لم يؤمنوا بالآخرة وبما جاء به موسى عليه السّلام للتلازم بين الإيمان بالتوراة والقرآن والقيامة ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ أي اختلق، والفرية بالكسر الكذب ﴿عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ منصوب على المصدرية، مثل مالك بن الضيف القائل بأنه ما أنزل الله على بشر من شيء ومثل عمرو بن لُحَيّ وأتباعه القائلين بأن الله حرم السوائب والحوامي وبأن أنعامًا حرمت ظهورها وبأن ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء ﴿أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ﴾ قال: البغوي: قال قتادة: نزلت في مسيلمة الكذاب وكان يسجع ويتكهن وادعى النبوة وزعم أنه أوحي إليه وكذا أخرج ابن جرير عن عكرمة وكان قد أرسل إلىٰ رسول الله ﷺ رسولين فقال: النبيّ ﷺ أتشهدان أن مسيلمة نبي؟ قالا نعم، فقال: النبيّ ﷺ: «لولا أن الرسل لا تقتل لضربتُ أعناقكما» والبغوي بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله

(١) سورة النمل، الآية: ٧٦.

ﷺ: «بينا أنا نائم إذ أتيت مفاتيح خزائن الأرض فوضع في يدي سواران من ذهب فكبرا عليّ فأهماني فأوحى إلي أن انفخهما فنفختهما فذهبا فأوّلتهما الكذابين هما صاحب صنعاء وصاحب يمامة» أراد بصاحب صنعاء الأسود العنسي وبصاحب يمامة مسيلمة الكذاب ﴿وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾، قال البغوي: نزلت في عبدالله بن أبي سرح وكان قد أسلم وكان يكتب للنبيّ ﷺ وكان إذا أملى سميعًا بصيرًا كتب عليمًا حكيمًا وإذا قال: عليمًا حكيمًا كتب غفورًا رحيمًا فلما نزلت ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾﴾ أملاها رسول الله ﷺ فعجب عبدالله من تفصيل خلق الإنسان فقال: تبارك الله أحسن الخالقين، فقال: النبيّ ﷺ: اكتبها فهكذا أنزلت فشك عبدالله وقال: إن كان محمد صادقًا أوحي إلي كما أوحي إليه وإن كان كاذبًا فقد قلت مثل ما قال: فارتد عن الإسلام ولحق بالمشركين، وكذا أخرج ابن جرير عن عكرمة والسدي قصة تبارك الآية، ذكر البغوي: ثم رجع عبدالله إلى الإسلام قبل فتح مكة إذ نزل النبيّ ﷺ بمر الظهران، وقال: الحافظ فتح الدين ابن سيد الناس في سيرته تشفع ابن أبي سرح عثمان رضي الله عنه فقبله النبيّ ﷺ بعد تلوم وحسن إسلامه بعد ذلك حتى لم ينقم عليه فيه شيئًا ومات ساجدًا، قال: ابن عباس قوله تعالىٰ ﴿سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾ يريد المستهزئين وهو جواب لقولهم ﴿لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ﴾، قلت: يعني النضر بن الحارث كان يقول والطاحنات طحنًا والعاجنات عجنًا والخابزات خبزًا كأنه يعارض قوله تعالىٰ ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرْقًا ﴿١﴾﴾ الآيات ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ﴾ يا محمد، والمفعول محذوف أي الظالمين يدل عليه ﴿إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ مبتدأ واللام إما للعهد يعني الذين نزلت فيهم الآية من اليهود والمتنبية والمستهزئين أو للجنس ويدخل فيه هؤلاء، وجواب لو محذوف يعني لرأيت أمرًا عظيمًا فزيعًا ﴿فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ﴾ خبر المبتدأ أي شدائده، في القاموس غمرة الشيء شدته وأصله التغطية، يقال غمره الماء واغتمره أي غطاه ثم وضعت في موضع الشدائد والمكاره، وفي الصحاح أصل الغمر إزالة أثر الشيء ومنه يقال للماء الكثير، وعلى هذا إضافة الغمرة إلى الموت بيانية سميت شدة الموت غمرة لإزالته أثر الحياة ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ﴾ الجملة حال من الضمير المستتر في الظرف والعائد محذوف يعني باسطوا أيديهم لقبض أرواحهم كالمتقاضى الغلظ أو لتعذيبهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ﴾[1] ﴿أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ﴾ خبر للملائكة بعد خبر يعني قائلون لهم يعني للظالمين تغليظًا وتعنيفًا أخرجوا أنفسكم إلينا من أجسادكم أو أخرجوها من العذاب وخلصوها من أيدينا ﴿ٱلْيَوْمَ﴾ المراد بن الزمان الممتد

(١) سورة الأنفال، الآية: ٥٠.

من وقت الأمانة إلى ما لا نهاية له ﴿تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ يعني عذابًا متضمنًا لشدة وإهانة وإضافته إلى الهون لتمكنه فيه ولمقابلة الهوان فيه ﴿بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ﴾ إفتراء ﴿غَيْرَ الْحَقِّ﴾ كإدعاء الولد والشريك وادعاء النبوة والوحي كاذبًا منصوب من تقولون على المصدرية أو المفعولية ﴿وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ﴾ المنزلة في القرآن أو دلائل التوحيد ﴿تَسْتَكْبِرُونَ﴾ فلا تتأملون فيها ولا تؤمنون، أخرج ابن جرير وغيره عن عكرمة قال: قال النضر بن الحارث: سوف تشفع لنا إلى الله اللات والعزى فنزلت ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا﴾ بعد الموت ويوم القيامة للحساب والجزاء ﴿فُرَادَىٰ﴾ حال من فاعل جئتمونا أي منفردين عن الأموال والأولاد والأعوان والأحباب وسائر ما آثرتموه من الدنيا أو من الأوثان التي زعمتموها شفعاء لكم، وهو جمع فرد والألف للتأنيث ككسالى هذا خبر من الله تعالىٰ بقول للكفار على لسان الملائكة يوم موتهم أو يوم القيامة، والسياق يقتضي يوم الموت لعطفه على قوله اليوم تجزون ﴿كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ بدل من فرادى أي جئتمونا على الهيئة التي ولدتم عليها في الانفراد، أو حال مرادف لفرادى أو من الضمير في فرادى أي مشبهين ابتداء خلقكم عراة حفاة غرلاً بهما، أو صفة مصدر أي جئتمونا مجيئًا كخلقنا لكم ﴿وَتَرَكْتُم﴾ في الدنيا ﴿مَّا خَوَّلْنَاكُمْ﴾، ما أعطيناكم من الأموال والأولاد والخدم والحشم ﴿خَوَّلْنَاكُمْ ظُهُورِكُمْ﴾ ولم تحتملوا نقيرًا، وجاز أن يكون المعنى جئتمونا خاسرين بلا كسب كمال كما خلقناكم أول مرة وضيعتم رأس مالكم أي أعماركم وتركتم في الدنيا ما أعطيناكم من الأموال وغيرها ما قدمتم منها شيئًا للآخرة ﴿وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ﴾ الله سبحانه في ربوبيتكم وإستحقاق العبادة يعني الأوثان ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص والكسائي بنصب بينكم على إضمار الفاعل لدلالة ما قبله عليه أو أقيم بينكم مقام موصوفه، وأصله لقد تقطع ما بينكم من الوصل، أو يقال فاعله ضمير راجع إلى المصدر أي تقطع التقطع بينكم، أو يقال: الفاعل بينكم مجازًا في الإسناد وترك منصوبًا للزوم ظرفيته، والباقون بالرفع على إسناد الفعل إلى الظرف مجازًا والمعنى لقد تقطع التقطع بينكم، أو يقال: بينكم بمعنى وصلكم يعني تقطع وصلكم وتشتت جمعكم وبين مصدر من الأضداد يستعمل للوصل والفصل اسمًا وظرفًا كذا في القاموس ﴿وَضَلَّ عَنكُم﴾ أي ضاع وبطل ﴿مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ أنها شفعائكم وأن لا بعث ولا جزاء.

﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ۚ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ (٩٥) فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ

ٱلْعَلِيمِ (٩٦) وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ
لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٩٧) وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ
لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ (٩٨) وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا
مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ
وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ
لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (٩٩) وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ
وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ (١٠٠) بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ
وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ (١٠١)﴾.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾ قال: الحسن وقتادة والسدي معناه شق الحبة عن السنبلة والنواة عن النخلة فيخرجها منها، وقال: الزجاج يشق الحبة اليابسة والنواة اليابسة فيخرج منها ورقًا أخضر، وقال: مجاهد المراد انشقاق الذي بين الحنطة والنواة، وقال: الضحاك فالق الحب والنوى يعني خالقهما، والحب جمع الحبة وهي اسم لجميع البذور المأكولة من البر والشعير والذرة والأرز ونحوها والنوى جمع النواة وهي كل ما لا يؤكل من البذور كنواة التمر والمشمش والخوخ والرمان ﴿يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ يعني ما ينمو من الحيوان والنبات مما لا ينمو كالنطفة والحبة والنواة هذه الجملة وقع موقع البيان لما سبق ولذا لم يعطف ﴿وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾ يعني ما لا ينمو أو يتفتت مما ينمو معطوف على فالق الحب ولذلك ذكره بلفظ اسم الفاعل ﴿ذَٰلِكُمُ﴾ المحيي والمميت ﴿ٱللَّهُ﴾ يعني هو المستحق للعبادة دون من لا يقدر على شيء بل ينفعل ما يفعل به ﴿فَأَنَّىٰ﴾ أين ﴿تُؤْفَكُونَ﴾ تصرفون عنه إلى غيره ﴿فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ﴾ هو مصدر أصبح إذا دخل في الصبح سمى به الصبح تسمية المحل باسم الحال، يعني شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل أو عن بياض النهار أو شاق ظلمة الإصباح وهو الغبش الذي يليه ﴿وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ﴾ كذا قرأ الكوفيون على صيغة الماضي ونصب الليل على المفعولية معطوف على معنى فالق فإن معناه فلق الإصباح، وقرأ الباقون جاعل على وزن فاعل مضافًا إلى الليل ﴿سَكَنًا﴾ يسكن فيه الإنسان وأكثر الحيوانات للاستراحة عن كد المعيشة إلى نوم الغفلة أو عن وحشة الخلق إلى الأنس بالحق منصوب بفعل دل عليه اسم الفاعل على قراءة غير أهل الكوفة لأن اسم الفاعل بمعنى الماضي كما يدل عليه قراءة جعل لا يعمل ﴿والشمس والقمر﴾ على قراءة أهل الكوفة معطوفان على الليل وعلى قراءة غيرهم منصوبان بجعل مقدر يعني جعل الشمس والقمر

﴿حُسْبَانًا﴾ مصدر حسب بالفتح بمعنى الحساب كما أن الحسبان بالكسر مصدر حسب بالكسر وقيل: جمع حساب كشهاب وشهبان يعني جعلهما علمين لحساب الأوقات يعلم بسيرهما ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي جعلهما حسبانًا ﴿تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ﴾ الذي قهرهما وسخرهما ﴿ٱلْعَلِيمِ﴾ بتدبيرهما والأنفع من التداوير الممكنة لهما ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ﴾ أي خلق ﴿لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ﴾ الليل في ﴿ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾ وإضافتها إليهما للملابسة، أو المراد بالظلمات مشتبهات الطرق سميت ظلمات على الاستعارة ﴿قَدْ فَصَّلْنَا﴾ بيّنا ﴿ٱلْءَايَٰتِ﴾ الدالة على توحيد الصانع المبدع الحكيم ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فإنهم هم المنتفعون به ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم﴾ أي ابتدأ خلقكم ﴿مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ آدم عليه السَّلام ﴿فَمُسْتَقَرٌّ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بكسر القاف على أنه اسم فاعل يعني فمنكم مستقر والباقون بالفتح على أنه اسم مفعول أو مصدر ميمي أو ظرف يعني فمنكم مستقر أو فلكم استقرار أو موضع استقرار ﴿وَمُسْتَوْدَعٌ﴾ بفتح الدال بلا خلاف لجواز نسبة الاستقرار دون الاستيداع، يعني لكم استيداع أو موضع استيداع أو منكم مستودع، قال: ابن مسعود المستقر في الرحم إلى أن يولد قال: الله تعالىٰ ﴿وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾(١) والمستودع في القبر إلى أن يبعث، وقال: سعيد ابن جبير مستقر في الرحم ومستودع في صلب الأب، وعن أبيّ بعكس هذا، وقال: مجاهد مستقر في الأرض قال: الله تعالىٰ ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾(٢) والمستودع في القبر، وقال: الحسن المستقر في القبر والمستودع في الدنيا وعندي المستقر الجنة أو النار والمستودع ما عدا ذلك من الأصلاب والأرحام والدنيا والقبر ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾ ذكر مع النجوم يعلمون لأن أمرها ظاهر ومع ذكر تخليق بني آدم واستيداعهم واستقرارهم يفقهون لأن هذه الأمور دقيق يحتاج إلى تفقه وتدبر ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ أي السحاب ومنه إلى الأرض، ﴿مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ﴾ أي بالماء ﴿نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾ نبت كل صنف من الحبوب والنواة سبحان الله أنبت أنواعًا مختلفة تسقى بماء واحد وفضل بعضها على بعض في الأكل ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ﴾ أي من النبات أو من الماء ﴿خَضِرًا﴾ شيئًا أخضر وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من البذر ﴿نُّخْرِجُ مِنْهُ﴾ من الخضر ﴿حَبًّا مُّتَرَاكِبًا﴾، وهي السنبلة المتراكب حباتها ﴿وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا﴾ بدل للأول وهو خبر المبتدأ ﴿قِنْوَانٌ﴾ جمع قنو وهو العذق ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريبة من المتناول أو قريبة بعضها من بعض، اقتصر على ذكرها من مقابلها إما لدلالتها عليه كما في قوله تعالىٰ ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾(٣) يعني

(١) سورة الحج، الآية: ٥. (٢) سورة البقرة، الآية: ٣٦.
(٣) سورة النحل، الآية: ٨١.

والبرد وإما لأن قربها من المتناول أو كثرتها وقرب بعضها ببعض أعظم نعمة وأوجب للشكر، وجاز أن يكون التقدير وأخرجنا من النخل نخلًا من طلعها قنوان دانية ﴿وَجَنَّٰتٖ مِّنۡ أَعۡنَابٖ﴾ عطف على نبات كل شيء يعني أخرجنا منه جنات، قرأ الأعمش عن الأعشى عن عاصم جنات بالرفع عطفًا على قنوان ﴿وَٱلزَّيۡتُونَ وَٱلرُّمَّانَ﴾ عطف على نبات يعني أخرجنا منه شجر الزيتون والرمان أو نصب على الاختصاص لغير هذين الصنفين عندهم ﴿مُشۡتَبِهٗا وَغَيۡرَ مُتَشَٰبِهٍۗ﴾ حال من الرمان أو من الجميع يعني حال كون بعضها مشتبهًا ببعض آخر وبعضها غير متشابه في الهيئة والقدر واللون والطعم، ﴿ٱنظُرُوٓاْ﴾ أيها الناس بنظر الاعتبار ﴿إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ﴾ قرأ حمزة والكسائي في الموضعين هٰهنا، وفي يٰس بضم الثاء والميم على أنه جمع ثمار أو ثمرة، والباقون بفتحتين على أنه اسم جنس كثمرة وتمر وكلمة وكلم ﴿إِذَآ أَثۡمَرَ﴾ إذا أخرج ثمره كيف يخرج لا يكاد ينتفع به و﴿وَيَنۡعِهِۦٓۚ﴾إلى ينعه حال نضجه كيف يعود ضخيمًا لذيذًا فهو مصدر، وقيل: هو جمع يانع كتاجر وتجر ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكُمۡ﴾ المذكورات ﴿لَأٓيَٰتٖ﴾ على توحيد قادر حكيم لا يكون له ضد يعانده ولا نِدٌّ يعارضه ﴿لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ فإنهم هم المستدلون بها، وذكر هذه الآيات يستوجب التوبيخ على المشركين، فقال: ﴿وَجَعَلُواْ﴾ يعني كفار مكة مع قيام أدلة التوحيد ﴿لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلۡجِنَّ﴾ يعني الملائكة عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله سماهم جنًا لاجتنانهم وتحقيرهم عن درجة الربوبية أو المراد بالجن الشياطين لأنهم أطاعوهم وعبدوا غير الله من الأوثان وغيرها بتسويلهم، أو لأجل حلول الشياطين في الأوثان أحيانًا أو لأجل قولهم الله خالق الخير والشيطان خالق الشر، ومفعولا جعلوا لله وشركاء والجن بدل من شركاء أو شركاء والجن ولله متعلق بشركاء أو حال منه ﴿وَخَلَقَهُمۡۖ﴾ حال من الله تعالىٰ بتقدير قد أو منه ومن الجن معًا على أن يكون الضمير المنصوب راجعًا إلى الجن، يعني وقد علموا أن الله تعالىٰ خلق الإنس والجن وكل شيء وأن الجن لا يخلق شيئًا ﴿وَخَرَقُواْ﴾ قرأ نافع بتشديد الراء للتكثير والمعنى اختلقوا وافتروا ﴿لَهُۥ بَنِينَ﴾ قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ﴿وَبَنَٰتِۭ﴾ قالت العرب الملائكة بنات الله ﴿بِغَيۡرِ عِلۡمٖۚ﴾ من غير أن يعلموا صدق ما قالوا بدليل عقلي أو نقلي وهو في موضع الحال من فاعل خرقوا أو المصدر أي خرقًا بغير علم ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ﴾ إضافة الصفة المشبهة إلى فاعلها يعني بديع سمٰوٰته وأرضه ليس لها نظير، وقيل: معناه المبدع يعني خالقها بلا سبق مثال، خبر مبتدأ محذوف يعني هو أو مبتدأ خبره ﴿أَنَّىٰ﴾ من أين أو كيف ﴿يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٞ وَلَمۡ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٞۖ﴾ يكون منها الولد ﴿وخلق كل شيء وهو بكل شيء عليم﴾ في الآية استدلال

على نفي الولد بوجوه: الأول أن من مبدعاته السمٰوات والأرض وهي مع أنها من جنس ما يوصف بالولد مستغن عنه لطول بقائها فالله سبحانه أولى به، الثاني أنه خالق الأجسام العظيمة وخالق الأجسام لا يكون جسماً والولادة من خواص الأجسام، والثالث: أن الولد ينشأ من ذكر وأنثى متجانسين والله تعالىٰ منزه عن المجانسة، الرابع: أن الولد كفو للوالد ونظيره وليس له كفوًا أحد لأن كل ما عداه مخلوقه فلا يكافيه شيء ولأنه عالم بكل شيء ولا كذلك غيره بالإجماع إلا بتعليمه.

﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾﴾.

﴿ذَٰلِكُمُ﴾ أي الموصوف بما سبق من الصفات مبتدأ ﴿ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ أخبار مترادفة ويجوز أن يكون البعض خبرًا والبعض بدلاً أو صفة ﴿فَٱعْبُدُوهُ﴾ الفاء للسببية يعني من استجمع تلك الصفات فهو الحقيق بالعبادة دون غيره من خلقه ﴿وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾ بالحفظ له والتدبير فيه يعني هو متولٍ لأموركم رقيب على أموالكم فكلوا إليه الأمور وتوسلوا إليه بالعبادة ينجح ما ربكم ويجازي على حسناتكم ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾ أخرج ابن أبي حاتم وغيره بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله ﷺ قال: «لو أن الجن والإنس والشياطين والملائكة منذ خلقوا إلى أن فنواصفًا واحدًا ما أحاطوا بالله أبدًا» استدل المعتزلة بهذه الآية على امتناع الرؤية، وأجمع أهل السنة على نفي الروية في الدنيا وإثباتها في الآخرة للمؤمنين في الجنة والإستدلال بها على الامتناع باطل بوجوه: أحدها أن صيغة المضارع إما للحال ويستعمل في الاستقبال

مجازًا وهي مشترك في المعنيين والحال مراد في الآية إجماعًا إذ لا قائل برؤية الله تعالىٰ في الدنيا فلا يجوز إرادة الاستقبال وإلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز أو عموم المشترك، ثانيها أن الأبصار بصيغة الجمع يدل على إرادة الأفراد دون الجنس فاللام إما للعهد يعني الأبصار الموجودة في الدنيا أو للاستغراق فإن كان للعهد فلا دليل على نفي الرؤية بالأبصار المخلوقة للمؤمنين في الجنة وإن كان للاستغراق فمدلول الآية نفي الاستغراق لا استغراق النفي فلا دليل فيه على نفي الرؤية بأبصار أهل الجنة، روى أبو نعيم في الحلية عن ابن عباس قال: تلا رسول الله ﷺ ﴿رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ قال: قال الله: يا موسى إني لا يراني حي إلا مات ولا يابس إلا تدهده ولا رطب إلا تفرق وإنما يراني أهل الجنة لا يموت أعينهم ولا يبلى أجسامهم، ثالثها: أن الإدراك غير الرؤية لأن الإدراك هو الوقوف على كنه الشيء والإحاطة به أو الوصول إلى الشيء بحيث لا يفوت منه شيء والرؤية المعاينة ولا تلازم بينهما قال: الله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلۡجَمۡعَانِ قَالَ أَصۡحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدۡرَكُونَ ۝٦١ قَالَ كَلَّآۖ﴾[1] في هذه الآية نفي المدرك بعد إثبات الرؤية من الجانبين، رابعها: أن النفي لا يوجب الامتناع ﴿وَهُوَ يُدۡرِكُ ٱلۡأَبۡصَٰرَۖ﴾ يحيط بها علمه ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ﴾ في القاموس هو البر بعباده المحسن إلى خلقه بإيصال المنافع إليهم برفق، ومن ههنا قال: ابن عباس اللطيف بأوليائه، وفيه أيضًا اللطيف العالم بخفايا الأمور وفي الصحاح قد يعبر باللطيف ما لا يدرك بالحاسة، وعلىٰ هذا ففي الكلام لف ونشر مرتب يعني لا تدركه الأبصار لأنه اللطيف وهو يدرك الأبصار لأنه ﴿ٱلۡخَبِيرُ قَدۡ جَآءَكُم بَصَآئِرُ﴾ يعني الحجج البينة التي يحصل بها البصيرة التي تبصرون بها الهدى من الضلال والحق من الباطل فالبصيرة للنفس كالبصر للبدن ﴿مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَنۡ أَبۡصَرَ﴾ يعني من استعمل الحجة وأبصر الحق وآمن به ﴿فَلِنَفۡسِهِۦۖ﴾ أبصر يعود نفعه إليها (ومن عمى) عن الحق وأعرض عن الحجج وضل ﴿فَعَلَيۡهَاۚ﴾ وباله ﴿وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِحَفِيظٖ﴾ يحفظ أعمالكم ويجازيكم عليها بل الحفيظ هو الله تعالىٰ وإنما أنا البشير النذير، هذا كلام ورد على لسان رسول الله ﷺ كأنه قيل: قل قد جاءكم بصائر الآية ﴿وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلۡأٓيَٰتِ﴾ أي نفصلها ونبين وأصل الصرف النقل من حال إلى حال وفي التفصيل نقل معنى واحد من عبارة إلى عبارة حتى يفهم المخاطب، وفي القاموس صرف الحديث أن يزاد فيه ويحسّن من الصرف في الدراهم وهو فصل بعضها على بعض في القيمة وكذلك صرف الكلام وله عليه صرف أي فضل لأنه إذا فضل صرف عن أشكاله وكذلك منصوب على المصدرية يعني نصرف الآيات تصريفًا مثل تصريفنا في هذه السورة ﴿وَلِيَقُولُواْ﴾ عطف على مقدر تقديره ليتم التبليغ وليقولوا

---

(١) سورة الشعراء، الآية: ٦١ ـ ٦٢.

أي الكفار واللام لام العاقبة يعني يكون عاقبة الأمرأن يقولوا ﴿دَرَسْتَ﴾ قرأ نافع والكوفيون بفتح الدال والراء وسكون السين وفتح التاء على صيغة الخطاب من درست الكتاب بمعنى قرأت من غيرك، قال: ابن عباس ليقول أهل مكة حين تقرأ عليهم درست تعلمت من يسار وجبر كانا عبدين من سبي الروم ثم قرأت علينا تزعم أنه من عند الله. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو دارست من المفاعلة يعني قارات وذاكرات أهل الكتاب، والمعنى واحد، وقرأ ابن عامر ويعقوب درست بفتح السين وسكون التاء على صيغة المؤنث الغائب أي قدمت هذه الأخبار التي تتلوها علينا والمحت من قولهم درس الأثر دروسًا ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ أي القرآن وهو مذكور لذكر الآيات فيما سبق والآيات هي القرآن ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ فإنهم هم المنتفعون به فتصريف الآيات ليتم التبليغ وليشقى به من قال: درست وليسعد من تبين له الحق ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ يعني اعمل بالقرآن ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ اعتراض لتأكيد إيجاب اتباع الوحي أو حال مؤكدة من ربك يعني منفردًا في الألوهية ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ فلا تجادلهم ولا تستمع بأقوالهم ولا تلتفت إلى آرائهم ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ إيمانهم ﴿مَآ أَشْرَكُوا۟﴾ ولكن حق القول منه لأملان جهنم من الجنة والناس أجمعين فيه دليل على أن الكفر والإيمان كلاً منهما بإرادة الله تعالىٰ وأن مراده واجب الوقوع خلافًا للمعتزلة ﴿وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ لأعمالهم رقيبًا عليهم مأخوذًا بأجرامهم وقال: عطاء ما جعلناك عليهم حفيظًا تمنعهم من عذاب الله إنما بعثت معلمًا ﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ تقوم بأمرهم، قال: ابن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: كان المسلمون يسبون أصنام الكفار فيسب الكفار الله تعالىٰ فأنزل الله ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الآية، قال: البغوي: قال: ابن عباس لما نزلت ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ﴾(١) قال: المشركون يا محمد لتنتهين عن سب آلهتنا أو لنهجون ربك فنهاهم الله أن يسبوا أوثانهم وقال: السدي لما حضرت أبا طالب الوفاة قالت قريش انطلقوا فلندخل على هذا الرجل فلنأمرنه أن ينهى عنا ابن أخيه فإنا نستحيى أن نقتله بعد موته فيقول العرب كان يمنعه عمه فلما مات قتلوه فانطلق أبو سفيان وأبو جهل والنضر بن الحارث وأمية وأبي ابنا خلف وعقبة بن أبي معيط وعمرو بن العاص والأسود بن أبي البختري إلى أبي طالب، فقالوا: يا أبا طالب أنت كبيرنا وسيدنا وإن محمدًا قد آذانا وآلهتنا فتجب أن تدعوه وتنهاه عن ذلك وعن ذكر آلهتنا ولندعنه وإلٰهه فدعاه فقال: هؤلاء قومك تريد أن تدعنا وآلهتنا وندعك وإلٰهك وقد أنصفك قومك فاقبل منهم، فقال: النبيّ ﷺ أرأيتم إن أعطيتكم هذا هل أنتم معطي

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٨.

كلمة إن تكلمتم بها ملكتم العرب ودانت لكم العجم؟ قال: أبو جهل نعم وأبيك لنعطينكها وعشرة أمثالها قال: فما هي؟ قال: «قولوا لا إله إلا الله» فأبوا وتفرقوا فقال: أبو طالب قل غيرها يا ابن أخي قال: «يا عم ما أنا بالذي أقول غيرها ولو آتوني بالشمس فوضعوها في يدي» فقالوا: لتكفن عن سب آلهتنا أو لنشتمنك ونشتمن من يأمرك فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ يعني لا تذكروا الأوثان بما فيها من القبائح، ﴿فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ﴾ منصوب على جواب النهي ﴿عَدْوًۢا﴾ تجاوزاً عن الحق إلى الباطل ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أي على جهالة بالله تعالىٰ وبما يجب أن يذكر به وما هو منزه عنه، فظاهر الآية وإن كان نهيًا عن سب الأصنام فحقيقة النهي عن سب الله تعالىٰ لأنه سبب لذلك وفيه دليل على أن الطاعة إذا أدت إلى معصية راجحة وجب تركها لأن ما يؤدي إلى الشرّشرّ ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي تزيينًا مثل تزيين سب الله للكافرين ﴿زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ﴾ مؤمنة وكافرة ﴿عَمَلَهُمْ﴾ من الخير والشر توفيقًا وتخذيلاً فإن الله يضل من يشاء ويهدي من يشاء فظهر أن الأصلح ليس بواجب عليه تعالىٰ ﴿ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ﴾ مصيرهم ﴿فَيُنَبِّئُهُم﴾ بالمحاسبة والمجازاة ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ من الخير والشر، أخرج ابن جرير عن محمد بن كعب القرظي وكذا ذكر البغوي عنه وعن الكلبي قال: كلّم رسول الله ﷺ قريشًا فقالوا: يا محمد تخبرنا أن موسى كان معه عصا يضرب بها الحجر فينفجر منه اثنا عشرة عينًا وإن عيسٰى كان يحيي الموتى وإن ثمود كانت لهم ناقة فأتنا من الآيات حتى نصدقك فقال: رسول الله ﷺ أي شيء تحبون أن آتيكم به؟ قالوا تجعل لنا الصفا ذهبًا وزاد البغوي: عنهما أو ابعث لنا بعض موتانا حتى نسألهم عنك أحق ما تقول أم باطل أو أرنا الملائكة يشهدون لك، فذكر ابن جرير والبغوي أنه قال: رسول الله ﷺ فإن فعلت بعض ما تقولون أتصدقونني؟ قالوا نعم والله لئن فعلت لنتبعنك أجمعين، وسأل المسلمون رسول الله ﷺ أن ينزلها عليهم حتى يؤمنوا، فقام رسول الله ﷺ يدعو أن يجعل الصفا ذهبًا فجاءه جبرئيل فقال: له إن شئت أصبح ذهبًا ولكن إن لم يصدقوا عذبتهم وإن شئت تركتهم حتى يتوب تائبهم قال: رسول الله ﷺ: «بل يتوب تائبهم» فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَأَقْسَمُوا۟﴾ يعني الكفار ﴿بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ منصوب على المصدرية أو مصدر في موقع الحال يعني مجتهدين في إتيان أوكد ما قدروا عليه من الإيمان، والداعي لهم على القسم وتوكيده التحكم في طلب الآيات واستحقار ما رأوا منها ﴿لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ﴾ من مقترحاتهم ﴿لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْءَايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ في قدرته تعالىٰ واختياره يظهر منها ما يشاء وليس شيء منها في قدرتي واختياري ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ﴾ ما استفهامية للإنكار، أنكر السبب مبالغة في نفي المسبب، أو ما نافية، والمعنى على

التقديرين أنه لا تشعرون خطاب للمشركين الذين أقسموا للمؤمنين ﴿أَنَّهَا﴾ أي الآيات قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم ويعقوب بخلاف عنه بكسر الهمزة على الإبتداء فعلى هذه القراءة مفعول ما يشعركم محذوف أي ما يشعركم ما يصدر من الكفار بعد مجيء الآيات الإيمان أو الكفر ثم أخبرهم فقال: أنها ﴿إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هكذا علم الله تعالىٰ فيهم فإن مباديء تعيناتهم ظلال الاسم المضل لا يمكن منهم الاهتداء، وقرأ الباقون بفتح الهمزة على أنه مفعول يشعركم لكن قرأ ابن عامر وحمزة لا تؤمنون بالتاء بصيغة الخطاب على أنها خطاب للمشركين، والباقون بالياء على الغيبة على أنها خطاب للمؤمنين، يعنى أنكم لا تشعرون أيها المؤمنون أو أيها المشركون أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو لا تؤمنون، وقيل: لا زائدة كما في قوله تعالىٰ ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَآ أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٩٥﴾﴾[1] ومعناه ما يشعركم أنها إذا جاءت يؤمنون، وقيل: إنها بمعنى لعلها يعني ما يشعركم ما يصدر من الكفار بعد مجيء الآيات لعلها إذا جاءت لا يؤمنون، وقيل: فيه حذف وتقديره وما يشعركم أيها المؤمنون أو المشركون أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو تؤمنون بالياء والتاء ﴿وَنُقَلِّبُ﴾ عطف على لا يؤمنون إلا على تقدير كون لا زائدة فحينئذ عطف على ما يشعركم ﴿أَفْـِٔدَتَهُمْ﴾ عن الحق فلا يفقهونه ﴿وَأَبْصَٰرَهُمْ﴾ فلا يبصرونه نظر اعتبار فلا يؤمنون بها ﴿كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهِۦٓ﴾ أي بما أنزل من الآيات كانشقاق القمر وغيرها ﴿أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ أي نذرهم متحيرين في طغيانهم ولا نهديهم.

﴿۞ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾ أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِى حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا ۚ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾.

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥.

﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ مصدقًا لنبوتك بإحيائنا ﴿وَحَشَرْنَا﴾ جمعنا ﴿عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا﴾ قرأ نافع وابن عامر بكسر القاف وفتح الباء على أنه مصدر والباقون بضمهما على أنه جمع قبيل بمعنى كفيل أي كفلاً بما بشروا وأنذروا أو جمع قبيل الذي هو جمع قبيلة بمعنى جماعات أو مصدر بمعنى مقابلة وعلى الوجوه كلها حال من كل شيء ﴿مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُوٓاْ﴾ لما سبق عليهم القضاء بالكفر ولكون مبادي تعيناتهم ظلال الاسم المضل ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ يعني في حال من الأحوال إلا حال مشيئة الله تعالىٰ إيمان من سبق عليه القضاء بالإيمان ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ أنهم لو أتوا بكل آية لم يؤمنوا فيقسمون بالله جهد أيمانهم على ما لا يشعرون، ولذلك أسند الجهل إلى أكثرهم مع أن مطلق الجهل يعمهم أو لكن أكثر المسلمين يجهلون أنهم قريش أعداء لك يؤذونك ويخالفون أمرك كذلك ﴿جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ﴾ سبقك ﴿عَدُوًّا﴾ وهو دليل على أن عداوة الكفار للأنبياء بفعل الله تعالىٰ وخلقه ﴿شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ﴾ بدل من عدواً أو أول مفعولي جعلنا وعدوًا مفعوله الثاني ولكل متعلق بجعلنا أو حال والمراد بالشياطين المتمردون من الفريقين، قال: قتادة ومجاهد والحسن: إن من الإنس شياطين والشيطان العاتي المتمرد من كل شيء، قلت: ويؤيده حديث جابر أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب ثم نهى عن قتلها وقال: «عليكم بالأسود البهيم ذي النقطتين فإنه شيطان»(١) رواه مسلم، وقالوا إن الشيطان إذا أعياه المؤمن وعجز عن إغوائه ذهب إلى متمرد من الإنس وهو شيطان الإنس فأغراه بالمؤمن ليفتنه، ويدل عليه ما روي عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: «هل تعوذت بالله من شر شياطين الجن والإنس؟ قلت: يا رسول الله هل للإنس من شياطين؟ قال: «نعم هم شر من شياطين الجن»(٢) قال: مالك بن دينار إن شياطين الإنس أشد من شياطين الجن وذلك لأني إذا تعوذت بالله ذهب عني شياطين الجن وشياطين الإنس يجيئني فيجرني إلى المعاصي عيانًا، وقال: عكرمة والضحاك والسدي والكلبي معنى شياطين الإنس التي مع الإنس وشياطين الجن التي مع الجن وليس من الإنس شياطين وذلك أن إبليس قسم جنده فريقين فبعث فريقًا منهم إلى الإنس وفريقًا منهم إلى الجن وكلا الفريقين أعداء للنبيّ ﷺ ولأوليائه وهم يلتقون في كل حين فيقول شياطين الإنس لشياطين الجن أضللت صاحبي

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية ونحو ذلك (١٥٧٢).

(٢) أخرجه النسائي بدون العبارة الأخيرة هم شر من شياطين الجن. في كتاب: الاستعاذة، باب: الاستعاذة من شر شياطين الإنس (٥٥٠٥).

بكذا فأضل صاحبك بمثله ويقول شياطين الجن لشياطين الإنس كذلك فذلك وحي بعضهم إلى بعض والأول أرجح وأشد موافقة للسياق ﴿يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾ أي يوسوس شياطين الجن إلى شياطين الإنس أو بعض الجن إلى بعض وبعض الإنس إلى بعض ﴿زُخْرُفَ الْقَوْلِ﴾ الأباطيل المموهة ﴿غُرُورًا﴾ منصوب على العلية أو المصدرية أومصدر في موقع الحال يعني لزينوا الأعمال القبيحة لبني آدم أو يغرهم غرورًا أو غارين ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ﴾ أن لا يفعلوا ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ يعني معاداة الأنبياء وإيحاء الزخارف أو الغرور وهذا أيضا دليل على المعتزلة ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ عليك وعلى الله فإن الله يجزيهم وينصرك ويخزيهم ﴿وَلِتَصْغَىٰ﴾ عطف على غرور إن كان علة أو متعلق بمحذوف يعني وفعلنا ذلك لتصغى أي قيل: ﴿إِلَيْهِ﴾ أي إلى زخرف القول ﴿أَفْئِدَةُ﴾ أي قلوب ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ﴾ لأنفسهم ﴿وَلِيَقْتَرِفُوا﴾ أي ليكتسبوا ﴿مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ﴾ من المعاصي ولما كانت القريش يقولون للنبيّ ﷺ اجعل بيننا وبينك حكمًا فأنزل الله تعالىٰ في جوابهم ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ﴾ على إرادة القول يعني قل لهم يا محمد والفاء للعطف على محذوف يعني أجيب ما تطلبون مني فغير الله ﴿أَبْتَغِي﴾ أي أطلب ﴿حَكَمًا﴾ قاضيًا بيني وبينكم يفصل المحق منا من المبطل وغير مفعول أبتغي حكمًا حال منه، ويحتمل أن يكون عكسه وحكمًا أبلغ من حاكم ولذلك لا يوصف به غير العادل ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ﴾ القرآن المعجز المخبر بالمغيبات مطابقًا للكتب والجملة حال من الله تعالىٰ وفيه تنبيه على أن القرآن بإعجازه وتقريره مغن عن سائر الآيات ﴿وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ يعني اليهود ﴿يَعْلَمُونَ أَنَّهُ﴾ أي القرآن ﴿مُنَزَّلٌ﴾ قرأ ابن عامر وحفص بالتشديد من التفعيل والباقون بالتخفيف من الأفعال ﴿مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ تأكيد لدلالة الإعجاز لأن أهل الكتاب يعلمون بالقرآن كونه محقًا لأجل مطابقة كتبهم مع كون النبيّ ﷺ أميًا لم يدارس كتبهم ولم يجالس علماءهم، وإنما أسند العلم إلىٰ جميعهم لأن بعضهم يعلمون وبقيتهم متمكنون منه بأدنى تأمل أو بالرجوع إلى علمائهم ﴿فَلَا تَكُونَنَّ﴾ أيها السامع ﴿مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ الشاكين في أنه عند الله تعالىٰ ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ قرأ الكوفيون ويعقوب كلمة بالتوحيد على الجنس، والباقون كلمات على الجمع وأراد به إخباره ووعده ووعيده وأمره ونهيه الواردة في القرآن يعني بلغت الغاية ﴿صِدْقًا﴾ في الأخبار والوعد والوعيد ﴿وَعَدْلًا﴾ في الأحكام وكذا قال: قتادة ومقاتل منصوبان على التميز أو الحال ﴿لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾ يعني لا أحد يبدل شيئًا منها، قال: ابن عباس لارادّ لقضائه ولا مغير لحكمه أو المعنى لا نبي ولا كتاب بعد القرآن ينسخها ويبدل أحكامها ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ﴾ لما يقولون ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما يضمرون فلا يمهلهم

﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ يعني الكفار فإنهم كانوا أكثر من المؤمنين ﴿يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ﴾ عن الطريق الموصل إليه تعالىٰ يعني الدين الإسلام ﴿إِن يَتَّبِعُونَ﴾ أي أكثر أهل الأرض ﴿إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ يعني جهالاتهم وآرائهم في تحليل الميتة وتحريم البحائر ونحوها مما يقولون ﴿وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ﴾ أي يقولون ما يقولون بالظن والتخمين بلا علم حاصل بدليل صحيح ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦۖ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴿١١٧﴾﴾ يعني يعلم بالفريقين فيجازي كلًا بما يستحقه، ومن موصولة أو موصوفة في محل النصب بفعل دل عليه أعلم لا بأفعل التفضيل فإنه لا يعمل في الظاهر أو هو منصوب بنزع الخافض متعلق بأعلم أي أعلم بمن يضل أو إستفهامية مرفوعة بالابتداء والخبر يضل والجملة معلق عنها الفعل المقيد.

﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤۡمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمۡ أَلَّا تَأۡكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَقَدۡ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيۡكُمۡ إِلَّا مَا ٱضۡطُرِرۡتُمۡ إِلَيۡهِۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا لَّيُضِلُّونَ بِأَهۡوَآئِهِم بِغَيۡرِ عِلۡمٍۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُواْ ظَٰهِرَ ٱلۡإِثۡمِ وَبَاطِنَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡسِبُونَ ٱلۡإِثۡمَ سَيُجۡزَوۡنَ بِمَا كَانُواْ يَقۡتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأۡكُلُواْ مِمَّا لَمۡ يُذۡكَرِ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسۡقٞۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴿١٢١﴾ أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَاۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلۡكَٰفِرِينَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَا فِي كُلِّ قَرۡيَةٍ أَكَٰبِرَ مُجۡرِمِيهَا لِيَمۡكُرُواْ فِيهَاۖ وَمَا يَمۡكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمۡ وَمَا يَشۡعُرُونَ ﴿١٢٣﴾ وَإِذَا جَآءَتۡهُمۡ ءَايَةٞ قَالُواْ لَن نُّؤۡمِنَ حَتَّىٰ نُؤۡتَىٰ مِثۡلَ مَآ أُوتِيَ رُسُلُ ٱللَّهِۘ ٱللَّهُ أَعۡلَمُ حَيۡثُ يَجۡعَلُ رِسَالَتَهُۥۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا كَانُواْ يَمۡكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾.

روى أبو داود والترمذي عن ابن عباس قال: أتى ناس النبيّ ﷺ فقالوا: يا رسول الله أنأكل ما نقتل ولا نأكل ما يقتل الله فأنزل الله تعالىٰ ﴿فَكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ ٱسۡمُ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾[١]، الفاء للسببية فإنه تعالىٰ لما نهى عن اتباع الكفار المضلين فرع عليه قوله فكلوا يعني لا تتبعوا في تحريم الحلال وتحليل الحرام آراء الكفار القائلين بتحليل الميتة وتحريم

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأنعام (٣٠٦٩).

الذبائح ﴿إِن كُنتُم بِـَٔايَٰتِهِۦ مُؤْمِنِينَ﴾ فإن الإيمان به تعالىٰ يقتضي استباحة ما أحل الله واجتناب ما حرمه ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ ما استفهامية في موضع الرفع بالابتداء ولكم خبره يعني والحال أنه ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص ويعقوب فصل وحرم بالفتح فيهما على البناء للفاعل يعني بين الله لكم ماحرم الله عليكم، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بضم الفاء والحاء وكسر الصاد والراء على البناء للمفعول فيهما وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائي فصل على البناء للفاعل وحرم على البناء للمفعول، والمراد بتفصيل المحرمات قوله تعالىٰ ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ الآية ﴿إِلَّا مَا ٱضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ استثناء من ضمير حرم وما مصدرية بمعنى المدة يعني فصل لكم ما حرم عليكم في جميع الأوقات إلا وقت الاضطرار إليه. فإن قيل: ما الفائدة في الاستثناء وقد أغنى عنه قوله فصل لكم ما حرم عليكم فإن التفصيل شامل للاستثناء؟ قلنا: فائدته المبالغة في النهي عن الامتناع عن أكل ما لم يحرم فإن ما حرم يصير عند الاضطرار مباحًا بخلاف ما أحل فإنه لا يحرم قط ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا﴾ من الناس ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ بتحليل الحرام وتحريم الحلال. قرأ الكوفيون ههنا وفي سورة يونس ليضلون بضم الياء على أنه من الإضلال والباقون بالفتح ﴿بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ من دليل عقلي لا نقلي ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُعْتَدِينَ﴾ المتجاوزين من الحق إلى الباطل ومن الحلال إلى الحرام ﴿وَذَرُوا۟ ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ﴾ يعني الذنوب كلها ظاهرها من أعمال الجوارح وباطنها من أعمال القلب وصفات النفس، قال: الكلبي: وأكثر المفسرين الإعلان بالزنا والإسرار به، وقال: سعيد بن جبير ظاهره نكاح المحارم وباطنه الزنا، وقال: ابن زيد ظاهره التجرد من الثياب والطواف عريانًا وباطنه الزنا، وروى عن الكلبي: ظاهره طواف الرجال عريانًا بالنهار وباطنه طواف النساء عريانًا بالليل، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ﴾ في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ﴾ يكتسبون في الدنيا ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ هذه الآية بعمومها حجة لأحمد حيث يقول متروك التسمية عامدًا أو ناسيًا لا يجوز أكله وبه قال: داود وأبو ثور والشعبي ومحمد بن سيرين، وقال: مالك خص متروك التسمية ناسيًا من عموم هذه الآية بحديث أبي هريرة قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله: «أرأيت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ قال: «اسم الله في فم كل مسلم» رواه الدارقطني، وحديث ابن عباس أن النبيّ ﷺ: قال «المسلم إن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم ثم ليأكل» رواه الدارقطني، والحديثان ضعيفان فإن في حديث أبي هريرة مروان بن سالم قال: أحمد ليس بثقة وقال: النسائي والدارقطني متروك وفي حديث ابن عباس معقل مجهول، وقال: أبو

حنيفة أيضًا بجواز كل متروك التسمية ناسيًا لكن القول بتخصيص الآحاد لا يصح على أصل أبي حنيفة فقال صاحب الهداية لكنا نقول في اعتبار ذلك يعني في تعميم الآية للناسي أيضًا من الحرج ما لا يخفىٰ لأن الإنسان كثير النسيان والحرج مدفوع والسمع غير مجرى على ظاهره إذ لو أريد به العموم لجرت الحاجة فظهرت الانقياد وارتفع الخلاف في الصدر الأول ولا يخفىٰ ضعف هذا القول، وقال: الشافعي المراد به بما لم يذكر اسم الله عليه الميتات وما ذبح على غير إسم الله تعالىٰ بدليل قوله تعالىٰ ﴿وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ والفسق في ذكر اسم غير الله تعالىٰ كما في آخر السورة ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ﴾ إلى قوله ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ واحتج الشافعي على حل متروكة التسمية عامدًا بحديث عائشة قالت: إن قومًا قالوا: يا رسول الله إن ههنا أقوامًا حديث عهدهم بشرك يأتوننا بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها أو لا؟ قال: «اذكروا أنتم اسم الله وكلوا»(١) رواه البخاري، قال: البغوي: لو كانت التسمية شرطًا للإباحة لكان الشك في وجوده مانعًا من أكلها كالشك في أصل الذبح وبحديث الصلت مرسلاً قال: قال رسول الله ﷺ: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر» رواه أبو داود في المراسيل، قالت الحنفية حديث الصلت محمول على حالة النسيان وحديث عائشة حجة لنا لا علينا لأنهم سألوا عن الأكل عند وقوع الشك بالتسمية بعد علمهم بأن الذابح مسلم فذلك دليل على أنه كان معروفًا عندهم اشتراط التسمية للحل وإنما أمر النبيّ ﷺ بالأكل بناء على ظاهر أن المسلم لا يترك التسمية عمدًا كمن اشترى لحمًا من سوق المسلمين يباح له الأكل بناء على الظاهر وإن كان يحتمل أنه ذبيحة مجوسي، وما قال: الشافعي أن الآية في الميتات وما ذبح على غير اسم الله فمدفوع بأن العبرة لعموم اللفظ، ونصوص الكتاب والسنة لم يرد شيء منها في الذبح والصيد إلا مقيدًا بذكر اسم الله تعالىٰ وقد مر هذه المسئلة وغيرها من مسائل الذبح في تفسير سورة المائدة، قال: في شرح المقدمة المالكية: يجزئه يعني الذبح لو ترك التسمية عمدًا في مذهب مالك عند أبي القاسم وفي مذهب المدونة لا يجزئه ومذهب المدونة هو المشهور لأنها واجبة مع الذكر وكل هذا في غير المتهاون وأما المتهاون فلا خلاف أنها لا يؤكل ذبيحته تحريمًا، قاله ابن الحارث وابن البشير والمتهاون هو الذي يتكرر منه ذلك كثيرًا والله أعلم، أخرج الطبراني وغيره عن ابن عباس قال: لما نزلت ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ أرسلت فارس إلى قريش أن خاصموا محمدًا فقولوا ما تذبح أنت بسكين فهو حلال وما ذبح الله بشمشار من ذهب يعني الميتة فهو حرام، وكذا أخرج أبو داود والحاكم وغيرهما قول كفار

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: السؤال بأسماء الله تعالىٰ والاستعاذة بها (٧٣٩٨).

مكة من غير ذكر فارس فنزلت ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ يعني شياطين الإنس من الفارس أو شياطين الجن، ﴿لَيُوحُونَ﴾ يعني ليلقون أو ليوسوسون ﴿إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ﴾ يعني كفار قريش أو مطلق الكفار ﴿لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ﴾ في استحلال ما حرم ﴿إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ﴾ فإن من ترك طاعة الله أو أطاع غيره واتبعه في دينه فقد أشرك، حذف الفاء من الجزاء لكون الشرط بلفظ الماضي، قال: الزجاج فيه دليل على أن من أحل شيئًا مما حرم الله أو حرم ما أحل الله فهو مشرك، قلت: إذا ثبت ذلك بدليل قطعي ﴿أَوَمَن كَانَ مَيۡتًا﴾ يعني كافرًا غافلًا قلبه عن الحق، قرأ نافع ويعقوب ههنا وفي يٰس الأرض الميتة وفي الحجرات لحم أخيه ميتًا بتشديد الياء في الثلٰثة والباقون بإسكانها استعارة تمثيلية، وكذا في قوله ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ فإن الكافر لا يمتاز بين ما ينفعه وما يضره كالميت ﴿فَأَحۡيَيۡنَٰهُ﴾ يعني أحيينا قلبه بنور الإيمان ﴿وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورًا﴾ يعني فراسة المؤمن يمتاز به الحق من الباطل ﴿يَمۡشِي بِهِۦ فِي ٱلنَّاسِ﴾ يعني يمشي بذلك النور على طريق يقتضيه العقل السليم والطبع المستقيم والشرع المنزل من الله تعالىٰ ﴿كَمَن مَّثَلُهُۥ﴾ أي صفته مبتدأ كونه ﴿فِي ٱلظُّلُمَٰتِ﴾ خبر لمثله، وجاز أن يكون الظرف خبر مبتدأ محذوف أي هو والجملة خبر لمثله والجملة الكبرى صلة وقوله ﴿لَيۡسَ بِخَارِجٖ مِّنۡهَا﴾ حال من المستكن في الظرف لا من الهاء في مثله للفصل، والمعنى أو من كان مؤمنًا كمن هو كافر لم يؤمن والاستفهام للإنكار يعني هما لا يتماثلان أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس أنه قال: نزلت في عمر بن الخطاب وأبي جهل وأخرج ابن جرير عن الضحاك مثله، وقال: البغوي: قال: ابن عباس يريد بهما حمزة بن عبدالمطلب وأبا جهل وذلك أن أبا جهل رمى رسول الله ﷺ بفرث فأخبر حمزة بما فعل أبو جهل وهو راجع من قنصه وبيده قوس وحمزة لم يؤمن بعد فأقبل غضبان حتى أتى أبا جهل بالقوس وهو يتضرع ويقول يا أبا يعلى أما ترى ما جاء محمد به؟ سفَّه عقولنا وسب آلهتنا وخالف آباءنا فقال حمزة ومن أسفه منكم؟ تعبدون الحجارة من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله فأنزل الله تعالىٰ هذه الآية وقال: عكرمة والكلبي نزلت في عمار بن ياسر وأبي جهل فاتفقت الروايات أن المراد عن مثله في الظلمات أبو جهل ومقابله أحد الثلاثة والظاهر أن هؤلاء الثلاثة آمنوا متقاربين في الزمان وحينئذ نزلت الآية ولفظها عام فيمكن حمله على كلهم، وفي هذه الآية رد لما زعم أبو جهل أنه أفضل من المؤمنين الذين خالفوا آبائهم وسبوا آلهتهم فكان مقتضى السياق نفي أفضلية الكفار فذكر الله سبحانه نفي المساواة ليكون أبلغ في الدلالة على نفي أفضليتهم، وكيلا يتطرق الوهم إلى المساواة واستدل على نفي المساواة بما يقتضي أفضلية المؤمنين بل اختصاصهم بالجمال والكمال

ونفى ذلك عن الكفار بالكلية، فاختصاص المؤمنين بالكمال ونفي مساواتهم بالكفار إشارة النص بالمطابقة ونفي أفضلية الكفار عبارة النص بالالتزام ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما زين لأبي جهل أعماله حيث زعم نفسه أفضل من المؤمنين ﴿زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ﴾ أجمعين سيئات ﴿مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ لَا وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما جعلنا في مكة أكابر مجرميها ليمكروا فيها ﴿جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَـٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا﴾ إن كان جعلنا بمعنى صيرنا فمفعولاه إما في كل قرية وأكابر مجرميها بدل من أكابر وإما أكابر ومجرميها على تقديم المفعول الثاني على الأول، وجاز أن يكون أكابر مضافًا إلى مجرميها أحد مفعوليه والثاني في كل قرية وإن كان جعلنا بمعنى مكنا فالظرف متعلق بمكنا وأكابر مضافًا إلى مجرميها مفعوله وأفعل التفضيل إذا أضيف جاز فيه الإفراد والمطابقة وخصص الأكابر لأنهم أقوى في استتباع الناس والمكر بهم وذلك سنة الله تعالىٰ حيث يجعل اتباع الرسل في بدو الأمر ضعفائهم والمكر الخديعة كذا في القاموس، وفي الصحاح المكر صرف الغير عما يقصد بحيلة وكأن مكر قريش أنهم أجلسوا على كل طريق من طرق مكة أربعة نفر ليصرفوا الناس عن الإيمان بمحمد ﷺ ويقولون لكل من يقدم إياك وهذا الرجل فإنه كاهن ساحر كذاب ﴿وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ حيث يعود إليهم وباله ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ذلك، قال: البغوي: قال: قتادة قال: أبو جهل زاحمنا بنو عبد مناف في الشرف حتى إذا صرنا كفرسيْ رهان قالوا منّا نبي يوحى إليه والله لا نؤمن به ولا نتبعه أبدًا إلا أن يأتينا وحي كما يأتيه، وقيل: إن الوليد بن المغيرة قال: لو كانت النبوة حقًا لكنت أولىٰ به منك لأني أكبر منك سنًا وأكثر منك مالاً فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟﴾ يعني كفار قريش ﴿لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ﴾ ثم قال: الله تعالىٰ ﴿ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ﴾ قرأ ابن كثير وحفص على الإفراد وفتح التاء والباقون رسالاته بالجمع وكسر التاء استئناف للرد عليهم بأن النبوة ليست بالنسب والمال والسن وإنما هي فضل من الله تعالىٰ بمن يعلم أنه أحق به، قال: المجد للألف الثاني رضي الله عنه مبادي تعينات الأنبياء صفات الله تعالىٰ من غير شائبة الظلية ومبادي تعينات غيرهم من الناس ظلال الأسماء والصفات وصفات الله تعالىٰ وإن كانت واجبة لكن وجوبها بالغير فهي باعتبار احتياجها إلى الذات صارت مبادي تعينات الأنبياء والملائكة ومن ثم خصت العصمة بهذين الصنفين، غير أن الصفات من حيث بطونها وقيامها بالله تعالىٰ مباد لتعينات الملائكة ومن حيث ظهورها وكونها مصادر للعالم وحجبًا مبادي لتعينات الأنبياء فولاية الملائكة أرفع وأقرب إلى الله تعالىٰ من ولاية الأنبياء وفضلهم على الملائكة إنما هو من حيث النبوة المختصة بالبشر وذلك بالتجليات الذاتية

البحتة فاستحقاق النبوة والرسالة ناشيء من كون مبادي تعيناتهم صفات الله تعالىٰ لا من حيث النسب والسن والمال كما زعمه الأعمهون ﴿سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟﴾ يعني أكابر الكفار ﴿صَغَارٌ﴾ ذل وهوان ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ يوم القيامة وقيل: تقديره من عند الله يعني في الدنيا والآخرة ﴿وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ﴾ بالقتل والأسر في الدنيا كما أصاب كفار قريش يوم بدر وبالنار في الآخرة ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ﴾ الباء للسببية أو المقابلة أي بسبب مكرهم في الدنيا أو جزاء على مكرهم.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَـٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ
ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا
يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَـٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ۞ لَهُمْ دَارُ
ٱلسَّلَـٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ
ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا
ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾
وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ
رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَـٰذَا ۚ قَالُوا۟ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ
وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَـٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ
مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَـٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَـٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَـٰفِلٍ
عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾ وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ
بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَـَٔاتٍ ۖ
وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَـٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن
تَكُونُ لَهُۥ عَـٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾.

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ﴾ إلى معرفة طريق الحق ﴿يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَـٰمِ ۖ﴾ لما نزلت هذه الآية سئل رسول الله ﷺ عن شرح الصدر؟ قال: «نور يقذفه الله في قلب المؤمن فيشرح له وينفسح» قلت يعني يتسع لمعرفة الحق ويؤمن، قالوا فهل لذلك أمارة؟ قال: «نعم الإنابة إلى دار الخلود والتجافي عن دار الغرور واستعداد الموت قبل نزول الموت» أخرجه الحاكم والبيهقي في شعب الإيمان من حديث ابن مسعود، وأخرج الفريابي وابن جرير وعبد بن حميد من حديث أبي جعفر مرسلاً، قالت الصوفية العلية شرح الصدر لا

يكون إلا بعد فناء النفس بزوال عينها وأثرها وذلك بتجليات صفات الله تعالىٰ الحسنى في الولاية الكبرى ولاية الأنبياء وحينئذ يحصل الإيمان الحقيقي ﴿وَمَن يُرِدْ﴾ الله سبحانه ﴿أَن يُضِلَّهُۥ﴾ عن طريق الحق ﴿يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا﴾ قرأ ابن كثير ضيقًا بالتخفيف بإسكان الياء ههنا وفي الفرقان والباقون بالتشديد وهما لغتان مثل هين وهيّن ولين وليّن وقرأ نافع وأبو بكر عن عاصم حرجًا بكسر الراء والباقون بفتحها، قال: سيبويه بالفتح المصدر كالطلب بمعنى الصفة وبالكسر الصفة وهي أشد الضيق، وقيل: هما لغتان بمعنى الصفة يعني يجعل صدره بحيث لا يدخله الإيمان ويشق عليه قبول الحق ويزعمه مستحيلاً قال: الكلبي: يعني ليس للخير فيه منفذ، وقال: ابن عباس إذا سمع ذكر الله اشمأز قلبه وإذا ذكر شيئًا من عبادة الأوثان ارتاح إلى ذلك. قرأ عمر بن الخطاب هذه الآية فسأل أعرابيًا من كنانة ما الحرجة؟ قال: الحرجة فينا الشجرة تكون بين الأشجار التي لا يصل إليها راعية ولا وحشية ولا شيء، فقال عمر كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيء من الخير ﴿حَرَجًا يَصَّعَّدُ﴾ قرأ ابن كثير بالتخفيف وسكون الصاد من المجرد وأبو بكر يصاعد بالألف وتشديد الصاد أي يتصاعد والباقون بتشديد الصاد والعين أي يتصعد ﴿فِي ٱلسَّمَآءِ﴾ شبّهه مبالغة في ضيق صدره بمن يزاول ما لا يقدر عليه فإن صعود السماء مثل فيما يبعد من الاستطاعة فيه إشعار بأن الإيمان يمتنع منه كما يمتنع الصعود عادة، وقيل: كأنما يتصاعد إلى السماء يعني يتباعد عنه في الهرب عنه ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي كما يضيق صدره ويبعد قلبه عن الإيمان ﴿يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ﴾ يعني العذاب كذا قال: عطاء، وقال: الزجاج الرجس اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة، وقال: الكلبي: هو المأثم، وقال: مجاهد الرجس ما لا خير فيه، وقال: ابن عباس هو الشيطان يعني يسلط عليه الشيطان ﴿عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي عليهم وضع المظهر موضع المضمر للتعليل والآية حجة على المعتزلة في إرادة المعصية ﴿وَهَٰذَا﴾ الذي بينا من شرح صدر من أراد هدايته وجعله ضيقًا لمن أراد إضلاله ﴿صِرَٰطُ رَبِّكَ﴾ طريقه الذي اقتضته الحكمة وسنته التي جرت في عباده، وقيل: معناه هذا الذي أنت عليه يا محمد وجاء به القرآن من الإسلام صراط ربك الموصل إليه ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ معناه على التقدير الأول عادلاً مطردًا وعلى التقدير الثاني لا عوج فيه حال من الصراط والعامل فيها معنى الإشارة ﴿قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾ من أهل السنة والجماعة فإنهم هم المنتفعون بها العالمون بأن القادر هو الله تعالىٰ لا غير وأن كل ما يحدث من خير وشر بقضائه وخلقه وأنه عليم بأحوال العباد حكيم عادل لا مجال لأحد بالاعتراض عليه ﴿لَهُمْ﴾ أي لقوم يتذكرون بالنصوص ولا يتبعون الأهواء ﴿دَارُ ٱلسَّلَٰمِ﴾

يعني الجنة سميت بها لأنها دار السَّلام من المكاره أو دار تحيتهم فيها سلام، أو المعنى دار الله أضاف إلى نفسه تعظيمًا ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾ أي في ضمانه أو ذخيرة لهم عنده لا يعلم كنهها غيره ﴿وَهُوَ﴾ أي الله تعالىٰ ﴿وَلِيُّهُم﴾ أي متولي أمورهم في الدنيا بالتوفيق وفي القبور بالتثبيت في الجواب جواب المنكر والنكير، وفي الآخرة بجزيل الجزاء ويرفعهم في درجات القرب ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ أي بسبب أعمالهم ونقول أو يقول الله ﴿وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ﴾ يعني الجن والإنس، قرأ حفص بالياء على الغيبة والباقون بالنون على التكلم ﴿جَمِيعًا يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ﴾ يعني الشياطين ﴿قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ بأن جعلتم كثيرًا منهم إتباعكم في الضلالة أو استكثرتم من إغوائهم ﴿وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ﴾ الذين أطاعوهم ﴿رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ﴾ أي انتفع الإنس من الجن بما يتلقون منهم من الأراجيف والسحر والكهانة وتزيينهم لهم الأمور التي يشتهونها وإطاعة الجن لهم في تحصيل مراداتهم وإيصالهم إلى شهواتهم، ويبيت الإنس في جوار الجن حين يقول أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه وانتفع الجن من الإنس باستعبادهم وإستتباعهم في الضلالات والمعاصي ﴿وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا﴾ يعني يوم القيامة أجلت للبعث اعتراف بذنبهم وتحسر على أنفسم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ﴾ منزلكم أو ذات مقامكم ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ﴾ حال والعامل فيها مثواكم إن جعل مصدر أو معنى الإضافة إن جعل مكانه ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ قيل: معناه إلا مدة سبقت على وقت دخولهم في النار كأنه قيل: النار مثواكم إلا ما أمهلتكم وقيل: المستثنى الأوقات التي ينقلون فيها من النار إلى الزمهرير وقيل: معنى إلاسوى والمعنى خالدين فيها سوى ما شاء الله من أنواع العذاب، وقال: ابن عباس الاستثناء يرجع إلى قوم سبق فيهم علم الله أنهم يسلمون فيخرجون من النار وما بمعنى من على هذا التأويل ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ﴾ فيما يفعل بأوليائه وأعدائه ﴿عَلِيمٌ﴾ بما في قلوبهم من الإيمان والنفاق وبأعمال الثقلين وأحوالهم ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي كما خذلنا عصاة الجن والإنس حتى استمتع بعضهم ببعض ﴿نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًا﴾ أي بعضهم، قال: قتادة يعني يجعل بعضهم أولياء بعض المؤمن ولي المؤمن يعينه على الخير والكافر ولي الكافر يبعثه إلى الشر وروى معمر عن قتادة معناه نتبع بعضهم بعضًا في النار من الموالاة، وقيل: معناه نولي ظلمة الإنس ظلمة الجن وظلمة الجن ظلمة الإنس أي نكل بعضهم إلى بعض، وروى الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس في تفسير هذه الآية أن الله إذا أراد بقوم خيرًا ولَّى أمرهم خيارهم وإذا أراد بقوم شرًا ولَّى أمرهم شرارهم، فمعنى نولي بعض الظالمين بعضًا أي نسلط بعضهم على بعض فنأخذ من الظالم بالظالم كما جاء من أعان ظالمًا سلطه الله

عليه، ويؤيد رواية الكلبي: عن ابن عباس ما روى الحاكم عن صعصعة بن صوحان عن عليّ عليه السلام أنه عليه السلام لما استشهد وضربه ابن ملجم قال: الناس يا أمير المؤمنين استخلف علينا، فقال علي إن يعلم الله فيكم خيرًا يول عليكم خياركم قال: علي فعلم الله فينا خيرًا فولّى أبا بكر رضي الله عنه، وروي «الظالم عدل الله في الأرض ينتقم به من الناس ثم ينتقم منه»[١] ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿يَـٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ إختلفوا في أن الجن هل أرسل إليهم منهم؟ فسئل الضحاك عنه فقال بلى ألم تسمع الله يقول ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ يعني رسلاً من الإنس ورسلاً من الجن، قال: الكلبي: كانت الرسل قبل أن يبعث محمد ﷺ يبعثون إلى الجن وإلى الإنس جميعًا يعني إلى بعض من كل من الفريقين فإنه لم يبعث إلى كافتهم إلا خاتم الرسل عليه السلام، وقال: مجاهد الرسل من الإنس والنذر من الجن ثم قرأ ﴿وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ﴾[٢] والمراد بالنذر رسل الرسل وهم قوم من الجن يستمعون كلام الرسل فيبلغون الجن ما سمعوا وليس للجن رسل فعلى هذا قوله تعالىٰ رسل منكم ينصرف إلى أحد الصنفين وهم الإنس كما قال: الله تعالىٰ: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾﴾[٣] وإنما يخرج من الملح دون العذب وقال: ﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ﴾[٤] وإنما هو في سماء واحدة، قلت: الآية تدل على كون الفريقين مرسلين إليهم سواء كان الرسل من كل صنف أو من الإنس فقط لكن لا مانع من كون بعض الرسل إلى الجن منهم قبل مبعث النبيّ ﷺ كيف وقوله تعالىٰ: ﴿لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَـٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا﴾[٥] يقتضي كون الرسل إلى الجن منهم لكمال المناسبة بين الرسول ومن أرسِلَ إليه كيف وخلقة الجن كان أسبق من آدم عليه السلام وكانوا مكلفين لكونهم من ذوي العقول ولقوله تعالىٰ ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ﴾[٦] فلو لم يرسل إليهم حينئذ أحد لم يعذبوا لقوله تعالىٰ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾[٧] فهذه الآية تدل على أنه كان قبل آدم عليه السلام من الجن رسلاً إليهم، ومن ههنا يظهر أن ما يدعو أهل الهند من البرازخ ويسمونهم أوتادًا

---

(١) روى بمعناه الطبراني في الأوسط، وقال الزركشي: لم أجده، وزاد النجم: لم أقف عليه. أنظر كشف الخفاء (١٦٨٧).

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٢٩.

(٣) سورة الرحمٰن، الآية: ٢٢.

(٤) سورة نوح، الآية: ١٦.

(٥) سورة الإسراء الآية: ٩٥.

(٦) سورة هود، الآية: ١١٩.

(٧) سورة الإسراء، الآية: ١٥.

يذكرون في تواريخهم ألوف ومائة ألوف من السنين لعلهم كانوا من الجن برازخ مبعوثين إلى الجن، ولعل لأهل الهند دين منزل من الله تعالىٰ على الجن استفاد منهم الإنس قيل: لأجل كونهم مولودين من بطن الجنية منسوخ بشرائع منزلة بعد ذلك فإن أصول دينهم يوافق الكتاب والسنة غالبًا وما يخالف منه فهو من عمل الشيطان مردود والله أعلم ﴿يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي﴾ يقرؤن كتبي ﴿وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَاۚ﴾ يعني يوم القيامة قالوا جوابًا ﴿شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَاۖ﴾ بتبليغ الرسل إلينا وبالكفر، قال: مقاتل وذلك حين شهدت عليهم جوارحهم بالشرك والكفر ﴿وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَاۖ﴾ حتى لم يؤمنوا ﴿وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾ ذم لهم على سوء إختيارهم في الدنيا حتى اضطروا إلى الاعتراف باستيجاب العذاب ﴿ذَٰلِكَ﴾ يعني إرسال الرسل خبر مبتدأ محذوف أي الأمر وما بعده تعليل للحكم أو بدل من ذلك الأظهر أنه مبتدأ وخبره ما بعده ﴿أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ﴾ أن مصدرية أو مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن يعني إرسال الرسل كان لانتفاء كون ربك أو لأن الشأن، لم يكن ربك ﴿مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ﴾ أي أهله ﴿بِظُلْمٍ﴾ إما حال من فاعل مهلك يعني ما كان ربك مهلكهم ظالمًا ﴿وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ﴾ لم ينبهوا برسول وإما حال من مفعوله وإما ظرف لغو متعلق بمهلك يعني ما كان ربك مهلكهم بسبب ظلم فعلوه أو ملتبسين بظلم في حال غفلتهم من قبل أن يأتيهم الرسل، وذلك على جري العادة من الله تعالىٰ ﴿وَلِكُلٍّ﴾ من المكلفين ﴿دَرَجَٰتٌ﴾ مراتب من الله تعالىٰ في القرب والبعد ﴿مِّمَّا عَمِلُواْۚ﴾ أي من أجل أعمالهم التي اكتسبوها في الدنيا فمنهم من هو أقرب منزلة وأجزل ثوابًا ومنهم من هو أشد عذابًا ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ فيجزي كلاً منهم على حسب عمله قرأ ابن عامر بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة ﴿وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ﴾ عن العباد وعن عبادتهم ليس إرسال الرسل وتكليف العباد بالأوامر والنواهي هي لغرض يعود إليه تعالىٰ بل لأنه تعالىٰ ﴿ذُو ٱلرَّحْمَةِۚ﴾ على خلقه أرسل إليهم الرسل وأمرهم ونهاهم تكميلاً لهم ومن رحمته تعالىٰ أنه يمهلهم على المعاصي ويتجاوز عنهم ﴿وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَاۖ﴾ أي يهلككم يا أهل مكة بذنوبكم ما به تعالىٰ إليكم حاجة يفوت بذهابكم ﴿وَيَسْتَخْلِفْ﴾ أي يخلف وينشأ ﴿مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ﴾ من الخلق غيركم أطوع منكم إنشاءً ﴿كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ﴾ من أولاد ﴿قَوْمٍ ءَاخَرِينَ﴾ قرنًا بعد قرن لكنه أمهلكم ترحمًا عليهم ﴿إِنَّ مَا تُوعَدُونَ﴾ من البعث والحساب والإثابة والتعذيب ﴿لَأَتٍۖ﴾ كائن لا شبهة فيه ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ﴾ فائتين طالبكم به بل يدرككم حيث ما كنتم ﴿قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُواْ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم على مكاناتكم وعلى مكاناتهم حيث وقع على الجمع والباقون على الإفراد،

والمكانة إما مصدر من مكن مكانة إذا تمكن وتسلط على شيء يعني اعملوا على غاية تمكنكم واستطاعتكم أو هو اسم ظرف بمعنى المكان استعير ههنا للحال يقال للرجل إذا أمر أن يثبت على حاله على مكانتك يا فلان أي أثبت على ما أنت عليه من الحال، وعلى التقديرين أمر للتهديد والوعيد والمعنى اثبتوا على كفركم وعداوتكم ﴿إِنِّي عَامِلٌ﴾ على مكانتي التي أنا عليها من المصابرة والثبات على الإسلام وعلى ما أمرني به ربي ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُ عَٰقِبَةُ ٱلدَّارِ﴾ قرأ حمزة والكسائي يكون بالياء ههنا وفي القصص لأن تأنيث العاقبة غير حقيقي والباقون بالتاء لتأنيث الفاعل، ومن إما موصولة في محل النصب على أنه مفعول يعلمون يعني فسوف يعرفون الذين يكون له العاقبة الحسنى في الدار الأخرى أو استفهامية في محل الرفع على الابتداء وفعل العلم معلق عنه يعني يعلمون أينا يكون له العاقبة الحسنى في الدار الأخرى إنذار مع الإنصاف في المقال وحسن الأدب، وفيه تعريض على أني على علم ويقين بأن العاقبة للمتقين ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ الواضعون العبادة والطاعة في غير محلها، قال: البغوي: كان المشركون يجعلون لله تعالىٰ من حروثهم وأنعامهم وثمارهم وسائر أموالهم نصيبًا وللأوثان نصيبفا فما جعلوه لله صرفوه إلى الضيفان والمساكين وما جعلوه للأوثان أنفقوا على خدمها فإن سقط شيء مما جعلوا لله في نصيب الأوثان تركوه، وقالوا إن الله لغني عن هذا، أو إن سقط شيء من نصيب الأصنام فيما جعلوه لله ردوه إلى الأوثان وقالوا إنها محتاجة، وكان إذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه لله لم وإذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه للأصنام جبروه بما جعلوه لله وذٰلك قوله تعالىٰ.

﴿وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ
بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ
لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ
ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا
فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا
مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ
سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ
لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ
إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا
رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾.

﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ﴾ أي خلقه الله ﴿مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ ولشركائهم نصيبًا حذف هذه الجملة لظهورها بالمقابلة ﴿فَقَالُواْ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ يعني زعموا كذلك ولم يأمرهم به الله ولا شرع لهم تلك القسمة قرأ الكسائي بضم الزاء والباقون بالفتح وهما لغتان ﴿وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ﴾ حيث كانوا يتمون ما جعلوا للأوثان مما جعلوا لله تعالىٰ دون العكس، قال: قتادة كانوا إذا أصابتهم سنة استعانوا بما جعلوا لله وأكلوا منه ووفروا ولم يأكلوا ما جعلوا للأوثان ﴿سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ حكمهم هذا وإشراكهم خالق الحرث والأنعام وسائر الخلائق جمادات لا يقدر على شيء ما وترجيحهم الجمادات على خالق السمٰوات ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ يعني تزئينا مثل ما زين لهم قسمة الحرث ونحوها ﴿زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ﴾ بوأد البنات ونحرهم لآلهتهم ﴿شُرَكَآؤُهُمْ﴾ فاعل زين، قال: مجاهد يعني شياطينهم زينوا وحسنوا لهم وأد البنات خيفة الفقر، سميت الشياطين شركاء لأنهم أطاعوها في معصية الله وأضيف الشركاء إليهم لاتخاذهم إياها آلهة بلا سبب موجب، وقال: الكلبي: شركاؤهم سدنة الأوثان كانوا يزينون الكفار قتل الأولاد فكان الرجل منهم يحلف لئن ولد له كذا غلامًا لينحرن أحدهم، وقرأ ابن عامر زين بضم الزاء وكسر الياء على البناء للمفعول الذي هو القتل مرفوعًا ونصب الأولاد على المفعولية للقتل وجر الشركاء على أن المصدر مضاف إلى الفاعل أعني الشركاء وترك المفعول أعني أولادهم منصوبًا، ويظهر بتواتر هذه القراءة أن إضافة المصدر إلى فاعله مفصولاً بينهما بمفعوله صحيح فصيح وأن ضعفه بعض أهل العربية، كذا قال: التفتازاني أو يقال نزل المضاف إليه منزلة الفاعل المرفوع، وجاز تقديم المفعول على الفاعل وإنما أسند القتل إلى الشركاء وإن لم يتولوا ذلك لأنهم هم الذين زينوا ذلك ودعوا إليه ﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾أي ليهلكوهم بالأغواء ﴿وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ﴾ أي ليخلطوا عليهم دينهم الذي كانوا عليه يعني دين إسماعيل عليه السلام قبل التلبيس، كذا قال: ابن عباس أو المراد دينهم الذي وجب عليهم أن يتدينوا به واللام للتعليل إن كان التزيين من الشياطين وللعاقبة إن كان من السدنة ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ أن لا يفعلوا ذلك التخليط واللبس والتزيين أو أن لا يقتلوا الأولاد وأن لا يجعلوا للأصنام نصيبًا من أموالهم ﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ أي المشركين ما زين لهم أو الشركاء التزيين أو الفريقان جميع ذٰلك ﴿فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ أي افترائهم أو ما يفترونه من الإفك ﴿وَقَالُواْ﴾ يعني المشركين ﴿هَٰذِهِۦ﴾ يعني ما جعلوه لله ولآلهتهم من الحرث والأنعام على ما مر ﴿أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ﴾ أي حرام مصدر بمعنى المفعول يستوى فيه الواحد

والجمع والذكر والأنثى، وقال: مجاهد يعني بالأنعام البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ﴾ يعنون خدم الأوثان والرجال دون النساء ﴿بِزَعْمِهِمْ﴾ من غير حجة ﴿وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾ يعني البحائر والسوائب والحوامي ﴿وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا﴾ في الذبح وإنما يذكرون أسماء الأصنام، وقال: أبو وائل معناه لا يحجون عليها ولا يركبون لفعل الخير لأنه لما جرت العادة بذكر اسم الله على فعل الخير عبر عن فعل الخير بذكر الله ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ﴾ نصب على المصدر من قالوا لأن ما قالوه تقولوا على الله، والجار والمجرور متعلق بقالوا أو بمحذوف هو صفة له يعني افتراء واقعًا عليه أو منصوب على الحال يعني قالوا ذلك مفترين أو على العلية يعني للافتراء والجار والمجرور متعلق به أو بالمحذوف ﴿سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أي بسبب إفترائهم أو بمقابلة ﴿وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ يعني أجنّة البحائر والسوائب ما ولد منها حيًا ﴿خَالِصَةٌ﴾ الخالص ما لا شوب فيه والهاء فيه للتأكيد والمبالغة، وقال: الكسائي خالص وخالصة واحد مثل وعظ وموعظة، وقال: الفراء أدخلت الهاء لتأنيث الأنعام لأن ما في بطونها مثلها وقيل: نظراً إلى المعنى فإن معنى ما في بطونها الأجنة والمراد به حلال خاصة ﴿لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا﴾ أي نسائنا ﴿وَإِن يَكُن مَّيْتَةً﴾ قرأ ابن عامر وأبو جعفر وابن كثير ميتة بالرفع على الفاعلية على أن يكون تامة لكن المكي قرأ يكن بالياء التحتانية والآخران بالتاء الفوقانية، لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي أو لأن الميتة لفظه مؤنث ومعناه يعم الذكر والأنثى فجاز التذكير على التغليب والتأنيث على اللفظ، والباقون ميتة بالنصب على الخبرية غير أن أبا بكر عن عاصم قرأ تكن بالتاء للفوقانية مع أن الضمير راجع إلى الموصول نظرًا إلى تأنيث الخبر أو إلى المعنى فإن ما في بطونها هي الأجنة والباقون بالتحتانية نظرًا إلى لفظ الموصول ﴿فَهُمْ﴾ أي الذكر والأنثى ﴿فِيهِ﴾ أي في الميتة، وذكر الضمير لأنه يعم الذكر والأنثى ﴿شُرَكَآءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ﴾ منصوب بنزع الخافض أي يوصفهم الله كاذبًا في التحليل والتحريم أو على المصدرية بحذف المضاف أي جزاء وصفهم ﴿إِنَّهُۥ حَكِيمٌ﴾ في جزائهم ﴿عَلِيمٌ﴾ بما يفعلون ﴿قد خسر الذين قتلوا﴾ قرأ ابن عامر وابن كثير بتشديد التاء على التكثير والباقون بالتخفيف ﴿أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا﴾ جهلاً ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾بأن الله رازق أولادهم ويجوز نصبه على المصدرية أو الحال أي قتلاً بغير علم أو كائنين بغير علم، قال: البغوي: نزلت الآية في ربيعة ومضر وبعض من العرب كانوا يدفنون البنات أحياء مخافة الفقر والسبي وبنو كنانة لا يفعلون ذلك ﴿وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ﴾ يعني البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ﴾ منصوب على العلية أو الحالية أو

المصدرية يعني يفترون على الله افتراء أوحرموا مفترين أو للافتراء ﴿قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾ إلى الحق والصواب.

﴿۞ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّـٰتٍ مَّعْرُوشَـٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَـٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَـٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلْأَنْعَـٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ ثَمَـٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَـٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾﴾.

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّـٰتٍ﴾ بساتين ﴿مَّعْرُوشَـٰتٍ﴾ قال: ابن عباس ما انبسط على وجه الأرض فانتشر مما يعرش أي يرفع مثل الكرم والقرع والبطيخ ﴿وَغَيْرَ مَعْرُوشَـٰتٍ﴾ ما قام على الساق ونسق مثل النخل والزرع وسائر الأشجار، وقال: الضحاك كلاهما من الكرم منها ما عرش يعني غرسه الناس فعرشوه ومنها ما نبت في البراري والجبال فلم يعرشه أحد ﴿وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ﴾ يعني ثمره في اللون والطعم والريح الضمير راجع إلى الزرع والباقي مقيس عليه أو إلى النخل والزرع داخل في حكمه لكونه معطوفًا أو للجميع على تقدير كل واحد منهما ومختلفًا حال مقدرة لأن وقت الإنشاء لا أكل له ﴿وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَـٰبِهًا﴾ بعض أفرادها ببعض ﴿وَغَيْرَ مُتَشَـٰبِهٍ﴾ بقيتها ﴿كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾ أي من ثمر كل واحد منها ﴿إِذَآ أَثْمَرَ﴾ وإن لم يدرك يعني أول وقت الإباحة طلوع الثمر ولا يتوقف على الإدراك أو يقال فائدة هذا القيد رخصة المالك في الأكل منه، قيل: أداء حق الله تعالىٰ ﴿وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم حصاده بفتح الحاء والباقون بكسرها ومعناهما واحد كالصِرام والصَرام والجِزار والجَزار بالكسر والفتح فيهما. اُختلفوا في هذا الحق، فقال ابن عباس وطاووس والحسن وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب أنه الزكاة المفروضة من العشر ونصف العشر لأن الأمر للوجوب ولفظ الحق غالب استعماله في الواجب والإجماع على أنه لا واجب في المال إلا الزكاة، وفي الصحيحين عن

طلحة بن عبدالله قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يسأل عن الإسلام فذكر رسول الله ﷺ خمس صلوات وصيام شهر رمضان والزكاة فقال هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع»[١] فعلى هذا القول هذه الآية مدنية وفيها حجة لأبي حنيفة حيث يقول يجب الزكاة في الثمار مثل الرمان خلافًا لمالك والشافعي فإنه لا يجب الزكاة عندهما إلا فيما يقتات به وقد مر مسائل زكاة الزرع في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿أَنفِقُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ الْأَرْضِ﴾[٢] وقال: علي بن الحسين وعطاء ومجاهد وحماد والحكم: هو حق في المال سوى الزكاة أمر بإتيانه لأن الآية مكية وفرضت الزكاة بالمدينة، قال: إبراهيم هو الضغث، وقال: الربيع لقاط السنبل. أخرج ابن مردويه والنحاس في ناسخه عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ ﷺ في هذه الآية قال: «ما سقط من السنبل» وقال: مجاهد كانوا يعلقون العذق عند الصرام فيأكل منه من مَرَّ، وقال: يزيد بن الأصم كان أهل المدينة إذا صرموا يجيئون بالعذق فيعلقونه في جانب المسجد فيجيء المسكين فيضربه بعصاه فيسقط منه فيأخذ، ويؤيد هذا القول حديث فاطمة بنت قيس قالت قال: رسول الله ﷺ: «إن في المال لحقًا سوى الزكاة ثم تلا ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾»[٣] رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي، وقد مر في تفسير تلك الآية في البقرة فالمراد بالحق أعم من أن يكون واجبًا أو مندوبًا، وقال: سعيد بن جبير كان هذا حقًا يؤمر بإتيانه في ابتداء الإسلام فصار منسوخًا بإيجاب العشر قال: مقسم عن ابن عباس نسخت الزكاة كل نفقة في القرآن ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ الإسراف ضد القصد كذا في القاموس، وفي الصحاح أنه التجاوز عن الحد في كل فعل، قيل: أراد ههنا بالإسراف إعطاء الكل، قال: البيضاوي هذه الآية كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾[٤] قال: البغوي: قال: ابن عباس في رواية الكلبي: عَمدَ ثابت بن قيس بن شماس فصرم خمسمائة نخلة فقسمها في يوم واحد ولم يترك لأهله شيئًا فأنزل الله عز وجل هذه الآية، وكذا أخرج ابن جرير عن ابن جريج. قال: البغوي: قال: السدي لا تسرفوا أي لا تعطوا سائر أموالكم فتقعدوا فقراء، قلت: إعطاء الكل إنما يكون إسرافًا منهيًا عنه إذا لم يوصل إلى عياله ومن له عليه حق

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام (٤٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام (١١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦٧.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في المال حقًا سوى الزكاة (٦٥٢).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٢٩.

حقوقهم كذا قال: الزجاج وأما بعد أداء حقوق أهل الحقوق فإعطاء الكل في سبيل الله أفضل وليس بإسراف، قال، قال: رسول الله ﷺ: «لو كان لي مثل أحد ذهبًا يَسرّني أن لا يمرّ عليَّ ثلاث ليال وعندي منه شيء إلا شيء أرصده لدين»[١] رواه البخاري، وعن أبي ذر أنه استأذن على عثمان فأذن له وبيده عصاه فقال عثمان يا كعب إن عبد الرحمٰن بن عوف توفي وترك مالاً فما ترى فيه؟ فقال إن كان يصل فيه حق الله فلابأس به فرفع أبو ذر عصاه فضرب كعبًا وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما أحب لو أن لي هذا الجبل ذهبًا أنفقه ويتقبل مني أذر خلفي منه ست أواق أنشدك بالله يا عثمان أسمعته ثلاث مرات، قال: نعم»[٢] رواه أحمد، وعن أبي هريرة أن النبيّ ﷺ دخل على بلال وعنده صبرة من تمر فقال ما هذا يا بلال؟ قال: شيء ادخرته لغد، فقال «أما تخشى أن ترى له غدًا بخارًا في نار جهنم يوم القيامة أنفق يا بلال ولا تخش من ذي العرش إقلالاً» رواه البيهقي في شعب الإيمان، وعن أبي هريرة قال: يا رسول الله ﷺ: أي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل وادأ بمن تعول»[٣] رواه أبو داود. وقال: سعيد بن المسيب معنى لا تسرفوا لا تمنعوا الصدقة يعني لا تجاوزوا الحد في الإمساك حتى تمنعوا الواجب من الصدقة، وقال: مقاتل معناه لا تشركوا الأصنام في الحرث والأنعام، وقال: الزهري معناه لا تنفقوا في المعصية وقال: مجاهد الإسراف ما قصرت به عن حق الله عزّ وجل وقال: لو كان أبو قبيس ذهبًا لرجل فأنفقه في طاعة الله لم يكن مسرفًا ولو أنفق درهمًا أو مدًا في معصية الله تعالىٰ كان مسرفًا، وقال: إياس بن معاوية ما جاوزت به أمر الله فهو سرف وإسراف، وروى ابن وهب عن أبي زيد أنه قال: الخطاب في هذه الآية للسلاطين يقول الله تعالىٰ لا تأخذوا فوق حقكم فهذه الآية نظير قوله ﷺ «وإياكم وكرائم أموال الناس»[٤] ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ لا يرتضي فعلهم ﴿وَ﴾ أنشأ ﴿وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً﴾ وهي كل ما حمل عليه من الإبل والبقر ﴿وَفَرْشًا﴾ وهي ما لا يحمل عليه من الصغار الدانية إلى الأرض كالفصال والعجاجيل والغنم ﴿كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ﴾ أمر إباحة وأدخل من التبعيضية لأن

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاستقراض، باب: أداء الديون (٢٣٨٩).

(٢) رواه أحمد وفيه ابن لهيعة وقد ضعفه غير واحد. انظر مجمع الزوائد في كتاب: الزهد، باب: في الإنفاق والإمساك (١٧٧٥٨).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الزكاة، باب: الرخصة في ذلك (١٦٧٦).

(٤) أخرجه البخاري من حديث ابن عباس بلفظ. «فإياك وكرائم أموالهم» في كتاب: الزكاة، باب: أخذ الصدقة من الأغنياء وترد في الفقراء حيث كانوا (١٤٩٦).

الرزق ليس كله مأكولاً ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي طرقه في تحليل الحرام وتحريم الحلال ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ ظاهر العداوة ﴿ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ﴾ بدل من حمولة وفرشًا أو مفعول كلوا، ولا تتبعوا معترض بينهما أو حال من ما بمعنى مختلفة أو متعددة، والزوج ما معه آخر من جنسه يزاوجه وقد يقال لمجموعهما والمراد الأول ﴿مِّنَ الضَّأْنِ﴾ اسم جنس وهي ذات الصوف من الغنم وجمعه ضئين أو الضان جمع ضائن والأنثى ضائنة وجمعها ضوائن ﴿اثْنَيْنِ﴾ زوجين اثنين الذكر والأنثى، أعني الكبش والنعجة بدل من حمولة إن جوز تعدد البدل ومن ثمانية أن جوز البدل من البدل ﴿وَمِنَ الْمَعْزِ﴾ وهي ذات الشعر من الغنم، قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر بفتح العين والباقون بالإسكان وهي جمع ماعز كصحب وصاحب، وقال: البغوي: هوجمع لا واحد له من لفظه وجمع الماعز معزى وجمع الماعزة مواعز ﴿اثْنَيْنِ﴾ الذكر والأنثى التيس والعنز ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿آلذَّكَرَيْنِ﴾ أجمع القراء على إبدال الهمزة الثانية أو تسهيلها وكذا كلما دخل همزة الاستفهام على همزة الوصل نحو الله آلآن يعني الذكر من الضأن والمعز ﴿حَرَّمَ﴾ أي حرمه الله تعالىٰ ﴿أَمِ الْأُنثَيَيْنِ﴾ منهما ونصب الذكرين والأنثيين بحرم ﴿أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ﴾ يعني أعم من الذكر والأنثى من الجنين ﴿نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ﴾ يعني أخبروني بأمر معلوم من عند الله تعالىٰ يدل على تحريم ما تحرمونه ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ في دعوى التحريم ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ﴾ كما سبق يعني شيء منهما لم يحرم وذلك أنهم كانوا يقولون هذه أنعام وحرث حجر قالوا في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وكانوا يحرمون البحيرة والسائبة والوصيلة والحام بعضها على النساء فقط وبعضها على الرجال والنساء جميعًا، فلما جاء الإسلام قام مالك بن عوف أبو الأحوص الجشمي، فقال يا محمد بلغنا أنك تحرم أشياء مما كان أباءنا يفعلون؟ فقال رسول الله ﷺ: إنكم قد حرمتم أصنافًا من النعم على غير أصل وإنما خلق الله تعالىٰ هذه الأصناف الثمانية للأكل والانتفاع بها فمن أين جاء هذا التحريم من قبل الذكر أم من قبل الأنثى» فسكت مالك بن عوف وتحير فلو قال: جاء هذا التحريم بسبب الذكورة وجب أن يحرم جميع الذكور ولو قال: بسبب الأنوثة وجب أن يحرم جميع الأنثى ولو قال: باشتمال الرحم وجب أن يحرم الكل فأما تخصيص التحريم بالولد الخامس أو السابع أو بالبعض دون البعض فمن أين هو، ويروى أن النبيّ ﷺ قال: لمالك يا مالك لا تتكلم قال: له مالك بل نتكلم وأسمع منك ﴿أَمْ﴾ بل ﴿كُنتُمْ﴾ يا أهل مكة ﴿شُهَدَاءَ﴾ حضورًا ﴿إِذْ وَصَّاكُمُ اللَّهُ بِهَٰذَا﴾ التحريم فإنكم لا تؤمنون بنبي ولا كتاب لكم فلا طريق لكم إلى

المعرفة إلا المشاهدة والسماع ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ﴾ يعني لا أحد أظلم ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ في التحريم والتحليل وغيرهما والمراد عمرو بن لحي الخزاعي ومن جاء بعده على طريقه ﴿لِيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ روي أنهم قالوا فما المحرم إذاً فنزل.

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾ سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا ۖ فَإِن شَهِدُوا۟ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ ۚ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾.

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ﴾ وهو يعم القرآن وغيره ولا وجه لتخصيصه بالقرآن كيف والكلام في رد ما يزعمون من تحريم البحائر ونحوها بغير علم وذا لا يتم إلا بإرادة العموم فإن المقصود من هذا الكلام التنبيه أن التحريم وغيرها من الأحكام إنما يعلم بالوحي دون الهوى، ولا أجد ههنا من أفعال القلوب ومفعوله الأول محذوف ومفعوله الثاني قوله تعالىٰ ﴿مُحَرَّمًا﴾ واختار أكثر المفسرين تقدير طعامًا محرمًا ليصح استثناء الخنزير منه متصلاً ﴿عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ﴾ متعلق بمحرماً ﴿إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً﴾ قرأ ابن عامر تكون بالتاء لتأنيث الفاعل وميتة بالرفع على الفاعلية ويكون حينئذ تامة، وقرأ ابن كثير وحمزة أيضًا بالتاء نظرًا إلى تأنيث الخبر وميتة بالنصب على الخبرية كجمهور القراء والباقون بالياء التحتانية على أن الضمير المستتر فيه راجع إلى المحذوف المقدر أعني طعامًا، والمستثنى في محل النصب على الحالية يعني لا أجد طعامًا محرمًا في حال من الأحوال إلا حال كونه ميتة. والميتة ما فارقه الروح حتف أنفه من غير فعل أحد فلا يدخل فيه الموقوذة والمتردية

والنطيحة وما أكل السبع كما يدل عليه العطف في قوله تعالىٰ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾[1] الآية في سورة المائدة، ويدل عليه أيضًا قول الكفار تزعم يا محمد إن ما قتلت أنت وأصحابك حلال وما قتله الكلب والصقر حلال وما قتله الله حرام، وإنما تثبت حرمة الموقوذة وأخواتها بغير هذه الآيات ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ أي مهراقًا سائلًا، قال: ابن عباس يريد ما خرج من الحيوان وهو حي وما خرج من الأوداج عند الذبح ولا يدخل فيه الكبد والطحال لأنهما جامدان وقد جاء الشرع بإباحتهما نصًا وإجماعًا، ولا ما اختلط باللحم من الدم لأنه غير سائل ﴿أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ﴾ أي الخنزير لقربه ﴿رِجْسٌ﴾ أي قذر، ومن هذه الآية ثبت كون الخنزير نجسًا عينه، ومن ثم لا يجوز بيع شيء من أجزائه ولا الانتفاع به ﴿أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ﴾ الجملة صفة لفسقاً وهو معطوف على لحم خنزير وقوله فإنه رجس معترض بين المعطوف والمعطوف عليه، سمى الله سبحانه ما ذبح على اسم الصنم فسقًا لتوغله في الفسق، وجاز أن يكون فسقًا مفعولاً له لأهل والجملة معطوفة على يكون والمستكن فيه راجع إلى ما رجع إليه المستكن في يكون ﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ﴾ أي دعته الضرورة إلى تناول شيء من ذلك، ﴿غَيْرَ بَاغٍ﴾ أي حال كونه غير باغ للذة وشهوة ولا باغ على مضطر مثله ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أي متجاوز قدر الضرورة ﴿فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لا يؤاخذ وقد مر مثل هٰذه الآية في سورة البقرة وذكرنا ما يتعلق به هناك.

مسألة ذهب بعض العلماء إلى أن التحريم مقصور على هذه الأشياء لانحصار التحريم بنص الكتاب فيها ولا يجوز نسخ الكتاب بخبر الآحاد، يروىٰ ذلك عن عائشة وابن عباس وبه قال: مالك فإنه يطلق الكراهة على ما سوى ذٰلك مما ورد النهي عنها في الحديث قالوا ويدخل في الميتة المنخنقة والموقوذة وما ذكر في أوائل سورة المائدة، قلت: دخول الموقوذة وأخواتها في الميتة ممنوع كما ذكرنا، وقال: أكثر الأئمة أبو حنيفة والشافعي وأحمد وغيرهم لا يختص التحريم بهذه الأشياء، قال: البيضاوي الآية محكمة يعني غير منسوخة لأنها تدل على أنه لم يجد فيما أوحي إليه إلى تلك الغاية محرمًا غير هذه وذلك لا ينافي ورود التحريم في شيء آخر فلا يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد، وهذا القول غير صحيح عندي فإن كل آية أو سنة نطقت بحكم غير مقيد بالتأبيد أو التوقيت فإنها مؤيدة ظاهرًا نظرًا إلى الاستصحاب وهو في علم الله مؤقت ولا يكون قابلًا للنسخ إلا هذا القسم من النصوص فالناسخ يكون بيانًا لمدة الحكم، ولذا سمي النسخ بيان تبديل كيلا

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.

يلزم على الله البدأ المستحيل، ولا شك أن هذه الآية تدل على حل ما عدا المذكورات في هذا الوقت من غير دلالة على تأبيد الحل أو كونه منتهيًا إلى وقت ومن أجل ذلك كانت الآية رد التحريم البحاير وأخواتها، واحتمال ورود التحريم بعد ذلك لا ينافي كون حلها حكمًا شرعيًا ثابتًا بنص الكتاب فالحكم الوارد بالنسة، بعد ذلك بالتحريم يكون ناسخًا للحل البتة فلا يصح ما قيل: إنه لا يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد، فالأولى أن يقال قد لحقه التخصيص بالقطع الوارد في المنخنقة وأخواتها والوارد في تحريم الخمر فإنه أيضًا من جنس الطعام فإن قوله تعالىٰ ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾[1] الآية وارد في الخمر، والعام المخصوص بالبعض يجوز تخصيصه بخبر الآحاد بل بالقياس أيضًا، والقول باشتراط المقارنة، في التخصيص ممنوع بل كان ما يخرج بعض الأفراد عن الحكم من كلام مستقل فهو مخصص سواء كان متراخيًا أو مقارنًا وإنما الناسخ ما سلب الحكم عن جميع الأفراد، ولو سلمنا هذا الاشتراط فنقول حل جميع الحيوانات الثابت بهذا النص منسوخ بتحريم الخبائث الثابت بقوله تعالىٰ: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[2] لكن الطيبات والخبائث مجمل التحق أحاديث النبيّ ﷺ الواردة في تحريم السباع والحمر الأهلية وأمثالها بيانًا للآية فالناسخ إنما هو الكتاب للكتاب والأحاديث بيان للكتاب أو نقول الأحاديث الواردة في تحريم السباع وغيرها وإن كانت من رواية الآحاد لكن تلقتها جميع الأمة بالقبول، ومالك رحمه الله وإن لم يقل بتحريم السباع وأمثالها لكنه يقول بالكراهة التحريمية عملًا بتلك الأحاديث فلا شبهة في قبوله الأحاديث المذكورة فصارت الأحاديث المذكورة مجمعًا عليها فجاز نسخ الكتاب بها لكونها قطعية بإجماع الأمة على قبولها، والاختلاف الواقع في الضبع والثعلب واليربوع والضب لا يضر أبا حنيفة فإنه يقول الضبع والثعلب من السباع والضب واليربوع من الحشرات ولا خلاف في عدم جواز أكل السباع والحشرات وإنما الخلاف في كونها من السباع والحشرات وقد ذكرنا مسائل ما يحل من الحيوانات وما يحرم في سورة المائدة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾[3] الآية ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ وهي كل ماله أصبع كالإبل والسباع والطيور، قال: القتيبي هو كل ذي مخلب من الطير وكل ذي حافر من الدواب وحكاه عن بعض المفسرين، سمى

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٩٣.

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٥٧.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٥.

الحافر ظفرًا على الإستعارة، ولعل مسبب الظلم تعميم التحريم وإلا فبعضها محرم في ملة الإسلام أيضًا ﴿وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ﴾ أي ما اشتمل على الظهور والجنوب ﴿أَوِ ٱلْحَوَايَآ﴾ عطف على ظهورهما يعني ما اشتمل على الحوايا وهي الأمعاء جمع حاوية أو حاوياء ﴿أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ﴾ يعني شحوم الإلية لاتصالها بعجب الذنب والمخ فبقي بعد الاستثناء شحوم الجوف وهي الثروب وشحوم الكلى ﴿ذَٰلِكَ﴾ التحريم مفعول ثان لقوله تعالىٰ ﴿جَزَيْنَٰهُم﴾ عقوبة لهم ﴿بِبَغْيِهِمْ﴾ بسبب ظلمهم من قتل الأنبياء وصدهم عن سبيل الله وأخذهم الربا وأكلهم أموال الناس بالباطل فإن قيل: من كان هذا شأنه لا يبالي بأكل ما حرم عليه فأي عقوبة وضيق عليهم بالتحريم؟ قلت: لعل هذا التحريم لزيادة تعذيبهم في الآخرة. عن جابر بن عبدالله أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، قيل: أرأيت شحوم الميتة فإنه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح؟ فقال: «لا هو حرام شحومها» ثم قال: رسول الله: «لعن الله اليهود إن الله لما حرم عليهم شحومها جملوها ثم باعوه فأكلوا ثمنه»[(١)] رواه البخاري وغيره والله أعلم ﴿وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ في الأخبار والوعد والوعيد ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ﴾ يعني اليهود فيما أوحيت إليك هذا ﴿فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَٰسِعَةٍ﴾ يمهلكم على التكذيب فلا تغتروا بإمهاله فإنه لا يهمل ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ﴾ عذابه ﴿عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ إذا جاء وقته أو المعنى ذو رحمة واسعة للمؤمنين وذو بأس شديد للمكذبين المجرمين فأقام مقامه ولا يرد بأسه للدلالة على أنه لازم بهم لا يمكن رده عنهم ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟﴾ أخبار عن مستقبل ففيه إعجاز فإنه أخبار عن غيب وقع بعد ذلك وأنهم لما لزمتهم الحجة وعجزوا عن جوابها استدلوا على كون ما هم عليهم مشروعًا مرضيًا لله تعالىٰ بأنه ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ﴾ خلاف ما نحن عليه ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ﴾ مما حرمناه يعني أن الله قادر على أن يحول بيننا وبين ما نحن عليه حتى لا نفعله فلولا أنه رضي بما نحن عليه وأراد منا وأمرنا به لحال بيننا وبين ذلك، وهذا الاستدلال مبني على جهلهم وعدم تفرقهم بين المشيئة بمعنى الإرادة وبين الرضا فإن إرادته تعالىٰ متعلق بالخير والشر ما شاء الله كان وما لم يشأ لا يكون وأنه تعالىٰ لا يرضى لعباده الكفر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ ي مثل ما كذبوك في أن الله منع من الشرك ولم يرض به ولم يحرم ما حرّموه ﴿كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ رسلهم ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا﴾ عذابنا الذين أنزلنا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ﴾ (٤٦٣٣).

عليهم بتكذيبهم ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ﴾ مستنبط من كتاب أو حجة يفيد العلم بأنه تعالىٰ راض عن الشرك وحرم ما حرموه أو المراد بالعلم أمر معلوم يصح الإحتجاج به على ما زعموا ﴿فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ﴾ ولتظهروا ما أفادكم ذلك العلم وليس الأمر كذلك ولا يقولون إنهم يقولون عن علم ﴿إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾ الحاصل بتقليد الآباء ﴿وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ﴾ تكذبون والله أعلم ﴿قُلْ﴾ يا محمّد ﴿فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ﴾ التامة عليكم بأوامره ونواهيه ولا حجة لكم بمشيئته، فإن مشيئته لا يلازم رضاه يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد على مقتضى حكمته لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون. احتج المعتزلة بهذه الآية على أن الكفر ليس بمشيئة الله تعالىٰ وإرادته وإلا لما عابهم الله تعالىٰ على قولهم لو شاء الله ما أشركنا ولما كذبهم الله في هذا القول، وبما ذكرنا لك من التفسير ظهر بطلان احتجاجهم بها وأن الله تعالىٰ لم يكذبهم في هذا القول بل قولهم هذا يوافق قوله تعالىٰ: ﴿فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ولم يقل الله تعالىٰ إنكم كاذبون في هذا القول بل عابهم على تكذيبهم الرسل في أن الله تعالىٰ ليس براض بالكفر ناه عنه ولم يحرم ما يقولونه حرامًا، وعابهم على زعمهم أن تحريمنا البحائر وأشباهها لما كان بمشيئة الله فهو راض عن ذلك التحريم وأن الله حرم هذه الأشياء حيث قال: الله تعالىٰ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هَلُمَّ﴾ اسم فعل غير منصرف يقال للواحد والتثنية والجمع عند أهل الحجاز ومعناه أحضروا ﴿شُهَدَآءَكُمُ﴾ أي قدوتكم في هذا القول استحضرهم ليلزم هم الحجة بأجمعهم ويظهر ضلالتهم، وأنه لا متمسك لهم كمن يقلدهم ولذلك قيد الشهداء بالإضافة إليهم ووصفهم بقوله ﴿ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا﴾ الذي زعموه محرمًا ﴿فَإِن شَهِدُوا۟﴾ بالباطل ﴿فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾ أي لا تصدّقهم وبيّن لهم فسادها ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ كان الأصل لا تتبع أهواءهم وضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن مكذب الآيات متبع الهوى لا غير ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ غيره من الأصنام ونحوها، ولما سأل المشركون النبيّ ﷺ عما حرمه الله تعالىٰ بعد ظهور بطلان قولهم في التحريم، قال: الله تعالىٰ.

﴿۞ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ

ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾.

﴿قُلۡ﴾ يا محمد ﴿تَعَالَوۡاْ﴾ أمر من التعالي وأصله فيمن كان في علو يقول لمن كان في سفل ثم اتسع فيه بالتعميم ﴿أَتۡلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمۡ﴾ ما موصولة أو مصدرية منصوبة بأتل أو استفهامية منصوبة بحرم، والجملة مفعول أتل يعني أتل أي شيء حرم ربكم ﴿عَلَيۡكُمۡ﴾ متعلق بحرم أو أتل، إسم فعل للإغراء بمعنى الزموا ﴿أَلَّا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ﴾ أن مصدرية على تقدير كون عليكم بمعنى الزموا وإلا فمفسرة بفعل التلاوة يعني أتل عليكم لا تشركوا، وجاز أن يكون مصدرية في محل الرفع تقديره المتلو أن لا تشركوا أو في محل النصب تقديره أوصيكم أن لا تشركوا ويؤيد هذا التقدير قوله تعالىٰ ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم﴾ وأن يكون أن مصدرية ولا زائدة ومحلها النصب على أنه بدل من الموصول أو من عائده المحذوف وتقديره حرم عليكم أن تشركوا أو محلها الرفع تقديره المحرم أن تشركوا به ﴿ شَيۡـٔٗاۖ﴾ من الإشراك جليًا ولا خفيًا أو شيئًا من الآلهة الباطلة ﴿و﴾أحسنوا ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ﴾ معطوف على لا تشركوا، وضع الأمر موضع النهي عن الإساءة إليهما للمبالغة والدلالة على أن ترك الإساءة في شأنهما غير كاف وترك الإحسان بهما إساءة، وإن كان لا في لا تشركوا زائدة فالتقدير حرم عليكم أن تشركوا أو أن تسيئوا بالوالدين بل أحسنوا إحسانًا ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم﴾ يعني لا تئدوا البنات ﴿مِّنۡ﴾ خشية ﴿إِمۡلَٰقٖ﴾ فقر ﴿نَّحۡنُ نَرۡزُقُكُمۡ وَإِيَّاهُمۡۖ﴾ في حديث معاذ أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات، قال: «لا تشرك بالله وإن قتلت وحرقت ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك»[(١)] الحديث، رواه أحمد، وفي حديث ابن مسعود قال: قال رجل يا رسول الله ﷺ: «أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: «أن تدعو لله ندًا وهو خلقك» قال: ثم أي، قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»[(٢)] الحديث متفق عليه ﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ﴾ كبائر الذنوب والزنا ﴿مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾ من أفعال الجوارح علانية ﴿وَمَا بَطَنَۖ﴾ يعني أفعال الجوارح سرًا وأفعال القلوب من النفاق

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجال أحمد ثقات إلا أن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير لم يسمع من معاذ، وإسناد الطبراني متصل وفيه عمرو بن واقد القرشي وهو كذاب.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الوصايا، باب: وصية رسول الله ﷺ (٧١١٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا الله أنداداً وأنتم تعلمون﴾ (٤٤٧٧).
وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: كون الشرك أعظم الذنوب وبيان أعظمها بعده (٨٦).

وغيره ورذائل النفس، قوله ما ظهر وما بطن بدل من الفواحش ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ قتله من مؤمن أومعاهد ﴿إِلَّا﴾ قتلاً متلبسًا ﴿بِالْحَقِّ﴾ أي بحق يبيح قتله من ردة أو قصاص أو زنا بعد إحصان أو نقض عهد أو بغي أو قطع طريق، عن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرء يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة»[١] رواه البغوي، وقال: الله تعالىٰ: ﴿وَإِن نَّكَثُوا أَيْمَانَهُم مِّن بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ﴾[٢] الآية، وقال: الله تعالىٰ: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾[٣] وقال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ﴾[٤] الآية. ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ من الأوامر والنواهي ﴿وَصَّاكُم بِهِ﴾ أمركم بحفظه ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ ترشدون فإن كمال العقل هو الرشد وضده السفه ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ فضلاً من أن تأكلوه أو تضيعوه بفعله ﴿إِلَّا بِالَّتِي﴾ أي بالفعلة التي ﴿هِيَ أَحْسَنُ﴾ ما يفعل بماله من حفظه وتثميره وصلاحه، قال مجاهد: هي التجارة فيه ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ﴾ اليتيم ﴿أَشُدَّهُ﴾ جمع شد كفلس وأفلس يعني صفات كماله من البلوغ والرشد بعد البلوغ المنافي للسفه، وقيل: هي مفرد بمعنى كماله هذا القيد خرج مخرج العادة تأكيد إلا مفهوم له عند أحد فإنه كان معتاد أهل الجاهلية التصرف في ماله من أيام صباه حتى يبلغ أشده فإذا بلغ أشده منع غيره من ماله، فقال الله تعالىٰ: لا تقربوا مال اليتيم في شيء من زمان صباه وأما بعد ذلك فلا يمكن لكم التصرف فيه لأجل ممانعته، وقال: البغوي: تقدير الآية لا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن أبدًا حتى يبلغ أشده فادفعوا إليه ماله إن كان رشيدًا، قلت: وجاز أن يكون غاية للمستثنى يعني افعلوا بماله الفعلة التي هي أحسن حتى يبلغ أشده ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ بالعدل والتسوية وضع الأمر موضع النهي يعني لا تنقصوا المكيال والميزان لكمال الإهتمام في الإيفاء فإن النهي يقتضي الأمر بضده التزامًا والاهتمام في المطابقة والله أعلم ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أي إلا ما يسعها ولا يعسر عليها، ذكر هذه الجملة بعد الأمر بالإيفاء بالقسط إشارة إلى أن الأفضل أن يعطى من عليه الحق أكثر وأفضل مما وجب عليه تجوزًا، وأخرج ابن مردويه بسند ضعيف من مرسل سعيد بن المسيب قال رسول الله ﷺ: «من أوفى على

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: القسامة، باب: ما يباح به دم المسلم (١٦٧٦).

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ٩.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٣٣.

يده والميزان والله يعلم صحة نيته بالوفاء فيهما لم يؤاخذ» وذلك تأويل وسعها قال رسول الله ﷺ في أداء ثمن فرس وجب عليه «زن وأرجح»[(١)] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه والحاكم وصححه عن سويد بن قيس، وفي الصحيحين عن أبي هريرة أن رجلًا أتى النبيّ ﷺ يتقاضاه فأغلظ له فهم به بعض أصحابه فقال رسول الله ﷺ: «دعوه فإن لصاحب الحق مقالاً» ثم قال: أعطوه سنًا مثل سنه، قالوا: يا رسول الله لا نجد إلا أمثل من سنه؟ قال: «أعطوه فإن خيركم أحسنكم قضاء»[(٢)] وهو عند مسلم من حديث أبي رافع بمعناه، وعن أبي هريرة قال: أتى النبيّ ﷺ برجل يتقاضاه قد استسلف منه شطر وسق فأعطاه وسقًا فقال: نصف وسق لك ونصف وسق من عندي ثم جاء صاحب الوسق يتقاضاه فأعطاه وسقين، فقال «وسق لك ووسق من عندي»[(٣)] رواه الترمذي وسنده لابأس به. وكذا الأفضل أن يرضى صاحب الحق من حقه سماحة، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله رجلاً سمحًا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى»[(٤)] رواه البخاري، لكن الله سبحانه لم يوجب إعطاء أكثر مما وجب عليه ولا الرضا بأقل مما له تفضلاً فإن ذلك شاق على النفوس وذلك قوله تعالىٰ ﴿لا يكلف الله نفسا إلا وسعها﴾ وهذه الأحاديث يؤيد مذهب الشافعي حيث، قال: إن أهدى المستقرض إلى المقرض شيئًا أو حمله على دابة أو أسكنه في داره ولم يكن ذلك عادة بينهما أو أعطى أكثر مما أخذ منه أو أجود، يجوز ذلك إن كان بغير شرط سبق خلافًا للأئمة الثلاثة فإن ذلك يكره عندهم ولا يحل له أخذ ذلك وقد مر المسئلة في سورة البقرة في تفسير آية المداينة ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ﴾ في الحكم أو الشهادة ﴿فَٱعْدِلُواْ﴾ فيه ولو كان﴾ المقول له أو عليه ﴿ذَا قُرْبَىٰ﴾ لكم هذا أيضًا أمر وضع موضع النهي عن الجور والكذب تأكيدًا في العدالة حتى لا يجوز الشهادة على الظن والتخمين بل

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: البيوع، باب: ما جاء في الرجحان في الوزن (١٣٠٥) وأخرجه أبو داود في كتاب البيوع: باب: في الرجحان في الوزن والوزن بالأجر (٣٣٣٤) وأخرجه النسائي في كتاب: البيوع، باب: الرجحان في الوزن (٤٥٨٩) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: التجارات، باب: الرجحان في الوزن (٢٢٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الوكالة، باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة (٢٣٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: من استلف شيئًا فقضى خيرًا منه (١٦٠١).

(٣) رواه البزار وفيه أبو صالح الفراء لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. انظر مجمع الزوائد في كتاب: البيوع، باب: حسن القضاء وقرض الخمير وغيره (٦٦٩١).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع ومن طلب حقًا فليطلبه في عفاف (٢٠٧٦).

على كمال العلم كما يدل عليه لفظة الشهادة، قال: رسول الله ﷺ: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله ثلاث مرات ثم قرأ ﴿فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَـٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ۝٣٠ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ﴾»[(١)] رواه أبو داود وابن ماجه عن خريم بن فاتك، وأحمد والترمذي عن أيمن بن خريم إلا أن ابن ماجه لم يذكر القراءة. وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «القضاة ثلاثة واحد في الجنة واثنان في النار فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار»[(٢)] رواه أبو داود ﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ يعني بما عهد إليكم من ملازمة العدل وتأدية أحكام الشرع من الأوامر والنواهي أو بالنذر واليمين ﴿أَوْفُوا۟﴾ هذا أيضًا أمر في موضع النهي تأكيدًا يعني لا تنقضوا عهدالله بعد ميثاقه ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ومقتضى التأكيد والمبالغة في إتيان الأوامر والنواهي أن يجتنب الشبهات، قال: رسول الله ﷺ: «الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى المشتبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في المشتبهات وقع في الحرام كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه»[(٣)] الحديث متفق عليه من حديث النعمان بن بشير، وروى الطبراني في الصغير بسند صحيح عن عمر مرفوعًا «الحلال بيّن والحرام بيّن دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ ما ذكر ﴿وَصَّىٰكُم﴾ أمركم به ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ قرأ حمزة والكسائي وحفص بتخفيف الذال حيث وقع في القرآن إذا كان بالتاء الفوقانية بحذف إحدى التائين من التفعل، والباقون بتشديد الذال وأصله تتذكرون ﴿وَأَنَّ هَـٰذَا﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الهمزة على الإستئناف، والباقون بفتح الهمزة لكن قرأ ابن عامر ويعقوب باسكان النون على أنها مخففة من المثقلة واسمه ضمير الشان محذوف والباقون بالتشديد، قال: الفراء تقديره وأتل عليكم أن هذا ﴿صِرَٰطِى﴾ قرأ ابن عامر بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ حال من الصراط والعامل معنى الإشارة يعني أن هذا الذي ذكر في جمع السورة من التوحيد والنبوة والشرائع طريقي وديني، قلت: وجاز أن يكون أن في محل الجر

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: القضاء، باب: في شهادة الزور (٣٥٩٥) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأحكام، باب: شهادة الزور (٢٣٧٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الأحكام، باب: ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي (١٣٢٢) وأخرجه أبو داود في كتاب القضاء، باب: القاضي يخطئ (٣٥٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: فضل من استبرأ لدينه (٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: المساقاة، باب: أخذ الحلال وترك الشبهات (١٥٩٩).

عطفًا على الضمير المجرور في وصكم به يعني ووصكم بأن، وقال: البيضاوي بتقدير اللام على أنه علة لقوله تعالىٰ ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ وقيل: المشار إليه بهذا ما في هذه الآيات، قال: البغوي: هذه الآيات محكمات لم ينسخهن شيء وهن محرمات في جميع الشرائع على بني آدم كلهم وهن أم الكتاب من عمل بهن دخل الجنة ومن تركهن دخل النار ﴿وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ﴾ أي الطرق المختلفة على حسب الأهواء فإن مقتضى الشرع إتباع الكتاب والسنة فيما أدركه العقل وفيما لم يدركه ومقتضى إتباع الآراء الفاسدة أنه إن وافقها الكتاب والسنة قبلوهما وإن خالفها أوّلوا الكتاب واتبعوا الأهواء وهذا منشأ اختلاف الشيع فصارت روافض وخوارج ومجسمة وجبرية وقدرية وغيرهم، وقد ذكرنا هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْاْ فِيهِ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُواْ﴾[1] ﴿فَتَفَرَّقَ﴾ تلك السبل ﴿بِكُمْ﴾ ويزيلكم ﴿عَن سَبِيلِهِۦ﴾ الذي هو إتباع الوحي ﴿ذَٰلِكُمْ﴾ الإتباع ﴿وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ الضلال والتفرق عن الحق عن عبدالله بن مسعود «قال خط لنا رسول الله ﷺ خطًا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه» وقرأ ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ﴾[2] الآية رواه أحمد والنسائي والدارمي، وعن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»[3] رواه البغوي: في شرح السنة، وقال: النووي في أربعينه هذا حديث صحيح.

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُواْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُواْ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٠.

(٢) رواه أحمد والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وهو ثقة وفيه ضعف.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: التفسير، باب: سورة الأنعام (١١٠٠٥).

(٣) أخرجه الترمذي الحكيم وأبو نصر السجزي في الإبانة وقال حسن غريب والخطيب عن ابن عمرو.
أنظر كنز العمال (١٠٨٤).

الْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا قُلِ انتَظِرُوٓاْ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾».

﴿ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَٰبَ﴾ عطف على وصاكم وثم للتراخي في الإخبار يعني ثم أخبركم أنا آتينا موسى الكتاب أو للتفاوت في الرتبة كأنه قيل: ذلكم وصاكم به قديمًا وحديثًا ثم أعظم من ذلك إنا أتينا موسى الكتاب، أو عطف على قل بتقدير قل يعني ثم قل آتينا موسى الكتاب أو يقال ثم مع الجملة يأتي بمعنى الواو كما في قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ﴾(١) قلت: ويمكن أن يقال: إن قوله تعالىٰ وصاكم خطاب للناس أجمعين من لدن آدم عليه السلام إلى الآن تغليبًا للحاضرين على الغائبين، وثم للتراخي في الحكم والمعنى وصيناكم أيها الناس من بدوّ خلقكم بما ذكرنا من الشرائع فإنها لم تزل في جميع الشرائع ثم آتينا موسى الكتاب وشرعنا فيه أحكامًا أخر ﴿تَمَامًا﴾ للنعمة والكرامة ﴿عَلَى الَّذِيٓ أَحْسَنَ﴾ القيام بالشرائع المتقدمة وأما من لم يؤمن بالله وحده ولم يأت بالشرائع المذكورة فلا انتفاع له بالتوراة ولا بالقرآن ولم يتم النعمة والمراد بالذي أحسن موسى عليه السلام يعني تمامًا عليه النعمة، وقيل: الذي أحسن بمعنى من أحسن يعم الواحد والجميع يعني تمامًا على من أحسن من قوم موسى يدل عليه قراءة ابن مسعود على الذين أحسنوا، وقال: أبو عبيدة: معناه على كل من أحسن يعني أتممنا فضل موسى بالكتاب على المحسنين يعني أظهرنا فضله عليهم والمحسنون الأنبياء ﴿وَتَفْصِيلًا﴾ بيانًا مفصلاً ﴿لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ يحتاج إليه في الدين وهو عطف على تماما ونصبهما مع ما عطف عليهما للعلية أو الحالية أو المصدرية ﴿وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم﴾ أي الناس في زمن موسى يعني بني إسرائيل ﴿بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ﴾ أي بالبعث والثواب والعقاب ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ وهذا القرآن ﴿كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ﴾ عليك بعد موسىٰ ﴿مُبَارَكٌ﴾ أكثر خيرًا وبركة من التوراة لو جازة نظمه وكثرة علومه وكونه بمنزلة المركز من المحيط للدائرة ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ في نسخ أحكام التوراة ﴿وَاتَّقُواْ﴾ عذاب اللهفي مخالفته ﴿لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ باتباعه ﴿أَن تَقُولُوٓاْ﴾ خطاب لأهل مكة يعني لئلا تقولوا أو كراهة أن تقولوا علة لأنزلنا، وقال: الكسائي: معناه واتقوا أن تقولوا ﴿إِنَّمَآ أُنزِلَ الْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾ يعني اليهود والنصارى والاختصاص بإنما لأن الباقي المشهور من الكتب السماوية حينئذ لم يكن غير التوراة والإنجيل ﴿وَإِن﴾ مخففة من الثقيلة ولذا دخلت اللام الفارقة في خبرها ﴿كُنَّا﴾ يعني وأنه كنا ﴿عَن دِرَاسَتِهِمْ﴾ قراءتهم ﴿لَغَٰفِلِينَ﴾ لم تعرف الشرائع لكوننا

(١) سورة يونس، الآية: ٤٦.

أمة أميين فبعث الله محمدًا ﷺ وأنزل القرآن ليكون حجة على الكافرين من أهل مكة ويزيل اعتذارهم ويكون رحمة للعالمين ﴿أَوۡ تَقُولُواْ﴾ عطف على الأول يعني أو كراهة أن تقولوا ﴿لَوۡ﴾ ثبت ﴿أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا ٱلۡكِتَٰبُ﴾ كما أنزل على من قبلنا ﴿لَكُنَّآ أَهۡدَىٰ مِنۡهُمۡۚ﴾ قال: البغوي: وقد، قال: جماعة من الكفار لو أنا أنزل علينا كما أنزل على اليهود والنصارى لكنا خيرًا منهم قال: الله تعالىٰ: ﴿فَقَدۡ جَآءَكُم بَيِّنَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ حجة واضحة بلغة تعرفونها وتعجزون عن إتيان أقصر سوة مثلها ﴿وَهُدٗى﴾ بيانًا لمن تأمل فيها ﴿وَرَحۡمَةٞۚ﴾ نعمة لمن عمل بها جزاء شرط محذوف يعني أن صدقتم فيما قلتم فقدجاءكم ما تمنيتم مع وضوح كونه حجة ساطعة وبرهانًا قاطعًا ﴿فَمَنۡ﴾ يعني لا أحد ﴿أَظۡلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ بعد وضوح كونها من الله وبعد تمني مجيئها ﴿وَصَدَفَ﴾ يعني أعرض أو صد ﴿عَنۡهَاۗ سَنَجۡزِي ٱلَّذِينَ يَصۡدِفُونَ عَنۡ ءَايَٰتِنَا﴾ وضع الظاهر موضع المضمر للمبالغة في ذمهم ﴿سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ﴾ أي شدته ﴿بِمَا كَانُواْ يَصۡدِفُونَ﴾ أي بإعراضهم أو صدهم ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ﴾ استفهام للإنكار أي ما ينتظرون أهل مكة لإيمانهم بالقرآن ﴿إِلَّآ أَن تَأۡتِيَهُمُ﴾ قرأ حمزة والكسائي بالياء التحتانية ههنا وفي النحل على التذكير والباقون بالفوقانية لكون الفاعل مؤنثًا غير حقيقي ﴿ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ﴾ يعني ملائكة الموت أو ملائكة العذاب أو ملائكة يشهدون عيانفا بصدق الرسول وحقية القرآن، والحاصل أنهم لما لم يؤمنوا بعد مجيء ما كانوا يتمنون مجيئه وبعد وضوح أمره وسطوع برهانه فلعلهم ينتظرون إتيان الملائكة حتى يؤمنوا حينئذ مع أن الإيمان في تلك الحالة غير مفيد، وقال: البيضاوي: معناه ما ينتظرون إلا إتيان الملائكة شبهوا بالمنتظرين لما كان يلحقهم لحوق المنتظر، وجاز أن يكون المراد بإتيان الملائكة نزولهم يوم القيامة في الموقف كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿أَوۡ يَأۡتِيَ رَبُّكَ﴾ بلا كيف لفصل القضاء بين خلقه في موقف القيامة وقد مر نظير هذه الآية في سورة البقرة ﴿هَلۡ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأۡتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِي ظُلَلٖ مِّنَ ٱلۡغَمَامِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِيَ ٱلۡأَمۡرُۚ﴾[1] وقد مر تفسيره وما فيه خلاف السلف والخلف يعني أشراط الساعة قال: البغوي: يعني طلوع الشمس من مغربها وعليه أكثر المفسرين ورواه أبو سعيد الخدري مرفوعًا.

فصل في أشراط الساعة: عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال: اطلع النبيّ ﷺ ونحن نتذاكر في الساعة فقال: «إنها لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان، والدجال، والدابة، وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى بن مريم، وياجوج

(١) سورة البقرة، الآية: ٢١٠.

ومأجوج، وثلث خسوف، خسف بالمشرق وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم» وفي رواية «نار يخرج من قعر عدن يسوق الناس إلى المحشر» وفي رواية «العاشر ريح تلقي الناس في البحر»(١) رواه مسلم، وعن عبدالله بن عمر وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول الآيات خروجًا طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى وأيهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها قريبًا»(٢) رواه مسلم، وعن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال: «إن يخرج وأنا فيكم فأنا حجيجه دونكم وإن يخرج ولست فيكم فامرء حجيج نفسه والله خليفتي على كل مسلم، إنه شاب قطط عينه طافية كأني أشبهه بعبد العزى بن قطن فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف فإنها جواركم من فتنته إنه خارج خلة بين الشام والعراق فعاث يمينًا وعاث شمالًا يا عباد الله فأثبتوا، قلنا: يا رسول الله وما لبثه في الأرض؟» قال: أربعون يومًا يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة وساير أيامه كأيامكم، قلنا: فذلك اليوم الذي كسنة أيكفينا فيه صلاة يوم؟ قال: لا اقدروا له قدره، قلنا: يا رسول الله وما إسراعه في الأرض؟ قال: كالغيث استدبرته الريح فيتي على القوم فيدعوم فيؤمنون به فيأمر السماء فتمطر الأرض فتنبت فتروح عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذرعًا وأسبغه ضروعًا وأمده خواصر، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف منهم فيصبحون محلين ليس بأيديهم شيء من أموالهم ويمر بالخربة فيقول بها أخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل، ثم يدعو رجلًا ممتلئًا شبابًا فيضر به بالسيف فيقطعه جزلتين رمية الغرض ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك، فبينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي دمشق بين مهروذتين واضعًا كفيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قطر وإذا رفعه تحدر منه مثل جمان كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد من ريح نفسه إلا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لُدٍّ فيقتله، ثم يأتي عيسى قوم قد عصمهم الله منه فيمسح عن وجوههم ويحدثهم بدرجات في الجنة فبينما هو كذلك إذ أوحى الله إلى عيسى إني قد أخرجت عبادًا لي لا يدان لأحد لقتالهم فحرز عبادي إلى الطور، ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون فيمر أوائلهم على بحيرة طبرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهذه مرة ماء، ثم يسيرون حتى ينتهوا إلى جبل الخمر وهو جبل بيت المقدس

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن واشراط الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة (٢٩٠١).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: خروج الرجال ومكثه في الأرض (٢٩٤١).

فيقولون لقد قتلنا من في الأرض هلمّ فلنقتل من في السماء فيرمون بنشابهم إلى السماء فيرد الله عليهم نشابهم مخضوبة دمًا ويحصر نبي الله وأصحابه حتى يكون رأس الثور لأحدهم خيرًا من مائة دينار لأحدكم اليوم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه فيرسل الله عليم النغف في رقابهم فيصبحون فرسي كموت نفس واحدة ثم يهبط نبي الله عيسٰى وأصحابه إلى الأرض فلا يجدون في الأرض موضع شبر إلا ملأه زهمهم ونتنهم، فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه إلى الله فيرسل الله طيرًا كأعناق البخت فيحملهم فيطرحهم حيث شاء الله» وفي رواية «فيطرحهم في النهبل ويستوقد المسلمون من قسيهم ونشابهم وجعابهم سبع سنين، ثم يرسل الله مطرًا لا يكن منه بيت مدر ولا وبر فيغسل الأرض حتى يتركها كالزلقة ثم يقال للأرض أنبتي ثمرتك ودري بركتك فيومئذ يأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في حتى إن اللقحة من الإبل لتكفي القيام من الناس واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحًا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم فيقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون يختلطون منها تهارج الحمر فعليهم يقوم الساعة»[1] رواه مسلم إلا الرواية الثانية وهي قوله «يطرحهم بالنهبل» إلى قوله «سبع سنين» رواه الترمذي، وعن حذيفة عن النبيّ ﷺ: «إن الدجال يخرج وإن معه ماء ونار فأما الذي يراه الناس ماء فنار خرقٍ وأما الذي يراه الناس نارًا فماء بارد عذب، فمن أدرك ذلك منكم فليقع في الذي يراه نارًا فإنه ماء عذب طيب» متفق عليه، وزاد مسلم «وإن الدجال ممسوح العين عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر يقرأه كل مؤمن كاتب وغير كاتب»، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة «أنه يجيء ومعه مثل الجنة والنار فالتي يقول أنها الجنة هي النار» وكذا عند مسلم من حديث حذيفة، وفي حديث أبي سعيد عند مسلم «إذا رآه يعني الدجال المؤمن، قال: يا أيها الناس هذا الدجال الذي ذكر رسول الله ﷺ فيأمر الدجال فيؤشر بالميشار من مفرقه حتى يفرق بين رجليه ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول قم فيستوي قائمًا ثم يقول أتؤمن بي فيقول ما إزددت منك إلا بصيرة» الحديث، وفي حديث أسماء بنت يزيد رواه أحمد «إن من أشد فتنة الدجال أنه يأتي الأعرابي فيقول أرأيت إن أحييت لك إبلك ألست تعلم أني ربك؟ فيقول: بلى فيتمثل له الشياطين نحو إبله كأحسن ما يكون ضروعًا وأعظمه أسنمة، يأتي الرجل قدمات أخوه ومات أبوه فيقول أرأيت إن أحييت لك إباك وأخاك ألست تعلم أني ربك؟ فيقول: بلى فيتمثل له الشيطان نحو أبيه ونحو أخيه» الحديث.

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ذكر الرجال وصفته وما بعده (٢٩٣٧).

فصل: ويكون قبل تلك الآيات ظهور المهدي. عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّل الله ذلك اليوم حتى يبعث الله فيه رجلًا مني أو من أهل بيتي يواطيء اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض قسطًا وعدلًا كما ملئت ظلمًا وجورًا»[١] وروى الترمذي بلفظ «لا يذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي اسمه اسمي» وعن أم سلمة عن النبيّ ﷺ: «يكون اختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هاربًا إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه، ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثًا فيظهرون عليهم ذلك بعث كلب ويعمل في الناس بسنة نبيهم ويلقى الإسلام بجرانه في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون» رواه أبو داود، وروى أبو داود عن علي أنه نظر إلى ابنه الحسن وقال: إن ابني هذا سيد كما سماه رسول الله ﷺ وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخُلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الأرض عدلًا، وعن أبي سعيد في قصة المهدي قال: «فيجيء رجل فيقول يا مهدي أعطني أعطني قال: فيحثي له في ثوبه ما استطاع أن يحمله»[٢] رواه الترمذي، وعند الحاكم في المستدرك «يرضى عنه ساكن السماء وساكن الأرض لا يدع السماء من قطرها شيئًا إلا صبته مدرارًا ولا يدع الأرض من نباتها شيئًا إلا أخرجته حتى يتمنى الأحياء الأموات يعيش في ذلك سبع سنين أو ثمان أو تسع» ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا﴾ حينئذ كالمحتضر إذا صار الأمر عيانًا والإيمان واجب بالغيب ﴿لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾ الجملة صفة لنفس ﴿أَوْ كَسَبَتْ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ عطف على آمنت احتج بهذه الآية من لم يعتبر الإيمان المجرد عن العمل لأن معنى الآية أنه لا ينفع الإيمان حينئذ نفسًا لم يؤمن قبل ذلك اليوم ولا نفسًا لم تكسب قبل ذلك اليوم خيرًا في إيمانها، قلنا: هذه الآية لا تدل على عدم نفع إيمان من لم يكسب فيه خيرًا مطلقًا بل على عدم نفع إيمانه في ذلك اليوم خاصة، وأيضًا أحد الأمرين على التنكير إذا جاءت في حيز النفي يعم الأمرين كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾[٣] يعني لا تطع آثما ولا كفورًا فمعنى الآية لا ينفع الإيمان نفساً لم تؤمن ولم تكسب فيه خيرًا، وقال: البغوي: معنى الآية

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: المهدي (٤٢٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في المهدي (٢٢٣٢).

(٣) سورة الإنسان، الآية: ٢٤.

لا يقبل حينئذ إيمان كافر ولا توبة فاسق فالمراد بالإيمان في إيمانها التوبة بعموم المجاز فإنه يشتمل التوبة عن الكفر والتوبة عن المعاصي، قال: رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل جعل بالمغرب بابًا مسيرة عرضه سبعون عامًا للتوبة لا يغلق ما لم يطلع الشمس من قبله وذٰلك قوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ﴾(١) رواه الترمذي وابن ماجه من حديث صفوان بن عسال، وروى مسلم من حديث أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها»(٢) وروى مسلم من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه» وروى أحمد وأبو داود والدارمي عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ينقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من التوبة»(٣). وقد ورد الأحاديث بلفظ الإيمان من غير لفظ التوبة منها ما روى البغوي: بسنده عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون وحينئذ لا ينفع نفسفا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا» وروى مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرًا الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها»(٤) وتأويل هذه الأحاديث لا يكون إلا أن يقال معناه لا ينفع نفسًا لم تكن آمنت من قبل وكسبت في إيمانها خيرًا إيمانها أي تحصيل الإيمان في ذلك اليوم بعد ما لم يكن.

ولعل قوله تعالىٰ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ تدل على أن من كان كافراً قبل ذلك لا يقبل إيمانه بعد ذٰلك وأما من ولد بعد ذلك أو أدرك العقل والبلوغ بعد ذلك وآمن فالظاهرأنه يقبل إيمانه، قال: رسول الله ﷺ: «ينزل عيسى بن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسًا وأربعين سنة ثم يموت فيدفن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده (٣٥٣٦).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: التوبة، باب: قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (٢٧٥٩).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجهاد، باب: في الهجرة هل انقطعت (٢٤٧٧).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الإيمان (١٥٨).

معي في قبري فأقوم أنا وعيسى بن مريم في قبر واحد بين أبي بكر وعمر» رواه ابن الجوزي في كتاب الوفاء عن ابن عمر ﴿قُلِ ٱنتَظِرُوٓاْ﴾ يا أهل مكة ﴿إِنَّا مُنتَظِرُونَ﴾ وعيد لهم يعني حينئذ لنا الفوز وعليكم العذاب.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ١٥٩ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَاۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ١٦٠ قُلْ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًاۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ١٦١ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ١٦٣ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَاۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ١٦٤ وَهُوَ ٱلَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَآ ءَاتَىٰكُمْۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ١٦٥﴾.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ﴾ قرأ حمزة والكسائي فارقوا من المفاعلة يعني خرجوا من دينهم وتركوه والباقون فرقوا من التفعيل يعني آمنوا ببعض وكفروا ببعض أو المعنى أنهم صاروا فرقًا مختلفة، قال: مجاهد وقتادة والسدي هم اليهود والنصارى تهود قوم وتنصر قوم وكان دين واحد وهذا ليس بسديد لأن تهودهم ابتنى على بعثة موسى ومجيئه بشرع جديد وتنصر آخرين على بعثة عيسى، وكان أصول دين اليهود والنصارى واحدًا هي أصول دين إبراهيم وإنما كفر يهود بإنكارهم نبوة عيسى ومحمد صلى الله عليهما وكفر نصارى بإنكار نبوة محمد ﷺ وذا ليس بمراد من هذه الآية، بل المراد ههنا تخليطهم في دينهم ما ليس منه بأهوائهم وإغواء الشيطان فالذين افترقوا في دينهم يعم الذين اتبعوا أهوائهم من الأمم السابقة ومن أصحاب البدع والأهواء من هذه الأمة. عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على أمتي كما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن من كان منهم أتى أمه علانية لكان من أمتي من يصنع ذلك وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة وتفرق أمتي على ثلث وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»[١] رواه الترمذي وفي رواية أحمد وأبي داود

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في افتراق هذه الأمة (٢٦٤١).

عن معاوية «ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة وإنه سيخرج في أمتي أقوام يتجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب لصاحبه لا يبقى منه زق ولا مفصل إلا دخله»[١] وفي رواية من حديث أبي هريرة «افترقت اليهود إحدى وسبعين فرقة كلهم في الهاوية إلا واحدة وافترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة كلهم في الهاوية إلا واحدة وتفترق أمتي على ثلث وسبعين فرقة كلها في الهاوية إلا واحدة» رواه أبو داود والترمذي وصححه وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه، قال البغوي: روي عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال لعائشة: «يا عائشة إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا هم أصحاب البدع وأصحاب الأهواء من هذه الأمة» أخرجه الطبراني وغيره بسند جيد، وأخرج الطبراني بسند صحيح عن أبي هريرة عنه ﷺ نحوه، وعن العرباض بن سارية قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات يوم ثم أقبل بوجهه فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال: رجل يا رسول الله كأنّ هذا موعظة مودع فأوصنا، فقال: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا فإن من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة»[٢] رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه إلا أنهما لم يذكر الصلاة، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اتبعوا السواد الأعظم ومن شذّشذّ في النار» ذكره صاحب المصابيح ورواه ابن ماجه عن أنس، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة»[٣] وعن أبي ذر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله لا يجمع أمتي على ضلالة ويدا الله على الجماعة ومن شذّشذّ في النار»[٤] رواه الترمذي، وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من فارق الجماعة شبرًا فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»[٥] رواه أحمد وأبو داود، والجماعة جماعة الصحابة ومن تبعهم. أعلم

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: شرح السنة (٤٥٨٥).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في لزوم السنة (٤٥٩٥) وأخرجه الترمذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (٢٦٧٦) وأخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: اجتناب البدع والجدل (٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة (٢١٩٢).

(٤) رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد ثقات إلا أن العلاء بن زياد قيل لم يسمع من معاذ. أنظر مجمع الزوائد في كتاب الخلافة، باب: لزوم الجماعة وطاعة الأئمة والنهي عن قتالهم (٩١٠٨).

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في الخوارج (٤٧٤٥).

أن الله تعالىٰ بعث محمداً ﷺ وأعطاه كتابه ومثله معه من العلم بالوحي الغير المتلو ومن الكتاب نصوص محكمات لا شبهة في مرادها وآخر خفيات مرادها ومشكلات ومجملات ومتشابهات التزم الله سبحانه على نفسه بيانها للنبيّ ﷺ حيث قال: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾﴾[1] ثم علم رسول الله ﷺ ما علمه الله أصحابه وعلموه حتى انتهى إلينا، فسعادة ابن آدم أن يتبع كتاب الله وسنة رسوله وإجماع الصحابة والتابعين ويتبع في تأويل ما خفى مراده من الكتاب والسنة ما إختاره الصحابة من التأويل، وأما أهل الأهواء اتبعوا عقولهم وأهواءهم فما وافق من الكتاب آراءهم أخذوه وآمنوا به وما لم يصاعده عقولهم أنكروه وكفروا به فأنكروا روية الله سبحانه في الآخرة وعذاب القبر ووزن الأعمال والصراط والحساب، وكون كلام الله غير مخلوق وغير ذلك مما نطق به الكتاب والسنة وأجمع عليه الصحابة ففارقوا دينهم وفرقوا كتاب الله آمنوا ببعضه وكفروا ببعضه هذا طريق المعتزلة وكثير منهم، وقالوا بوجوب الأصلح على الله سبحانه وإمتناع المغفرة وأنكروا القدر وقالوا إن العبد خالق لأفعاله دون الله تعالىٰ ولذلك سموا بمجوس هذه الأمة قال: رسول الله ﷺ: «القدرية مجوس هذه الأمة إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم»[2] رواه أحمد وأبو داود من حديث ابن عمر، وقال عليه السلام: «صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب المرجئة والقدرية» رواه الترمذي، وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ستة لعنتهم لعنهم الله وكل نبي يجاب: الزائد في كتاب الله والمكذب بقدر الله والمتسلط بالجبروت ليعز من أذله الله ويذل من أعزه الله والمستحل لحرم الله والمستحل من عترتي ما حرم الله والتارك لسنتي» رواه البيهقي في المدخل ورزين في كتابه. قلت: الزائد في كتاب الله الروافض يزعمون غير ما بين في المصحف قرآناً ويحكمون أن الصحابة أخرجوه من القرآن ولا يؤمنون بقوله تعالىٰ: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾[3] والمكذب بقدر الله القدرية، والمستحل من عترته ﷺ الخوارج، والتارك لسنته سائر المبتدعة ومن أهل الهواء من اتبع متشابهات الكتاب بناء على زيغ في قلوبهم ولم يقتفوا السلف في تأويلها والإيمان بها وذلك دأب المجسمة والمشبهة وأمثالهم وأما الروافض ففارقوا دينهم بالكلية فإن الدين مستفاد من الكتاب والسنة والإجماع فهم تركوا كتاب الله وأنكروا الوثوق عليه حيث قالوا إن عثمان حذف من القرآن قريبًا من الربع وزاد فيه ما زاد، وتركوا سنة رسول الله ﷺ حيث ادعوا كفر

(١) سورة القيامة، الآية: ١٩.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٧٩).

(٣) سورة الحجر، الآية: ٩.

جميع الصحابة وارتدادهم ولا سبيل إلى معرفة الأحاديث إلا بالسمع ولا يتصور السمع إلا بتوسط الصحابة، وأنكروا إجماع الصحابة وبنوا دينهم على مفتريات مزخرفات نسبوه إلى الأئمة جعفر الصادق ومحمد الباقر وآبائه الكرام، ولما ثبت بالتواتر آثار الأئمة مطابقًا لآثار الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين ادعوا افتراص التقية، وقالوا: كان ظاهر كلام الأئمة مبنيًا على التقية وما وصل إلينا علموا أسلافنا سِرًّا مختفين قائلين لا تفشوا هذه الأسرار فإن للجدران آذان وأنت تعلم أن ما كان مروياً على سبيل الإخفاء والإسرار لا يحتمل الشهرة والتواتر وأن أخبار الآحاد إن كان من الثقات لا يفيد العلم إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئًا، كيف إذا كان رواة الأخبار آحادًا من الكذابين إلا بالسنة مثل عبدالله بن سبأ يهودي المنافق وهشام بن سالم وهشام بن حكم وزيد بن جهيم والهلالي وشيطان الطاق وديك الجن الشاعر وغيرهم ذكرنا أحوالهم وأحوال غيرهم من رجال الروافض في السيف المسلول فلعل من إعجاز القرآن الإشارة إلى فرق الروافض الذين يسمون أنفسهم شيعة بقوله تعالىٰ: ﴿وَكَانُوا شِيَعًا﴾ أي فرقًا تشيع كل فرقة منهم إماماً على زعمهم، عن علي عليه السَّلام قال: قال لي رسول الله ﷺ: «فيك مثل من عيسى أبغضه اليهود حتى بهتوا أمه وأحبته النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليست له» ثم قال: علي: يهلك فيَّ رجلان محب مفرط يفرطني بما ليس في ومبغض يحمله شنآني على أن يبهتني» رواه أحمد، وعن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي قوم يسمعون الرافضة يرفضون الإسلام» رواه البيهقي، وعنه عليه السلام عن النبيّ ﷺ، قال: «سيأتي بعدي قوم لهم يقال لهم الرافضة فإن أدركتهم فاقتلهم فإنهم مشركون، قال: قلت يا رسول الله ما العلامة فيهم؟ قال: يفرظونك بما ليس فيك ويطعنون على السلف» رواه الدارقطني، وأخرج الدارقطني من طريق آخر نحوه وزاد فيه «ينتحلون حبنا أهل البيت وليسوا كذلك، وآية ذلك أنهم يسبون أبا بكر وعمر» وفي الباب أحاديث أخر ذكرناها في السيف المسلول ﴿لَّسْتَ﴾ يا محمد ﴿مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ﴾ يعني أنت برئى منهم وهم براء منك يقول العرب إن فعلت كذا فلست مني ولا أنا منك ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ﴾ في الجزاء والمكافأة ﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾ يعني يجزيهم على قدر تباعدهم عن الحق ﴿ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ إذا وردوا يوم القيامة يعني يجزون أولاً على تفرقهم في دينهم وسوء اعتقادهم ثم يجزون على أفعالهم ومعاصيهم ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ أي فله جزاء عشر حسنات أمثال ما فعل من الحسنة حذف المضاف إلى عشر وأقيم صفة الجنس المميز مقام الموصوف ولي في هذا المقام إشكال، وذلك أن جزاء الحسنات والسيئات مقدر بتقدير الله تعالىٰ لا مدخل للرأي فيه إذ لا مماثلة بين عمل وجزائه

يعرف بالحس أو العقل أو غير ذلك فالجزاء للحسنة ما قدر الله تعالىٰ له جزاء ألا ترى إلى أن أجرة أجير يستأجر في الدنيا بعمل إنما يتقدر بالعقد إذ لا مماثلة بين العمل والدراهم مثلاً، فعلى هذا لا يتصور أن يقال من عمل حسنة يعطى له جزاء عشر أمثالها إلا إذا كانت تلك الحسنة تجزئ في بعض الأفراد بعشر هذا الجزاء فإنه إن أعطى رجل على عمل درهمًا وأعطى آخر على تلك العمل عشرة دراهم يقال حينئذ أعطى هذا جزاء عشرة أمثال عمله وأما إذا كان كل أحد مثلاً يعطى على مثل تلك العمل عشرة دراهم فيكون حينئذ جزاء هذا العمل عشرة دراهم ليس إلا عشرة فكيف يقال إنه أعطى جزاء عشرة أمثال عمله، فالظاهر عندي في تأويل الآية أنها ليست على عمومه وأن جزاء كل حسنة أدناه مقدر في علم الله تعالىٰ بتقدير الله تعالىٰ يعطى بعض المكلفين ذلك الأدنى ثم يضاعف الله تعالىٰ ذلك الجزاء على حسب إخلاص العبد، ومراتب قربه من الله تعالىٰ أو تفضلاً منه تعالىٰ لمن يشاء من عباده فيضاعف من يشاء عشر أمثالها إلى سبعين أو إلى سبعمائة ضعف إلى ما شاء الله بغير حساب. ويدل على ما قلت حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف وكل سيئة يعملها تكتب له بمثلها حتى يلقى الله عز وجل»[١] متفق عليه وجه الدلالة أنه عليه السَّلام علق التضعيف بحسن إسلامه وحسن الإسلام بتصفية القلب وتزكية النفس المستوجبات للإخلاص في العمل، ويمكن أن يقال ثواب رجل من رجال أمة محمد ﷺ عشرة أمثال ثواب رجل من الأمم السالفة يدل عليه حديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ: «إنما أجلكم من أجل من خلا من الأمم ما بين العصر إلى مغرب الشمس، وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال: من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط، ثم قال: من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس ألا لكم الأجر مرتين، فغضبت اليهود والنصارىٰ فقالوا: نحن أكثر عملاً وأقل إعطاء، قال الله تعالىٰ فهل ظلمتكم من حقكم شيئًا؟ قالوا: لا، قال الله تعالىٰ: فإنه فضلي أعطيه من شئت»[٢] رواه البخاري، قلت:

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: حسن إسلام المرء (٤١) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: إذا هم العبد بحسنة كتبت له وإذا هم بسيئة لم تكتب (١٢٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٣٤٥٩).

والتأويل الأول أوجه لأن الحديث يدل على تضعيف عمل هذه الأمة على الذين من قبلهم مرة لا عشر مرار فلعل أدنى رجل من رجال هذه الأمة يعطى ضعف أجر من كان في الأمم السابقة يضاعف إلى عشرة أمثاله أو إلى سبعين أو سبعمائة أو إلى ما شاء الله تعالىٰ على حسب الإخلاص وتفضلاً منه تعالىٰ والله أعلم.

﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا﴾ يضاعف السيئة في حق أحد من الناس كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها وأزيد ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة مثلها وأغفر، ومن تقرب مني شبرًا تقربت منه ذراعًا ومن تقرب مني ذراعًا تقربت منه باعًا ومن أتاني يمشي أتيته هرولة ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي لقيته بمثلها مغفرة»(١) رواه البغوي، قلت: معنى قوله لقيته بمثلها مغفرة يعني إن شئت بدليل قوله فجزاء سيئة بمثلها، قال البغوي: قال: ابن عمر الآية في غير الصدقات من الحسنات فأما الصدقات تضاعف إلى سبعمائة ضعف، قلت: إنما قال: ابن عمر هذا نظرًا منه إلى قوله تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ﴾(٢) وزعمًا منه بتخصيص هذا الحكم بالصدقات وليس كذلك وقد، قال: رسول الله ﷺ: «كل تسبيحة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة»(٣) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه وغيرهما من حديث أبي ذر، بل ذكر الله تعالىٰ أكثر ثوابًا من الصدقات، قال: رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم وخير لكم من إنفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم؟ قالوا بلى، قال: ذكر الله»(٤) رواه ابن ماجه والترمذي والحاكم وأحمد عن أبي الدرداء، وقال: رسول الله ﷺ: «ما صدقة أفضل من ذكر الله» رواه الطبراني في الأوسط عن ابن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله تعالىٰ (٢٦٨٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٦١.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف (١٠٠٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٢٩٩).
وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الأدب، باب: فضل الذكر (٣٧٩٠).

عباس والله أعلم، ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ﴾ قرأ أبو عمرو ونافع بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ بالعصمة في أصل الخلقة والوحي والإرشاد إلى ما نصب من الحجج ﴿دِينًا﴾ بدل من محل إلى صراط فإن معناه هداني صراطًا أومفعول فعل محذوف دل عليه الملفوظ يعني هداني دينا ﴿قِيَمًا﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بكسر القاف وفتح الياء مخففة على أنه مصدر نعت به وكان قياسه قومًا كعوض فَأعِلَّ لا علال فعله كالقيام، وقرأ الباقون بفتح القاف وكسر الياء مشددة على أنه فيعل من قام كسيد من ساد وهو أبلغ من المستقيم بإعتبار النية والمستقيم باعتبار الصيغة، وقال البغوي: معناهما واحد وهو القويم المستقيم ﴿مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ عطف بيان لدينا ﴿حَنِيفًا﴾ حال من إبراهيم﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ بالله يا أهل مكة فلمَ تشركون أنتم على خلاف أبيكم مع أنكم تدعون إتباعه عطف على حنيفًا ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ قيل: المراد بالنسك الذبيحة في الحج والعمرة، وقال مقاتل: نسكي حجي، وقيل: ديني وقيل: عبادتي كذا في القاموس والصحاح ﴿وَمَحْيَايَ﴾ قرأ نافع بخلاف عن ورش بسكون الياء والباقون بفتح الياء تحرزاً عن اجتماع الساكنين ﴿وَمَمَاتِي﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بالإسكان يعني حياتي وموتي ﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ هو يحيي ويميت، وقيل: ما أنا عليه في حياتي وأموت عليه من الإيمان والطاعات، أو يقال طاعات الحياة من الصلاة والصوم وغيرهما والطاعات المضافة إلى الموت من الوصية والتدبير، وقيل: معناه طاعاتي في حياتي لله وجزائي بعد موتي على الله، وقيل: محياي بالعمل الصالح ومماتي إذا مت على الإيمان لله، ﴿لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ يعني لا أشرك به أحدًا غيره ﴿وَبِذَٰلِكَ﴾ القول والإخلاص ﴿أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ من هذه الأمة ولست أدعوكم إلا إلى ما سبقتكم به فلست إلا ناصحًا لكم، قال البغوي: كان كفار قريش يقولون للنبيّ ﷺ: إرجع إلى ديننا فقال الله سبحانه ﴿قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا﴾ أشركه في عبادتي إنكار على بقية الغير رباً ولذا قدم المفعول ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ﴾ حال في موقع العلة للإنكار يعني كل ما سواه مربوب له مثلي لا يصلح للمعبودية، وفي تعقيب هذا الكلام بعد ما سبق أن ديني إبراهيم دفع توهم أخذ دينه تقليدًا كما أخذ المشركون دين آبائهم، قال البغوي قال ابن عباس: كان الوليد بن المغيرة يقول اتبعوا سبيلي أحمل أوزاركم فقال الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ خطيئة ﴿إِلَّا﴾ كائنة إثمها ﴿عَلَيْهَا﴾ فلا ينفع أحدًا كفالة أحد في ابتغاء رب غيره تعالىٰ ﴿وَلَا تَزِرُ﴾ أي لا تحمل نفس ﴿وَازِرَةٌ﴾ حاملة ﴿وِزْرَ﴾ ثقل معاصي نفس ﴿أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ﴾ يوم القيامة ﴿فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ من الأديان المختلفة فيميز المحق من المبطل ويجزي كلا على حسب علمه واعتقاده

﴿تَخَلِفُونَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَتَيِفَ﴾ في ﴿ٱلْأَرْضِ﴾ يعني أهلك أهل القرون الماضية وأورثكم الأرض يا أمة محمّد ﴿وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ﴾ منصوب على التميز من النسبة يعني رفع درجات بعضكم فوق درجات بعض آخر في الشرف والغناء وغير ذلك ﴿لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ﴾ من الجاه والمال وغير ذلك ليظهر منكم هل تشركون أو لا ﴿إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ﴾ لأعدائه أي يسرع العذاب إذا أراده وتأخير العذاب إلى ما بعد الموت أو ما بعد القيامة لا ينافي ذلك لأن ما هو آت قريب ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ﴾ للمؤمنين ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم وصف العقاب بالسرعة ولم يضفه إلى نفسه ووصف نفسه بالمغفرة وضم إليه الوصف بالرحمة وأتى ببناء المبالغة واللام المؤكدة تنبيهًا على أنه تعالىٰ غفور بالذات معاقب بالعرض رعاية للنظام الجملي الذي هو مقتضى صفة الربوبية كثير الرحمة مبالغ فيها قليل العقوبة مصافح فيها. عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أنزلت عليّ سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك لهم زجل بالتسبيح والتحميد» رواه الطبراني في المعجم الصغير وأبو نعيم في الحلية وابن مردويه في تفسيره، وعن أنس قال: لما نزلت سورة الأنعام سبح رسول الله ﷺ ثم قال: «لقد شيّع هذه السورة من الملائكة ما سدوا الأفق» رواه الحاكم في المستدرك، ولهذا الحديث أيضًا يدل على أنها نزلت جملة واحدة، ولعل ما ذكر في أسباب نزول آيات منها اتفق وجودها في تلك الأيام متقاربة فلمناسبة بعض الآيات ببعضها وبعض آخر ببعض آخر منها، قيل: نزلت هذه الآية في كذا وهذه في كذا والله أعلم.

تمت سورة الأنعام من التفسير المظهري التاسع عشر من الربيع الثاني سنة ألف ومائة وتسع وتسعين ويتلوه سورة الأعراف إن شاء الله تعالىٰ سنة ١١٩٩ هـ

سورة الأعراف

مكية وبعضها مدنية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

﴿الٓمٓصٓ ۝١ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٢ ٱتَّبِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝٣ وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ۝٤ فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓا إِنَّا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ۝٥ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ۝٩ وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ۝١٠﴾

﴿الٓمٓصٓ ۝١﴾ سبق الكلام في مثله في سورة البقرة ﴿كِتَٰبٌ﴾ خبر مبتدأ محذوف أي هذا كتاب أو خبر للحروف المقطعة إن كان المراد به السورة أو القرآن ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ صفة للكتاب ﴿فَلَا يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ الحرج في الأصل الضيق، قال: مجاهد المراد ههنا الشك فإن ضيق الصدر سبب للشك وشرح الصدر سبب لليقين، وقد مر مسئلة شرح الصدر وضيقه في سورة الأنعام في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ﴾[1] الآية، وقال: أبو العالية: المراد منه مخافة الناس في تبليغ القرآن من أن يكذبوه ويؤذوه فإن الخائف في أمر لا ينشط له ولا ينشرح صدره في الإتيان به، وقيل: المراد المخافة في القيام بحقه والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وتوجيه النهي إلى الحرج للمبالغة كقولهم لا أرينك، يعني لا تشك في أنه منزل من الله تعالىٰ أو لا تخف

(١) سورة الأنعام، الآية: ١٢٥.

أحدًا من الناس ولا تبال بهم فنحن الحافظون لك أو لا تخف ترك القيام بحقوقه فنحن نيسر لك ونوفقك، والفاء يحتمل العطف والجواب، كأنه قيل: إذا أنزل إليك فلا تحرج صدرك ﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾ متعلق بأنزل أو لا يكن لأنه إذا أيقن أنه من عند الله جسر على الإنذار وكذا إذا لم يخفهم أو علم أنه موفق للقيام به ﴿وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي عظة لهم مرفوع عطفًا على كتاب أو خبر المحذوف أو منصوب بإضمار تذكر أي تذكر ذكري أو مجرور عطفًا على محل تنذر ﴿اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم﴾ بتوسط الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ وحياً جليًا أو خفياً فيعم السنة أيضًا ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِۦ﴾ أي دون الله تعالىٰ حال من قوله (أولياء) من الجن والإنس تطيعونهم في معصية الله تعالىٰ خرج بقوله تعالىٰ من دونه من كان ولايته من جهة الله تعالىٰ كالأنبياء والعلماء ﴿قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ أي تذكرًا قليلاً أو زمانًا قليلاً وما مزيدة لتأكيد القلة وليست بمصدرية وإلا لم ينتصب قليلاً يتذكرون، قرأ أبو عمرو يتذكرون بالياء التحتانية على صيغة الغيبة والخطاب مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم والباقون بغير ياء على صيغة الخطاب بحذف أحد التائين على أنه خطاب مع الناس، قلت: نسبة قلة التذكر إلى جميع الناس مبني علىٰ كثرة تذكر قليل منهم وهم المؤمنون ﴿وَكَم﴾ خبرية مبتدأ ﴿مِّن قَرْيَةٍ﴾ تميز لها ﴿أَهْلَكْنَاهَا﴾ خبر للمبتدأ أي أردنا إهلاكها أو خذلناها ﴿فَجَاءَهَا﴾ أي جاء أهلها ﴿بَأْسُنَا﴾ عذابنا وجاز أن يكون الفاء للبيان والتفسير كما في قوله أحسنت إليّ فأعطيني فيكون قوله فجاءها بأسنا بدلاً من قوله أهلكناها ﴿بَيَاتًا﴾ أي بائتين ليلاً كقوم لوط مصدر وقع موقع الحال ﴿أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ أي نائمون في الظهيرة كقوم شعيب والقيلولة استراحة نصف النهار وإن لم يكن معه نوم، والجملة معطوفة علىٰ بياتًا عطف الجملة على المفرد حال من القرية بمعنى أهلها، وإنما حذفت واو الحال استثقالاً لاجتماع حرفي العطف فإنها واو عطف استعيرت للوصل لا اكتفاء بالضمير فإنه غير فصيح، ومعنى الآية أنه جاءهم العذاب وهم غافلون غير متوقعين له ووجه تخصيص الوقتين بالذكر المبالغة في بيان غفلتهم وأمنهم من العذاب ﴿فَمَا كَانَ دَعْوَاهُمْ﴾ أي قولهم ودعائهم وتضرعهم، قال سيبويه: يقول العرب اللهم أشركنا في صالح دعوى المسلمين ﴿إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا إِلَّا أَن قَالُوا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ﴾ يعني إلا اعترافهم بظلمهم فيما كانوا عليه والمعنى أنهم لم يقدروا على رد العذاب بل اعترفوا بذنبهم حين لا ينفعهم الإعتراف ﴿فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾﴾ أخرج البيهقي من طريق أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال: نسأل الناس جميعًا عما أجابوا المرسلين ولنسألن المرسلين عما بلغوا، وأخرج ابن المبارك عن وهب قال: إذا كان يوم القيامة دُعِيَ إسرافيل ترعد

فرائصه فيقال ما صنعت فيما أدى إليك اللوح؟ فيقول: بلغت جبرئيل فيدعى جبرئيل ترعد فرائصه فيقال: ما صنعت فيما بلغك إسرافيل؟ فيقول: بلغت الرسل فيؤتى بالرسل فيقال: ما صنعتم فيما أدى جبرئيل؟ فيقولون: بلغنا الناس، وهو قوله تعالىٰ ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦﴾ وأخرج مسلم عن جابر أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال في خطبته في حجة الوداع: «أنتم تسألون عني فهل أنتم قائلون، قالوا نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال: اللهم اشهد»[1] وأخرج أحمد عن معاوية بن حيدة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن ربي داعي وإنه سائلي هل بلغت عبادي وإني قائل قد بلغتهم فليبلغ منكم الشاهد الغائب، ثم إنكم تدعون مقدمة أفواهكم بالغداة إن أول ما يبين عن أحدكم لفخذه وكفه» وأخرج أبو الشيخ في العظمة عن أبي سنان قال: أول من يحاسب يوم القيامة اللوح يُدعىٰ به ترعد فرائصه فيقال له: هل بلغت؟ فيقول نعم، فيقول ربنا: من يشهدك؟ فيقول: إسرافيل، فيدعى إسرافيل ترعد فرائصه فيقول: هل بلغك اللوح؟ قال: نعم، قال اللوح: الحمدلله الذي نجاني من سوء الحساب. وأخرج ابن المبارك في الزهد عن أبي حبلة قال: أول من يدعىٰ يوم القيامة إسرافيل فيقول الله هل بلغت عهدي؟ فيقول: نعم قد بلغته جبرائيل فيدعىٰ جبرائيل فيقال: هل بلغك إسرافيل عهدي؟ فيقول: نعم فيخلى عن إسرافيل، فيقول لجبرئيل: ما صنعت في عهدي؟ فيقول: يا رب بلغت الرسل فيدعى الرسل فيقول للرسل هل بلغكم جبرئيل عهدي؟ فيقولون: نعم فيقال لهم: ما صنعتم في عهدي؟ فيقولون: بلغناه الأمم، فيقال لهم: هل بلغكم الرسل؟ فمكذب ومصدق فيقول الرسل: لنا عليهم شهداء فيقول من؟ فيقولون: أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتدعىٰ أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فيقال: لهم تشهدون أن الرسل قد بلغت الأمم؟ فيقولون: نعم فتقول الأمم: يا ربنا كيف يشهد علينا من لم يدركنا؟ فيقول الله: كيف تشهدون عليهم ولم تدركوهم؟ فيقولون: يا ربنا أرسلت إلينا رسولاً وأنزلت علينا كتابًا وقصصت علينا أن قد بلغوا فذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾[2] الآية، وقد ذكرنا حديث أبي سعيد الخدري في الشهادة في سورة البقرة في تفسير تلك الآية، وجاز أن يكون المراد ولنسألن المرسلين عما أجابتهم الأمم نظيره قوله تعالىٰ ﴿۞ يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ۝١٠٩﴾[3] وقد مر تفسير الآية في سورة المائدة ﴿فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم﴾ أي على الرسل والمرسل

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الحج، باب: حجة النبيّ ﷺ (١٢١٨).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤٣.

(٣) سورة المائدة، الآية: ١٠٩.

إليهم حين يقول الرسل لا علم لنا أو حين أنكر الأمم التبليغ وشهد عليهم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿بِعِلْمٍ﴾ أي بمعلومنا منهم أو المعنىٰ عالمين بظواهرهم وبواطنهم ﴿وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ﴾ عن الرسل فيما بلغوا أو عن الأمم فيما أجابوا وفيما شهد عليهم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وإنما كان السؤال لتوبيخ الكفرة وتقريعهم وإظهار شرف الأنبياء والمسلمين وتفضيل أمة محمد ﷺ بالشهادة، ﴿وَٱلْوَزْنُ﴾ أي وزن الأعمال بالميزان مبتدأ خبره ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي كائن يوم إذا تحقق السؤال من المرسلين والمرسل إليهم ﴿ٱلْحَقُّ﴾ صفة للمبتدأ ومعناه العدل السويّ أو خبر لمحذوف أي هو الحق لا شبهة فيه يجب الإيمان به، أخرج البيهقي في البعث عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في حديث سؤال جبرئيل عن الإيمان قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته ورسله وتؤمن بالجنة والنار والميزان وتؤمن بالبعث بعد الموت وتؤمن بالقدر خيره وشره قال: فإذا فعلت هذا فأنا مؤمن؟ قال: نعم، قال: صدقت» وأخرج ابن المبارك في الزهد والآجري في الشريعة عن سلمان وأبو الشيخ في تفسيره عن ابن عباس قال: الميزان له لسان وكفتان. واختلفوا في كيفية الوزن؟ فقال بعضهم يوزن صحائف أعمالهم لما روى الترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححهُ والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يجاء برجل من أمتي على رؤس الأشهاد يوم القيامة فينشر له تسعة وتسعون سجلاً كل سجل مد البصر فيقول: أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول: بلى إن لك عندنا حسنة وإنه لا ظلم عليك اليوم، فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فيقول: يا رب ما هذه البطاقة مع هذه السجلات؟ فيقول: إنك لا تظلم فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة ولا يثقل مع اسم الله تعالىٰ شيء»[1] وأخرج أحمد بسند حسن عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «توضع الموازين يوم القيامة فيؤتى بالرجل فيوضع في كفة ويوضع ما أحصى عليه فتمايل به الميزان فيبعث به إلى النار فإذا أدبر به إذا صائح يصيح من عند الرحمن: لا تعجلوا فإنه قد بقي له فيؤتى ببطاقة فيها لا إله إلا الله فيوضع مع الرجل حتى يميل به الميزان» وأخرج ابن أبي الدنيا عن عبدالله بن عمرو قال: إن لآدم من الله موقفًا عليه ثوبان أخضران كأنه نخلة سحوق ينظر إلى من ينطلق به من ولده إلى النار فبينما آدم علىٰ ذٰلك إذ نظر إلىٰ رجل من أمة محمد صلى الله

---

(١)

عليه وآله وسلم ينطلق به إلى النار، فينادي آدم يا أحمد فأقول لبيك يا أبا البشر فيقول: هٰذا رجل من أمتك ينطلق به إلى النار فأشد المئزر أسرع في إثر الملائكة وأقول يا رسل ربي قفوا فيقولون: نحن الغلاظ الشداد الذين لا نعصي الله ما أمرنا ونفعل ما نؤمر، فإذا أيس النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قبض على لحيته بيده اليسرى واستقبل العرش بوجهه، فيقول: رب قد وعدتني أن لا تخزيني في أمتي فيأتي النداء من عند العرش أطيعوا محمدًا وردوا هٰذا العبد إلى المقام، فأخرج من حجرتي بطاقة بيضاء كالأنملة فألقيها في كفة الميزان اليمنى، وأنا أقول بسم الله فترجح الحسنات على السيئات فينادى سَعِدَ وسَعِدَ جده وثقلت موازينه انطلقوا به إلى الجنة فيقول: يا رسل ربي قفوا حتى أسأل هٰذا العبد الكريم على ربه، فيقول: بأبي وأمي ما أحسن وجهك وأحسن خلقك من أنت فقد فأقول: أنا نبيك محمد وهذه صلواتك التي كنت تصليها عَلَيَّ وأفتك أحوج ما تكون إليها. وقال: بعضهم: يوزن الأشخاص لما روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إنه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة ثم قرأ ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَزْنًا﴾»(١) وأخرج أبو نعيم والآجري في قوله تعالىٰ قال: القوي الشديد الأكول الشروب يوضع في الميزان فلا يزن شعيرة يدفع الملك عن أولئك سبعين ألفًا دفعة واحدة في النار، وقال: بعضهم: يوزن الأعمال أنفسها يعني يُجسَّدُ الأعمال وتوزن لما روى البخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان عند الرحمٰن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده»(٢) وروى مسلم عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان»(٣) وروى الأصبهاني في الترغيب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «سبحان الله نصف الميزان والحمد لله تملأ الميزان» وروىٰ ابن عساكر من حديث أبي هريرة مثله وروىٰ البزار والحاكم عن ابن عمرو رضي الله عنهما أن

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: **﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم﴾** (٤٧٢٩).
وأخرجه مسلم في كتاب: صفة القيامة والجنة والنار (٢٧٨٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل التسبيح (٦٤٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل التسبيح والتهليل والدعاء (٢٦٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الطهارة، باب: فضل الوضوء (٢٢٣).

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن نوحًا لما حضرته الوفاة دعا ابنيه، فقال: آمركما بلا إله إلاّ الله فإن السماوات والأرض وما فيها لو وضعت في كفة الميزان ووضعت لا إلٰه إلا الله في الكفة الأخرى كانت أرجح منها» وروىٰ أبو يعلى وابن حبان والحاكم وصححه عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «قال الله تعالىٰ: «يا موسى لو أن السماوات غيري والأرضين السبع في كفة ولا إلٰه لا الله في كفة لمالت بهن لا إلٰه إلا الله» وروى الطبراني عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لو جيء بالسمٰوات والأرض وما فيهن وما بينهن وما تحتهن فوضعت في كفة الميزان ووضعت شهادة أن لا إلٰه إلا الله في الكفة الأخرى لرجحت بهن» وروى أبو داود والترمذي وصححه وابن حبان عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق»[1] وروى البزار والطبراني وأبو يعلى وابن أبي الدنيا والبيهقي بسند حسن أنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا أبا ذر ألا أدلك على خصلتين هما خفيفتان على الظهر وأثقل في الميزان من غيرهما؟ قال: بلىٰ يا رسول الله، قال: عليك بحسن الخلق وطول الصمت فوالذي نفسي بيده ما عمل الخلائق بمثلهما» وأخرج أحمد في الزهد عن رجل يقال له حازم أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نزل عليه جبرئيل وعنده رجل يبكي، فقال: من هذا؟ قال: فلان قال جبرئيل إنما يوزن أعمال بني آدم كلها إلا البكاء، فإن الله يطفيء بالدمعة بحورًا من نار» وأخرج البيهقي عن معقل بن يسار قال: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما ذرفت عين إلا حرم الله سائر الجسد على النار ولا سالت قطرة على خدّها فترهق ذلك الوجه قتر ولا ذلة ولو أن باكيًا بكى من أمة من الأمم وما من شيء إلا وله مقدار وميزان إلا الدمعة فإنها تطفيء بها بحار من نار» قلت: هذه الأحاديث وإن كانت ظاهرة في أنه توزن الأعمال أنفسها لكنها يحتمل فيها وزن سجلات كتبت فيها الأعمال أو أشخاص صدرت منهم، وأخرج في أنها تُجَسَّدُ وتوزن ما رواه البيهقي في شعب الإيمان من طريق السدي الصغير عن الكلبي: عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الميزان له لسان وكفتان يوزن فيه الحسنات والسيئات فيؤتى بالحسنات في أحسن صورة فيوضع في كفة الميزان فيثقل على السيئات فيؤخذ فيوضع في الجنة عند منازله، ثم يقال للمؤمن إلحق بعملك فينطلق إلى الجنة فيعرف منازله بعمله ويؤتى بالسيئات في أقبح صورة فتوضع في كفة الميزان فتخفف والباطل خفيف فتطرح في جهنم إلى منازله منها ويقال له إلحق بعملك النار فيأتي النار فيعرف منازله بعمله

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: في حسن الخلق (٤٧٩٣).

وما أعد الله فيها من ألوان العذاب» قال: ابن عباس فلهم أعرف بمنازلهم في الجنة والنار بعملهم من القوم ينصرفون يوم الجمعة راجعين إلى منازلهم لكن الحديث ضعيف لأجل السدي الصغير وما رواه ابن المبارك عن حماد بن أبي سليمان «قال جاء رجل يوم القيامة فيرى عمله مختصرًا فبينما هو كذٰلك إذ جاءه مثل السحاب حتى يقع في ميزانه فقال هٰذا ما كنت تُعَلِّم الناس من الخير فورثت بعدك فأجِرْتَ فيه» وأخرج ابن عبد الرزاق عن إبراهيم النخعي نحوه، وما روى الطبراني عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من تبع جنازة يوضع في ميزانه قيراطان مثل أحدٍ» وما روى الأصبهاني عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن للصلاة المكتوبة عند الله وزنًا من انتقص منها شيئاً حوسب فيها علىٰ ما ينقص» وفي حديث أبي هريرة مرفوعًا عند أبي داود قال: «إن انتقص من فريضته شيء قال: الرب تبارك وتعالىٰ انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فيكمل بها من انتقص من الفريضة»[1] ومن الأحاديث ما يدل على أن الأجسام التي لها تعلق بالأعمال توضع في الميزان منها ما روى الطبراني في الأوسط عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيامة النفقة علىٰ أهله» وما في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من احتبس فرسًا في سبيل الله إيمانًا وتصديقًا بوعده كان شبعه وريه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة»[2] وما روى الطبراني عن علي رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «من ارتبط فرسًا في سبيل الله فعلفه وأثره في ميزانه يوم القيامة» وما في حديث عليّ عند الأصفهاني بسند حسن أنه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لفاطمة: «قومي فاشهدي أضحيتك فإن لك بأول قطرة تقطر من دمها مغفرة لكل ذنب إما إنه يجاء بدمها ولحمها فيوضع في ميزانك سبعين ضعفًا» قال: أبو سعيد يا رسول الله هذا لآل محمد خاصة؟ فقال «لآل محمد وللمسلمين عامة» وما أخرج البيهقي عن ابن مسعود وابن حبان في صحيحه عن أبي ذر موقوفاً وابن عساكر بسند ضعيف عن أبي هريرة أنه قال: عليه الصلاة والسلام «من توضأ فمسح بثوب فلابأس به ومن لم يفعل فهو أفضل لأن الوضوء يوزن يوم القيامة مع سائر الأعمال». . . . وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف عن سعيد بن المسيب أنه كره المنديل بعد الوضوء وقال: هو يوزن، وأخرج

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة (٤١٠) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه» (٨٦٢) وأخرجه النسائي في كتاب الصلاة، باب: المحاسبة على الصلاة (٤٦٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: من احتبس فرسًا (٢٨٥٣).

الطبراني عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: أعطيت ناقة في سبيل الله فأردت أن أشتري من نسبها فسألت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «دعها لتأتي يوم القيامة هي وأولادها جميعًا في ميزانك» وأخرج الذهبي عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يوزن يوم القيامة مداد العلماء ودم الشهداء فيرجح مداد العلماء على دم الشهداء» ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ جمع موزون يعني أعماله التي توزن والمراد بها حسناته كذا قال: مجاهد فإنها هي المقصود بوجودها أو هو جمع ميزان، وعلىٰ هذا أيضًا المراد كفة الحسنات من ميزانه، وعلى هذا التأويل تدل الآية علىٰ أن لكل أحد ميزان على حدة ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ الفائزن بالنجاة والثواب ﴿وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ أي أعماله الحسنة أو كفة حسناته، وهذا وإن كان يعم الكافر الذي لا حسنة له أصلًا والمؤمن الذي ترجحت سيئاته على حسناته لكن المراد به هٰهنا هم الكفار جرياً على عادة القرآن غالباً حيث يذكر الكفار في مقابلة الأبرار، وقيل: ذكر الذين خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا من المؤمنين فالكفار هم المحكوم عليهم بقوله تعالىٰ ﴿فَأُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُم﴾ بتضيع الفطرة السليمة التي فطر الناس عليا وارتكاب موجبات العذاب ﴿بِمَا كَانُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ فيكذبون بالآيات بدل التصديق وقد ذكرنا تفسير الآية وما يتعلق به في سورة القارعة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ۝ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٨ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ۝٩﴾[1] فليرجع إليه، قال: أبو بكر الصديق رضي الله عنه حين حضره الموت في وصيته لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق في الدنيا وثقله عليهم وحق لميزان يوضع فيه الحق غدًا أن يكون ثقيلًا وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل في الدنيا وخفته عليهم وحق لميزان أن يوضع فيه الباطل غدًا أن يكون خفيفًا. قلت لعل المعنى وحق لميزان أي كفة الحسنات أن يوضع فيه الباطل يعني العقائد والأعمال التي يراها العامل حسنات وهي عند الله كفريات وبدعات وقبائح أن يكون خفيفًا فإنها كسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء حتى إذا جاءه لم يجده شيئًا ووجد الله عنده فوفاه حسابه والله أعلم ﴿وَلَقَدْ مَكَّنَّـٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أي أقدرناكم على سكناها وزرعها والتصرف فيها ﴿وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَـٰيِشَ﴾ جمع معيشة أي أسبابًا تعيشون بها أيام حياتكم من الزرع والضرع والمأكل والمشارب والتجارات والمكاسب ﴿قَلِيلًا مَّا﴾ أي شكرا قليلًا أو في زمان قليل ﴿تَشْكُرُونَ﴾ فيما صنعت لكم.

---

(١) سورة القارعة، الآية: ٦ ـ ٩.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿١١﴾ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾ قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴿١٣﴾ قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ ۖ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾ قَالَ ٱخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۖ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ ۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۖ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ﴾ يعني قدرناكم في العلم في المرتبة الأعيان الثابتة ﴿ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ﴾ يعني أباكم آدم نزل تصويره منزلة تصوير الكل وابتدأنا خلقكم ثم تصويركم بأن قدرنا آدم وصورناه وذلك ابتداء تقديركم وتصويركم، وقال: ابن عباس خلقناكم أي أصولكم وآباءكم ثم صورناكم في أرحام أمهاتكم كذا قال: قتادة والضحاك والسدي، وقال: مجاهد: خلقناكم يعني آدم ذكره بلفظ الجمع لأنه أبو البشر فخلقه خلق من يخرج من صلبه ثم صورناكم في ظهر آدم، وقيل: صورناكم يوم الميثاق حين أخرجكم كالذر، وقال عكرمة: خلقناكم في أصلاب الرجال ثم صورناكم في أرحام النساء، وقال يمان: خلق الإنسان في الرحم ثم صوره فشق سمعه وبصره وأصابعه وقيل: كلمة ثم بمعنى الواو والمعنى خلقكم وصوركم فإن بعض المخلوقات كالأرواح لا صورة لها ﴿ثُمَّ قُلْنَا﴾ إن كان المراد بضمير الخطاب آدم وحده فلا كلام فيه وإن كان المراد الذرية فقيل كلمة ثم بمعنى الواو وقيل: معناه ثم أخبرناكم أنا قلنا ﴿لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ قد ذكرنا شرح الآية في سورة البقرة ﴿لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ ﴿قال: الله تعالىٰ يا إبليس﴾ ﴿مَا مَنَعَكَ﴾ يعني أي شيء منعك ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ أي من أن تسجد ولا زائدة كما في ﴿لئلا يعلم﴾[1] مؤكدة لمعنى الفعل الذي دخلت عليه ومنبهة على أن الموبخ عليه ترك السجود، وقيل: الممنوع من

---

(١) سورة الحديد، الآية: ٢٩.

الشيء مضطر إلى خلافه فكأنه قيل: ما اضطرك إلى أن لا تسجد، وجاز أن يكون تقدير الكلام ما منعك من الامتثال وبعثك على أن لا تسجد ﴿إِذْ أَمَرْتُكَ﴾ بالسجدة فيه دليل على أن مطلق الأمر للوجوب والسؤال عن المانع من السجود مع العلم به للتوبيخ وإظهار معاندته وكفره واستكباره، ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾ جواب من حيث المعنى، استأنف به استبعادًا لأن يكون مثله مأمورًا بالسجود لمثله كأنه قال: المانع منه كوني خيرًا منه ولا يحسن للفاضل أن يسجد للمفضول فلا يحسن أن يؤمر به، ففي الكلام اعتراض على الله سبحانه في الأمر بالسجود ﴿خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ﴾ جوهر نوراني مستعلٍ ﴿وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ جوهر ظلماني مستسفل، قال: ابن عباس أول من قاس إبليس فأخطأ في القياس فمن قاس الدين بشيء من رأيه قرنه الله مع إبليس، وقال: ابن سيرين ما عبدت الشمس إلا بالمقايس، قلت: وليس في هٰذين القولين إبطال القياس بل تخطئته لقياسه فإنه قياس في مورد النص ولذٰلك قال: من قاس الدين بشيء من رأيه يعني على خلاف النصوص الواردة وأيضاً تعليل الفضل والخيرية بالإضاءة والاستعلاء باطل إنما الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء وقد فضل الله تعالىٰ آدم على جميع خلقه حيث خلقه بيد ونفخ فيه من روحه وجعله مستعدًا لتعلم أسمائه كلها ومهبطًا لتجلياته ومتقربًا من الله تعالىٰ بالفرائض والنوافل بامتثال أوامره والانتهاء عن مناهيه ومتحملاً لأمانته التي أشفقت عنها السمٰوات والأرض والجبال. فإن قيل: الخطأ في الإجتهاد معفو؟ قلنا: إنما ذٰلك إذا كان القائس طالبًا للحق باذلاً جهده في طلبه لا إذا كان متعنتًا باغيًا استعلاء نفسه وإلزام الخصم ألا ترى أن قول الملائكة: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ أيضا قياس فيه خطأ، ولذا رد الله تعالىٰ قولهم بقوله ﴿إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾(١) ولم يردهم أنفسهم حيث لم يصدر ذلك القول منهم استكبارًا وتعنتًا بل لطلب الحق واستعلام الحكمة، ولذلك قالوا عند ظهور الحكمة ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾(٢) قالت الحكماء للطين فضل على النار من وجوه فإن من جوهر الطين الرزانة والوقار والحلم والصبر وهو الداعي لآدم بعد السعادة التي سبقت له إلى التوبة والتواضع والتضرع فأورثه الاحتباء والتوبة والهداية، ومن جوهر النار الخفة والطيش والحدة والارتفاع وهو الداعي لإبليس بعد الشقاوة التي سبقت له إلى الاستكبار والإصرار فأورثه اللعنة والشقاوة، ولأن الطين سبب لجمع الأشياء والنار سبب لتفرقها ولأن الطين سبب لحياة النبات والنار سبب لهلاكها

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٠.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٣٢.

وإضافة خلق الإنسان إلى الطين والشيطان إلى النار باعتبار الجزء الغالب وتلك الإضافة تدل على أن العمدة في أجزاء الإنسان إنما هو عالم الخلق دون عالم الأمر وعالم الأمر تابع له ويتصف بالخيرية والشرية بتبعيته ويتلون بلونه، ألا ترى أن الروح تعلق بجسد الإنسان كما تعلق بجسد الشيطان فتلون في كل على هيئة ومثله كمثل الشمس تجلت في المرأة فتصورت بصورتها وتلونت بلونها قال: المجدد رضي الله عنه كمال الترقي بعالم الأمر إلى ظلال الصفات إلا الأخفى منها فإنها ترتقي إلىٰ بعض الصفات وكمال الترقي للنفس المنبعث من لطائف عالم الخلق إلى ظاهر الصفات وكمال الترقي للعناصر الثلٰثة إلىٰ باطن الصفات أي من حيث قيامها بالذات والترقي إلىٰ مرتبة الذات مختصة بعنصر الطين كما أن نور الشمس لا يظهر إلا على أكثف الأشياء دون ألطفها والله أعلم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ لإبليس لما استكبر ﴿فَٱهْبِطْ مِنْهَا﴾ أي من الجنة وقيل: من السماء والفاء جواب لقوله أنا خير منه يعني إن كنت متكبراً فاهبط منها فإنه كان للمتواضعين المطيعين ﴿فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾ أي لا يصح لك التكبر فيها ففيه تنبيه علىٰ أن التكبر لا يليق بأهل الجنة فإنه من خصائص الكبير المتعال، وإنه تعالىٰ إنما طرده وأهبط لتكبره عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال ذرة من خردل من كبر»(١) رواه مسلم، وفي رواية لمسلم فقال رجل إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا قال: عليه السلام: «إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس» وعن حارثة بن وهب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ألا أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتل جواظ مستكبر»(٢) متفق عليه، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحدًا منهما أدخلته في النار»(٣) رواه مسلم وفي رواية له «قذفته في النار» ﴿فَٱخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ ٱلصَّـٰغِرِينَ﴾ أي أهل الصغار والذل والهوان على الله وعلىٰ أوليائه يذمك كل إنسان ويلعنك كل لسان، وفي القاموس الصاغر الراضي بالمنزلة الدنية وكذا في غيره من كتب اللغة، ومن ههنا يعلم أن الصغار والذل لازم للاستكبار، قال: رسول الله

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: تحريم الكبر وبيانه (٩١).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: الكبر (٦٠٧١) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢٨٥٣).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: اللباس، باب: ما جاء في الكبر (٤٠٨٥) وهو عند مسلم بلفظ «العز إزاره والكبرياء رداؤه» في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الكبر (٢٦٠٢).

صلى الله عليه وآله وسلم: «من تواضع لله رفعه الله فهو في نفسه صغير وفي أعين الناس عظيم، ومن تكبر وضعه الله لهو في أعين الناس صغير وفي نفسه كبير حتى لهو أهون عليهم من كلب وخنزير» رواه البيهقي في شعب الإيمان عن عمر، وقال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «بئس العبد تخيل واختال ونسي الكبير المتعال»[1] رواه الترمذي من حديث أسماء وقال: حديث غريب وليس إسناده بالقوي ﴿قَالَ﴾ إبليس عند ذلك ﴿أَنظِرْنِيٓ﴾ أي أمهلني ولا تمتني ﴿إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ أي الناس من قبورهم يعني إلى النفخة الأخيرة، أراد أن لا يذوق الموت ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾ وبين الله سبحانه مدة هٰذه النظرة والمهلة في موضع آخر فقال إنك من المنظرين إلىٰ يوم الوقت المعلوم وهو النفخة الأولىٰ حين يموت الخلق كلهم أو وقت يعلمه الله انتهاء أجله فيه، وفيه دليل على أن إجابة الدعاء غير مختص بأهل الإسلام والطاعة وأنه لا يدل مطلقًا على كون الداعي من المقبولين بل قد يكون استدراجًا وفي إجابة دعائه ابتلاء العباد وتعريضهم للثواب بمخالفته ﴿قَالَ﴾ إبليس ﴿فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ الفاء للتعقيب والباء للسببية متعلق بفعل قسم مقدر وما مصدرية يعني بعدما أمهلتني فبسبب إغوائك إياي بواسطتهم تسمية أو حملاً على أو تكليفًا بما غويت لأجله أقسم بك لأجتهدن في إغوائهم بأي طريق يمكنني، وليس الباء متعلقًا بأقعدن فإن اللام يصد عنه، وقيل: الباء للقسم أي أقسم بإغوائك إياي يعني بقدرتك على نفاذ سلطانك في ﴿لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ﴾ جواب للقسم أي اجلس مترصدًا بهم كما يقعد القطاع للسابلة ﴿صِرَٰطَكَ﴾ أي طريق الإسلام ونصبه على الظرف كقوله كما الطريق الثعلب، وقيل: بنزع الخافض تقديره على صراطك كقولهم ضرب زيدٌ الظهر والبطن والقعود على الطريق كناية عن كمال اجتهاده في صدهم عن السلوك عليه ﴿ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَأٓتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ﴾ من جميع الجهات مَثَّلَ قصده إياهم بالتسويل والإضلال من أي جهة يمكن بإتيان العدو من الجهات الأربع ولذلك لم يقل من فوقهم ومن تحت أرجلهم قال: الله تعالىٰ: ﴿فِى ٱلْأَوَّلِينَ﴾[2] من لابتداء الغاية وفي الأخريين عن لأن عن تدل على الانحراف، وقيل: لم يقل من فوقهم لأن الرحمة تنزل منه ولم يقل من تحتهم لأن الإتيان منه توحش، قال: البغوي: قال: علي بن طلحة عن ابن عباس: من بين أيديهم أي من قبل الآخرة فأشككهم فيها ومن خلفهم أي من قبل دنياهم فأرغبهم فيها وعن أيمانهم أي أشبه عليهم أمر دينهم وعن شمائلهم أي أشهي لهم المعاصي، وروي عطية عنه من بين أيديهم

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٣٧٢).

(٢) سورة الزخرف، الآية: ٦.

أي من قبل دنياهم أي أزينها في قلوبهم ومن خلفهم أي من قبل الآخرة فأقول لا بعث ولا جنة ولا نار وعن أيمانهم من حسناتهم وعن شمائلهم من قبل سيئاتهم، وقال: قتادة نحوه ثم قال: أتاك يا ابن آدم من كل جهة غير أنه لم يأتك من فوقك ولم يستطع أن يحول بينك وبين رحمة الله كذا ذكر السيوطي قول ابن عباس، وقال مجاهد: من بين أيديهم وعن أيمانهم أي من حيث يبصرون ومن خلفهم وعن شمائلهم أي من حيث لا يبصرون قال ابن جريج معنى قوله حيث يبصرون حيث يعلمون أنه يخطئون وحيث لا يبصرون أي لا يعلمون أنهم يخطئون ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ﴾ أي مؤمنين قاله ظنا لقوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُۥ فَٱتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا﴾[1] ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿ٱخْرُجْ مِنْهَا﴾ أي من الجنة ﴿مَذْءُومًا﴾ محقرًا في القاموس ذأمه كمنعه حقره وذمه وطرده وخزاه، وقال الجوهري: ذأمه ذأمًا يعني مهموز العين وذمته أذيمه يعني الأجوف اليائي وذممته أذمه يعني المضاعف معنى كل واحد قال البغوي: الذيم والذام يعني المهموز والأجوف أشد العيب ﴿مَّدْحُورًا﴾ أي مبعدًا مطرودًا ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ﴾ أي من بني آدم اللام توطئة للقسم ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ﴾ أي منك وممن تبعك فغلب المخاطب والجملة جواب للقسم وسادمسد جواب الشرط ﴿أَجْمَعِينَ ۝١٨ وَيَٰٓـَٔادَمُ﴾ تقديره وقلنا يا آدم ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ﴾ حواء ﴿ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا﴾ يحتمل الجزم على العطف والنصب على الجواب أي فتصيرا ﴿مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ مر شرح الآية في سورة البقرة ﴿فَوَسْوَسَ﴾ الوسوسة حديث النفس والشيطان بما لا نفع فيه كذا في القاموس، قال: البغوي: الوسوسة حديث يلقيه الشيطان في قلبه وأصله صوت الحلي والهمس الخفي يعني فعل الوسوسة ﴿لَهُمَا﴾ أي لأجلهما ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي ليظهر لهما واللام للعاقبة أو للغرض على أنه أراد أيضًا بوسوسة أن يسوءهما بكشف ﴿ما ورِيَ﴾ ما غطى ﴿عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا﴾ من عوراتهما وكانا لا يريانها من أنفسهما ولا أحدهما من الآخر، وفيه دليل على أن كشف العورة في الخلوة وعند الزوج من غير حاجة قبيح مستهجن في الطباع لم يزل مستقبحًا شرعًا وعقلاً ثم بين الوسوسة فقال ﴿وَقَالَ﴾ إبليس لآدم وحواء ﴿مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا﴾ أي إلا لئلا تكونا أو كراهة أن تكونا ﴿مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ﴾ الباقين الذين لا يموتون كما قال: في موضع آخر: ﴿هَلْ أَدُلُّكَ عَلَىٰ شَجَرَةِ ٱلْخُلْدِ﴾[2] واستدل به علىٰ فضل الملائكة على الأنبياء، والجواب أنه إنما كانت رغبتهما في أن يحصل لهما ما للملائكة

---

(١) سورة سبأ، الآية: ١٢٠.

(٢) سورة طه، الآية: ١٢٠.

من الكمالات والاستغناء عن الأطعمة والأشربة وذلك لا يدل على الفضل الكلي فإن الفضل الكلي عبارة عن كثرة الثواب والأقربية إلى الله سبحانه لا غير ﴿وَقَاسَمَهُمَآ﴾ أي فأقسم لهما بالله ﴿إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ جواب للقسم ذكر القسم على زنة المفاعلة للمبالغة وقد ذكرنا القصة في سورة البقرة، قال: قتادة حلف لهما بالله حتى خدعهما وقد يخدع المؤمن بالله، وقال: إني خلقت قبلكما وأنا أعلم منكما فأتبعاني أرشدكما وإبليس أول من حلف بالله كاذبًا فلما حلف ظن آدم أن أحدًا لا يحلف بالله كاذبًا فاغتر به ﴿فَدَلَّىٰهُمَا﴾ الشيطان، قال: البغوي: يعني خدعهما يقال مازال فلان يدلي لفلان بغرور يعني مازال يخدعه ويكلمه بزخرف القول ﴿بِغُرُورٍۚ﴾ أي باطل، وقيل: معنى دلَّهما أنزلهما من درجة عالية إلى منزلة سافلة أي من مقام الطاعة إلىٰ مقام المعصية ﴿فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ﴾ أي فلما وجدا أطعمها آخذين في الأكل منها يعني لم يستوفا الأكل حتى أخذتهما العقوبة وشؤم المعصية وتهافت عنهما لباسهما أخرج عبد بن حميد عن وهب بن منبه أنه كان لباسهما من النور، وأخرج ابن أبي حاتم عن السدي عن الفريابي وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس قال: كان لباس آدم وحواء كالظفر فلما أكلا من الشجرة لم يبق عليهما إلا مثل الظفر فلما وقع منهما الذنب ﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا﴾ فاستحيا ﴿وَطَفِقَا﴾ أي أخذا ﴿يَخْصِفَانِ﴾ يلزقان ﴿عَلَيْهِمَا﴾ أي على عوراتهما ﴿مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِۖ﴾ وهو ورق التين حتَّى صار شبيه الثوب، كذا أخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه وابن عساكر في تاريخه عن ابن عباس، قال: الزجاج يجعلان على ورقة ليسترا سوأتهما روى أبي بن كعب رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كان آدم رجلاً طوالاً كأنه نخلة سحوق شعر الرأس فلما وقع في الخطيئة بدت له سوأته وكان لا يراها أحد فانطلق هاربًا في الجنة فعرضت له شجرة من شجر الجنة فحبسته لشعره فقال: أرسليني فقالت: لست بمرسلك فنادى به ربه تبارك وتعالىٰ يا آدم أتفرمني قال: لا يا رب ولكني استحييتك» ﴿وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ﴾ يعني عن الأكل منها ﴿وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ أي بيّن العداوة حيث أقر علىٰ نفسه، وقال: ﴿لأقعدن لهم صراطك المستقيم﴾ عتاب على مخالفة النهي وتوبيخ على الإغترار بقول العدو، وفيه دليل علىٰ أن مطلق النهي للتحريم. قال محمد بن قيس ناداه ربه يا آدم لِمَ أكلت منها وقد نهيتك؟ قال: يا رب أطعمتني حواء قال: لحواء لم أطعمته؟ قالت: أمرتني للحية قالت: لحية لم أمرتها قالت:

أمرني إبليس، فقال الله تعالىٰ أما أنت يا حواء فكما أدميت الشجرة تدمين كل شهر وأما أنت يا حية فأقطع قوائمك فتمشين علىٰ وجهك وسيشدخ رأسك من لقيك وأما أنت يا إبليس فملعون مدحور.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَاسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾ قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا۟ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَـٰلَةُ ۗ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَـٰطِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾﴾.

﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ ضررناها بالمعصية والتعريض للإخراج عن الجنة ﴿وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ﴾ أي الهالكين، فيه دليل على أن الصغائر معاقب عليها إن لم تغفر، وقالت المعتزلة لا يجوز المعاقبة عليها مع اجتناب الكبائر ﴿قَالَ ٱهْبِطُوا۟﴾ قيل: الخطاب لآدم وحواء لأن إبليس هبط قبلهما ولعل إيراد صيغة الجمع لأن هبوطهما سبب لهبوط ذريتهما، وقيل: الخطاب لهما ولإبليس كرر له الأمر تبعًا ليعلم أنهم قرنا أبدًا أوخبر عما قال: لهم متفرقًا ﴿بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ في موضع الحال أي متعادين ﴿وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ﴾ أي استقرار أو موضع استقرار ﴿وَمَتَـٰعٌ﴾ أي تمتع ﴿إِلَىٰ حِينٍ﴾ انقضاء آجالكم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿فِيهَا﴾ أي في الأرض ﴿تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ﴾ للجزاء قرأ حمزة والكسائي وابن ذكوان منها تخرجون وفي الزخرف كذلك تخرجون بفتح التاء وضم الراء فيهما على البناء للفاعل والباقون بضم التاء وفتح الراء على البناء للمفعول، قال البغوي: كانت العرب في الجاهلية تطوف بالبيت عراة يقولون لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها فكان الرجال يطوفون بالنهار والنساء بالليل عراة فنزلت ﴿يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ وقال: قتادة كانت المرأة تطوف وتضع يدها على فرجها وتقول: اليوم يبدو بعضه أو

كله وما بدا منه لا أجله فأمر الله تعالىٰ بالستر فقال: ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ ﴿يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾ يعني عوراتكم واحدتها سوءة سميت بها لأنها يسوء صاحبه انكشافها، ومعنى أنزلنا خلقناه لكم بتدبيرات سماوية وأسباب نازلة ونظيره قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾(١) وقوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ﴾(٢) قلت: ويمكن أن يقال معناه أنزل عليكم أن تلبسوا لباسًا يواري سوءاتكم ولعله ذكر قصة آدم تمهيدًا للنهي عن كشف العورة حتى يعلم أن انكشاف العورة أول سوء أصاب الإنسان من الشيطان وأنه أغواهم في ذلك كما أغوى أبويهم ﴿وَرِيشًا﴾ أي لباسًا فاخرًا كذا في القاموس، يعني أنزلنا لباسًا يواري سوءاتكم وأنزلنا لباسًا فاخرًا تتجملون فيها، قال: البيضاوي الريش الجمال وقيل: مالاً ومنه تَرَيَّشَ الرجل إذا تمول كذا قال: ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدي ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب عطفًا على ريشًا يعني وأنزلنا لباس التقوى والباقون بالرفع على الابتداء وخبره ﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ أو ذلك صفة للمبتدأ وخير خبره. واختلفوا في لباس التقوى؟ قال: قتادة والسدي لباس التقوٰى هو الإيمان، وقال: الحسن هو الحياء لأنه يبعث على التقوى، وقال: عطية عن ابن عباس وهو العمل الصالح وعن عثمان ابن عفان هو السمت الحسن، وقال: عروة بن الزبير لباس التقوى خشية الله، وقال: الكلبي: هو العفاف والمعنى لباس التقوٰى خير لصاحبه إذا أخذ به مما خلق له من اللباس والتجمل، وقال: ابن الأنباري لباس التقوى هو اللباس الأول وإنما أعاده إخباراً أن ستر العورة خير من التعري في الطواف وأن اللباس سبب للتقوى عن معصية التعري، وقال: زيد بن علي لباس التقوى اللباس التي يتقى بها في الحرب من الدرع والمغفر والساعدين والساقين، وقيل: لباس التقوى هو الصوف والثياب الخشنة التي يلبسها الزهاد ﴿ذَٰلِكَ﴾ أي إنزال اللباس ﴿مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ الدالة على فضله ورحمته ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ فيعرفون نعمته ويتورعون عن القبائح ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ﴾ أي لا يخدعنكم ولا يضلنكم ﴿ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ بأن لا تدخلوا الجنة ﴿كَمَآ﴾ فتن و﴿أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم﴾ آدم وحواء ﴿مِّنَ ٱلْجَنَّةِ﴾ والنهي في الظاهر للشيطان وفي المعنىٰ لبني آدم لا تفتتنوا ولا تختدعوا ولا تضلوا باتباع الشيطان ﴿يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ﴾ أي ليرى كل واحد منهما سوءة الآخر والجملة حال من فاعل أخرج أو من مفعوله إسناد نزع إلى الشيطان للتسبب ﴿إِنَّهُۥ﴾ يعني الشيطان ﴿يَرَىٰكُمْ﴾ يا بني آدم ﴿هُوَ وَقَبِيلُهُۥ﴾ جنوده قال: ابن عباس ولده وقال: قتادة قبيلة الجن ﴿مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ والجملة فقيل للنهي وتأكيد للتحذير من فتنته وقبيله فإن عدوًا يرانا ولا نراه لشديد المؤنة إلا من عصم الله فحينئذ

---

(١) سورة الرمز، الآية: ٦. (٢) سورة الحديد، الآية: ٢٥.

كيده ضعيف، قال: ذو النون إن كان هو يراك من حيث لا تراه فاستعن بمن يراه من حيث لا يراه وهو الله القهار الستار ﴿إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ بما أوجدنا بينهم من التناسب في اتباع الباطل والتنافر من الحق أو بإرسالهم عليهم وتمكينهم من خذلانهم وحملهم على ما سولوا لهم ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً﴾ أي أمرًا بالغًا إلى النهاية في القبح وذٰلك هو الشرك، وقال ابن عباس ومجاهد: هي طوافهم بالبيت عريانًا والظاهر أنه يعم كل كبيرة ﴿قَالُواْ﴾ إذا نهوا عن فعل الفاحشة ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ يعني احتجوا بأمرين تقليد الآباء والافتراء على الله فأعرض عن الأول لظهور فساده وقد رَدَّه في موضع آخر ﴿أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾[1] ورد الثاني فقال: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ فإن الأمر بالقبيح قبيح والله تعالىٰ منزه عن القبائح، وفيه دليل على أن الحسن والقبح وإن كانا بخلق الله تعالىٰ لكنه يدرك بالعقل أيضًا والمراد بالقبيح هٰهنا ما يتنفر عنه الطبع السليم ويستنقصه العقل المستقيم، وقيل: هما جوابًا سؤالين مترتبين كأنه قيل لهم لم فعلتم فقالوا وجدنا عليه آباءنا فقيل: ومن أين أخذ آباؤكم، فقالوا: الله أمرنا بها، وعلى الوجهين يمنع التقليد إذا قام الدليل على خلافه لا مطلقًا ﴿أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ من غير دليل يوجب العلم اليقيني فيه إنكار يتضمن النهي عن الافتراء على الله تعالىٰ ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِٱلْقِسْطِ﴾ قال ابن عباس بلا إلٰه إلا الله، وقال: الضحاك بالتوحيد، وقال: مجاهد والسدي بالعدل وهوالوسط من كل أمر المتجافي عن طرفي الإفراط والتفريط ﴿وَأَقِيمُواْ﴾ تقديره وقال: أقيموا وهو مقولة للقول المذكور يعني وقل أقيموا أو معطوف علىٰ معنى بالقسط يعني أقسطوا وأقيموا أو معطوف على مقدر تقديره فاقبلوا وأقيموا ﴿وُجُوهَكُمْ﴾ أي أخلصوا له تعالىٰ سجودكم ﴿عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ أي عند كل وقت صلاة وسجود أو كل مكان سجود، وقال مجاهد والسدي وجّهوا وجوهكم حيث ما كنتم في الصلاة إلى الكعبة، وقال الضحاك: إذا حضرت الصلاة وأنتم عند مسجد فصلوا فيه ولا يقولن أحدكم أصلي في مسجدي وبه قال: أبو حنيفة رحمه الله غير أنه قال من كان إمامًا لمسجد آخر أو رجل يختل بفقده جماعة مسجد آخر جاز له الخروج من المسجد بعد الأذان، وقيل: معناه توجهوا إلىٰ عبادة الله مستقيمين غير عادلين إلى غيره ﴿وَٱدْعُوهُ﴾ واعبدوه تعالىٰ ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ أي الطاعة والعبادة من الشرك براء من الرياء والسمعة فإنه خلقكم وإليه المصير ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ﴾ أي خلقكم أول مرة من تراب ثم من نطفة ﴿تَعُودُونَ﴾ إحياء بإعادته بعد

(١) سورة المائدة، الآية: ١٠٤.

الموت فيجازيكم على أعمالكم، شبه الإعادة بالإبداء تقريرًا لإمكانها والقدرة عليها وقيل: كما بدأكم حفاة عراة غرلاً تعودون لحديث عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «تحشرون يوم القيامة حفاة عراة، فقلت: يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض؟ قال: يا عائشة الأمر يومئذ أشد من ذلك»[١] متفق عليه، وفي الصحيحين وسنن الترمذي عن ابن عباس قال: قام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال: «ياأيها الناس تحشرون إلى الله حفاة مشاة عراة غرلاً ثم قرأ ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ الآية، وأول من يكسى من الخلائق إبراهيم عليه السلام»[٢] وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة وما رواه أبو داود والحاكم وصححه وابن حبان والبيهقي عن أبي سعيد الخدري أنه لما احتضر دعا بثياب جدد فلبسها ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها»[٣] وأخرج ابن أبي الدنيا بسند حسن عن معاذ بن جبل أنه دفن أمه فأمر بها فكفنت في ثياب جدد وقال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يحشرون فيها، وأخرج سعيد بن منصور في سننه عن عمر بن الخطاب قال: أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يبعثون فيها يوم القيامة فليس في القوة مثل ما ورد في الحشر عراة، قال: أكثر العلماء: هذه الأحاديث محمولة على الشهيد وأن با سعيد سمع الحديث في الشهيد فحمله على العموم، وقال البيهقي: يجمع الأحاديث بأن بعضهم يبعث عاريًا وبعضهم بثيابه، وقال بعضهم: يخرجون من قبورهم بثيابه ثم تتناثر عنهم عند ابتداء المحشر فيحشرون عراة وقال بعضهم حديث أن الميت يبعث في ثيابه محمول على العمل الصالح كقوله تعالىٰ: ﴿وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾ وقال جابر: معنى الآية «يبعثون على ما ماتوا عليه» رواه مسلم في صحيحه وابن ماجه والبغوي عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يبعث كل عبد على ما مات عليه المؤمن على إيمانه والكافر على كفره»[٤] وقال: ابن عباس في تفسير الآية: إن الله تعالىٰ بد خلق بني آدم مؤمنًا وكافرًا كما

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: كيف الحشر (٦٥٢٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٥٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ﴾ (٣٤٤٧) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (٢٨٦٠).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: ما يستحب من تطهير ثياب الميت عند الموت (٣١١٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٢٨٧٨).

قال: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾(١) ثم يعيدهم يوم القيامة كما خلقهم مؤمنًا وكافرًا، وقال: أبو العالية عادوا إلى علمه فيهم، وقال: سعيد بن جبير معناه كما كتب عليكم تكونون، قال: محمد بن كعب من ابتدأ الله خلقه على الشقاوة صار إليها وإن عمل بعمل أهل السعادة كما أن إبليس كان يعمل بعمل أهل السعادة ثم صار إلى الشقاوة، ومن ابتدأ خلقه على السعادة صار إليها وإن عمل بعمل أهل الشقاوة كما أن السحرة كانوا يعملون بعمل أهل الشقاوة فصاروا إلى السعادة. عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن العبد ليعمل عمل أهل النار وإنه من أهل الجنة ويعمل عمل أهل الجنة وإنه من أهل النار وإنما الأعمال بالخواتيم»(٢) متفق عليه، ويناسب هذا التأويل آخر الآية حيث قال: ﴿فَرِيقًا﴾ منكم ﴿هَدَىٰ﴾ أي أراد بعلمه القديم هدايتهم فوفقهم الإيمان والأعمال الصالحة ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُ﴾ بمقتضى القضاء السابق وإنتصابه بفعل يفسره ما بعده أي أضل فريقًا حق عليهم الضلالة ﴿إِنَّهُمُ﴾ أي الفريق الثاني ﴿ٱتَّخَذُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينَ﴾ أي الكفار من الجن والإنس ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ أنصارًا ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي غير ﴿وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ فيه دليل على أن الجهل ليس بعذر وأن الكافر المخطىء والمعاند سواء في استحقاق الذم والله أعلم.

﴿۞ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى ۙ فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوٓا۟ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالُوا۟ ضَلُّوا۟ عَنَّا وَشَهِدُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ كَٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾﴾.

---

(١) سورة التغابن، الآية: ٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: الأعمال بالخواتيم وما يخاف منها (٦٤٩٣).

روى مسلم عن ابن عباس قال: كانت امرأة تطوف بالبيت في الجاهلية وهي عريانة وعلى فرجها خرقة وهي تقول: اليوم يبدوا بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله[١] فنزلت ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ (ونزلت (قل من حرم زينة الله) الآيتين، والمراد بالزينة ما يواري العورة من الثياب بإجماع أهل التفسير، قال: مجاهد ما يواري عورتك ولو عباءة وكذا قال: الكلبي، وروى البيهقي في هذه الآية عن ابن عباس أن المراد بها الثياب والمراد بالمسجد قيل: موضع السجود ولذا قيل: معناه خذوا ثوبكم عند كل مسجد لطواف أو صلاة، وعلىٰ هذا قال: ابن الهمام الآية نزلت في الطواف تحريمًا لطواف العريان والعبرة وإن كان لعموم اللفظ لا لخصوص السبب لكن لا بد أن يثبت الحكم في السبب أولاً وبالذات لأنه المقصود به قطعًا ثم غيره على ذلك الوجه، والثابت عندنا في الستر في الطواف الوجوب يعني لا علىٰ سبيل الاشتراط لصحة الطواف حتى لو طاف عريانًا ثم وحكم بسقوطه وفي الصلاة الافتراض يعني الاشتراط حتى لا تصح بدونه، فالأوجه الاستدلال بالإجماع على الافتراض في الصلاة كما نقله غير واحد من أئمة النقل إلى أن حدث بعض المالكية فخالف كالقاضي إسماعيل وهو لا يجوز بعد تقرر الإجماع، والحديث عن عائشة يرفعه: «لا يَقبل الله صلاة حائض إلا بخمار»[٢] رواه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه وابن خزيمة في صحيحه والظاهر عندي أن المسجد مصدر ميمي بمعنى السجدة أطلق على الصلاة تسمية الجزء على الكل كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَٱرۡكَعُواْ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾[٣] صلوا مع المصلين وقوله تعالىٰ: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلۡقُرۡءَانِۚ﴾[٤] يعني صلوا ما تيسر من الصلاة فهذه الآية بعبارته يوجب ستر العورة عند كل صلاة خاصةً، والبحث في سبب النزول أن قوله تعالىٰ: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ﴾ إلى قوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَ﴾[٥] الآيات كلها نزلت حين كانت العرب في الجاهلية تطوف بالبيت عراة يقولون: لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها وطافت المرأة عريانة واضعة يدها علىٰ فرجها بل ذكر قصة آدم أيضًا توطئة لذلك

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: التفسير، باب: في قوله تعالىٰ: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ﴾ (٣٠٢٨).

(٢) أخرجه بو داود في كتاب: الصلاة، باب: المرأة لا تصلي بغير خمار (٦٤٠) وأخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء لا تقبل صلاة المرأة إلا بخمار (٣٧٤).

(٣) سورة البقرة الآية: ٤٣.

(٤) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

(٥) سورة الاعراف، الآية: ٣٣.

حتى يعلم أن انكشاف العورة أول سوء أصاب الإنسان من الشيطان، والآيات كلها ناطقة أن خلق اللباس للإنسان لأجل ستر عورته نعمة من الله تعالىٰ وذٰلك هو التقوٰى، وكشف العورة وترك الستر فتنة وإضلال من الشيطان قد عمل أولاً بأبيكم آدم وثانيًا بكم وأنه فاحشة تفعله العرب تقليدًا بآبائهم وافتراء على الله تعالىٰ والله تعالىٰ لا يأمر بالفحشاء لكن فريقًا من الناس هداهم الله وفريقًا حق عليهم الضلالة، فهٰذه الآيات تدل على أن كشف العورة فاحشة حرام مطلقًا قبيح مستهجن طبعًا وعقلاً وشرعًا فارتكابها في الطواف وغير ذٰلك من العبادات أقبح وأفحش وأشد حرمة بالطريق الأولىٰ موجب للإثم، وما كانت العرب يدعون أن لبس الثياب في الطواف حرام وأكل اللحم والدسم في الحج حرام فهو باطل أنكر عليه سبحانه بقوله من حرم زينة الآية، وقوله إنما حرم ربي الفواحش ومنها كشف العورة لكن شيء من هذه الآيات لا تدل على اشتراط ستر العورة في الطواف ومن ثم قال: أبو حنيفة رحمه الله لو طاف عريانًا ثم ويحكم بسقوطه، وقال: أكثر الأئمة لا يحكم بسقوطه لحديث أبي هريرة أن أبا بكر الصديق رضي الله عنهما بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبل حجة الوداع بعام يوم النحر في رهط يؤذن في الناس أن لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان»(١) متفق عليه، قالوا الطواف عريانًا منهي عنه فلا يتأدى به الواجب كما لا يجوز قضاء الصوم في يوم النحر وقضاء الصلاة في وقت الطلوع والاستواء والغروب، وأما هذه الآية خذوا زينتكم عند كل مسجد يقتضي اشتراط ستر العورة في الصلاة وعدم جواز الصلاة بد منها لما ذكرنا أن كونه فرضًا واجبًا مطلقًا وكون كشف العورة فاحشة حرامًا مطلقًا ثبت قبل ذلك من الآيات، ولا مساس لهذه الآية بالطواف إلا إذا ضم معها قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الطواف بالبيت صلاة إلا أن الله أباح فيه الكلام»(٢) رواه الترمذي والحاكم والدارقطني من حديث ابن عباس وصححه ابن خزيمة وابن حبان، ونزول هذه الآية في ضمن آيات نزلت في استقباح كشف العورة مطلقًا وكون سبب نزولها طواف العرب عريانًا لا تقتضي كون هذه الآية أيضًا في الطواف فإن ما ورد في حادثة أو بعد سؤال يجب أن يفيد حكم تلك الحادثة وجواب ذلك السؤال ولا يجب أن لا يذكر حكمًا زائدًا على ما ورد فيه ولا شك أن حكم الطواف عريانًا ظهر بغير تلك الآية من الآيات فما أورده ابن الهمام من الإشكال غير وارد.

---

(١)

(٢) ورد عند النسائي بلفظ «الطواف بالبيت صلاة فأقلوا من الكلام»، في كتاب: مناسك الحج، باب: إباحة الكلام في الطواف (٢٩١٣).

مسألة ذكر في رحمة الأمة أن ستر العورة شرط الصلاة عند أبي حنيفة والشافعي وأحمد، واختلف أصحاب مالك، فمنهم من قال: كما قال: الجمهور أنه من الشرائط مع القدرة على الستر فمن صلّى مكشوف العورة مع القدرة على الستر فصلاته باطلة، ومنهم من قال: إنه واجب في نفسه ليس شرطًا للصلاة فمن صلى مكشوف العورة مع القدرة على الستر عامدًا كان عاصيًا لكن يسقط عنه الفرض، والمختار عند متأخري أصحابه أنه لا يصح الصلاة مع كشف العورة بحال وقد ذكر ابن الهمام إجماع الأمة على ذلك والخلاف المتأخر لا يرفع الإجماع المقدم.

فصل أفادت الآية على وجوب ستر العورة في الصلاة لكنه مجمل في مقدار العورة التي وجب سترها وجاء بيان ذلك من الأحاديث فنقول.

مسألة عورة الرجل بين السرة والركبة عند أبي حنيفة والشافعي، وعن مالك وأحمد روايتان، إحداهما ما قال: أبو حنيفة والثانية أنها القبل والدبر. احتجوا بحديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غزا خيبر وذكر الحديث بطوله وفيه ثم حَسَر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الإزار عن فخذه حتى لأني أنظر إلى بياض فخذ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم»[(١)] رواه البخاري، وروى مسلم بلفظ انحسر الإزار على البناء للمفعول وكذا عند أحمد، وحديث عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مضطجعًا في بيته كاشفًا عن فخذيه أو ساقيه فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو علىٰ تلك الحال فتحدث ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذٰلك فتحدث ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وله وسلم وسوى ثيابه» الحديث[(٢)] رواه مسلم، وهذا الحديث ليس بحجة لمكان الترديد بقوله فخذيه أو ساقيه، لكنه عند أحمد بلفظ كاشفًا عن فخذيه من غير ترديد، وكذا عند أحمد من حديث حفصة وأخرج الطحاوي والبيهقي عن حفصة بنت عمر قالت كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عندي يومًا وقد وضع ثوبه عن فخذيه فدخل أبو بكر فذكر الحديث نحوه، وحديث أبي موسى «أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان قاعدًا في مكان فيه ماء قد انكشف عن ركبته أو ركبتيه فلما دخل عثمان غطاها» رواه البخاري. واْحتج الجمهور بحديث علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: ما يذكر في الفخذ (٣٦٤).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه (٣٤٠١).

وسلم: «لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت»[(١)] رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم والبزار، وصحح بعض العلماء هٰذا الحديث وهو من حديث ابن جريج عن حبيب بن ثابت عن عاصم بن ضمرة عنه، قال: الحافظ فيه انقطاع بين ابن جريج وحبيب، وقال: أبو حاتم في العلل أن الواسطة بينهما الحسن بن ذكوان وهو ضعيف وقال: لا يثبت لحبيب رواية عن عاصم فهٰذه علة أخرىٰ، وقال: ابن معين: إن حبيبًا لم يسمع من عاصم وأن بينهما رجلًا ليس بثقة وبَيَّن البزار أن الواسطة هو عمرو بن خالد الواسطي، وحديث ابن عباس قال: مر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم علىٰ رجل فخذه خارجة فقال: «غط فخذك فإن فخذ الرجل من عورته» رواه الترمذي وأحمد والحاكم وصححه بعض العلماء وفي إسناده أبو يحيىٰ القتات ضعيف، وحديث جرهد أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مر على جرهد وفخذ جرهد مكشوفة في المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «يا جرهد غط فخذك فإن الفخذ عورة» رواه أحمد وفيه زرعة مجهول، وحديث محمد بن جحش صلى الله عليه وآله وسلم «خمر فخذك يا معمر فإن الفخذ عورة» رواه أحمد والبخاري في التاريخ والحاكم في المستدرك، قال: الحافظ رجاله رجال الصحيح غير أبي كثير وقد روىٰ عنه جماعة لكن لم أجد فيه تصريحًا بتعديل أو جرح وحديث أبي أيوب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما فوق الركبتين من العورة وما أسفل السرّة من العورة» رواه الدارقطني وفي إسناده سعيد بن راشد وعباد بن كثير متروكان، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا زوج الرجل منكم عبده» الحديث بطوله وفيه «فإنما تحت السرة إلى الركبة من العورة» رواه الدارقطني وفيه سوار بن داود لينه العقيلي لكن وثقه ابن معين، ولا شك أن هٰذه الأحاديث لا يصادم شيئًا منها ما تقدم من حديث كشف الفخذ لكن لما تعاضد بعضها ببعض وتلقته الأمة بالقبول أخذناه احتياطًا، ومن ههنا قال البخاري حديث أنس أسند وحديث جرهد أحوط، ولأجل قوة حديث أنس وما في معناه قال أبو حنيفة العاري يصلي قاعدًا واضعًا يديه على قبله يومىء للركوع والسجود حيث قال: بترك القيام والركوع والسجود مع القدرة عليها إلى القعود.

والإيماء رعاية لستر العورة الذي هو فرض مطلقًا في الصلاة وخارجها والله أعلم.

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الجنائز، باب: في ستر الميت عند غسله (٣١٣٨) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في غسل الميت (١٤٦٠).

مسألة الركبة عورة عند أبي حنيفة وقال: الشافعي وأحمد ليست بعورة لما تقدم من حديث أبي أيوب وعمرو بن شعيب، واحتج أصحابنا بحديث علي رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الركبة من العورة» وفيه عقبة بن علقمة ضعفه أبو حاتم الرازي والنصر بن منصور، قال: أبو حاتم الرازي مجهول يروى أحاديث مناكير، وقال: ابن حبان لا يحتج به، قلنا: الركبة ملتقى عظم العورة وغيرها فاجتمع الحرام والحلال فقدمنا الحرمة احتياطًا.

مسألة المرأة الحرة كلها عورة إلا وجهها وكفيها عند مالك والشافعي وأحمد وفي رواية عنهم إلا وجهها فقط وكفاها من العورة، وأما القدمان فليستا من العورة عندهم وقال: أبو حنيفة إلا وجهها وكفيها وقدميها قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يقبل صلاة صلاة حائض إلا بخمار»(١) وقد مرّ، وقال: عليه السلام: «المرأة عورة»(٢) رواه الترمذي من حديث ابن مسعود، وروى أبو داود مرسلًا «أن الجارية إذا حاضت لم يصلح يرى منها إلا وجهها ويديها إلى المفصل» وروى الدارقطني عن أم سلمة أنها سألت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أتصلي المرأة في درع وخمار وليس لها إزار؟ قال: «إذا كان الدرع سابغًا يغطي ظهور قدميها» وفيه عبد الرحمن بن عبدالله ضعفه يحيىٰ، وقال: أبو حاتم لا يحتج به، والظاهر أنه غلط في رفع الحديث ورواه مالك وجماعة عن أم سلمة من قولها.

مسألة قال في النوازل نغمة المرأة عورة ولهذا قال: عليه السلام: «التسبيح للرجال والتصفيق للنساء»(٣) قال: ابن الهمام وعلى هٰذا لو قيل إن المرأة إذا جهرت بالقراءة في الصلاة فسدت كان متجهًا.

مسألة عورة الأمة كعورة الرجل مع بطنها وظهرها عند أبي حنيفة، وقال: مالك والشافعي هي كعورة الرجل وبه قال: أحمد، وقال: بعض أصحاب الشافعي كلها عورة إلا مواضع التقليب منها وهو الرأس والساعدان والساق، روى البيهقي عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد حدثته قالت: خرجت امرأة متخمرة بتحلية فقال عمر من هذه، فقيل له

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: المرأة لا تصلي بغير خمار (٦٤٠).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: الرضاع (١١٦٩).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: العمل في الصلاة، باب: التصفيق للنساء (١٢٠٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شي في الصلاة (٤٢٢).

جارية لفلان رجل من بنيه، فأرسل إلىٰ حفصة فقال ما حملك أن تخمري هذه الأمة وتجلببيها تشبيهًا بالمحصنات حتىٰ هممت أن أقع بها لا أحسبها إلا من المحصنات؟ لا تشبهوا الإماء بالمحصنات، قال: البيهقي الآثار عن عمر بذلك صحيحة.

مسألة يجب عند أحمد ستر المنكبين في الفرض وفي النفل عنه روايتان لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على منكبيه منه شيء»(١) رواه أحمد، وفي الصحيحين نحوه لٰكن لفظ البخاري «ليس على عاتقه منه شيء» وفي حديث مسلم «عاتقيه» وحمل الجمهور على التنزيه، قال: الكرماني: ظاهر النهي يقتضي التحريم لكن الإجماع منعقد على جوازتركه، قال: الحافظ قد غفل الكرماني عما ذكره بعد قليل عن النووي من حكاية مذهب أحمد ونقل ابن المنذر عن محمد بن عليعدم الجواز وعقد الطحاوي له بابًا في شرح معاني الآثار ونقل عن ابن عمر ثم عن طاووس والنخعي ونقل غيره عن ابن وهب وابن جرير، ونقل الشيخ تقي الدين السبكي وجوب ذلك عن نص الشافعي واختاره لكن المعروف في كتب الشافعية خلافه.

مسألة يستحب أن يصلي الرجل في ثياب الزينة كما يشير إليه هذه الآية فإن الله سبحانه سمى الثوب زينة وأمر باتخاذه في الصلاة فالواجب وإن كان أدنى منها وهو ما يستر العورة فما زاد عليه يستحب، روى الطحاوي عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا صلى أحدكم فليلبس ثوبيه فإن الله أحق أن يزين له» الحديث، وروى البخاري عن أبي هريرة قال: قام رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد؟ فقال: أو كلكم يجد ثوبين؟(٢) ثم سأل رجل عمر فقال له: إذا وسع الله فأوسعوا جمع رجل عليه ثيابه صلى رجل في إزار ورداء في إزار وقميص في إزار وقباء في سراويل ورداء في سراويل وقميص في سراويل وقباء في تبان وقميص قال: وأحسبه في تبان ورداء» والله أعلم، قال: البغوي: قال الكلبي كانت بنو عامر لا يأكلون في أيام حجهم من الطعام إلا قوتًا ولا يأكلون دسمًا يعظمون بذلك حجهم فقال المسلمون نحن أحق أن نفعل ذلك يا رسول الله فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَكُلُوا﴾ يعني اللحم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه (٣٥٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه (٥١٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء (٣٥٨).

والدسم ﴿وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ بتحريم ما أحل الله لكم من اللحم والدسم وزينة اللباس وغير ذلك ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾ الذين يفعلون ذلك أي لا يرتضى فعلهم، وأخرج ابن المنذر عن عكرمة في قوله تعالىٰ ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ﴾ قال: نزلت في الخميس من قريش إلىٰ أن قال: وبني عامر بن صعصعة وبطون كنانة بن بكرة كانوا لا يأكلون اللحم ولا يأتون البيوت إلا من أدبارها، قال: ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خصلتان سرف ومخيلة أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف وعبد بن حميد في تفسيره، وعن ابن عمر مرفوعًا «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا من غير إسراف ولا مخيلة»[1] رواه أحمد بسند صحيح وابن ماجه والحاكم، روي أنه كان للرشيد طبيب نصراني حاذق فقال لعلي بن الحسن بن واقد ليس في كتابكم من علم الطب شيء والعلم علمان علم الأبدان وعلم الأديان فقال له عليّ قد جمع الله الطب كله في نصف آية من كتابه وهو قوله تعالىٰ: ﴿وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ﴾ فقال النصراني ولم يرو من رسولكم شيء في الطب، فقال: قد جمع رسولنا الطب في ألفاظ يسيرة وهي قوله عليه السلام: «المعدة بيت الداء والحمية رأس كل دواء وأعط كل بدن ما عودته»[2] فقال النصراني ما ترك كتابكم ولا نبيكم لجالينوس طبًا. ﴿قُلْ﴾ يا محمد إنكارًا عليهم ﴿مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ﴾ أي الثياب وسائر ما يتجمل به ﴿ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ﴾ أصولها كالقطن والكتاب من الأرض والصوف من ظهر الغنم والقز من الدود ﴿لِعِبَادِهِۦ﴾ أي لأجل انتفاعهم وتزينهم وتجملهم وأخرج ﴿ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ أي المستلذات ﴿مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ من المأكل والمشارب يعني لم يحرمها الذي هو خالقها ومالكها ولا يقدر أحد غيره على التحريم والتحليل فما لهؤلاء الكفار يحرمون الثياب في الطواف واللحم والدسم في الحج والسوائب ونحو ذلك، وبذه الآية يثبت أن الأصل في المطاعم والمشارب والملابس الحل ما لم يثبت تحريمها من الله تعالىٰ ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿هِىَ﴾ أي الزينة والطيبات كائنة مخلوقة ﴿لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ حتى يتمتعون بها ويشكرون الله تعالىٰ عليها ويتقوون بها علىٰ عبادته وليست للكفار إلا تبعًا للمؤمنين شاركهم الله تعالىٰ فيها ابتلاء واستدراجًا ﴿خَالِصَةً﴾ قرأ نافع بالرفع على أنه خبر بعد خبر لهي

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: الاختيال في الصدقة (٢٥٤٠) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: اللباس، باب: لبس ما شئت ما أخطاك سرف أو مخيلة (٣٦٠٥).

(٢) قال في المقاصد: لا يصلح رفعه، ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت عن وهب بن منبه، وقال الدارقطني في العلل: إنه من كلام عبد الملك بن سعيد بن الحرث.
أنظر كشف الخفاء (٢٣٢٠).

والباقون بالنصب على أنه حال مقدرة يعني مقدرين الخلوص من التنغيص والغم ﴿يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ وأما في الدنيا فهي مشوبة بالغم والتنغيص أو المعنى مقدرين الخلوص لهم لا يشاركهم الكفار ﴿كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَـٰتِ﴾ يعني ميّزنا الحلال من الحرام هٰهنا حيث أمرنا بإتيان الحلال وترك الحرام ونهينا عن الإسراف وإتيان الحرام كذلك نفصل سائر الأحكام ﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ أنه لا شريك لله تعالىٰ أحد ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ﴾ قرأ حمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها ﴿ٱلْفَوَٰحِشَ﴾ أي ما تزايد قبحه ﴿مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ كطواف الرجل بالنهار عريانًا ﴿وَمَا بَطَنَ﴾ كطواف النساء بالليل عريانًا، وقيل: الزنا سرًا وعلانيةً، عن ابن مسعود يرفعه قال: «لا أحد أغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب إليه المدحة من الله فلذٰلك مدح نفسه»[١] ﴿وَٱلْإِثْمَ﴾ أي ما يوجب الإثم يعني الذنب والمعصية تعميم بعد تخصيص، وقال الضحاك: الإثم الذنب الذي لا حَدَّ فيه وقال الحسن: الإثم الخمر قال: الشاعر شربت الإثم حتى ضل عقلي كذلك الإثم يذهب بالعقول ﴿وَٱلْبَغْىَ﴾ الظلم أو الكبر أفرده بالذكر مبالغة أو المراد البغي على سلطان عادل ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ متعلق بالبغي موكد له معنى ﴿وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ﴾ أي بإشراكه ﴿سلطانا﴾ حجة فيه تهكم بالمشركين وتنبيه على تحريم اتباع ما لم يدل عليه برهان ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ في تحريم الحرث والأنعام والطواف عريانًا وغير ذٰلك، وقال: مقاتل هو عام في تحريم القول في الدين من غير يقين ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ يعني لكل أمة من الكفار مدة ووقت معين في علم الله تعالىٰ النزول العذاب بهم وعيد لأهل مكة ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ﴾ أي حان وقت عذابهم ﴿لَا يَسْتَأْخِرُونَ﴾ ولا يتقدمون ذٰلك وإن سألوا العذاب لقولهم ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَـٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[٢] ﴿يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ﴾ ما زائدة زيدت لتأكيد الشرط ولذلك أكد فعلها بالنون ذكر الله سبحانه بحرف الشك للتنبيه على أن إتيان الرسل جائز غير واجب ولا يجب على الله شيء ﴿رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾ أي من بني آدم ﴿يَقُصُّونَ﴾ أي يقرءون ﴿عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِى﴾ من الكتب صفة لرسل وجواب الشرط ﴿فَمَنِ ٱتَّقَىٰ﴾ منكم يعني من الشرك وتكذيب الرسل ﴿وَأَصْلَحَ﴾ علمه أي أخلصه لله تعالىٰ وأتى به كما أمره ﴿فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ حين يخاف الناس في القبر ويوم القيامة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ إذا حزنوا في النار ﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ منكم ﴿وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ﴾ أي عن الإيمان بها ﴿أُو۟لَـٰٓئِكَ

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ (٤٦٣٧).

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٢.

﴿أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ أدخل الفاء في الجزاء الأول دون الثاني للمبالغة في الوعد والمسامحة في الوعيد ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ أي جعل له شريكًا أو قال: اتخذ الله صاحبًا وولدًا أو قال: الله أمرنا بتحريم السوائب والطواف عريانًا ونحو ذلك، واللفظ يشتمل الروافض الذين يفترون على الله وعلى رسوله ويقولون أنزل الله في القرآن آيات كثيرة ألقاها الصحابة من القرآن ﴿أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ﴾ المنزلة والترديد لمنع الخلو ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمْ﴾ في الدنيا ﴿نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِۖ﴾ أي حقهم مما كتب لهم في صحف الملائكة الموكل بهم من الأرزاق والتمتعات والأعمال والأكساب والمصائب والآجال، وقيل: الكتاب اللوح المحفوظ ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا﴾ يعني ملك الموت وأعوانه ﴿يَتَوَفَّوْنَهُمْ﴾ يقبضون أرواحهم ﴿قَالُوٓاْ﴾ جواب إذا يعني قالت الرسل للكفار ﴿أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ ما موصولة وصلت بأين الاستفهامية في خط المصحف وكان حقها الفصل، والاستفهام للتوبيخ يعني أين الذين كنتم تعبدونها من دون الله من الأصنام وغيرها ﴿قَالُواْ﴾ أي الكفار ﴿ضَلُّواْ﴾ أي غابوا ﴿عَنَّا وَشَهِدُواْ﴾ يعني الكفار اعترفوا عند معاينة العذاب ﴿عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ﴾.

﴿قَالَ ٱدْخُلُواْ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُواْ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِۖ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُواْ عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُم مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾ وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُۖ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُۖ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّۖ وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّاۖ قَالُواْ نَعَمْۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى يوم القيامة أو ملك الموت حين التوفي ﴿ٱدْخُلُواْ فِىٓ أُمَمٍ﴾ أي

كائنين في جملة أمم ﴿قَدْ خَلَتْ﴾ مضت ﴿خَلَتْ قَبْلِكُم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ﴾ يعني الكفار الأمم الماضية من الفريقين ﴿فِي النَّارِ﴾ متعلق بادخلوا ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ﴾ النار ﴿أُمَّةٌ﴾ كافرة من الأمم ﴿لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ في الدين التي ضلت هذه الأمة باقتدائها فيلعن اليهود اليهود والنصارى النصارى ويلعن الأتباع القادة ﴿حَتَّىٰ إِذَا ادَّارَكُوا﴾ أي تداركوا وتلاحقوا واجتمعوا ﴿فِيهَا﴾ أي في النار ﴿جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَاهُمْ﴾ دخولاً وهم الأتباع ﴿لِأُولَاهُمْ﴾ دخولاً وهم القادة فإنهم يدخلون النار أولاً، وقال: ابن عباس آخر كل أمة لأولها زمانًا الذين شرعوا ذلك الدين الباطل ﴿رَبَّنَا هَٰؤُلَاءِ﴾ يعني القادة ﴿أَضَلُّونَا﴾ عن الهدى ﴿فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا﴾ أي مضاعفًا يعني مثلي ما نحن فيه ﴿مِّنَ النَّارِ﴾ لأنهم ضلوا وأضلوا ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ ﴿لِكُلٍّ﴾ منكم ومنهم ﴿ضِعْفٌ﴾ ما يرى الآخر فإن للعذاب ظاهرًا وباطنًا وكل يدرك من الآخر الظاهر دون الباطن فيقدر أنه ليس له العذاب الباطن أو المعنى لكل ضعف ما يقتضيه ضلاله، أما القادة فبكفرهم وتضليلهم وأما الأتباع فبكفرهم وتقليدهم أهل الباطل دون أهل الحق ﴿وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ أي لا يعلم أحد منكم ما لغيره من العذاب قرأ أبو بكر عن عاصم بالياء للغيبة على الانفصال والباقون بالتاء على الخطاب ﴿وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ﴾ عطفوا كلامهم على جواب الله تعالىٰ لآخرهم ورتبوا عليه ﴿فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ﴾ يعني فقد ثبت بقول الله تعالىٰ أن لا فضل لكم علينا وأنه كل متساوون في استحقاق العذاب ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ﴾ يحتمل أن يكون من قول القادة أو من قول الله تعالىٰ للفريقين ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا﴾ أي عن الإيمان بها ﴿لَا تُفَتَّحُ﴾ قرأ أبو عمرو بالتاء لتأنيث الفاعل لكونه جمعًا بالتخفيف من المجرد وحمزة والكسائي بالياء لأن الفاعل مؤنث غير حقيقي ومفعول من المجرد أيضًا، والباقون بالتاء كأبي عمرو والتشديد من التفعيل لكثرة الأبواب ﴿لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ﴾ لأدعيتهم ولا لأعمالهم ولا لأرواحهم، وقال: ابن عباس لأرواحهم لأنها خبيثة لا يصعد بها بل يهوي بها إلى سجين. عن البراء بن عازب في حديث طويل رواه مالك والنسائي والبيهقي في البعث والنشور قوله صلى الله عليه وآله وسلم في ذكر العبد الكافر «أن الملائكة سودالوجوه إذا قبضت نفسه جعلوها في المسوح ويخرج منها كنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض فيصعدون بها فلا يمرون بها علىٰ ملأ من الملائكة إلا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا فيستفتح له فلا يفتح له، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ

﴿ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ فيقول الله عز وجل اكتبواكتابه في سجين في الأرض السفلى فتطرح روحه طرحًا ثم قرأ ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾» الحديث(١) وفي حديث أبي هريرة عند ابن ماجه نحوه ﴿وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ أي حتى يدخل ما هو مثل في عظم الجُثة وهو البعير فيما هو مثل في ضيق المنفذ وهو ثقبة الإبرة وذلك لا يكون فكذا ما علق به بدل ذلك على تأكيد المنع يعني لا يدخلون أبدًا ﴿وَكَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الجزاء القطيع يعني اليأس من رحمة الله تعالى ﴿نَجْزِى ٱلْمُجْرِمِينَ لَا لَهُم﴾ أي للمجرمين ﴿مِّن جَهَنَّمَ مِهَادٌ﴾ فراش ﴿وَمِن فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ﴾ لحف منها والتنوين عوض من الياء المحذوفة عند سيبويه وللصرف عند غيره، يعني النار محيط بهم من كل جانب نظيره قوله تعالى ﴿مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ ٱلنَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ﴾(٢) ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ ذكر الجرم مع الحرمان من الجنة والظلم مع التعذيب بالنار تنبيهًا على أنه أعظم من الإجرام ثم أورد الله سبحانه وعد المؤمنين بعد وعيد الكفار كما هو عادته فقال ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ مبتدأ ولما كان الجمع المحلى باللام من صيغ العموم موهمًا لاختصاص الوعد بمن عمل جميع الصالحات أورد معترضًا بين المبتدأ والخبر لدفع ذلك التوهم قوله ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ﴾ أي بقدر طاقتها بحيث لا تحرج ولا يشق عليها ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ﴾ خبر للمبتدأ ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ ﴿وَنَزَعْنَا﴾ أي أخرجنا صيغة ماض وضع موضع مستقبل تحقيقًا لوقوعه ﴿مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾ أي حسد وعداوة كانت بينهم في الدنيا حتى لا يكون بينهم إلا التواد لا يحسد بعضهم على بعض على شيء خص الله به بعضهم، أخرج سعيد بن منصور وأبو نعيم في الفتن وابن أبي شيبة والطبراني وابن مردويه عن علي رضي الله عنه أنه قال: إني أرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير منهم، قلت: قال: ذلك علي رضي الله عنه لما وقع بينهم فساد ظن في فتنة شهادة عثمان رضي الله عنه. أخرج البخاري والإسماعيلي في مستخرجه واللفظ له عن أبي سعيد الخدري عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في قوله تعالى ﴿وَنَزَعْنَا مَا فِى صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَٰنًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٧﴾﴾ قال: «يخلص المؤمنون من النار فيجسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم حتى إذا هذبوا وقفوا أذن لهم في دخول الجنة فوالذي نفس محمد بيده

---

(١) رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الجنائز، باب: السؤال في القبر (٤٢٦٦).

(٢) سورة الرمز، الآية: ١٦.

لأحدهم أهدى بمنزله في الجنة منه بمنزله في الدنيا»[١] قال: قتادة راوي الحديث كان يقال ما يشبه بهم إلا أهل الجمعة انصرفوا عن جمعتهم، وأخرج ابن أبي حاتم عن الحسن البصري قال: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يحبس أهل الجنة بعدما يجوزون الصراط يؤخذ لبعضهم من البعض ظلماتهم في الدنيا ويدخلون الجنة ليس في قلوب بعضهم علىٰ بعض غل» قال: القرطبي هذا في حق من لم يدخل النار أما من دخلها ثم أخرج منها فإنهم لا يحاسبون بل إذا خرجوا ذهبوا على أنهار الجنة، قال: ابن حجر قوله يخلص المؤمنون من النار أي ينجون من السقوط بمجاوزة الصراط. واختلف في القنطرة المذكورة؟ فقيل إنه من تتمة الصراط وهي طرفه الذي يلي الجنة، وقيل: الصراط آخر وبه جزم القرطبي، وقال: السيوطي والأول هو المختار، قلت: وذٰلك لأن القصاص إنما يكون بالحسنات والسيئات فإنه ليس ثمة دينار ولا درهم إن كان له يعني للظالم عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمة وإن لم يكن له حسنة أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه، كذا روى البخاري من حديث أبي هريرة مرفوعًا وعند مسلم والترمذي عنه مرفوعًا «فإن فنيت حسناته قبل أن يقتص ما عليه من الخطايا أخذ من خطاياهم فتطرح عليه ثم طرح في النار»[٢] قلت: والطرح في النار لا يتصور بعد مجاورة الصراط بتمامه والله أعلم، قلت: وليس نزع الغل من الصدر منحصرًا في صورة القصاص، ودفع الحسنات والسيئات من البعض إلى البعض بل قد يكون بغير ذٰلك، كما قال: البغوي، قال: السدي في هٰذه الآية الكريمة أن أهل الجنة إذا سبقوا إلى الجنة وجدوا عند بابها شجرة في أصل ساقها عينان فشربوا من أحدهما فينزع ما في صدروهم من غل وهو الشراب الطهور ومن الأخرى فجرت عليهم نضرة النعيم أن يشعثوا ولن يشحبوا بعدها أبدًا ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ﴾ من تحت منازلهم بعدما دخلوا الجنة ﴿ٱلْأَنْهَـٰرُ﴾ حال من هم في صدورهم فيها بمعنى الإضافة ﴿وَقَالُوا۟﴾ أي أهل الجنة ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَـٰذَا﴾ أي إلى هٰذا يعني الجنة، وقال: سفيان الثوري معناه هدأنا لعمل ثوابه هذا ﴿وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ﴾ اللام للجحود لتأكيد النفي كما في قوله تعالىٰ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ﴾[٣] بعدها أن المصدرية مقدرة والمصدر بمعنى الفاعل أو بتقدير المضاف خبر لكان تقديره ما كنا ذا اهتداء أو مهتدين ﴿لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: القصاص يوم القيامة (٦٥٣٥).
(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم (٢٥٨١) وأخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ما جاء في شأن الحساب والقصاص (٢٤١٨).
(٣) سورة الأنفال، الآية.

وجواب لولا محذوف دل عليه ما قبله يعني لولا هداية الله ما كنا مهتدين، قرأ ابن عامر ما كنا بغير واو على أنها صبية للأولىٰ والباقون بالواو على أنه حال من مفعول هدانا ﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ فاهتدينا بإرشادهم يقولون ذٰلك تبجحًا حين رأوا ما وعدهم الرسل عيانًا ﴿وَنُودُوٓاْ﴾ أي أهل الجنة قيل: هذا النداء إذا رأوا الجنة من بعيد، وقيل: هذا النداء يكون في الجنة واختاره السيوطي في البدور السافرة ﴿أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ﴾ أن في المواضع الخمسة هي المفسرة لأن المناداة والتأذين بمعنى القول وجاز أن يكون مخففة ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ أعطيتموها ﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ أي بسبب أعمالكم الجملة حال من الجنة والعامل فيه معنى الإشارة أو خبر والجنة صفة تلكم، قال: صاحب المدارك سماها ميراثًا لأنها لا تستحق بالعمل بل هي محض فضل الله تعالىٰ وعده على الطاعات كالميراث من الميت ليس بعوض عن شيء بل هو وصلة خالصة، أخرج مسلم عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبيّ ﷺ قال: «ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدًا ولكم أن تحيوا فلا تموتوا أبدًا وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدًا وإن لكم أن تنعموا فلا تبأسوا أبدًا فذٰلك قوله تعالىٰ: ﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[1] وأخرج ابن ماجه والبيهقي بسند صحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل في الجنة ومنزل في النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالىٰ أولٰئك الوارثون»[2] ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا﴾ من الثواب ﴿حَقًّا﴾ متحققًا في الواقع حال ﴿فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ﴾ من العذاب ﴿حَقًّا﴾ قالوا ذلك تبجحًا بحالهم وشماتة بأصحاب النار تقديره وعدكم حذف كم لدلالة وعدنا ربنا عليه أو يقال لم يقل وعدكم كما قال: وعدنا لأن ما ساءهم من الموعود لم يكن بأمره وعده مخصوصًا بهم كالبعث والحساب ونعيم الجنة ﴿قَالُواْ نَعَمْ﴾ قرأ الكسائي بكسر العين حيث وقع والباقون بفتحها وهما لغتان ﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ﴾ أي نادى مناد قيل: هو صاحب الصور ﴿بَيْنَهُمْ﴾ أي بين الفريقين بحيث أسمع الفريقين ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ﴾ قرأ البزي عن ابن كثير وابن عامر وحمزة والكسائي بتشديد أنَّ ونصب اللعنة والباقون بتخفيفها والرفع ﴿عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ۞ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ﴾ أي يمتنعون أو يمنعون الناس ﴿عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أي دينه صفة للظالمين مقررة أو ذم مرفوع أو منصوب ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ زيغاً وميلاً عما هو عليه مفعول ثان ليبغون أي يطلبون لها الإعوجاج والتناقض، قال: ابن عباس يصلون

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: دوام نعيم أهل الجنة (٢٨٣٧).

(٢) أخرجه ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة الجنة (٤٣٤١).

لغير الله ويعظمون ما لم يعظمه الله، قلت: تقديره الذين كانوا يصدون عن سبيل الله لأن ذلك كان منهم في الدنيا لا حين يقال لهم ذلك والعوج بالكسر في المعاني والأعيان ما لم يكن منتصبة كالدين والأرض وبالفتح في الأعيان المنتصبة كالحائط والرمح ونحوهما، ﴿وَهُم بِٱلْأَخِرَةِ﴾ بالله أو الآخرة.

وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَٰهُمْ وَنَادَوْا أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَن سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾ ۞ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَٰرُهُمْ تِلْقَآءَ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُوا مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾ وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾

﴿وَبَيْنَهُمَا﴾ أي بين الجنة والنار وقيل: بين أهل الجنة وأهل النار ﴿حِجَابٌ﴾ وهو سور الذي ذكره الله تعالىٰ في سورة الحديد: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ﴾(١) وقد ذكر هناك تفسيره ﴿وَعَلَى ٱلْأَعْرَافِ﴾ أي علىٰ أعراف الحجاب يعني على أعالي السور المضروب بيهما جمع عرف مستعار من عرف الفرس، أخرج هناد من طريق مجاهد عن ابن عباس قال: الأعراف سور كعرف الديك، وقيل: العرف ما ارتفع من الشيء فإنه يكون لظهوره أعرف من غيره ﴿رِجَالٌ﴾ اختلف الأقوال في هٰؤلاء الرجال أوجهًا أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئات منعت حسناتهم من دخول النار وتقاصرت من دخول الجنة كذا أخرج ابن مردويه عن جابر بن عبدالله عنه صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرج ابن جرير والبيهقي من طريق أبي طلحة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الأعراف سور بين الجنة والنار وأصحابه رجال كانت لهم ذنوب عظام حبسهم أمر الله يقومون على الأعراف يعرفون أهل النار لسواد الوجوه وأهل الجنة ببياض الوجوه فإذا نظروا إلى أهل الجنة طمعوا أن يدخلوها وإذ نظروا إلى النار تعوذوا بالله تعالىٰ منها فأدخلهم الله الجنة»

(١) سورة الحديد، الآية: ١٣.

فذلك قوله تعالىٰ ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقۡسَمۡتُمۡ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحۡمَةٍۚ﴾ يعني أصحاب الأعراف ﴿ٱدۡخُلُواْ ٱلۡجَنَّةَ لَا خَوۡفٌ عَلَيۡكُمۡ وَلَآ أَنتُمۡ تَحۡزَنُونَ﴾ وأخرج هناد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ في تفاسيرهم من طريق عبدالله بن الحارث عن ابن عباس قال: الأعراف السور الذي بين الجنة والنار وأصحاب الأعراف المحبوسون بذلك حتى إذا بدأ الله تعالىٰ أن يعافيهم انطلق بهم إلى نهر يقال له الحياة حافتاه الذهب مكلل باللؤلؤ ترابه المسك فألقوا فيه حتى يصلح ألوانهم وتبدوا في نحورهم شامة بيضاء يعرفون بها، حتى إذا صلحت ألوانهم أتى بهم الرحمن تعالىٰ، فقال تمنوا ما شئتم فيتمنون حتى إذا انقطعت أمنيتهم قال: لهم لكم الذي تمنيتم ومثله وسبعون ضعفًا فيدخلون الجنة في نحورهم شامة بيضاء يعرفون بها يسمون مساكين أهل الجنة. وأخرج أبو الشيخ من طريق ابن المنكدر عن رجل من مزينة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: سئل عن الأعراف فقال: «هم قوم خرجوا عصاة بغير إذن آبائهم فقتلوا في سبيل الله وهم لآبائهم عاصون فمنعوا الجنة بمعصية آبائهم ومنعوا النار لقتلهم في سبيل الله» وأخرج الطبراني بسند ضعيف عن أبي سعيد الخدري قال: سئل رسول الله ﷺ عن أصحاب الأعراف؟ فقال: «هم رجال قتلوا في سبيل الله وهم عصاة لآبائهم فمنعتهم الشهادة أن يدخلوا النار ومنعتهم المعصية أن يدخلوا الجنة وهم على سور بين الجنة والنار حتى تذبل لحومهم وشحومهم حتى يفرغ الله من حساب خلقه ولم يبق غيرهم تغمد الله برحمته فأدخلهم الجنة برحمته» وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو الشيخ في تفاسيرهم والطبراني والحارث بن أسامة في مسنده والبيهقي من عبد الرحمٰن المزني قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن أصحاب الأعراف؟ فقال: «هم أناس قتلوا في سبيل الله» قلت: لعل المراد بهذا الذين قتلوا في سبيل الله الذين هم عصاة لآبائهم أفراد ممن استوت حسناتهم وسيئاتهم فذكرهم على وجه التمثيل لا على وجه الحصر لما مر من الأحاديث، ولما أخرج ابن أبي داود وابن جرير عن ابن عمر بن حزم بن جرير قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال: «هم آخر من يفصل بينهم من العباد فإذا فرغ رب العالمين من الفصل بين العباد قال: أنتم قوم أخرجتكم حسناتكم من النار ولم تدخلوا الجنة وأنتم عتقاء فارعوا من الجنة حيث شئتم» قال: السيوطي مرسل حسن وأخرج ابن مردويه وأبو الشيخ من طريقين عن جابر بن عبدالله قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عمن استوت حسناتهم وسيآتهم؟ فقال: «أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون» وأخرج البيهقي عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يجمع الله الناس بينهم يوم القيامة فيؤمر بأهل الجنة الجنة

وبأهل النار النار ثم قال: لأصحاب الأعراف ما تنتظرون الجنة خطاياكم فادخلوا بمغفرتي ورحمتي» وأخرج سعيد بن منصور وابن جرير وأبو الشيخ والبيهقي وهناد وحذيفة قال: أصحاب الأعراف قوم قصرت سيآتهم عن الجنة وتجاوزت بهم حسناتهم عن النار جعلوا هناك حتى يقضي الله تعالىٰ بين الناس فبينما هم كذلك إذا طلع عليهم ربهم فقال لهم قوموا فادخلوا الجنة فإني غفرت لكم، وأخرج عبد الرزاق عن حذيفة قال: أصحاب الأعراف قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم على سور بين الجنة والنار وهم على طمع من دخول الجنة وهم داخلون، وروى البغوي: بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن مسعود قال: يحاسب الناس يوم القيامة فمن كانت حسناته أكثر من سيئاته بواحدة دخل الجنة ومن كانت سيئاته أكثر من حسناته بواحدة دخل النار ثم قرأ قال: الله عز وجل ﴿ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝٨ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم﴾[1] ثم قال: إن الميزان يخف حسناته وسيئاته بمثقال حبة ويرجح قال: ومن حسناته وسيئاته كان من أصحاب الأعراف فوقفوا على الصراط ثم عرفوا أهل الجنة وأهل النار فإذا نظروا إلى أهل الجنة نادوا سلام عليكم وإذا صرفوا أبصارهم إلى أصحاب النار قالوا ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين فأما أصحاب الحسنات فإنهم يعطون نورًا يمشون به أيديهم وبأيمانهم ويعلى كل عبد يومئذ نورًا فإذا أتوا على الصراط سلب الله نور كل منافق ومنافقة فلما رأى أهل الجنة ما بقي المنافقون قالوا ربنا أتمم لنا نورنا، فأما أصحاب الأعراف فإن النور لم ينزع من بين أيديهم ومنعهم سيئاتهم أن يمشوا فبقي في قلوبهم الطمع إذ لم ينزع من بين أيديهم، فهناك يقول الله عز وجل لم يدخلوها وهم يطمعون وكان الطمع للنور الذي بين أيديهم ثم أدخلوا الجنة وكانوا آخر أهل الجنة دخولاً، وأما ما أخرج هناد عن مجاهد قال: أصحاب الأعراف قوم صالحون فقهاء علماء والأعراف سور بين الجنة والنار، فلعل المراد من القوم الصالحين المؤمنين الفقهاء العلماء ارتكبوا السيئات بحيث تساوت حسناتهم خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئًا عسى الله أن يتوب عليهم، وأما ما أخرج البيهقي عن أبي مجلز أنه قال: الأعراف مكان مرتفع عليه رجال من الملائكة يعرفون أهل الجنة بسيماهم وأهل النار بسيماهم فليس بشيء إذ لا يقال للملائكة رجال وقد سماهم الله تعالىٰ برجال وأيضًا يرده ما روينا من الأحاديث، وأما ما قال: بعضهم إنهم رجال من الأنبياء أو الأولياء أو الشهداء فيطلعون على أهل الجنة وأهل النار جميعًا ويطلعون أحوال الفريقين فيرده ما روينا من الأحاديث وما سيتلى عليك من الآيات، وأما ما قال: بعضهم إنهم أطفال المشركين يرده قوله تعالىٰ رجال

(١) سورة المؤمنون، الآية: ١٠٢ ـ ١٠٣.

وما ذكرنا من الأحاديث ﴿يَعْرِفُونَ﴾ أي أصحاب الأعراف ﴿كُلًّا﴾ أي كل فريق من المؤمنين والكافرين ﴿بِسِيمَاهُمْ﴾ أي بعلامتهم يعرفون أهل الجنة ببياض وجوههم وأهل النار بسواد وجوههم مشتق من سام إبله إذا أرسلها في المرعىٰ معلمة أو من وسم على القلب كالجاه من الوجه ﴿وَنَادَوْا﴾ أصحاب الأعراف ﴿أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ يعني سلّموا عليهم إذا نظروا إليهم ﴿لَمْ يَدْخُلُوهَا﴾ يعني أصحاب الأعراف لم يدخلوا الجنة ﴿وَهُمْ يَطْمَعُونَ﴾ دخولها حيث خلصوا من النار، قال: الحسن لم يطمعهم إلا للكرامة يريدها بهم، والجملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب كأنّ سائلاً سأل عن أصحاب الأعراف فقال لم يدخلوها وهم يطمعون، وجاز أن يكون حالاً من الضمير المرفوع في نادوا أو صفة لرجال، ومن قال: إن أصحاب الأعراف الأنبياء والملائكة قال: هذه الجملة حال من مفعول نادوا يعني أصحاب الجنة ﴿يَطْمَعُونَ صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ﴾ أي أبصار أصحاب الأعراف فيه إشارة إلى أن صارفًا يصرف أبصارهم لينظروا فيستعيذوا ﴿تِلْقَاءَ﴾ ظرف أي إلى جانب ﴿أَصْحَابِ النَّارِ﴾ ورأوا ما هم فيه من العذاب تعوذوا بالله وفزعوا إلى رحمته ﴿قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ يعني لا تجعلنا في النار مع الكافرين، سياق الآية تدل على أن أصحاب الأعراف في خوف ورجاء وذلك مقتضى استواء حسناتهم ولا يتصور ذٰلك في الأنبياء والشهداء والصلحاء الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا﴾ كانوا عظماء في الدنيا من الكفار ﴿يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ قَالُوا﴾ أي أصحاب الأعراف بيان لنادى، ﴿مَا أَغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ﴾ أي كثرتكم وأعوانكم وأولادكم وجمعكم المال ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ عن الحق أو على الخلق قال: الكلبي ينادون على السوريا وليد بن مغيرة يا أبا جهل بن هشام يا فلان ثم ينظرون إلى الجنة فيرون فيها الفقراء والضعفاء ممن كانوا يستهزءون بهم مثل سلمان وصهيب وخباب وبلال وأشباههم فيقول أصحاب الأعراف لهؤلاء الكفار ﴿أَهَٰؤُلَاءِ﴾ يعني هؤلاء الضعفاء ﴿الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ﴾ وحلفتم ﴿لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ﴾ أي حلفتم أنهم لا يدخلون الجنة ثم يقال: لأهل الأعراف ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ قلت: وجاز أن يكون هذا من تتمة كلام أصحاب الأعراف يعني هٰؤلاء الضعفاء الذين أقسمتم لا ينالهم الله برحمة وقد قيل لهم ادخلوا الجنة الآية، قال: البغوي: وفيه قول آخر وهو أن أصحاب الأعراف إذا قالوا لأهل النار قالوا قال لهم أهل النار إن دخل أولئك الجنة فأنتم لم تدخلوها فيعيرونهم ويقسمون أنهم يدخلون النار فيقول الملائكة الذين حبسوا أصحاب الأعراف على الصراط لأهل النار هٰؤلاء يعني أصحاب الأعراف الذي أقسمتم يا أهل النار إنه لا ينالهم رحمة الله ثم قالت الملائكة لأصحاب الأعراف ادخلوا الجنة لا

خوف عليكم ولا أنتم تحزنون فيدخلون الجنة، قال: البغوي: قال عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه لما صار أصحاب الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار في الفرج وقالوا: يا رب إن لنا قرابات من أهل الجنة فأذن لنا حتى نراهم ونكلمهم فنظروا إلى قراباتهم في الجنة وما هم فيه من النعيم فعرفوهم ولم يعرفوا أهل الجنة أهل النار بسواد وجوههم ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصۡحَٰبَ ٱلۡجَنَّةِ﴾ بأسمائهم وأخبروهم بقراباتهم ﴿أَنۡ أَفِيضُواْ﴾ أي صبوا ﴿عَلَيۡنَا مِنَ ٱلۡمَآءِ أَوۡ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُۚ﴾ من سائر الأشربة ليلائم الإضافة أو من طعام الجنة فهو من قبيل علفتها تبنًا وماء باردًا ﴿قالواذ يعني أصحاب الجنة ﴿إن الله حرمهما﴾ أي الماء والطعام ﴿عَلَى ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ قال: البيضاوي معناه منعهما عنهم منع المحرم على المكلف، وقال: في المدارك هو تحريم منع كما في قوله: ﴿وَحَرَّمۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَرَاضِعَ﴾[1] قلت ومنه قوله تعالى ﴿وَحَرَٰمٌ عَلَىٰ قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَآ أَنَّهُمۡ لَا يَرۡجِعُونَ ٩٥﴾[2] وأخرج ابن أبي الدنيا والضياء كلاهما في صفة النار عن زيد بن رفيع أن أهل النار إذا دخلوا النار عكوا الدموع زمانًا ثم بكوا الفيح زمانًا فيقول لهم الخزنة يا معشر الأشقياء تركتم البكاء في الدنيا هل تجدون اليوم من تستغيثون به فيعرفون به أصواتهم يا أهل الجنة يا معشر الآباء والأمهات والأولاد خرجنا من القبور عطاشًا وكنا طول الموقف عطاشًا ونحن اليوم عطاش فأفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله فيدعون أربعين لا يجيبهم ثم يجيبهم أنتم ماكثون فيئسون من كل خير، وأخرج ابن جرير وابن أبي اتم عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: ينادي الرجل أخاه فيقول يا أخي أغثني فإني قد أحرقت فيقول إن الله حرمهما على الكافرين ﴿ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾ مجرور وصفاً للكافرين أو مرفوع أو منصوب على الذم ﴿دِينَهُمۡ لَهۡوٗا وَلَعِبٗا﴾ بتحريم البحيرة وأخواتها والمكاء والتصدية حول البيت والطواف عريانًا وأكل الميتة والاستقسام بالأزلام وغير ذلك من الأمور التي كانوا يفعلونها في الجاهلية وقيل: معناه اتخذوا عيدهم لهوًا ولعبًا، قال: البيضاوي اللهو صرف الهم بما لا يحسن أن يصرف به واللعب طلب الفرح بما لا يحسن أن يطلب به ﴿وَغَرَّتۡهُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَاۚ﴾ ونسوا الآخرة وزعموا أن لا حياة إلا الحياة الدنيا ولا الخير ولا الشر إلا فيها ﴿فَٱلۡيَوۡمَ﴾ يوم القيامة ﴿نَنسَىٰهُمۡ﴾ نتركهم ترك الناسي في النار ﴿كَمَا نَسُواْ﴾ أي نسيانًا كنسيانهم ﴿لِقَآءَ يَوۡمِهِمۡ هَٰذَا﴾ حتى تركوا العمل بما ينفعهم يومهم هذا ﴿وَمَا كَانُواْ﴾ كما كانوا ﴿بِـَٔايَٰتِنَا يَجۡحَدُونَ﴾ يعني ككونهم جاحدين بآياتنا منكرين أنها من عند الله.

---

(١) سورة القصص، الآية: ١٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٩٥.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ فَصَّلْنَٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ هَلْ يَنظُرُونَ
إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا
مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم
مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ
ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ
أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ
ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ
قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَآ
أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ كَذَٰلِكَ
نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا
يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ جِئْنَٰهُم بِكِتَٰبٍ﴾ يعني القرآن ﴿فَصَّلْنَٰهُ﴾ بينّا معانيه وميّزنا حلاله وحرامه ومواعظه وقصصه وأوضحنا العقائد الحقة من الباطلة ﴿عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ عالمين بوجه تفصيله حتّى جاء حكيمًا أو عالمين بمصالحهم فهو حال من فاعل فصلناه أو مشتملاً على علم فهو حال من مفعوله ﴿هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ حال من مفعول فصلناه ﴿هَلْ يَنظُرُونَ﴾ أي هل ينتظرون في الإيمان بالقرآن ﴿إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ﴾ يعني إلا ما يؤل إليه أمره من تبين صدقه وظهور ما ينطق به من الوعد والوعيد، قال: مجاهد جزاءه ﴿يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُۥ﴾ أي جزاءه وما يؤل إليه أمرهم وذلك يوم موتهم أو يوم القيامة ﴿يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ﴾ أي تركوه ترك الناسي ولم يؤمنوا به ﴿قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ قد تبين لهم أنهم جاؤا بالحق فاعترفوا حين لا ينفعهم الاعتراف ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟ لَنَآ أَوْ نُرَدُّ﴾ عطف على جملة قبلها داخلة معها في حكم الاستفهام كأنه قيل: فهل لنا من شفعاء أو هل نرد، ورافعه وقوعه موقعًا يصلح للاسم كقولك ابتداء هل يضرب زيد أو عطف على تقديرها، يعني هل يشفع لنا شافع أو هل نرد إلى الدنيا ﴿فَنَعْمَلَ﴾ جواب للإستفهام الثاني ﴿غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ﴾ نوحد الله ونترك الشرك والمعاصي ﴿قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾ بصرف أعمارهم في الكفر ﴿وَضَلَّ﴾ وبطل واضمحل ﴿عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ أن الله تعالىٰ أمرهم به أو في ادعاء الشريك ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ﴾ أي مقدار ستة أيام

من أيام الدنيا، وقيل: ستة أيام كأيام الآخرة كل يوم ألف سنة، قال سعيد بن جبير كان الله عز وجل قادرًا علىٰ خلق السمٰوات والأرض في لمحة ولحظة فخلقهن في ستة أيام تعليمًا لخلقه التثبت والتأني في الأمور وقد جاء في الحديث «التأني من الرحمٰن والعجلة من الشيطان» رواه البيهقي في شعب الإيمان مرفوعًا عن أنس ﴿ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ قال: البغوي: أولت المعتزلة الاستواء بالإستيلاء وأما أهل السنة يقولون الاستواء على العرش صفة لله تعالىٰ بلا كيف يجب على الرجل الإيمان به ويكل العلم فيه إلى الله عز وجل، سأل رجل مالك بن أنس عن قوله تعالىٰ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ ۝٥﴾[1] كيف استوىٰ فأطرق رأسه مليًا ثم قال: الاستواء غير مجهول والكيف غير معقول والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة وما أظنك إلا ضالاً ثم أمر به فأخرج. وروي عن سفيان الثوري والأوزاعي والليث بن سعيد وسفيان بن عيينة وعبدالله وغيرهم من علماء أهل السنة في هذه الآيات التي جاءت في الصفات المتشابهة أمرّوها كما جاءت بلا كيف، والعرش في اللغة سرير الملك، وهو جسم عظيم من عظائم المخلوقات كريم على الله تعالىٰ لاختصاصه بأنواع من التجليات ولذا سمي بعرش الرحمن وأضيف إليه تعالىٰ تشريفًا وتكريمًا كما أضيف إليه الكعبة وسمي بيت الله، وقد ذكرنا بعض ما ورد فيه من الأخبار في آية الكرسي في سورة البقرة ﴿يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ﴾ أي يغطيه به ولم يذكر عكسه للعم به أو لأن اللفظ يحتملهما، وقال: البغوي: فيه حذف ويغشي النهار الليل ولم يذكر لآلة الكلام عليه، قرأ حمزة والكسائي وأبو بكر ويعقوب يغشي بالتشديد هٰهنا وفي سورة الرعد للدلالة على التكرير والباقون بالتخفيف ﴿يَطْلُبُهُۥ﴾ أي يعقبه فإن أحدهما إذا كان يعقب الآخر ويخلفه فكأنه يطلبه ﴿حَثِيثًا﴾ أي سريعًا بلا مهلة وهو صفة مصدر محذوف أي طلبه حثيثًا أو حال من الفاعل بمعنى حاثًا أو المفعول بمعنى محثوثًا ﴿وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ﴾ أي مذللات ﴿بِأَمْرِهِۦٓ﴾ بقضائه وتصريفه قرأ ابن عامر برفع الأربعة على الابتداء والخبرية والباقون بنصب الثلاثة بالعطف على السمٰوات ونصب مسخرات على الحال، وكذٰلك في سورة النحل ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ﴾ جميعًا لا خالق غيره ﴿وَٱلْأَمْرُ﴾ كله بيده يحكم ما يريد لا يجوز لأحد الاعتراض عليه، قالت الصوفية: المراد بالخلق والأمر عالم الخلق يعني الجسمانية العرش وما تحته من السمٰوات والأرض وما بينهما وأصولها العناصر الأربعة النار والهواء والماء والتراب ويتولد منها النفوس الحيوانية والنباتية المعدنية هي أجسام لطيفة سارية في أجسام كثيفة، وعالم الأمر يعني المجردات من القلب والروح والسر والخفي

(١) سورة طه، الآية: ٥.

والأخفى التي هي فوق العرش سارية في النفوس الإنسانية والملكية والشيطانية سريان الشمس في المرأة سميت بعالم الأمر لأن الله تعالىٰ خلقها بلا مادة بأمره كن، قال: البغوي: قال: سفيان بن عيينة فرق بين الخلق والأمر فمن جمع بينهما فقد كفر ﴿تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ أي تعالىٰ الله بالوحدانية في الألوهية وتعظم بالتفرد في الربوبية مشتق من البركة بمعنى النماء والزيادة ومن لوازمه العظمة، قيل: معناه أن البركة يكتسب ويناول بذكره، وعن ابن عباس رضي الله عنهما معناه قال: جاء بكل بركة، وقال الحسن: البركة من عنده، وقيل: تبارك أي تقدس والقدس الطهارة، وقيل: تبارك الله تعالىٰ أي باسمه تبرك في كل شيء، قال: المحققون معنى هذه الصفة ثبت ودام بما لم يزل ولا يزال وأصل البركة الثبوت ومنه البركة ويقال تبارك الله ولا يقال على الله المبارك والمبارك توفيقًا على السمع ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ يعني أذكروه وأعبدوه واسألوا منه حوائجكم ﴿تَضَرُّعًا﴾ حال من فاعل ادعوا أي ذوي تضرع أو متضرعين تفعل من الضرع من ضرع الرجل ضراعة ضعف وذل فهو ضارع وضرع وتضرع أظهر الضراعة، في القاموس ضرع إليه يثلث ضرعًا محركة وضراعة خضع وذل واستكان، ﴿وَخُفْيَةً﴾ قرأ بو بكر بكسر الخاء والباقون بالضم أي ذوي إخفاء أو مخفين فإن الإخفاء دليل الإخلاص وأبعد من الرياء اعلم أن الذكر مطلقًا عبادة سواء كان جهرًا إذا لم يخالطه الرياء أو سرًا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يقول الله تعالىٰ: أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا ذكرني فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم»[1] متفق عليه، فإن هذا الحديث يفيد ذكر الجهر والخفي كليهما، وزعم بعض الناس أن هٰذا الحديث يدل على أفضلية الجهر من الخفي وليس بشيء إذ لا مزية لذكر الله عبده في ملأ على ذكره إياه في نفسه بل الأمر على العكس ويدرك ذوق هٰذا الكلام من ذاق كأس العشق وقوله تعالىٰ ﴿فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾[2] ليس فيه التشبيه في الجهر بل في إكثار الذكر، ثم أجمع العلماء على أن الذكر سرًا هو الأفضل والجهر بالذكر بدعة إلا في مواضع مخصوصة مَسَّت الحاجة فيها إلى الجهر به كالأذان والإقامة وتكبيرات التشريق وتكبيرات الانتقال في الصلاة للإمام والتسبيح للمقتدي إذا ناب نائبة والتلبية في الحج ونحو ذٰلك، ذكر ابن الهمام في حواشي الهداية أن أبا حنيفة أخذ في تكبيرات التشريق بقول ابن مسعود «أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى صلاة العصر

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ (٧٤٠٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحض على التوبة والفرح بها (٢٦٧٥).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٠٠.

من يوم النحر» الحديث رواه ابن أبي شيبة والصاحبان أخذًا بقول علي رضي الله عنه أنه كان يكبر بعد الفجر يوم العرفة إلىٰ صلاة العصر من آخر أيام التشريق رواه ابن أبي شيبة، وكذا روى محمد بن الحسن عن أبي حنيفة بسنده عنه، فقال ابن الهمام من جعل الفتوى على قولهما فقد خالف مقتضى الترجيح فإن الخلاف فيه مع رفع الصوت لا في نفس الذكر، والأصل في الأذكار الإخفاء والجهر بدعة فإذا وقع التعارض في الجهر يرجح الأقل، ويدل على كون ذاكر السر أفضل ومجمعًا عليه من الصحابة من تبعهم قول الحسن أن بين دعوة السر ودعوة العلانية سبعون ضعفًا ولقد كان المسلمون يجتهدون في الدعاء وما يسمع لهم صوتًا إن كان إلا همسًا بينهم وبين ربهم وذلك أن الله سبحانه وتعالىٰ يقول: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ وأن الله ذكر عبدًا صالحًا ورضي فعله، فقال: ﴿إِذۡ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيّٗا ٣﴾[1] وأيضًا يدل على فضل الذكر الخفي حديثُ سعد بن أبي وقاص قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «خير الذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي»[2] رواه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي في شعب الإيمان، وحديث أبي موسىٰ قال: لما غزا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خيبر أشرف الناس على واد فرفعوا أصواتهم بالتكبير فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اربعوا على أنفسكم إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا إنكم تدعون سميعًا قريبًا» رواه البغوي، قلت: هذا الحديث وإن كان دالاً على أفضلية الذكر الخفي لكن قوله «اربعوا على أنفسكم» يدل على أن النهي عن الجهر والأمر بالإخفاء إنما هو شفقتة لا لعدم جواز الجهر أصلاً وكذا حديث «خير الذكر الخفي».

فصل اعلم أن الذكر على ثلاثة مراتب: أحدها الجهر ورفع الصوت بها وذٰلك مكروه إجماعًا إلا إذا دعت إليه داعية واقتضته حكمة فحينئذ قد يكون أفضل من الإخفاء كالأذان والتلبية ونحو ذٰلك، ولعل الصوفية الجشتية قدس الله تعالىٰ أسرارهم اختاروا الجهر للمبتدئ لاقتضاء حكمة وهي طرد الشيطان ودفع الغفلة والنسيان وحرارة القلب واشتغال نائرة الحب بالرياضة ومع ذٰلك يشترط لذٰلك الاحتراز عن الرياء والسمعة، ثانيها الذكر باللسان سرًّا وهو المراد بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال لسانك رطبًا من ذكر الله»[3] رواه الترمذي وابن ماجه، ورویٰ أحمد والترمذي قيل: «أي الأعمال أفضل؟

---

(١) سورة مريم، الآية: ٣.

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى وفيه محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة وقد وثقه ابن حبان. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما جاء في الذكر الخفي (١٦٧٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات، باب: ما جاء في فضل الذكر (٣٣٧٥).

قال: «أن تفارق الدنيا ولسانك رطب من ذكر الله» وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون أهل الذكر فإذا وجدوا قومًا يذكرون الله تنادوا هلموا إلى حاجتكم، قال: فيحفونهم بأجنحتهم إلى سماء الدنيا، قال: فيسئلهم ربهم وهو أعلم بهم ما يقولون عبادي؟ قال: يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك، قال: فيقول هل رأوني؟ قال: فيقولون لا والله ما رأوك، قال: فيقول كيف لو رأوني؟ قال فيقولون: لو رأوك كانوا أشد لك عبادة وأشد لك تمجيدًا وأكثر لك تسبيحًا، قال: فيقول فما يسئلون؟ قالوا: يسئلونك الجنة، قال: فيقول وهل رأوها؟ قال: فيقولون لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون: لو أنهم رأوها كانوا أشد عليها حرصًا وأشد لها طلبًا وأعظم فيها رغبة، قال: فممَ يتعوذون؟ قال: يقولون من النار، قال: فيقول فهل رأوها؟ قال: يقولون لا والله يا رب ما رأوها، قال: يقول فكيف لو رأوها؟ قال: يقولون لو رأوها كانوا أشد منها فرارًا وأشد لها مخافة، قال: فيقول: فاشهدوا أني قد غفرت لهم، قال: يقول ملك من الملائكة فيهم فلان ليس بينهم إنما جاء لحاجة قال: هم الجلساء لا يشقى جليسهم»[(١)] رواه البخاري ومسلم نحوه. ثالثها الذكر بالقلب والروح والنفس وغيرها الذي لا مدخل فيه للسان وهو الذكر الخفي الذي لا يسمعه الحفظة، أخرج أبو يعلى عن عائشة قالت: قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لفضل الذكر الخفي الذي لا يسمعه الحفظة سبعون ضعفًا إذا كان يوم القيامة وجمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال: لهم انظروا هل بقي له من شيء؟ فيقولون: ما تركنا شيئًا مما علمناه وحفظناه إلا وقد أحصيناه وكتبناه فيقول الله تعالىٰ إن له حسناً لا تعلمه وأخبرك به هو الذكر الخفي» قلت: وهذا الذكر هو الذي لا انقطاع لها ولا فتور فيها ﴿إِنَّهُۥ﴾ تعالىٰ ﴿لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ قيل: المعتدي في الدعاء كمن سأل منازل الأنبياء أو الصعود إلى السماء أو دخول الجنة قبل أن يموت ونحو ذٰلك مما يستحيل عقلًا أو عادة أو يسأل أمورًا لا فائدة فيها معتدًا بها، روى البغوي: بسنده من طريق أبي داود السجستاني عن أبي نعامة أن عبدالله بن مغفل يسمع ابنه يقول اللهم إني أسئلك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها، فقال: يا بُنَيَّ سَلِ الله الجنة وتعوذ به من النار فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الدعوات، باب: فضل ذكر الله عز وجل (٦٠٤٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل مجالس الذكر (٦٤٠٨).

وسلم يقول: «إنه سيكون في هٰذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء»(١) كذا روىٰ ابن ماجه وابن حبان في صحيحه. وروى أبو يعلى في مسنده من حديث سعد قوله صلى الله عليه وآله وسلم: «سيكون قوم يعتدون في الدعاء حسب المرئ أن يقول اللهم إني أسئلك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل» قال: أبو يعلى لا أدري قوله وحسب المرأ أن يقول اللهم إلى آخره هو من قول سعد أو من قول النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: عطية هم الذين يدعون على المؤمنين ما لا يحل فيقولون اللهم العنهم اللهم العنهم والبالغ في هذا الاعتداء الروافض الذين يلعنون الصحابة وبعض أهل البيت، وقال: ابن جريج الاعتداء رفع الصوت والنداء بالدعاء والصياح لما مر في حديث أبي موسى قوله صلى الله عليه وآله وسلم «اربعوا على أنفسكم إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا»(٢) قلت: الاعتداء التجاوز عن حدود الشرع فيعم جميع أقسام الاعتداء منها ما ذكر ومنها غير ذٰلك نحو أن يدعو ما فيه ثم أو قطيعة رحم أو يقول دعوت فلم يستجب لي أو يدعوا الله بأسماء لم يرد الشرع بها أو يدعو قائلاً أنه يستجاب له ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ بالكفر والمعاصي والبغي والدعاء إلى غير طاعة الله ﴿بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ أي إصلاح الله سبحانه إياها ببعث الرسل وبيان الشريعة والدعاء إلى طاعة الله عز وجل وبالنهي عن الاعتداء في الدعاء، قال البغوي: هٰذا معنى قول الحسن والسدي والضحاك والكلبي، وقال عطية لا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر ويهلك الحرث بمعاصيكم، فعلى هٰذا معنى قوله تعالىٰ بعد إصلاح الله تعالىٰ إياها بالمطر والخصب ﴿وَادْعُوهُ خَوْفًا﴾ أي خائفين من رد الدعاء لقصور أعمالكم وعدم استحقاقكم ﴿وَطَمَعًا﴾ أي طامعين في الإجابة تفضلا وإحسانًا لفرط رحمة ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ترجيح للطمع وتنبيه على ما يتوسل به إلى الإجابة وإشارة إلى أن رد الدعاء من الكريم الجواد ليس إلا لشؤم أعمالكم وترك إحسانكم، ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنىٰ يستجاب لذلك»(٣) رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة، وروىٰ مسلم والترمذي عن أبي هريرة عنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الطهارة، باب: الإسراف في الوضوء (٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: ما يكره من رفع الصوت بالتكبير (٢٩٩٢) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: استحباب خفض الصوت بالذكر (٢٧٠٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: قبول الصدقة عن الكسب الطيب وتربيتها (١٠١٥).

يزال يستجاب العبد ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم وما لم يستعجل قيل: يا رسول الله وما الاستعجال؟ قال: يقول فلم تستجاب لي فيستحسر عند ذٰلك ويدع عند ذٰلك»[١] وروىٰ أحمد عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، قال: «القلوب أوعية وبعضها أوعى من بعض فإذا سألتم الله عز وجل أيها الناس فاسئلوه وأنتم موقنون بالإجابة فإن الله لا يستجيب لعبد دعاه عن ظهر قلب غافل»[٢] وعند الترمذي من حديث أبي هريرة نحوه، فإن قيل: قد ذكرت إنه لا يجوز لقائل أن يقول يستجاب دعائي البتة وقد ورد في الحديث فاسئلوه وأنتم موقنون بالإجابة فكيف التوفيق؟ قلت: معنى أنتم موقنون في الإجابة أن الله تعالىٰ جواد كريم لا يتصور منه البخل وليس عدم الإجابة إلا لأجل غفلتكم ومعصيتكم، فالطمع في الإجابة واليقين بها نظر إلى رحمته وجوده تعالىٰ وعدم التيقن بالإجابة وخوف الرد لأجل شؤم أنفسنا فلا منافاة. وتذكير قريب لأن الرحمة بمعنى الرحم الثواب فيرجع النعت إلى المعنى أو لأنه صفة محذوف أي أمر قريب أو للإضافة إلى المذكَّرِ أو على التشبيه بالفعيل الذي هو المصدر كالنقيض أو للفرق بين القريب من النسب والقريب من غيره، قال: أبو عمر وبن العلا القريب يكون بمعنى القريب من حيث النسب ومن حيث المسافة فيقول العرب هٰذه امرأة قريبة منك إذا كانت بمعنى القرابة وقريب منك إذا كان بمعنى المسافة ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي الريح على الوحدة والباقون على الجمع ﴿بُشۡرًا﴾ قرأ عاصم بالباء التحتانية الموحدة المغمومة وإسكان الشين حيث وقع وهو تخفيف بُشُر بضم الشين جمع بشير يعني أنها تبشر بالمطر، قال: الله تعالىٰ ﴿ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾[٣] وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بالنون مضمومة وضم الشين جمع نشور حيث وقع بمعنى ناشر، قال: الله تعالىٰ ﴿وَٱلنَّٰشِرَٰتِ نَشۡرًا ۝٣﴾[٤] وقرأ حمزة والكسائي بالنون مفتوحة وإسكان الشين حيث وقع على أنه مصدر في موضع الحال بمعنى ناشر أو مفعول مطلق فإن الإرسال والنشر متقاربان ﴿بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦۖ﴾ أي قد أمر نعمته يعني المطر فإن الصبا تثير السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه، عن أبي

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي (٢٧٣٥).

(٢) رواه أحمد إسناده حسن.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأدعية، باب: ادعوا وأنتم موقنون بالإجابة (١٧٢٠٣).

(٣) سورة الروم، الآية: ٤٦.

(٤) سورة المرسلات، الآية: ٣.

هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الريح من روح الله يأتي بالرحمة والعذاب فإذا رأيتموه فلا تسبوها واسئلوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها»(١) رواه البخاري في الأدب وأبو داود والحاكم وصححه، ورواه البغوي: من طريق الشافعي وعبد الرزاق ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ﴾ أي حملت الرياح واشتقاقه من القلة فإن المقل للشيء يستقله ﴿سَحَابًا ثِقَالًا﴾ بالماء جمعه لأن السحاب بمعنى السحائب ﴿سُقۡنَٰهُ﴾ أي السحاب أفرد الضمير نظرًا إلى لفظه ﴿لِبَلَدٍ﴾ أي لأجله أو لإحيائه أو لسقيه وقيل: معناه إلى بلد ﴿مَّيِّتٍ﴾ قرأ نافع وحمزة والكسائي وحفص بالتشديد والباقون بالتخفيف والمراد بالميت ما لا نبات فيه ﴿فَأَنزَلۡنَا بِهِ﴾ أي بالبلد والباء للسببية أو بالسحاب أو بالسوق أو بالريح والباء للإلصاق ﴿ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ﴾ أي بالبلد أو بالسحاب أو بالسوق أو بالريح أو بالماء فإذا كان الضمير للبلد فالباء للظرفية وإلا فللسببية ﴿مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ كَذَٰلِكَ﴾ أي كإخراج الثمرات أو كإحياء البلد الميت ﴿نُخۡرِجُ ٱلۡمَوۡتَىٰ﴾ من القبور ﴿لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ﴾ فتستدلون بقدرته تعالىٰ على خلق ما خلق في الدنيا على قدرته على إعادة ما يريد إعادته في الآخرة قال: البغوي، قال: أبو هريرة وابن عباس إذا مات الناس كلهم بالنفخة الأولى أرسل الله عليهم مطرًا كمني الرجال من ماء تحت العرش يدعٰى ماء الحيوان فينبتون في قبورهم نبات الزرع حتى إذا استكملت أجسادهم نفخ فيهم الروح ثم يلقٰى عليهم نومة فينامون في قبورهم ثم يحشرون بالنفخة الثانية، وهم يجدُونَ طعم النوم في رؤسهم وأعينهم فعند ذلك يقولون يا ويلنا من بعثنا من مرقدنا. وفي الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ما بين النفختين أربعون، قالوا: يا أبا هريرة أربعون يومًا؟ قال: أبيت قالوا أربعون شهرًا؟ قال: أبيت قالوا: أربعون عامًا؟ قال: أبيت، ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظمًا واحدًا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة»(٢) وأخرج ابن أبي داود في البعث هذا الحديث وفيه بين النفختين أربعون عامًا فيمطر الله في تلك الأربعين، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: يسيل واد من أصل العرش من ماء فيما بين الصيحتين ومقدار ما بينهما أربعون عامًا فينبت منه كل خلق بَلِيَ من الإنسان أو طير أو دابة ولو مر عليهم مارٌّ قد عرفهم قبل ذٰلك لعرفهم على وجه الأرض فينبتون ثم ترسل الأرواح فتزوج بالأجساد فذٰلك قول الله تعالىٰ

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب: الأدب، باب: ما يقول إذا هاجت الريح (٥٠٨٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: ﴿يَوۡمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأۡتُونَ أَفۡوَاجًا ﴿١٨﴾﴾ (٤٩٣٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: ما بين النفختين (٢٩٥٥).

﴿وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ﴾[١] وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير نحوه قال: الحليمي اتفقت الروايات على أن بين النفختين أربعون سنة، كذا أخرج ابن المبارك عن الحسن مرسلاً ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ﴾ يعني الأرض الكريمة التربة ﴿يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ بمشيته وتيسيره وهو في موضع الحال عبر به عن كثرة نباته وحسنه وجلالة نفعه كما يدل عليه ما يقابله فكأنه قال: يخرج نباته حسنًا وافيًا بإذن ربه، وَالبلد ﴿وَٱلَّذِى خَبُثَ﴾ يعني الأرض الخبيثة السبخة والحرة أو نحو ذلك ﴿لَا يَخْرُجُ﴾ نباته فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه فصار مرفوعًا مستترًا ﴿إِلَّا نَكِدًا﴾ إلا قليلاً لا منفعة فيه، في القاموس النكد بالضم قلة العطاء وبفتح وعطاء منكود قليل، يقال نكد عيشهم كفرح اشتد وعسر والبئر قل ماءها ونكد زيد حاجة عمر ومنعه إياه وفلانًا منعه ما سأله أو لم يعطه إلا أقله ورجل نكد شؤم عسر ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي تصريفًا مثل ذلك التصريف ﴿نُصَرِّفُ ٱلْأَيَٰتِ﴾ نرددها ونكررها ﴿لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ﴾ نعمة الله وهم المؤمنون لما كانت الآيات السابقة لبيان كمال قدرته تعالىٰ على ما أراد وعموم فيضه ورحمته عقبها بهٰذه الآية لبيان تفاوت الاستعدادات في قبول الفيض من المبدأ الفياض ليظهر أن النقصان إنما هو من جهة المتأثر كما أن نبات الأرض يتفاوت بتفاوت استعداد الأرض مع اتحاد فيضان المطر، كذٰلك تصريف الآيات ونصب الدلائل وبعث الرسل وإن كان رحمة للعالمين عامة لكن الانتفاع بها مختص بالمؤمنين الشاكرين فإنهم لحسن استعداداتهم المستفادة من ظلال اسم الله الهادي يهتدون بها ويتفكرون فيها ويعتبرون بها، روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مثل ما بعثني الله به من الهدي والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاء والعشب الكثير وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا وسقوا وزرعوا وأصاب منها طائفة أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذٰلك رأسًا لم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»[٢].

﴿قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ

(١) سورة التكوير، الآية: ٧.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: العلم، باب: فضل من علم وعلّم (٧٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الفضائل، باب: بيان ما بعث به النبي ﷺ من الهدى والعلم (٢٢٨٢).

عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ
وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾ ۞ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ
يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ
إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ
وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَ
عَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن
بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً ۖ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا
أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ۖ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ
الصَّادِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ۖ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ
سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ ۚ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ
﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا
مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾﴾.

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا﴾ جواب قسم محذوف أي والله لقد أرسلنا ولا تكاد تطلق هذا اللام إلا مع قد لأنها مظنة التوقع فإن المخاطب إذا سمعها توقع وقوع ما صدر بها ﴿نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ وهو نوح بن لامك وقيل: لمك بن متشولخ وأمه عونة وقيل: قينوس بنت براليك بن قشولخ، وعند بعضهم متوشخ بن خنوخ، وقيل: أخنوخ وهو إدريس عليه السلام وهو أول نبي خط بالقلم ابن مهليل وقيل: مهلائيل بن قينن، وقيل: قينان، وقيل: قانن بن أنوش وقيل: مانيش بن شيث عليه السلام بن آدم عليه السلام، وفي المستدرك عن ابن عباس قال: كان بين آدم ونوح عشرة قرون، كذا روى الطبراني عن أبي ذر مرفوعًا، ومما ذكرنا من سلسلة النسب يظهر أن نوحًا بعد إدريس عليهما السلام كذا ذكر البغوي، واسم نوح سكن لأن الناس سكنوا إليه بعد آدم، وقيل: اسمه شاكر وقيل: يشكر، وذكر السيوطي في الإتقان نقلًا عن المستدرك للحاكم أن اسمه عبد الغفار وأكثر الصحابة على أنه قيل: إدريس، وإنما سمي نوحًا لكثرة نوحه على نفسه وقومه قيل: كان نوحه لهول القيامة، وقيل: إنه رأى كلبًا سيء المنظر فقال له زنم إقليما أي كلب السوء فأنطقه الله تعالىٰ وقال: العيب مني أو من خالقي فلما سمعه من الكلب أغمي عليه فلما أفاق كثر النوح على نفسه وذكر البغوي: أنه مر بكلب مجذوم فقال: اخسأ يا قبيح فأوحى الله تعالىٰ أعبتني أم عبت الكلب، وقيل: ناح لدعوته على قومه بالهلاك، وقيل: لمراجعة ربه في شأن ابنه كنعان والله

أعلم. بعث الله تعالىٰ نوحًا وهو ابن أربعين سنة كذا قال: ابن عباس في المستدرك عنه مرفوعًا «بعث الله نوحًا وهو ابن أربعين سنة فلبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عامًا يدعوهم وعاش بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا» وقيل: بعث وهو ابن خمسين سنة وعاش بعد الطوفان أربعمائة وخمسين فجميع عمره ألفًا وأربعمائة وخمسين وقيل: بعث وهو ابن أربعمائة وخمسين أو ستين، كذا في شرح خلاصة السير، وقيل: بعث وهو ابن مائتي وخمسين سنة وعاش بعد الطوفان مائتي وخمسين سنة وكان عمره ألفًا وأربع مائة وخمسين سنة، وقال: مقاتل بعث وهو ابن مائة سنة، وذكر ابن جرير أن تولد نوح كان بعد وفاة آدم بثمانمائة وستة وعشرين سنة، قلت: فعلىٰ هٰذا وفاة نوح من بدء خلق آدم بعد ألفين وثمانمائة وست وخمسين سنة لما في الحديث أن آدم عمره ألف سنة إلا أربعين عامًا التي وهبها لابنه داود عليهم السلام كما سيذكر في حديث في قصة إخراج ذرية آدم من صلبه، وفي تهذيب النووي أنه أطول الأنبياء عمراً ﴿فَقَالَ﴾ نوح لقومه ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ قرأ أبو جعفر والكسائي بخفض غيره حملاً على لفظ الإله إذا كان قبله جارة حيث وقع ووافقها حمزة في سورة فاطر ﴿هل مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ الله﴾[1] والباقون بالرفع حملاً على المحل كأنه قيل: ما لكم إله غيره فلا تعبدوا معه غيره ﴿إِنِّيٓ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أَخَافُ عَلَيۡكُمۡ﴾ إن لم تعبدوا الله وحده ﴿عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ﴾ أي يوم القيامة أو يوم الطوفان ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ﴾ أي الأشراف فإنهم يجتمعون على رأي فيملأون العيون رواء والنفوس جلالة ﴿مِن قَوۡمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ﴾ أي زوال عن الحق ﴿مُّبِينٖ﴾ بيّن ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي ضَلَٰلَةٞ﴾ لم يقل ضلال حتى يكون أبلغ في نفي الضلال عن نفسه أي ليس في شيء من الضلال، وبالغ في النفي لما بالغوا في الإثبات وعرض لهم به يعني بل أنتم في ضلال عن الحق ﴿وَلَٰكِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ استدراك لتأكيد نفي الضلال لأن كونه رسولاً من الله مبلغًا لرسالاته في معنى كونه على أقصى الغايات من الهدى والصراط المستقيم ﴿أُبَلِّغُكُمۡ﴾ قرأ أبو عمر وبالتخفيف من الإبلاغ والباقون بالتشديد من التبليغ حيث كان ﴿رِسَٰلَٰتِ رَبِّي﴾ جمع الرسالات لاختلاف أوقاتها أو لتنوع معانيها كالعقائد والمواعظ والأحكام أو لأن المراد بها ما أوحى إليه وإلى الأنبياء كصحف شيث وإدريس عليهم السلام، قوله أبلغكم كلام مستأنف لبيان كونه رسولاً من الله ﴿وَأَنصَحُ لَكُمۡ﴾ النصح تحري قول أو فعل فيه صلاح وخير لصاحبه، قال: البغوي: أن يريد لغيره من الخير ما يريد لنفسه وهو متعدي

(١) سورة فاطر، الآية: ٣.

بنفسه وباللام لكن في زيادة اللام دلالة على أمحاض النصح لهم ﴿وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ﴾ أي ذاته وقدرته على الثواب والعذاب وهذه بطشة بحيث لا يطاق من أحد رده أو من جهته بالوحي ﴿مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي أشياء لا علم لكم بها ﴿أَوَ عَجِبْتُمْ﴾ الهمزة للإنكار والواو للعطف على محذوف يعني أكذبتموني وعجبتم من ﴿أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قال: ابن عباس موعظة، وقيل: بيان وقيل: رسالة ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ﴾ أي منزلاً على رجل ﴿مِّنكُمْ﴾ أي من جملتكم أو من جنسكم فإنهم كانوا يتعجبون من إرسال الله تعالىٰ البشر ويقولون ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ﴾[1] ﴿لِيُنذِرَكُمْ﴾ أي ليخوفكم عاقبة الكفر والمعاصي ﴿وَلِتَتَّقُوا۟﴾ من عذاب الله الموعود على الكفر والمعاصي بسبب الإنذار ﴿وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ بالتقوى أو ردَ حرف الترجي للدلالة على أن التقوى غير موجب للترحم بل الترحم من الله تفضل وأن المتقي لا ينبغي أن يعتمد على تقواه ولا يأمن من عذاب الله، أخرج أبو نعيم عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالىٰ أوحى إلى نبي من أنبياء بني إسرائيل قل لأهل طاعتي من أمتك أن لا يتكلوا على أعمالهم فإني لا أناصب عند الحساب يوم القيامة أشاء أن أعذبه إلا عذبته قل لأهل معصيتي من أمتك لا تلقوا بأيديكم فإني أغفر الذنوب العظيمة ولا أبالي» ﴿فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَٰهُ﴾ يعني نوحًا من الطوفان ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ وهم أربعون رجلاً وأربعون امرأة، وقيل: ثمانية وقيل: عشرة وقيل: اثنان وسبعون وقيل: ثلاثة بنيه سام وحام ويافث وثلث أزواجهم وقيل: ثلاثة أبنائه وستة من آمن به ﴿فِى ٱلْفُلْكِ﴾ متعلق بمعه أو بأنجيناأو حال من الموصول أو الضمير في معه ﴿وَأَغْرَقْنَا ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ بالطوفان ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا عَمِينَ﴾ أي كفارًا عميت قلوبهم عن معرفة الله وعن إدراك الحق حقًا والباطل باطلًا أصله عميين فخفف ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ﴾ قبيلة وهم عاد بن عوص بن آدم بن سام بن نوح وهو عاد الأولىٰ ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب لا في الدين عطف على نوحًا إلى قومه ﴿هُودًا﴾ عطف بيان لأخاهم وهو هود بن عبدالله بن رياح بن الخلود بن عاد بن عوص المذكور، وقال: ابن إسحاق: هو ابن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح، قال: الشيخ أبو بكر في شرح خلاصة السير إن هودًا عليه السلام اسمه عابر بفتح الباء الموحدة وقيل: بكسرها على وزن ناصر وقيل: عيبر بالعين المفتوحة والياء التحتانية المثناة الساكنة والباء الموحدة المفتوحة، وقيل: بالغين المعجمة بدل المهملة ابن شالخ بن قينان بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام كذا في جميع التواريخ والأنساب إلا ما شذ عن بعض أن هودًا هو هود بن خالد بن الخلود بن العيص بن

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٢٤.

العمليق بن عاد بن عوض بن أرم بن سام والله أعلم وأم هود مكعبة بنت عويلم بن سام بن نوح، وكان نور النبي صلى الله عليه وآله وسلم ساطعًا في جبين هود فلما رأوا ذلك النور في جبينه قالوا إن هٰذا رجل تعبد الله تعالىٰ وحده وتكسر الأصنام وعظموه ولم يكن بعده نبي مائة سنة إلى زمان صالح عليه السلام وكان ذٰلك الزمان ملوك وأقوام يعبدون الأصنام وبعضهم يعبدون الشمس وآخرون يعبدون النار إلى أن بعث الله صالحًا عليه السلام إلى ثمود. وكان هود على شريعة نوح عليهما السلام وبلغ من العمر أربعمائة سنة وقيل: أربعمائة وستين سنة، وفي التاريخ الشامي أنه قال: ابن حبيب إنه عاش مائة وأربعًا وثلاثين سنة، وقال: الكلبي: أربعمائة وثلاثًا وستين وأمه مرجانة وكانت من الطاهرات وقبره بحضرموت وقيل: بمكة انتهى كلام الشيخ أبي بكر. قال البغوي: روي عن علي أن قبر هود بحضرموت في كثيب أحمر، وقال: عبد الرحمن بن سابط بين الركن والمقام وزمزم قبر تسعة وتسعين نبيًا وأن قبر هود وصالح وشعيب في تلك البقعة، ويروى أن نبيًّا من الأنبياء إذا هلك قومه جاء هو والصالحون معه إلى مكة يعبدون الله فيها حتى يموتوا والمراد بالأخ على ما ذكر ابن إسحٰق في نسب هود، وذكر الشيخ أبو بكر واحدًا من جنسهم وإنما جعل منهم لأنهم أفهم لقوله وأعرف بحاله وأرغب في اقتفائه ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓۚ﴾ استأنف به ولم يعطف كما في قصة نوح حيث قال: فقال كأنه جواب سائل قال: فما قال: لهم حين أرسل وكذلك جوابهم ﴿أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ عذاب الله وكان قومه أقرب من قوم نوح ﴿قَالَ ٱلۡمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوۡمِهِۦٓ﴾ وصف الملأ بالذين كفروا للتقييد فإن من أشراف قوم هود من آمن به منهم مرتدين سعد ولم يكن في أشراف قوم نوح مؤمن ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٖ﴾ أي خفه عقل حيث تهجر دين قومك وتدعي أمرًا مستحيلًا يعني رسالة الله تعالىٰ جعلت السفاهة ظرفًا مجازًا يعني أنك متمكن فيها غير منفك عنها ﴿وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ في إدعائك الرسالة ﴿قَالَ﴾ هود ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ لَيۡسَ بِي سَفَاهَةٞ وَلَٰكِنِّي رَسُولٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٦٧ أُبَلِّغُكُمۡ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَأَنَا۠ لَكُمۡ نَاصِحٌ﴾ فيما أدعوكم إليه ﴿أَمِينٌ﴾ على الرسالة ذكر ههنا صيغة إسم الفاعل لقولهم إنا لنظنك من الكاذبين ليقابل الاسمية الاسمية، قال: الكلبي: معناه كنت فيكم قبل اليوم أمينًا فلا وجه لكم لسوء الظن فيَّ بالكذب، وفي إجابة الأنبياء الكفرة عن كلماتهم المسبّة بالحام وحسن الأدب والإعراض عن مقابلتهم بمثل ما قالوا مع علمهم بأن خصومهم أضل الناس وأسفهم كمال النصح والشفقة وهضم النفس وحسن المجادلة وجذب القلوب إلى الهداية وأخبار الله تعالىٰ ذٰلك تعليم لعباده كيف يخاطبون السفهاء أكذبتموني ﴿أَوَعَجِبۡتُمۡ﴾ من ﴿أَن جَآءَكُمۡ

ذِكۡرٞ مِّن رَّبِّكُمۡ عَلَىٰ رَجُلٖ مِّنكُمۡ لِيُنذِرَكُمۡۚ وَٱذۡكُرُوٓاْ إِذۡ جَعَلَكُمۡ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعۡدِ﴾ إهلاك ﴿قَوۡمِ نُوحٖ﴾ في الأرض ﴿وَزَادَكُمۡ فِي ٱلۡخَلۡقِ بَصۜۡطَةٗۖ﴾ أي طولاً وقوة، قال: الكلبي: والسدي كانت قامة الطويل منهم مائة ذراع وقامة القصير منهم سبعون ذراعًا، وقال: أبو حمزة اليماني سبعون ذراعًا وعن ابن عباس ثمانون ذراعًا، وقال مقاتل كان طول كل رجل اثنا عشر ذراعًا، قال وهب: كان رأس أحدهم مثل القبة العظيمة وكان عين الرجل ليفرخ فيه الضباع وكذلك مناخرهم ﴿فَٱذۡكُرُوٓاْ ءَالَآءَ ٱللَّهِ﴾ أي نعمه واحدها إلى ﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾ أي لكي يفضى بكم ذكر النعمة شكرها المؤدي إلى الفلاح ﴿قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِنَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَحۡدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَا﴾ من الأصنام ومعنى المجيء أما المجيء من مكان اعتزل من قومه أو من السماء على التهكم أو القصد على المجاز كقولهم ذهب يسبني ﴿فَأۡتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ من العذاب المدلول عليه في قوله أفلا تتقون أو يكون مذكورًا صريحًا في كلامه عليه السلام ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ فيه قال: هود ﴿قَدۡ وَقَعَ عَلَيۡكُم﴾ أي قد وجب أو حق عليكم أو نزل عليكم على أن المتوقع المعلوم كالواقع ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ رِجۡسٞ﴾ أي عذاب مشتق من الارتجاس وهو الاضطراب، وقيل: السين مبدلة من الزاء، وفي الصحاح رجس ورجز الصوت الشديد، ﴿وَغَضَبٌ﴾ أي إرادة انتقام ﴿أَتُجَٰدِلُونَنِي فِيٓ أَسۡمَآءٖ﴾ أي أشياء مسميات ﴿سَمَّيۡتُمُوهَآ﴾ آلهة يعني الأصنام أو يقال في أسماء سميتموها لا حقيقة لها، وليس تحتها مسميات، كما تقول الفلاسفة بالعقول العشرة وأهل الهند ديبي وبواني ونحو ذٰلك يزعمون الأصنام حاكية عنها أو يزعمونها حالة الأصنام ﴿أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُم﴾ بدل من الضمير المرفوع في سميتموها ﴿مَّا نَزَّلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلۡطَٰنٖۚ﴾ من حجة وبرهان تدل على أنها آلهة أو مستحقة للعبادة، ومبنى هذا القول إنهم كانوا يعتقدون لوجود الله سبحانه وكونه خالقًا للسمٰوات والأرض، وكانوا يزعمون الأصنام شركاء الله في الألوهية والخالقية أو في استحقاق العبادة لكونها شفعاء عند الله، فقال نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم هذا الذي تزعمون أمره دليل عليه إنما هو من مخترعاتكم ومخترعات آبائكم الجهال ﴿فَٱنتَظِرُوٓاْ﴾ نزول العذاب الذي وعدتكم وتطلبونه ﴿إِنِّي مَعَكُم مِّنَ ٱلۡمُنتَظِرِينَ﴾ كذلك ﴿فَأَنجَيۡنَٰهُ﴾ يعني هودًا من العذاب الذي نزل بقومه ﴿وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥ﴾ في الدين يعني المؤمنين به ﴿بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا﴾ عليهم ﴿وَقَطَعۡنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ الدابر الأصل أو الكائن خلف الشيء وقطع الدابر عبادة عن الاستئصال وإهلاك كلهم بحيث لا يبقى منهم أحد ﴿وَمَا كَانُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ تعريض بمن آمن منهم وتنبيه على أن الفارق بين من نجا ومن هلك هو الإيمان وقصة عاد على ما ذكر محمد ابن إسحٰق وغيرهم أنهم كانوا ينزلون اليمن

وكانت مساكنهم بالأحقاف وهي رمال بين عمان وحضرموت وكانوا قد أفسدوا في الأرض كلها وقهروا أهلها بفضل قوتهم التي آتاهم الله عز وجل وكانوا أصحاب أوثان يعبدونها يقال لها صدا وسمود والهبا، فبعث الله تعالىٰ إليهم هودًا عليه السلام نبيًا وهو من أوسطهم نسبًا وأفضلهم حسبًا فأمرهم أن يوحدوا الله ويكفوا عن ظلم الناس ولم يأمرهم بغير ذٰلك فكذبوه وقالوا من أشد منا قوة بنوا المصانع وبطشوا بطشة الجبارين، فلما فعلوا ذٰلك أمسك الله عنهم المطر ثلٰث سنين حتى جهدهم ذٰلك وكان الناس في ذلك الزمان إذا نزل بهم بلاء وطلبوا منه الفرج أنابوا إلى الله عز وجل عند بيته الحرام بمكة مسلمهم ومشركهم فيجتمع بمكة ناس كثير مختلفة الأديان كلهم معظمين لمكة وأهل مكة يومئذ العماليق أبناء عمليق بن لاود بن سام بن نوح وكان سيدهم معاوية بن بكر وكانت أم معاوية كلهدة بنت الخير رجل من عاد، فلما قحط المطر عن عاد وجهدوا قالوا جهزوا وفد أمتكم إلىٰ مكة فليستقر لكم، فبعثوا له قيل: بن عنز ويقيم بن هزال بن هزيل وعتيل بن ضد بن عاد الأكبر ومرثد بن سعد بن عفير وكان مسلمًا يكتم إسلامه وجثيمة بن الجيثر خال معاوية بن بكر ثم بعثوا لقمان بن عاد الأصغر بن هاد الأكبر، فانطلق كل رجل من هؤلاء ومعه رهط من قومه حتى بلغ عدة وفدهم سبعين رجلًا، فلما قدموا مكة نزلوا على معاوية بن بكر وكانوا أخواله وأصهاره، فأقاموا عنده شهرًا يشربون الخمر ويغنيهم الجرادتان قينتا لمعاوية بن بكر فكان مسيرهم شهرًا ومقامهم شهرًا، فلما رأى معاوية بن بكر طول مقامهم وقد بعثهم قومهم يتغوثون بهم من البلاء الذي أصابهم شق ذلك عليه وقال: هلك أخوالي وأصهاري وهٰؤلاء مقيمون عندي وهم ضيفي والله ما أدري كيف أصنع بهم أستحيى أن آمرهم بالخروج إلى ما بعثوا إليه فيظنون أني ضيق من مقامهم وقد هلك من ورائهم من قومهم جهدًا وعطشًا، فشكا ذلك من أمرهم إلى قينته الجرادتين فقالتا قل شعرًا نغنيهم لا يدرون من قاله لعل ذلك يحركهم، فقال معاوية بن بكر شعر

ألا يا قيل: ويحك قم فهينم ... لعل الله يسقينا غماما
فيسقي أرض عاد إن عادا ... قد أمسوا ما يبيتون الكلاما
من العطش الشديد فليس نرجوا ... به الشيخ الكبير ولا الغلاما
وقد كانت نسائهم بخير ... فقد أمست نسائهم غياما
وإن الوحش يأتيهم جهارا ... ولا يخشى لعادي سهاما
وأنتم ههنا فيما اشتهيتم ... نهاركم وليلكم التماما

فـقـبـح وفـدكـم مـن وفـد قـوم ولا لـقـوا الـتـحـيـة والـسـلام

فلما غنتهم الجرادتان بهذا، قال: بعضهم لبعض يا قوم إنما بعثكم قومكم يتغوثون بكم من البلاء الذي نزل بهم وقد أبطاتم عليهم فادخلوا هذا الحرم فاستسقوا لقومكم، فقال مرثد بن مسعود بن عفير وكان قد آمن بهود عليه السلام سرًا أنكم والله لا تسقون بدعائكم ولكن إن أطعتم نبيكم وتبتم إلى ربكم سقيتم فأظهر سلامه عند ذٰلك فقال شعر

عـصـت عـاد رسـولـهـم فـأمـسـوا عـطـاشـاً مـا يـبـلـهـم الـسـمـاء

لـهـم صـنـم يـقـال لـه صـمـود يـقـابـلـه صـداء والـهـبـاء

فـبـصـرنـا الـرسـول سـبـيـل رشـد فـأبـصـرنـا الـهـدى وجـلـى الـعـمـاء

وإن إلٰـه هـود هـو إلٰـهـي عـلـى الله الـتـوكـل والـرجـاء

فقالوا لمعاوية بن بكر احبس عنا مرثد بن سعد فلا يقدمن معنا مكة، وخرج مرثد بن سعد من منزل معاوية حتى أدركهم قبل أن يدعوا الله فيجابوا بشرّ مما خرجوا له، فلما انتهى إليهم قام يدعوا الله ووفد عاد يدعون، فقال اللهم أعطني سؤالي وحدي ولا تدخلني في شيء مما يدعوك به وفد عاد وكان قيل: بن عنز رأس وفد عاد فقال وفدعاد اللهم أعط قيلًا ما سألك واجعل سؤالنا مع سؤاله، وقد كان تخلف عن وفد عاد حين دعوا لقمان بن عاد وكان سيد عاد حتى إذا فرغوا من دعوتهم قام فقال اللهم إني جئتك وحدي في حاجتي فأعطني سؤالي وسأل الله طول العمر فعمر عمر سبعة أشر، وقال: قيل: بن عنز حين دعا يا إلٰهنا إن كان هود صادقًا فاسقنا فإنا قد هلكنا فأنشأ الله سحائب ثلاثاً بيضاء وحمراء وسوداء ثم ناداه مناد من السحاب يا قيل: اختر لنفسك وقومك من هذا السحائب، فقال قيل: اخترت السحابة السوداء فإنها أكثر السحاب ماء فناداه مناد اخترت رمادًا رمدًا لا يبقى من آل عاد أحد، وساق الله السحابة السوداء التي اختارها قيل: بما فيها من النقمة إلى عاد حتى خرجت عليهم من واد لهم يقال له المغيث فلما رأوها استبشروا، و﴿قَالُوا۟ هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ يقول الله عز وجل ﴿بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾[1] أي كل شيء مرت به، وكان من أبصر ما فيها وعرف أنها ريح مهلكة امرأة من عاد يقال لها مهدر فلما تبينت ما فيها صاحت ثم ضعفت فلما أفاقت قالوا لها ماذا رأيت قالت رأيت ريحًا فيها كشهب النار أمامها رجال يقودونها،

---

(١) سورة الأحقاف، الآية: ٢٥.

فسخر الله عليهم سبع ليال وثمانية أيام حسومًا فلم تدع من عادٍ أحدًا إلا هلك، واعتزل هود ومن معه من المؤمنين في حظيرة ما يصيبه ومن معه من الريح إلا ما يلين عليه الجلود وتلتذ الأنفس وإنها لتمر من عاد بالظعن فتحملهم بين السماء والأرض فتدمغهم بالحجارة، وخرج وفد عاد من مكة حتى مروا بمعاوية بن بكر فنزلوا عليه فبينما هم عنده إذا أقبل رجل على ناقته في ليلة مقمرة هي ثالثة من مصاب عاد فأخبرهم الخبر، فقالوا: له فأين فارقت هود وأصحابه فقال فارقتهم بساحل البحر فكأنهم شكّوا فيما حدثهم به، فقالت هرملة بنت بكر صدق ورب مكة وذكروا أن مرثد بن سعد ولقمان بن عاد وقيل: بن عنز حين دعوا بمكة قيل: لهم قد أعطيتم مُناكم فاختاروا لأنفسكم إلا أنه لا سبيل إلى الخلود ولا بد من الموت، فقال مرثد اللهم أعطني صدقًا وبرًا فأعطى ذُلك، وقال: لقمان أعطني يا رب عمرًا فقيل له إختر فاختار عمر سبعة أنسُرٍ وكان يأخذ الفرخ حين يخرج من بيضة فيأخذ الذكر منها لقوته حتى إذا مات أخذ غيره فلم يزل يفعل ذلك حتى أتى على السابع وكان كل نسر يعيش ثمانين سنة وكان آخرها لُبَدٌ فلما مات لُبدٌ مات لقمان معه، وأما قيل: فإنه قال: أختار إن لقني ما أصاب قومي فقيل له إنه الهلاك فقال لا أبالي لا حاجة في البقاء بعدهم فأصابه الذي أصاب عاداً من البلاء والعذاب فهلك، قال: السدي فبعث الله على عاد الريح فقلعت أبوابهم فدخلت عليهم فأهلكتهم فيها ثم أخرجتهم عن البيوت فلما أهلكهم الله أرسل عليهم طيرًا سوداء فحملتهم إلى البحر فألقتهم فيه وروي أن الله تعالىٰ أمر الريح فأمالت عليهم الرمال فكانوا تحت الرمل سبع ليال وثمانية أيام لهم أنين تحت الرمل ثم أمر الريح فكشفت عنهم الرمال فاحتملتهم ورمت بهم في البحر ولم يخرج ريح قط إلا بمكيال إلا يومئذ فإنها عتت على الخزنة فغلبتهم فلم يعلموا كم كان مكيالها.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ
جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ
وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ
وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ
ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لِلَّذِينَ
ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ
بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾ فَعَقَرُوا۟
ٱلنَّاقَةَ وَعَتَوْا۟ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ

﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٧٩﴾﴾.

﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ﴾ قبيلة أخرى من العرب أبناء ثمود بن عاثر بن أرم بن سام، قال أبو عمرو بن العلا سميت ثمود لقلة مائها وثمد الماء القليل وكان مساكنهم الحجر بين الحجاز والشام إلى وادي القرى ﴿أَخَاهُمْ﴾ في النسب لا في الدين ﴿صَٰلِحًا﴾ عليه السلام عطف بيان وهو صالح بن عبيد بن آسف بن ماسح وقيل: بن رباح بن عبيد بن حاذر بن ثمود ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ﴾ حجة ظاهرة الدلالة على صدقي لكونها معجزة ﴿مِّن رَّبِّكُمْ﴾ كأنه قيل: ما تلك البينة؟ فقال أستئنافاً ﴿هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ﴾ أضافها إليه تعالىٰ لتعظيمها ولأنها جاءت في الوجود من الله تعالىٰ بلا وسائط الأسباب المعهودة، ولذلك كانت آية مبتدأ أو خبر وجاز أن يكون ناقة الله بدلاً أو عطف بيان والخبر ﴿لَكُمْ ءَايَةً﴾ نصب على الحال والعامل فيها معنى الإشارة على تقدير كون ناقة الله خبرًا وعلى التقدير الثاني لكم عَامل فيه ﴿فَذَرُوهَا﴾ يعني الناقة ﴿تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ﴾ العشب ﴿وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ﴾ نهى عن المس الذي هو مقدمة الإصابة بالسوء الجامع لأنواع الأذى مبالغة في النهي وإزاحة للعذر ﴿فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ جواب للنهي ﴿وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ﴾ أسكنكم الله تعالىٰ ﴿تُفْسِدُوا۟ ٱلْأَرْضِ﴾ أرض حجر ﴿تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا﴾ أي تبنون في سهول الأرض أو سهولة الأرض بما تعملون منها كاللبن والآجر ﴿قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ﴾ أي تثقبون في الجبال وتجعلونها ﴿بُيُوتًا﴾ كانوا يسكنون في الصيف في بيوت الطين وفي الشتاء في بيوت الجبال المنقورة، فانتصاب بيوتًا على المفعولية لتضمن تنحتون معنى تجعلون، وجاز أن يكون منصوبًا على الحال المقدرة كما في قوله خطت هذا الثوب قميصًا، فإن الجبل لا يكون بيتًا حال النحت ولا الثوب قميصًا حال الخياطة).

﴿فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟﴾ العثو أشد الفساد ﴿فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ قَالَ ٱلْمَلَأُ﴾ قرأ ابن عامر وقال: الملأ بالواو والباقون بلا واو ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ يعني الأشراف والقادة الذين يتعظمون عن الإيمان بصالح عليه السلام ﴿لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟﴾ يعني الأتباع الذين استضعفوهم ﴿لِمَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ﴾ بدل من الذين استضعفوا بدل الكل إن كان الضمير لقومه وبدل البعض إن كان للذين ﴿أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَٰلِحًا مُّرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ قالوه استهزاء ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني المؤمنين المستضعفين ﴿إِنَّا بِمَآ أُرْسِلَ بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾

عدلوا عن قولهم نعم للإشعار بأن كونه مرسلًا ليس مما يشك فيه عاقل أو يخفى على ذي رأي ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا بِٱلَّذِىٓ ءَامَنتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٧٦﴾﴾ على المقابلة ووضعوا آمنتم به موضع أرسل به ردًا لما جعلوا معلومًا مُسَلَّمًا ﴿فَعَقَرُواْ ٱلنَّاقَةَ﴾ أي نحروها، قال: الأزهري العقر هو قطع عرقوب البعير ثم جعل النحر عقرًا لأن الناد من البعير يعقر ثم ينحر، وفي القاموس العقر الجرح وأثر في قوائم الفرس والإبل، وفي الصحاح عقر الدار والحوض أصلها ومنه عقرت النخل قطعته من أصلها وعقرت البعير نحرته، أسند العقر إلىٰ جميعهم وإن كان العاقر قذار بن سالف لأنه كان برضاهم وقد كان قذار أحمر أزرق قصيرًا كما كان فرعون كذٰلك قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي: «أشقى الأولين عاقر ناقة صالح وأشقى الآخرين قاتلك»(١) ﴿وَعَتَوْاْ﴾ العتو الغلو في الباطل يقال عتى يعتوا عتوًا إذا استكبر، في القاموس عتوًا وعُتيًا وعِتيًا استكبر، وجاوز الحد والمعنى استكبر ﴿عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ﴾ أي عن إمتثاله وهو ما بلغهم صالح عليه السلام بقوله فذروها ﴿وَقَالُواْ يَٰصَٰلِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ﴾ من العذاب ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ أي زلزلة الأرض وحركتها وأهلكوا بالصيحة والرجفة ﴿فَأَصْبَحُواْ فِى دَارِهِمْ﴾ قيل: أراد الدنيا وقيل: أراد أرضهم وبلدتهم ولذٰلك وحّد الدار ﴿جَٰثِمِينَ﴾ خامدين ميتين، في القاموس جثم الطائر الإنسان لزم مكانه فلم يبرح، وقيل: معناه ميتين قعودًا يقال الناس جثم أي قعود لا حراكة بهم ولا يتكلمون، قيل: سقطوا على وجوههم موتى عن آخرهم ﴿فَتَوَلَّىٰ﴾ أي أعرض ﴿عَنْهُمْ﴾ صالح ﴿وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُحِبُّونَ ٱلنَّٰصِحِينَ﴾ فإن قيل: كيف خاطبهم بقوله أبلغتكم رسالة ربي ونصحت لكم بعدما أهلكوا بالرجفة؟ قيل: كما خاطب النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قتلى بدر بعد ما ألقوا في القليب. روىٰ الشيخان في الصحيحين عن أبي طلحة أنه قال: «لما كان من يوم بدر الثالث أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم براحلة فشد عليها رحلها ثم مشى ومعه أصحابه وقالوا ما نرى لينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفير القليب فجعل يناديهم يا أبا جهل بن هشام ويا أمية بن خلف يا عتبية بن ربيعة ويا شيبة بن ربيعة أيسرّكم أنكم أطعتم الله ورسوله هل وجدتم ما وعد الله ورسوله حقًا فإني وجدت ما وعدني ربي حقًا؟ بئس عشيرة التي كنتم لنبيكم كذبتموني وصدقني الناس وقاتلتموني ونصرني الناس فجزاكم الله عني من إصابة شر أخونتموني أمينًا وكذبتموني صادقًا، فقال عمر يا رسول الله أتناديهم بعد

---

(١) رواه الطبراني وأبو يعلى وفيه رشدين بن سعد وقد وثق وبقية رجاله ثقات. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١٤٧٧٦).

ثلث كيف تكلم أجسادًا لا روح فيها؟ فقال: «ما أنتم بأسمع لما أقول منهم إنهم الآن يسمعون ما أقول لهم غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علينا شيئًا»(١) وقيل: خاطبهم ليكون عبرة لمن خلفهم، وقيل: في الآية تقديم وتأخير تقديرها فتولى عنهم فقال: يا قوم لقد أبلغتكم رسالة ربي الآية فأخذتهم الرجفة وكان قصة ثمود على ما ذكره محمد بن إسحاق: ووهب وغيرهما كذا أخرج ابن جرير والحاكم من طريق حجاج عن أبي بكر بن عبدالله عن شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن عادًا لما أهلكت عَمَّرت ثمود بلادهم وخلفوهم وكثروا وعُمّروا حتى جعل أحدهم يبني المسكن من المدر فينهدم والرجل حيّ فلما رأوا ذلك اتخذوا من الجبال بيوتًا وكانوا في سعة من معاشهم فعتوا وأفسدوا في الأرض وعبدوا غير الله فبعث الله إليهم صالحًا وكانوا قومًا عربًا وكان صالح من أوسطهم نسبًا وأفضلهم حسبًا وموضعًا فبعثه الله إليهم غلامًا شابًا فدعاهم إلى الله عزوجل حتى شمط لا يتبعه منهم إلا قليل مستضعفون، فلما ألح عليهم صالح بالدعاء والتبليغ وأكثر لهم التحذير والتخويف سألوه أن يريهم آية تكون مصداقًا لما تقول فقال لهم أي آية تريدون؟ قالوا تخرج معنا غدًا إلى عيدنا وكان لهم عيد يخرجون فيه بأصنامهم في يوم معلوم من السنة فتدعو إلٰهك وندعوا آلهتنا فإن استجيب لك اتبعناك وإن استجيب لنا تتبعنا فقال لهم صالح نعم، فخرجوا بأوثانهم إلى عيدهم وخرج صالح معهم فدعوا أوثانهم وسألوها أن لا يستجاب لصالح في شيء مما يدعو به ثم قال: جندع بن عمرو بن جواس وهو يومئذ سيد ثمود يا صالح اخرج لنا من هذه الصخرة لصخرةٍ منفردةٍ في ناحية الحجر يقال لها الكاثبة ناقة مخترجة جوفاء وبراء عشراء ـ والمخترجة ما شاكلت البخت من الإبل ـ فإن فعلت صدقناك وآمنا بك فأخذ عليهم صالح مواثيقهم لئن فعلت لتصدقنني ولتؤمنن بي قالوا نعم فصلى صالح ركعتين دعا ربه، فتمخضت الصخرة تمخض النتوج بولدها ثم تحركت الهضبة فإنصدعت عن ناقة عشراء جوفاء وبراء كما وصفوا لا يعلم ما بين جنبيها إلا الله تعالى وهم ينظرون ثم نتجت ولدًا مثلها في العِظم فآمن به جندع بن عمرو ورهط من قومه وأراد أشراف ثمود أن يؤمنوا ويصدقوه فنهاهم ذؤاب بن عمرو بن لبيد والحباب صاحب أوثانهم ورباب بن ميمر وكان كاهنهم وكانوا من أشراف ثمود، فلما خرجت الناقة قال: لهم صالح هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فمكثت الناقة مع ولدها في أرض ثمود ترعى الشجرة وتشرب الماء وكانت ترد الماء غبًا، فإذا كان يومها

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: قتل أبي جهل (٣٩٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه (٩٣١).

وضعت الناقة رأسها في بئر في حجر يقال لها بير الناقة فلا ترفع رأسها حتى تشرب كل ماء فيها فلا تدع قطرة ثم تتفجج فيحلبون ما شاؤا من لبن فيشربون ويدخرون حتى تملأ أوانيهم كلها ثم تصدر من غير الفج الذي وردت منه لا تقدر أن تصدر من حيث ترد تضيق عنها، حتى إذا كان الغد كان يومهم فيشربون ما شاؤا من الماء ويدخرون ما شاؤا اليوم الناقة فهم من ذلك، وكانت الناقة تصيف إذا كانت الحر بظهر الوادي فتهرب منها المواشي أغنامهم وبقورهم وإبلهم فتهبط إلى بطن الوادي في البرد والجدب فأضر ذلك بمواشيهم للبلاء والاختبار فكبر ذلك عليهم فعتوا عن أمر ربهم وحملهم ذٰلك على عقر الناقة فأجمعوا على عقرها وكانت امرأتان من ثمود إحداهما يقال لها عنيزة بنت غنم بن مجلد تكني أم غنم وكانت إمرأة ذؤاب بن عمرو وكانت عجوزة مسنة وكانت ذات بنات حسان وذات مال من إبل وبقر وغنم، وامرأة أخرى يقال لها صدوق بنت المختار وكانت جميلة ذات مواش كثيرة وكانتا أشد الناس عداوة لصالح عليه السلام وكانتا تحبان عقر الناقة لما أضرتهما من مواشيهما فحملتا في عقر الناقة، فدعت صدوف رجلًا من ثمود يقال له الحباب قالت له إعقر الناقة وعرضت عليه نفسها إن هو فعل فأبى عليها فدعت ابن عم لها يقال له مصدع بن مهجر بن المختار وجعلت له نفسها على أن يعقر الناقة وكانت من أحسن الناس وأكثرهم مالاً فأجابها إلى ذٰلك، ودعت عنيزة بنت غنم قذار بن سالف وكان رجلًا أحمر أزرق قصيرًا يزعمون أنه كان لزنية وأنه لم يكن لسالف لكنه ولد على فراشه، فقالت أعطيك أي بناتي شئت على أن تعقر الناقة وكان قذار عزيزًا منيعًا في قومه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في تفسير قوله تعالىٰ ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾(١) انبعث رجل عزيز عازم منيع في قومه مثل أبي زمعة(٢) رواه البخاري من حديث عبدالله بن زمعة فانطلق قذار بن سالف ومصدع ابن مهرج فاستتبعوا بأعوان ثمود فأتبعهم سبعة نفر وكانوا تسعة رهط فانطلق قذار ومصدع وأصحابهما فرصدوا الناقة حين صدرت عن الماء وقد كمن لها قذار في أصل صخرة على طريقها وكمن لها مصدع في طريق آخر فمرت على مصدع فرمى بسهم فانتظم به عضلة ساقها، وخرجت أم غنم عنيزة وأمرت ابنتها وكانت من أحسن الناس فأسفرت لقذار ثم زمرته فشد على الناقة بالسيف فكشف عرقوبها فحزت ورغت واحدة تحذر ولدها ثم طعن في لبتها فنحرها، وخرج أهل البلدة واقتسموا لحمها وطبخوه فلما رأى ولدها ذلك انطلق

---

(١) سورة الشمس، الآية: ١٢.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗاۚ﴾ (٣٣٧٧).

حتى أتى جبلاً منيعًا يقال له صور وقيل: اسمه فأزه فأتى صالح، وقيل: له أدرك الناقة فقد عقرت فأقبل وخرجوا يتلقونه ويعتذرون إليه يا نبي الله إنما عقرها فلان ولا ذنب لنا، فقال صالح انظروا هل تدركون فصيلها فإن أدركتموه فعسى أن يرفع عنكم العذاب فخرجوا يطلبونه فلما رأوا على الجبل ذهبوا ليأخذوه فأوحى الله تعالىٰ الجبل فتطاول في السماء حتى ما يناله الطير، وجاء صالح فلما رآه الفصيل بكىٰ حتى سالت دموعه ثم رغى ثلاثا وانفجرت الصخرة فدخلتها، فقال صالح لكل رغوة أجل يوم تمتعوا في داركم ثلٰثة أيام ذٰلك وعد غير مكذوب. قال: ابن إسحاق: اتبع السقب أربعة نفر من التسعة الذين عقروا الناقة وفيهم مصدع بن مهرج وأخوه ذأب بن مهرج فرماه مصدع بسهم فانتقم قلبه ثم جره برجله فأنزلوه فألقوا لحمه مع لحم أمه، فقال لهم صالح انتهكتم حرمة الله فأبشروا بعذاب الله ونقمته، قالوا: وهم يستهزءون به ومتى ذلك يا صالح؟ وما آية ذٰلك؟ وكانوا يسمون الأيام فيهم الأحد الأول والإثنين العون والثلاثاء دبار والأربعاء حبار والخميس مؤنس والجمعة العروبة والسبت شيار، وكانوا عقروا الناقة يوم الأربعاء، فقال لهم صالح حين قالوا ذٰلك تصبحون غداة يوم المؤنس ووجوهكم مصفرة ثم تصبحون يوم العروبة ووجوهكم محمرة ثم تصبحون يوم شيار ووجوهكم مسودة ثم يصبحكم العذاب يوم أول فلما قال: لهم صالح ذلك قال التسعة الذين عقروا الناقة هلم فلنقتل صالحًا فإن كان صادقًا عجلناه قتلاً وإن كان كاذبًا قد كنا ألحقناه بناقته فأتوه ليلاً ليبيتوه في أهله فدفعتهم الملائكة بالحجارة. فلما أبطؤا على أصحابهم أتوا منزل صالح فودجوهم قد رضخوا بالحجارة فقالوا لصالح أنت قتلتهم ثم هموا به فقامت عشيرته دونه ولبسوا السلاح وقالوا لهم لا تقتلونه أبدًا فقد وعدكم أن العذاب نازل بكم بعد ثلٰث فإن كان صادقًا لم تزيدوا ربكم عليكم إلا غضبًا وإن كان كاذبًا فأنتم من وراء ما تريدون فانفرقوا عنهم ليلتهم، فأصبحوا يوم الخميس ووجوههم مصفرة كأنما طليت بالخلوف صغيرهم وكبيرهم ذكرهم أنثاهم وأيقنوابالعذاب وعرفوا أن قد صدقهم فطلبوا ليقتلوه وخرج صالح هاربًا منهم حتى جاء إلى بطن من ثمود يقال لهم بنو غنم فنزل على سيدهم رجل منهم يقال له نُفيل ويكنى بأبي هدُب وهو مشرك فغيَّبه ولم يقدروا عليه فغدوا على أصحاب صالح يعذبونهم ليدلوهم عليه، فقال رجل من أصحاب صالح يقال له ميدع بن هرم يا نبي الله إنهم ليعذبوننا لندلهم عليك أفندلّهم قال: نعم قل عندي صالح وليس لكم عليه سبيل فأعرضوا عنه وتركوه وشغله عنه ما أنزل الله بهم من عذابه فجعل بعضهم يخبر بعضًا بما يرون في وجوههم، فلما أمسوا صاموا بأجمعهم ألا وقد مضى من الأجل يوم فلما أصبحوا اليوم الثاني إذا وجوههم محمرة كأنما خضبت

بالدماء فصاحوا وبكوا إنه العذاب فلما أمسوا صاحوا بأجمعهم ألا وقد مضى يومان من الأجل وحضركم العذاب فلما أصبحوا اليوم الثالث إذا وجوههم مسودة كأنما طليت بالقار فصاحوا جميعًا ألا وقد حضركم العذاب، فلما كان ليلة الأحد خرج صالح من بين أظهرهم ومن أسلم معه إلى الشام فنزل رملة فلسطين فلما أصبح القوم تكفنوا وتحنطوا وألقوا أنفسهم إلى الأرض يقلبون أبصارهم إلى السماء مرة وإلى الأرض مرة لا يدرون من أين يأتيهم العذاب، فلما اشتد الضحى من يوم الأحد أخذتهم الرجفة فأصبحوا في ديارهم جاثمين وأتتهم صيحة من السماء فيها صوت كل صاعقة وصوت كل شيء في الأرض فتقطعت قلوبهم في صدورهم فلم يبق منهم صغير ولا كبير إلا هلك إلا جارية مقعدة يقال لها ذريقة بنت سلف، وكانت كافرة شديدة العداوة لصالح عليه السلام فانطلق الله رجليها بعدما عاينت العذاب فخرجت كأسرع ما يرى شيء قط حتى أتت فرخ وهو وادي القرى فأخبرتهم بما عاينته من العذاب وما أصابت ثم استسقت من الماء فسقيت فلما أشربت ماتت وذكر السدي في عقر الناقة قال: فأوحى الله تعالىٰ إلى صالح أن قومك سيعقرون ناقتك فقال لهم ذلك فقالوا: ما كنا لنفعل فقال صالح إنه يولد في شهركم هذا غلام فسيعقرها فيكون هلاككم على يديه فقالوا: لا يولد لنا ولد في هذا الشهر إلا قتلناه، فولد عشرة قتلوا منها تسعة وبقي واحد أزرق أحمر فنبت نباتًا سريعًا، فكان إذا مر بآباء التسعة ورأوه قالوا: لو كان أبناؤنا أحياء لكانوا مثل هذا، فغضب التسعة على صالح لأنه كان سبب قتل أبنائهم فتقاسموا بالله لنبيتنه وأهله، قالوا نخرج فيرى الناس أنا قد خرجنا إلى سفر فنأتي الغار فنكون فيه حتى إذا كان الليل وخرج صالح إلى مسجده أتيناه فقتلناه ثم رجعنا إلى الغار وكنا فيه ثم انصرفناإلى رحالنا فقلنا ما شهدنا مهلك أهله وإنا لصادقون فيصدقوننا ويظنون أنا قد خرجنا إلىٰ سفر، وكان صالح لا ينام معهم في القرية كان يبيت في مسجد يقال له مسجد صالح فإذا أصبح أتاهم فوعظهم وذكرهم فإذا أمسى خرج إلى المسجد فبات فيه فانطلقوا فدخلوا الغار فسقط عليهم فقتلهم قال: الله تعالىٰ ﴿وَمَكَرُوا۟ مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٥٠﴾[1] فانطلق ممن قد اطلع علىٰ ذلك منهم فإذا هم رضخ فرجعوا يصيحون في القرية أي عباد الله أما رضي صالح أن أمرهم بقتل أولادهم حتى قتلهم فاجتمع أهل القرية على قتل الناقة. وقال: ابن إسحٰق إنما تقاسم التسعة على تبيت صالح بعد عقرهم الناقة كما ذكرنا، قال: السدي وغيره فلما ولد ابن العاشر يعني قذار شب في اليوم شباب

(١) سورة النمل، الآية: ٥٠.

غيره في الجمعة وشب في الشهر شباب غيره في السنة فلما كبر جلس مع الناس يصيبون من الشراب فأرادوا ماء يمزجون به شرابهم، وكان ذلك اليوم شرب الناقة فوجدوا الماء قد شربته الناقة فاشتد ذٰلك عليهم وقالوا ما نفعل باللبن لو كنا نأخذ هذا الماء الذي تشربه الناقة فنسقيه أنعامنا وحروثنا كان خيرًا لنا فقال ابن العاشر هل لكم في أن أعقرها لكم قالوا نعم فعقرها. روى البخاري في الصحيح من حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمه أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يشربوا من بئرها ولا يسقوا منها فقالوا: قد عجنا واستقينا فأمرهم أن يطرحوا ذٰلك العجين، ويهريقوا ذٰلك الماء»[1] قال: البغوي: وقال: نافع عن ابن عمر فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يهريقوا ما استقوا من بئرها وأن يعلفوا الإبل العجين وأمرهم أن يسقوا من البئر التي كانت تردها الناقة، قال: وروىٰ أبو الزبير عن جابر قال: لما مر النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالحجر في غزوة تبوك قال: لأصحابه لا يدخلن أحد منكم هٰذه القرية ولا تشربوا من مائهم ولا تدخلوا علىٰ هٰؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين خائفين أن يصيبكم مثل الذي أصابهم ثم قال: أما بعد فلا تسألوا رسولكم الآيات هٰؤلاء قوم صالح سألوا رسولهم فبعث الله الناقة فكانت ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج وتشرب مائهم وردها فعتوا على أمر ربهم فعقروها فأهلك الله سبحانه من تحت أديم السماء من مشارق الأرض ومغاربها إلا رجلًا واحدًا يقال له أبو رغال وهو أبو ثقيف كان في حرم الله فمنعه الحرام من عذاب الله، فلما خرج أصابه ما أصاب قومه فدفن ودفن معه غصن من ذهب وأراهم قبر أبي رغال فنزل القوم فابتدروا بأسيافهم وحفروا عنه فاستخرجوا ذلك الغصن، وكانت الفرقة المؤمنة من قوم صالح أربعة آلاف خرج بهم صالح إلى حضرموت فلما دخلها مات صالح فسمى حضرموت ثم بنى الأربعة آلاف مدينة يقال له حاصور وقال: قوم من أهل العلم توفي صالح بمكة وهو ابن ثمان وخمسين سنة وأقام في قومه عشرين سنة.

﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله تعالىٰ ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ (٣٣٧٩).

وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ
عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ
إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟
ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن
كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ
مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ
كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ
وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾ ۞ قَالَ ٱلْمَلَأُ
ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ
قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ
وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ
رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ
لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩١﴾
ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَا ۚ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ شُعَيْبًا كَانُوا۟ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ
عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ ۖ فَكَيْفَ ءَاسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ
كَٰفِرِينَ ﴿٩٣﴾ ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ
يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا۟ وَّقَالُوا۟ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ
وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾﴾.

﴿وَلُوطًا﴾ يعني وأرسلنا لوطًا وهو لوط بن تارخ ابن أخي إبراهيم عليه السلام ﴿إِذْ قَالَ﴾ أي وقت قوله ﴿لِقَوْمِهِۦ﴾ وهم أهل سدوم، وقيل: معناه واذكر لوطًا وعلى هذا إذ بدل منه ﴿أَتَأْتُونَ﴾ إنكار وتوبيخ وتقريع ﴿ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ يعني إتيان الرجال في أدبارهم ﴿مَا سَبَقَكُم بِهَا﴾ بتلك الفعلة الباء للتعدية ﴿مِنْ أَحَدٍ﴾ من زائدة لتأكيد النفي والإستغراق ﴿مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ من للتبعيض والجملة استئناف مقرر للإنكار أو حال من الفاحشة كأنه وبخهم أولا بإتيان الفاحشة ثم ما اختراعها فإنه أسوء، قال: عمرو بن دينار ما يرى ذكر على ذكر في الدنيا حتى كان من قوم لوط عليه السلام ﴿إِنَّكُمْ﴾ قرأ نافع وحفص بهمزة واحدة مكسورة على الخبر على الاستئناف، والباقون بهمزتين على الاستفهام بيان لقوله أتأتون

الفاحشة وهو أبلغ في الإنكار والتوبيخ ﴿لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ﴾ أتجامعونهم في أدبارهم يقال أتى المرأة إذا غشيها ﴿شَهْوَةً﴾ منصوب على العلية أي للشهرة لا حامل لكم على ذٰلك إلا لمجرد الشهوة من غير حكمة، أو مصدر في موقع الحال يعني لشهوتهم شهوة ردية غير مفيدة ﴿مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ﴾ أي من غير النساء يعني لا تأتونهن مع ما فيه من الحكمة من إنتفاء الولد وبقاء النوع ولا ذم أعظم منه لأنه وصف لهم بالبهيمة الصرفة، قلت: ومن هذه الآية ثبت حرمة إتيان النساء في أدبارهن بدلالة النص لأنه مثل إتيان الرجال خبيثة غير مفيد أصلاً وقد ذكرنا هذه المسئلة في سورة البقرة في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾[1] الآية وهو قوله تعالىٰ: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[2] ﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ إضراب عن الإنكار إلى الإخبار عن حالهم الذي يوجب ارتكاب أمثال ذٰلك القبائح يعني أنتم عادتكم الإسراف والتجاوز عن الحدود المعقولة والمشروعة في الشيء حتى تجاوزتم في النكاح عن المعتاد المفيد إلى غير المعتاد الذي لا خير فيه أصلاً، أو إضراب عن الإنكار في ما ذكر إلى الذم على جميع أوصافهم أو عن محذوف تقديره لا عذر لكم بل أنتم قوم عادتكم الإسراف ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ﴾ أي ما جاءوا بما يصلح جوابًا عن كلام ﴿إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟﴾ استثناء منقطع يعني لكنهم قابلوا النصيحة بقول بعضهم لبعض ﴿أَخْرِجُوهُم﴾ يعني لوطًا ومن معه من المؤمنين ﴿مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ من الفواحش قالوا ذٰلك استهزاء ﴿فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ﴾ يعني أتباعه من المؤمنين وقيل: ابنتاه ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ وأهله استثناء من الأهل فإنها كانت منافقة تستر الكفر ﴿كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ أي من الذين بقوا في ديارهم فهلكوا، وقيل: معناه كانت من الباقين في العذاب، وقيل: معناه كانت من الباقين المعمرين قد أتى عليها دهر طويل قبل ذلك فهلكت مع من هلك من قوم لوط والتذكير لتغليب الذكور ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم﴾ أي على قوم لوط ﴿مَّطَرًا﴾ أي نوعًا من المطر عجيبًا يعني حجارة من سجيل مسومه، قال: وهب الكبريت والنار، قال: أبو عبيدة يقال في العذاب أمطر وفي الرحمة مطر ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾ الكافرين روي أن لوطًا لما هاجر مع عمه إبراهيم عليهما السلام من الأرض بابل إلى الشام نزل بالأردن فأرسله الله إلى أهل سدوم ليدعوهم إلى الله وينهاهم عما اخترعوا من الفاحشة فلم ينتهوا عنها فأمطر الله عليهم الحجارة فهلكوا أخرجه إسحٰق بن بشر وابن عساكر عن ابن عباس نحوه، وقيل: خسف بالمقيمين منهم وأمطرت الحجارة

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٢٢.
(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٣.

على مسافريهم، قال: محمد بن إسحٰق كانت لهم ثمار وقرى لم يكن في الأرض مثلها فقصدهم الناس فأذوهم فعرض لهم إبليس في صورة فقال إن فعلتم بهم كذا نجوتم فأبوا فلما ألح أي لزم الناس إياهم الخ الناس عليهم قصدوهم فأصابوا غلمانًا صبياناً فأخبثوا فاستحكم ذٰلك فيهم، وقال الحسن كانوا لا يناكحون إلا الغرباء، قال الكلبي إن أول من عمل عمل قوم لوط إبليس لأن بلادهم أخصبت فانتجعها أهل البلدان فتمثل لهم إبليس في صورة شاب ثم دعا إلى ديره فنكح في دبره فأمر الله السماء أن تحصبهم وأمر الأرض تخسف بهم. ﴿وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ﴾ يعني وأرسلنا إلى أولاد مدين بن إبراهيم خليل الرحمن، قال: البغوي: هم أصحاب الأيكة ﴿أخاهم﴾ في النسب ﴿شُعَيۡبٗاۚ﴾ قال: عطاء هو شعيب بن توبة بن إبراهيم خليل الرحمٰن وقال: ابن إسحٰق هو شعيب بن ميكيل بن يشجر بن مدين بن إبراهيم عليه السلام وله ميكيل بنت لوط عليه السلام، قيل: هو شعيب ابن يثرون بن نوس بن مدين، وكان شعيب عليه السلام أعمٰى وكان يقال له خطيب الأنبياء لحسن مراجعته قومه وكان قومه أهل كفر وبخس للمكيال والميزان، أخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا ذكر شعيبًا يقول: «ذٰلك خطيب الأنبياء» لحسن مراجعته قومه ﴿قَالَ يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ﴾ وحده ﴿مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥۖ قَدۡ جَآءَتۡكُم بَيِّنَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡۖ﴾ يعني معجزة كانت لشعيب عليه السلام ولم يذكر في القرآن ما هي، وقيل: أراد بالبينة مجيء شعيب عليه السلام بالحكمة والموعظة وفصل الخطاب ﴿فَأَوۡفُواْ﴾ يعني أتموا ﴿ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ﴾ مصدر بمعنى الوزن كالميعاد بمعنى الوعد أو المضاف محذوف يعني وزن الميزان أو المراد بالكيل آلة الكيل على الإضمار أو أطلق الكيل على المكيال كالعيش على المعاش ﴿وَلَا تَبۡخَسُواْ ٱلنَّاسَ أَشۡيَآءَهُمۡ﴾ أي لا تنقصوهم حقوقهم البخس يتعدى إلى مفعولين وهما الناس وأشياءهم يقال بخست زيدًا حقه أي نقصته إياه، وإنما قال: أشياءهم للتعميم تنبيهًا على أنهم كان يبخسون الجليل والحقير والقليل والكثير، وقيل: كانوا مكاسين لا يدعون شيئًا إلا مكسوه ﴿وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بالكفر والظلم ﴿بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَاۚ﴾ يعني بعدما بعث الله نبيًا يأمر الناس بالمعروف وينهاهم عن المنكر، والإضافة إلى مكر الليل والنهار ﴿ذَٰلِكُمۡ﴾ الذي ذكرت لكم وأمرتكم ﴿خَيۡرٞ لَّكُمۡ﴾ مما كنتم عليه من الظلم والبخس فإن ذلك وإن كان فيه نوع منفعة في الدنيا لكنه يجلب مضرة عظيمة في الدارين وما أمرتكم فيه صلاح الدنيا والآخرة جميعًا ﴿إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ﴾ مصدقين لي فافعلوا ما أمرتكم وكانوا يعلمون أن شعيبًا عليه السلام لم يكذب قط قبل كانوا يجلسون على الطريق فمن جاء إلىٰ شعيب عليه السلام ليؤمن به منعوه

وقالوا إن شعيبًا كذاب فلا يفتنك عن دينك كانوا يتوعدون المؤمنين بالقتل ويخوفونهم، كذا أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه، فقال الله تعالىٰ ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ﴾ مع ما عطف عليه في موضع الحال من فاعل تقعدوا ﴿وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عن الإيمان بالله ﴿مَنْ آمَنَ بِهِ﴾ أي بالله تعالىٰ تنازع فيه الفعلان في المفعولية توعدون وتصدون فأعمل الثاني ولذا لم يقل وتصدونهم ﴿وَتَبْغُونَهَا﴾ أي تطلبون سبيل الله ﴿عِوَجًا﴾ بإلقاء الشبه أو وصفها للناس بأنها معوجة، وقيل: معنى قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ﴾ أي بكل طريق من طرق الدين كالشيطان وسبيل الحق وإن كان واحدًا لكنه تنشعب إلى معارف وحدود وأحكام وكانوا إذا رأوا واحدًا يسعى في شيء منها نعدوه بالقتل والتعذيب وعلىٰ هذا ففي قوله تعالىٰ ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وضع الظاهر موضع الضمير بيانًا لكل صراط ودلالة على عظيم ما يصدون عنه وتقبيحًا لما كانوا عليه، ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا﴾ عددكم أو عددكم ﴿فَكَثَّرَكُمْ﴾ الله بالبركة في النسل والمال ﴿وَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ﴾ من الأمم قبلكم قوم لوط وغيرهم فاعتبروا بهم ﴿وَإِن كَانَ طَائِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا﴾ به ﴿فَاصْبِرُوا﴾ أي فتربصوا ﴿حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا﴾ بنصر المحقين على المبطلين فهو وعد للمؤمنين ووعيد للكافرين ﴿وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ﴾ لا معقب لحكمه ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ أي والله ليكونن أحد الأمرين إما إخراجكم من القرية أو عودكم في الكفر وشعيب لم تكن في ملتهم قط لأن الأنبياء لا يجوز عليهم الكفر لكن غلبوا الجماعة الذين آمنوا معه عليه مخاطبة مع قومه بخطابهم وعلى ذٰلك أجرى الجواب، وقيل: معناه أو لتدخلن في ملتنا وعاد بمعنى صار ﴿قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ الهمزة للإنكار والواو للحال بل للعطف على محذوف والجملة في موضع الحال تقديره أتعيدوننا في ملتكم لو كنا طائعين ولو كنا كارهين، فحذف أحد المعطوفين الذي هما حالان من فاعل كنا وعلق الحكم بأبعد النقيضين ليدل على عدم الحكم ثم قال: شعيب ﴿قَدِ افْتَرَيْنَا﴾ أي اختلقنا ﴿عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ بإثبات الشريك له تعالىٰ ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ شرط حذف جوابه بدليل ما سبق، وكلمة افترينا ماض بمعنى المستقبل جعل كأنه الواقع للمبالغة وأدخل عليه قد لتقربه من الحال أي قد افترينا الحال إن أردنا العود بعدما أنقذنا الله تعالىٰ وبيّن لنا أن ما كنا عليه كان باطلًا وما صرنا عليه حق، وقيل: إنه جواب قسم بحذف اللام تقديره والله لقد افترينا ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا﴾ أي ما يثبت لنا أبدًا ﴿أَن نَّعُودَ فِيهَا﴾ بيان عزم على الاستقامة على

الإسلام والاجتناب عن الكفر، ولما كان في الكلام شائبة تزكية النفس وعدم خوف ما يؤل إليه الأمر، قال: ﴿إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا﴾ خذلاننا وارتدادنا ويكون سبق في مشيئة ذٰلك وفيه دليل على أن الكفر بمشيئة الله وقيل: أراد به حَسمُ طمعهم في العود بالتعليق بما لا يكون ﴿وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ فهو يعلم ما يؤل إليه أمر عباده من الإيمان إلى الكفر أو من الكفر إلى الإيمان، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «والذي لا إلٰه غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»(١) متفق عليه من حديث ابن مسعود ﴿عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا﴾ في أن يثبتنا على الإيمان ويوفقنا لازدياد اليقين، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «إن قلوب بني آدم كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء» ثم قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك»(٢) رواه مسلم، ثم دعا عليهم شعيب عليه السلام بعدما أيس من فلاحهم فقال: ﴿رَبَّنَا ٱفْتَحْ﴾ أي أحكم من الفتاحة بمعنى الحكم والفتاح القاضي يفتح الأمر المتعلق أو المعنى أظهر الأمر حتى ينكشف الحق من المبطل من فتح المشكل إذا بينه ﴿بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ لا وَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ﴾ للسفلة ﴿لَئِنِ ٱتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا﴾ في دينه وتركتم دينكم ﴿إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ﴾ لاستبدال ضلالته بهديكم أو لفوات ما يحصل لكم المنفعة بالبخس والتطفيف، وهو ساد مسد جواب الشرط والقسم الذي وطأته اللام في لئن اتبعتم ﴿فَأَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ﴾ قال: الكلبي: الزلزلة ﴿فَأَصْبَحُوا۟ فِى دَارِهِمْ﴾ أي مدينتهم ﴿جَٰثِمِينَ﴾ ميتين، قال: ابن عباس وغيره فتح الله عليهم بابًا من جهنم فأرسل عليهم حرًا شديدًا فأخذ بأنفاسهم فلم ينفعهم ظل ولا ماء وكانوا يدخلون الأسراب ليَتَبرَّدوا فيها فإذا دخلوها وجدوها أشد حرًا من الظاهر، فخرجوا هربًا إلى البرية فبعث الله سحابة فيها ريح طيبة فأظلتهم وهي الظلة فوجدوا لها بردًا ونسيمًا فنادىٰ بعضهم بعضًا، حتى اجتمعوا تحت السحابة رجالهم ونسائهم وصبيانهم، فألهب الله تعالىٰ عليهم نارًا وجفت بهم الأرض فاحترقوا كما يحترق الجراد المقلي، وقال يزيد الجريري سلط الله عليهم الريح سبعة أيام ثم سلط عليهم الحر ورفع عليهم جبل من بعيد فأتاه رجل فإذا تحته أنهار وعيون، فاجتمعوا

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ذكر الملائكة (٣٢٠٨) وأخرجه مسلم في كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (٢٦٤٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء (٢٦٥٤).

تحته كلهم فوقع ذلك الجبل عليهم فذلك يوم الظلة، قال قتادة بعث الله شعيبًا إلى أصحاب الأيكة وأهل مدين فأما أصحاب الأيكة فأهلكوا بالظلة وأما أصحاب مدين فأخذتهم الرجفة صاح بهم جبرئيل صيحة فهلكوا جميعًا ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا﴾ مبتدأ خبره ﴿كَأَن لَّمْ يَغْنَوْاْ فِيهَا﴾ أي استوصلوا كأن لم يقيموا ولم ينزلوا فيها من قولهم غنيت بالمكان إذا أقمت به والمغاني المنازل واحدها مغنى ﴿ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ شُعَيْبًا كَانُواْ هُمُ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾ دنيا ودينا إلا الذين صدقوه واتبعوه كما زعموا فإنهم الرابحون في الدارين، وللتنبيه على وجه الاختصاص والمبالغة فيه كرر الموصول ولم يكتف بالعطف واستأنف بالجملتين وآتى بهما اسميتين ﴿فَتَوَلَّىٰ﴾ أي أعرض ﴿عَنْهُمْ﴾ شعيب شاخصًا بين أظهرهم حين أتاهم العذاب ﴿وَقَالَ يَٰقَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ﴾ قال: ذلك تأسفًا بهم بشدة حزنه عليهم ثم أنكر على نفسه فقال ﴿فَكَيْفَ ءَاسَىٰ﴾ أحزن ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ كَٰفِرِينَ﴾ فإنهم ليسوا أهلاً لأن يحزن عليهم لاستحقاقهم ما نزل بهم، أو قاله اعتذارًا عن شدة حزنه عليهم يعني بعدما بلغت في الإبلاغ والنصيحة لما لم يتبعوني وآثروا لأنفسهم العذاب فكيف أسي عليهم ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ﴾ فيه إضمار يعني فكذبوه ﴿إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ﴾ أي الفقر ﴿وَٱلضَّرَّآءِ﴾ أي المرض كذا قال: البغوي: عن ابن مسعود، وقيل: البأساء الحرب والضراء الجدب ﴿لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾ لكي يتوبوا إلى الله يتضرعوا، من ههنا يظهر بطلان قول من، قال: إن عسى وكاد ولعل من الله واجبة الوقوع ﴿ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ﴾ أي الباساء والضراء ﴿ٱلْحَسَنَةَ﴾ السعة والأمن والخصب استدراجًا وابتلاء لهم بالأمرين ﴿حَتَّىٰ عَفَواْ﴾ أي كثروا عددًا ومالاً يقال عفت النبات إذا كثرت ومنه إعفاء اللحية ﴿وَّقَالُواْ قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ﴾ أي هكذا كانت عادة الدهر قديمًا يعاقب في الناس بين الضراء والسراء ونسوا خالق الأرض والسماء ومنشئ النعمة والبلاء ﴿فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾ فجأة ﴿وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بنزول العذاب.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾ أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾ أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا

كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴿١٠١﴾ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ وَإِن وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ ﴿١٠٢﴾﴾.

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ﴾ اللام للعهد الخارجي يعني أهل القرى التي أرسلنا فيها الأنبياء ﴿آمَنُوا﴾ بالأنبياء ﴿وَاتَّقَوْا﴾ عذاب الله بالطاعة وترك المعاصي ﴿لَفَتَحْنَا﴾ قرأ ابن عامر بالتشديد للتكثير والباقون بالتخفيف، ﴿عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ أي لوسعنا عليهم الخير من كل جانب وداومناه لهم وقيل: بركات السماء المطر وبركات الأرض النبات والزرع وأصل البركة الزيادة والمواظبة على شيء ﴿وَالْأَرْضِ كَذَّبُوا﴾ الرسل ﴿فَأَخَذْنَاهُم﴾ بالعقوبة ﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ من الكفر والمعاصي ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَىٰ﴾ عطف علىٰ قوله فأخذناهم بغتة وهم لا يشعرون ما بينهما اعتراض، والمعنى أبعد ما أخذنا أهل القرى من الكافرين السابقين أمن أهل القرىٰ من الكافرين بنبوة خاتم النبين محمد صلى الله عليه وآله وسلم يعني أهل مكة وما حولها ﴿أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا﴾ عذابنا ﴿بَيَاتًا﴾، أي تبييتاً أو وقت بيات يعني ليلاً أو مبيتًا أو مبيتين، وهو في الأصل بمعنى البيتوتة ويجيء بمعنى التبييت كالسلام بمعنى التسليم ﴿وَهُمْ نَائِمُونَ﴾ غافلون عنه حال من ضميرهم البارز أو المستتر في بياتًا ﴿أَوَ أَمِنَ﴾ قرأ نافع وابن عامر أو بسكون الواو على الترديد، والباقون بفتح الواو على أن الهمزة للاستفهام للتوبيخ والواو للعطف والجمع ﴿أَهْلُ الْقُرَىٰ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى﴾ ي نهارًا وقت الضحى وقت انبساط الشمس ﴿وَهُمْ يَلْعَبُونَ﴾ أي غافلون مشتغلون بما لا ينفعهم ﴿أَفَأَمِنُوا﴾ تقرير لقوله أفأمن أهل القرى ﴿مَكْرَ اللَّهِ﴾ أي استدراجه إياهم بما أنعم عليهم في الدنيا إلى حين ثم أخذهم من حيث لا يحتسبون بالعذاب بغتة كما فعل بأشياعهم من قبل ﴿فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الذين خسروا أنفسهم بالكفر والمعاصي، وتركوا النظر والاعتبار ﴿أَوَلَمْ يَهْدِ﴾ قرأ قتادة ويعقوب نهد بالنون على التكلم والتعظيم والباقون بالياء على الغيبة، والهمزة في المواضع الأربعة للتوبيخ ﴿لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ﴾ بالكسنٰى ﴿مِن بَعْدِ﴾ هلاك أهلها الذين قبلهم عدي الهداية باللام لأنه بمعنى البيان ﴿أَن﴾ مخففة من المثقلة اسمه ضمير الشأن فاعل ليهد على تقدير الغيبة ومفعوله على تقدير التكلم، يعني أو لم يبين للذين ورثوا السابقين أنه ﴿لَّوْ نَشَاءُ أَصَبْنَاهُم﴾ أي أخذناهم بالعذاب والعقوبة ﴿بِذُنُوبِهِمْ﴾ أي بجزاء ذنوبهم كما أصبنا من قبلهم ﴿وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ﴾ عطف على ما دل عليه أو لم يهد أي يغفلون عن الهداية ونختم علىٰ قلوبهم، وقال: الزجاج هو منقطع مما قبله يعني ونحن نطبع ولا يجوز عطفه علىٰ أصبناهم على أنه بمعنى وطبعناهم لأنه لو كان في سياق جواب لو لزم نفي الطبع عنهم

﴿فَهُمۡ لَا يَسۡمَعُونَ﴾ الإنذار ولا يقبلون الموعظة ﴿تِلۡكَ ٱلۡقُرَىٰ﴾ قرى الأمم الماضية قوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وشعيب الموصوف مع الصفة مبتدأ خبره ﴿نَقُصُّ عَلَيۡكَ مِنۡ أَنۢبَآئِهَاۚ﴾ يعني نقص عليك بعض إخبار أهلها لكي تعتبروا لأكلها، وجاز أن يكون القرى خبرًا ونقص خبرًا ثانيًا أو حال من القرى، والعالم فيه معنى الإشارة ﴿وَلَقَدۡ جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُهُم بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ أي بالآيات والمعجزات الشاهدة علىٰ رسالتهم ﴿فَمَا كَانُواْ لِيُؤۡمِنُواْ﴾ منصوب بأن مقدرة بعد لام الجحود لتأكيد النفي والمصدر إما بمعنى الفاعل أو محمول بتقدير ذي أي ما كانوا مؤمنين أو ذا إيمان عند مجيئهم بها ﴿بِمَا كَذَّبُواْ مِن قَبۡلُۚ﴾ أي بما كذبوه من قبل الرسل يعني التوحيد بل كانوا مستمرين على التكذيب والإشراك أو فما كانوا ليؤمنوا مدة عمرهم بما كذبوا به أولاً يعني بالرسالة والشرائع كلها حين جاءتهم الرسل بها ولم يؤثر فيهم قط دعوتهم المتطاولة والآيات المتتابعة، وقال: البغوي: قال: ابن عباس والسدي يعني فما كان هٰؤلاء الكفار الذين أهلكناهم ليؤمنوا عند إرسال الرسل بما كذبوا من قبل يوم أخذهم ميثاقهم حين أخرجوا من ظهر آدم فاقرءوا باللسان وأضمروا بالتكذيب، وقال: مجاهد معناه فما كانوا لو أحييناهم بعد هلاكهم ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل هلاكهم كقوله تعالىٰ ﴿وَلَوۡ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنۡهُ﴾(١) وقال: يمان بن ذباب هذا على معنى أن كل نبي أنذر قومه بالعذاب فكذبوه فأهلكناهم فلما جاء بعدهم من رسول بالبينات ما كانت الأمم اللاحقة ليؤمنوا بما كذب به أوائلهم من الأمم الخالية بل كذبوا بما كذب به أوائلهم نظيره قوله تعالىٰ: ﴿مَآ أَتَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُواْ سَاحِرٌ أَوۡ مَجۡنُونٌ﴾(٢) ﴿كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل ذلك الطبع الشديد الذي طبعنا على قلوب الذين أهلكناهم من قبل ﴿يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ الذين كتبنا عليهم من قومك أن لا يؤمنوا فلا يلين قلوبهم بالآيات والنذر ﴿وَمَا وَجَدۡنَا لِأَكۡثَرِهِم﴾ أي لأكثر الناس والآية اعتراض أو لأكثر الأمم المذكورين ﴿مِّنۡ عَهۡدٍۖ﴾ أي من وفاء بالعهد الذي عاهدناهم يوم الميثاق أخرجوا من صلب آدم عليه السلام أو ما عهدوا إليه حين كانوا في ضر ومخافة لئن أنجيتنا من هٰذه لنكونن من الشاكرين ﴿وَإِن وَجَدۡنَآ أَكۡثَرَهُمۡ لَفَٰسِقِينَ﴾ قال: الكوفيون أن نافية واللام بمعنى ألا يعني ما وجدنا أكثرهم إلا فاسقين ناقضين للعهد، وقال: البصريون أن مخففة من المثقلة واللام فارقة وعلى هذا وجدنا بمعنى علمنا لأن أن المخففة من المثقلة لا تدخل إلا على الأفعال الداخلة على المبتدأ والخبر.

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٢٨.

(٢) سورة الذاريات، الآية: ٥٢.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِي۟هِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ
كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾
حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ
إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ
عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ
فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟
أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَٰحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾ وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ
فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ
﴿١١٤﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا۟ ۖ فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟
سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾﴾.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم﴾ الضمير للرسل في قوله ولقد جاءتهم رسلهم والمراد نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام أو للأمم والمراد أقوامهم ﴿مُّوسَىٰ﴾ بن عمران عليه السلام ﴿بِـَٔايَٰتِنَآ﴾ يعني المعجزات التي تذكر بعد ذلك ﴿إِلَىٰ فِرْعَوْنَ﴾ هو لقب الملك مصر ككسرى لملك فارس وكان اسمه قابوس وقيل: الوليد بن مصعب بن الريان ﴿فِرْعَوْنَ﴾ أي شرفاء قومهم ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ أي بالآيات والظلم وضع الشيء في غير موضعه، ولما كانت الآيات لوضوحها من حقها الإيمان بها وهم كفروا بها مكان الإيمان، قال: الله تعالىٰ ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ مكان كفروا بها ﴿فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾ حيث أغرقوا في اليم ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ لما دخل على فرعون ﴿يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ لَا حَقِيقٌ عَلَىٰٓ﴾ قرأ نافع عليَّ بفتح الياء مشددة يعني واجب علي فهو مستأنفة في جواب تكذيبه إياه في دعوى الرسالة وإنما لم يذكر تكذيبه لدلالة قوله ظلموا بها عليه، وقرأ الباقون على مقصورة كأنَّ أصله حقيق عليّ كما قرأه نافع فقلب لا من اللبس، أو يقال على ههنا جارة وضع مكان الباء لإفادة التمكن كقولهم رميت على القوس مكان رميت بالقوس يدل عليه قراءة أبي والأعمش حقيق بأن لا أقول، أو يقال عدي حقيق بعلى لتضمين معنى حريص وعلى هذا حقيق إما خبر مبتدأ محذوف يعني أنا حقيق أي جدير والجملة مستأنفة أو صفة لرسول ﴿أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ شاهد على رسالتي ﴿فَأَرْسِلْ مَعِىَ﴾ قرأ حفص بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ أي أطلق عنهم وخلّهم يرجعون إلى الأرض المقدسة هي وطن آبائهم وكان فرعون قد استخدمهم في

الأعمال الشاقة من ضرب اللبن ونقل التراب وغيرها، ﴿قَالَ﴾ فرعون مجيبًا لموسى عليه السلام ﴿إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ﴾ من عند الله ﴿فَأْتِ بِهَا﴾ بتلك الآية ﴿إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ في دعواك شرط استغنى من الجزاء بما مضى ﴿فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ﴾ من يده ﴿فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾، الثعبان الذكر العظيم من الحيَّة وكان يتحرك كأنها جان أي حيَّة صغيرة ولهٰذا قال: في موضع آخر ﴿كَأَنَّهَا جَآنٌّ﴾[1] قال: ابن عباس والسدي أنه لما ألقىٰ العصا صارت حيّة عظيمة صفراء شعراء عرفاء فاغرافاه بين لحييها ثمانون ذراعًا وارتفعت من الأرض قدر ميل وأقامت على ذنبها واضعة لحيها الأسفل في الأرض والأعلى علىٰ سور القصر وتوجهت نحو فرعون لتأخذه، وروي أنها أخذت قبة فرعون بين نابيها فوثب فرعون هاربًا وأخذت أخذة البطن في ذٰلك اليوم أربعمائة مرة وحملت على الناس فانهزموا وصاحوا ومات منهم خمسة وعشرون ألفًا قتل بعضهم بعضًا ودخل فرعون البيت وصاح يا موسٰى أنشدك بالذي أرسلك خذها وأنا أومن بك وأرسل معك بني إسرائيل فأخذها موسى فعادت عصا كما كانت كذا أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق معمر عن قتادة، ثم قال: فرعون هل معك أخرىٰ قال: نعم ﴿وَنَزَعَ يَدَهُۥ﴾ من تحت جيبه بعدما أدخلها فيه ﴿فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ﴾ بياضًا عجيبًا خارجًا عن العادة لها شعاع غلب نور الشمس يعجب الناظرين لحسن منظره ثم أدخلها في جيبه فصارت أدماً كما كانت ﴿قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾﴾ ماهر في السحر يأخذ أعين الناس حتى يخيل إليهم العصا حية والأدم أبيض ويرى الشيء على خلاف ما هو عليه في الواقع، أسند القول المذكور ههنا إلى الملأ وفي سورة الشعراء إلى فرعون فالظاهر أن القول صدر منه ومنهم جميعاً على سبيل التشاور فحكى قوله ثمة وقولهم ههنا، وقاله فرعون ابتداء فتلقته منه الملأ فقالوه فيما بينهم ولأتباعهم ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم﴾ يا معشر القبط ﴿مِّنْ أَرْضِكُمْ﴾ يعني مصر ﴿فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ يحتمل أن يكون هذا بقية الكلام السابق الذي قال: الملأ لفرعون وخاصته فيكون الأمر على حقيقته أو قالوه فيما بينهم أو لأتباعهم فيكون تأمرون بمعنى تشيرون والمستشار من حيث أنه معلم ومرشد أمير على المسترشد، ويحتمل أن يكون قوله فماذا تأمرون كلام المخاطبين في جواب قولهم هذا ساحر عليم يريد أن يخرجكم من أرضكم فعلى هذا إما أن يكون كلام لفرعون أو لغيره، ثم بعد ما قال: فرعون وملائه ما ذكر اجتمع رأي الملأ على أن ﴿قَالُوٓا۟﴾ لفرعون ﴿أَرْجِهْ﴾ قرأ ابن كثير وهشام هذا وفي الشعراء أرجئه بالهمز وضم الهاء بعدها ووصلها بواو الإشباع وأبو

---

(١) سورة النمل، الآية: ١٠.

عمرو كذلك لكن من غير صلة، وابن ذكوان بالهمز وكسر الهاء ولا يصلها بياء وهذه قراءة على خلاف القياس لأن الهاء لا تكسر إلا إذا كان قبلها كسرة أو ياء ساكنة لكن الهمزة كانت تقلب ياء أجريت مجراها، وقرأ قالون بغير همز باختلاس الكسرة وورش والكسائي نحوه لكن يشبعان الكسرة ياء وعاصم وحمزة بغير همز وإسكان الهاء، والهاء في الوقف ساكنة بلا خلاف إلا في مذهب من ضمها سواء وصلها أو لم يصلها فإن الروم والإشمام جائزان فيها التشبيه المنفصل بالمتصل، ومعناه أخر أمره يعني لا تعجل في الإيمان به ولا في قتله وعقوبته حتى يظهر أمره، وفي القاموس أرجأ الأمر أخره ﴿وَأَخَاهُ﴾ هارون عليه السلام ﴿وَأَرْسِلْ فِي الْمَدَائِنِ﴾ مدائن الصعيد من نواحي مصر كان هناك رؤساء السحرة ﴿حَاشِرِينَ﴾ أي: شرطاً ورجالاً جامعين السحرة ﴿يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾﴾ جواب لقوله أرسل يعني أن ترسل إليهم حاشرين يجمعون إليك من فيها من السحرة فإن غلبهم موسى صدقناه وإن غلبوا عليه علمنا أنه ساحر.

قرأ حمزة والكسائي هنا وفي سورة يونس ﴿بِكُلِّ سَحَّارٍ﴾ بالألف بعد الحاء على المبالغة كما اتفق عليه القراء في الشعراء والباقون في هاتين ساحر على وزن فاعل.

قال البغوي: قال: السدي وابن عباس وابن إسحاق: لما رأى فرعون سلطان الله في العصا ما رأى قال: إنا لا نغالب موسى إلا بمن هو منه فاتخذ غلماناً من بني إسرائيل فبعث بها إلى قرية يقال لها الغرماء يعلمونهم السحر فعلموهم سحراً كثيراً، وواعد موسى موعداً فبعث إلى السحرة فجاؤوا ومعهم معلمهم فقال لهم ماذا صنعتم؟ قالوا قد علمنا سحراً لا يطيقه سحرة أهل الأرض إلا أن يكون أمراً من السماء فإنه لا طاقة لهم به ثم بعث فرعون في مملكته فلم يترك في سلطانه ساحراً إلا أتى به. قال: مقاتل: كانوا اثنين وسبعين اثنان منهم من القبط هما رأس القوم أحدهما شمعون وسبعون من بني إسرائيل، وقال: الكلبي: كان الذين يعلمونهم رجلين محبوسين من أهل نينوى وكانوا سبعين غير رئيسهم، وقال: كعب كانوا اثني عشر ألفاً، وقال: السدي كانوا بضعة وثلاثين ألفاً، وقال: عكرمة سبعين ألفاً وقال: محمد بن المنكدر كانوا ثمانين ألفاً ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ﴾ مع الحاشرين بعدما أرسلهم في طلبهم ﴿قَالُوا﴾ يعني السحرة، استئناف كأنه في جواب سائل قال: ما قالوا إذ جاؤوا ﴿إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وحفص إن لنا وقرأ الباقون أإن بهمزتين على الاستفهام وهم على مذاهبهم المذكورة في الهمزتين المفتوحتين ولم يختلفوا في الشعراء أنه بالاستفهام ﴿وَجَاءَ﴾ فرعون ﴿نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ عطف على جملة سد مسدها نعم يعني إن لكم أجراً وإنكم لمن

المقربين في المنزلة الرفيعة عندي زادَ على الجواب لتحريضهم، قال: مقاتل: قال: موسى لكبير السحرة تؤمن بي إن غلبتك قال: لآتين بسحر لا يغلبه ساحر ولئن غلبتني لأومنن بك وفرعون ينظر ﴿قَالُوا۟﴾ أي السحرة ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِمَّآ أَن تُلْقِىَ﴾ عصاك ﴿وَإِمَّآ أَن نَّكُونَ نَحْنُ ٱلْمُلْقِينَ﴾ عصينا وحبالنا، خيروا موسى إظهاراً للجلادة ولكن كان رغبتهم في أن يلقوا قبل موسى يدل عليه تغير النظم إلى ما هو أبلغ وتعريف الخبر وتوسيط الفصل أو تأكيدهم الضمير المتصل بالمنفصل فلذلك ﴿قَالَ﴾ موسى ﴿بَلْ أَلْقُوا۟﴾ ازدراء بهم وثوقاً على شؤنه ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْا۟﴾ السحرة حبالهم وعصيهم ﴿سَحَرُوٓا۟ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾ أي صرفوها عن أدراك حقيقة ما ألقوه وتخيل للناس حبالهم وعصيهم حيات وأفاعي أمثال الجبال قد ملأ الوادي في ميل يركب بعضها في بعض ﴿وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ﴾ أي خوفوهم إرهاباً شديداً كأنهم طلبوا رهبتهم ﴿وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ في فنه.

﴿۞ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾ فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا۟ هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا۟ صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾ قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا۟ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا۟ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾ وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾ قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾.

﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ﴾ حين أوجس في نفسه خيفة ﴿أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ ولا تخف إنك أنت الأعلى إنما صنعوا كيد ساحر ولا يفلح الساحر حيث أتى فألقاها ﴿فَإِذَا هِىَ﴾ حية عظيمة قد سدت الأفق تسعى، قال: ابن زيد كان اجتماعهم بالإسكندرية ويقال بلغ ذنب الحية من وراء البحيرة ثم فتحت فاها ثمانين ذراعاً ﴿تَلْقَفُ﴾ قرأ حفص ههنا وفي طه والشعراء بإسكان اللام وتخفيف القاف من المجرد والباقون بفتح اللام وتشديد القاف من

التفعل بحذف إحدى التاءين أصله تتلقف أي تبتلع ﴿مَا يَأْفِكُونَ﴾ أي ما يزورونه من الإفك بمعنى قلب الشيء من وجهه، ويجوز أن يكون ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول، روي أنها تلقفت حبالهم وعصيهم وابتلعها بأسرها ثم أقبلت على الحاضرين فهربوا وازدحموا حتى هلك جمع عظيم ثم أخذها موسى فصارت عصا كما كانت فقالت السحرة لو كان هذا سحراً لبقيت حبالنا وعصينا فلما نفدت علموا أن ذلك من الله تعالى وذلك قوله تعالى ﴿فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ﴾ أي ثبت وظهر أمره ﴿وَبَطَلَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ السحرة ﴿فَغُلِبُواْ﴾ يعني فرعون وقومه ﴿هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُواْ﴾ أي رجعوا إلى المدينة ﴿صَٰغِرِينَ﴾ أذلاء مقهورين ﴿وَأُلْقِىَ ٱلسَّحَرَةُ﴾ ألقاهم الله تعالى ﴿سَٰجِدِينَ﴾ لله تعالى، لم يقل سجدوا لله تنبيهاً على أن ظهور الحق اضطرهم إلى السجود حيث لم يبق لهم تمالك، وقيل: ألهمهم الله أن يسجدوا فسجدوا، وقال: الأخفش من سرعة فاسجدوا كأنهم ألقوا ﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ أبدلوا الثاني بالأول لئلا يتوهم أنهم أرادوا به فرعون، قال: ابن عباس لما آمنت السحرة اتبع موسى ستمائة ألف من بني إسرائيل ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ﴾ أي بالله أو بموسى، قرأ قنبل وأمنتم به في حال الوصل يبدل من همزة الاستفهام واواً مفتوحة ومد بعدها مدة في تقدير ألفين، وقرأ في طه على الخبر بهمزة واحدة وألف، وقرأ في الشعراء على الاستفهام بهمزة ومدة مطولة في تقدير ألفين، وحفص في الثلاثة بهمزة وألف على الخبر وأبو بكر وحمزة والكسائي فيهن على الاستفهام بهمزتين مخففتين بعدهما ألف، والباقون على الاستفهام بهمزة ومدة مطولة بعدها في تقدير ألفين، ولم يدخل أحد منهم ألفاً بين الهمزة المخففة والملينة في هذه المواضع الثلاثة كما أدخلها في أأنذرتهم وبابه لكراهة اجتماع ثلاث ألفات بعد الهمزة، فالاستفهام للإنكار والاستبعاد والخبر على التوبيخ.

﴿قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ﴾ أي هذا الصنيع لحيلة احتلتموها أنتم وموسى ﴿فِى ٱلْمَدِينَةِ﴾ أي في مصر قبل أن يخرجوا للميعاد ﴿لِتُخْرِجُواْ مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ﴾ يعني القبط ويخلص مصر لكم ولبني إسرائيل ﴿فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ عاقبة ما فعلتم تهديد مجمل تفصيله ﴿لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ﴾ من كل شق طرفاً و﴿لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ في جذوع النخل على شاطىء نهر مصر تفضيحاً لكم وتنكيلاً لأمثالكم، قيل: إنه أول من سن ذلك أخرجه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿قَالُوٓاْ﴾ يعني السحرة لفرعون ﴿إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ﴾ بالموت لا محالة نرجو ثوابه فلا نبالي بوعيدك أو المعنى مصيرنا ومصيركم إلى ربنا فيحكم بيننا ﴿وَمَا تَنقِمُ﴾ أي ما تنكر ﴿مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ

﴿رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتۡنَاۚ﴾ وهو خير الأعمال وأصل المناقب لا يجوز عليها الإنكار ولا يجوز لنا العدول عنها لابتغاء مرضاتك أو خوف وعيدك، ثم فزعوا إلى الله فقالوا: ﴿رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا﴾ أي اصبب علينا صبراً كما يصب الماء كيلا يمنعنا وعيد فرعون عن الإيمان ويطهرنا من الآثام ﴿وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ﴾ ثابتين على الإسلام، وذكر الكلبي: أن فرعون قطع أيديهم وأرجلهم وصلبهم، وذكر غيره أنه لم يقدر عليهم لقوله تعالى: ﴿فَلَا يَصِلُونَ إِلَيۡكُمَاۚ بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾(١). ﴿وَقَالَ ٱلۡمَلَأُ مِن قَوۡمِ فِرۡعَوۡنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوۡمَهُۥ لِيُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ بتغير الناس عليك ودعوتهم إلى مخالفتك ﴿وَيَذَرَكَ﴾ عطف على يفسدوا أو جواب للاستفهام بالواو كقولهم هل عندكم ماء وأشربه والمعنى أيكون منك ترك موسى ويكون تركه إياك ﴿وَءَالِهَتَكَۚ﴾ أي معبوداتك فلا يعبدون لك ولها، قال: ابن عباس كان لفرعون بقرة يعبدها وكانوا إذا رأوا بقرة حسناء أمرهم أن يعبدوها ولذلك أخرج لهم السامري عجلاً، وقال: الحسن كان قد علق على عنقه صليباً يعبده، وقال: السدي كان فرعون قد اتخذ لقومه أصناماً وأمرهم بعبادتها وقال: لقومه هذه آلهتكم وأنا ربكم وربها ولذلك قال: أنا ربكم الأعلى، وقيل: كانوا يعبدون الكواكب. وقرأ ابن مسعود وابن عباس والشعبي والضحاك ويذرك وآلهتك بكسر الألف على وزن عبادتك ومعناه، وقيل: أراد بآلهتك الشمس وكانوا يعبدونها ﴿قَالَ﴾ فرعون ﴿سَنُقَتِّلُ﴾ قرأ نافع وابن كثير بفتح النون وضم التاء مخففاً من المجرد والباقون بضم النون وكسر التاء مشدداً من التفعيل على التكثير.

﴿أَبۡنَآءَهُمۡ وَنَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡ﴾ أي نتركهن أحياء كما نفعل من قبل ﴿وَإِنَّا فَوۡقَهُمۡ قَٰهِرُونَ﴾ غالبون وهم مقهورون تحت أيدينا، قال: ابن عباس كان فرعون يقتل أبناء بني إسرائيل في العام الذي قيل: له يولد مولود يذهب به ملكك فقال فرعون أعيد عليهم القتل ليعلموا أنا على ما كنا عليه من القهر والغلبة ولا يتوهم أحد أن موسى هو المولود الذي حكم المنجمون والكهنة بذهاب ملكنا على يديه فلما أعاد عليهم القتل شكت ذلك بنو إسرائيل إلى موسى فحينئذٍ ﴿قَالَ مُوسَىٰ لِقَوۡمِهِ ٱسۡتَعِينُواْ بِٱللَّهِ﴾ بالتضرع إليه والدعاء والتوكل عليه ﴿وَٱصۡبِرُوٓاْۖ﴾ على ما يصيبكم من فرعون وقومه فإن ذلك بإرادة الله ومشيئته وابتلائه ﴿إِنَّ ٱلۡأَرۡضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۖ﴾ كافراً كان أو مسلماً لا يجوز الاعتراض عليه تعالى ﴿وَٱلۡعَٰقِبَةُ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ يعني جزاء الحسنات والسعادة الأبدية التي لا تنقطع

---

(١) سورة القصص، الآية: ٣٥.

والجنة للمتقين فابتغوا الدار الآخرة الباقية واصبروا على ما أصابكم في الدنيا الفانية، سمى جزاء الفعل العقبىٰ والعاقبة لأنه يعقب العمل لكنهما مختصان بالثواب وخير الجزاء على الحسنات كذلك العقب مختص بالثواب كما أن العقوبة والمعاقبة والعقاب مختصة بالعذاب وسوء الجزاء قال: الله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾[1] ﴿فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ﴾[2]، ﴿وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾[3]، وقال: ﴿فَحَقَّ عِقَابِ﴾[4] ﴿شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[5] ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾[6] وجاز أن يكون قوله إن الأرض لله إلى آخره وعداً لبني إسرائيل بأن يرثوا أرض مصر بعد فرعون ويكون لهم النصر والظفر عاقبة الأمر كالآية الثانية ﴿قَالُوٓا۟﴾ يعني قوم موسى ﴿أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا﴾ بالرسالة بقتل الأبناء ﴿وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا﴾ بإعادة القتل علينا، وقيل: إن المراد منه أن فرعون كان يسخرهم قبل مجيء موسى إلى نصف النهار فلما جاء موسى استسخرهم جميع النهار بلا أجر، وذكر الكلبي: أنهم كانوا يضربون اللبن بطين فرعون فلما جاء موسى عليه السلام أجبرهم أن يضربوه من طين من عندهم ﴿قَالَ﴾ لهم موسى ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ﴾ فرعون ﴿وَيَسْتَخْلِفَكُمْ﴾ أي يسكنكم بعد هلاكه ﴿فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أرض مصر ﴿فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ من شكر وطاعة أو كفران معصية وعدهم الله تعالى بالنصر والظفر وأشار إلى إيجاب الشكر عند ابتلائه بالخير وإيجاب الصبر على الإبتلاء بالشر فأنجز الله وعده حتى أغرق فرعون واستخلفهم في ديارهم وأموالهم فعبدوا العجل، وروي أن مصر فتح لهم في زمن داود عليه السلام.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ وَقَالُوا۟ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ ٱلرِّجْزُ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ ۖ لَئِن كَشَفْتَ عَنَّا ٱلرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلرِّجْزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ هُم بَٰلِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ

(١) سورة الرعد، الآية: ٢٢.
(٢) سورة الرعد، الآية: ٢٤.
(٣) سورة الكهف، الآية: ٤٤.
(٤) سورة ص، الآية: ١٤.
(٥) سورة البقرة، الآية: ١٩٦.
(٦) سورة النحل، الآية: ١٢٦.

فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا غَٰفِلِينَ ﴿١٣٦﴾ وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۖ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟ ۖ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾ وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا۟ عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾ وَإِذْ أَنجَيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۖ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ﴾ أي أتباعه ﴿بِٱلسِّنِينَ﴾ بالجدوب والقحوط والسنة غلبت على عام القحط لكثرة ما يذكر عنه ويؤرخ به ثم اشتق منه فيقال سنت القوم إذا قحطوا ويقال مستهم السنة أي جدب السنة، وقيل: أراد بالسنين القحط سنة بعد سنة ﴿وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ بكثرة الآفات والعاهات، قال: قتادة أما سنين فلأهل البوادي وأما نقص الثمرات فلأهل الأمصار ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾ لكي ينتبهوا على أن ذلك بشؤم كفرهم ومعاصيهم فيتعطفوا أو يرق قلوبهم بالشدائد فيفزعوا إلى الله ويرغبوا فيما عنده ﴿فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ﴾ يعني الخصب والسعة والعافية ﴿قَالُوا۟﴾ أي آل فرعون ﴿لَنَا هَٰذِهِۦ﴾ أي لأجلنا ونحن مستحقوها على العادة التي جرت لنا في سعة أرزاقنا ولم يروها تفضلاً من الله تبارك وتعالى ليشكروا عليها.

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جدب وبلاء يكرهونه ﴿يَطَّيَّرُوا۟﴾ أي يتشاءموا ﴿بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾ قالوا يصيبنا بلاء حتى رأيناهم فهذا من شؤم موسى وقومه، وقال: سعيد بن جبير ومحمد بن المنكدر وكان ملك فرعون أربعمائة سنة وعاش ستمائة وعشرين سنة لا يرى مكروهاً ولو كان له في تلك المدة جوع يوم أو حمى يوم أو وجع ساعة لما ادعى الربوبية قط، ولم يكن هذا القول منهم إلا لكمال إغراقهم في الغباوة والقساوة فإنهم بعد مشاهدة الآيات لم ينتبهوا على أنه ما كانت الحسنة إلا تفضلاً من الله تعالى وابتلاء فلما لم يشكروها ودعاهم الرسول المؤيد بالمعجزات الباهرة إلى الشكر والطاعة فلم يطيعوه وتمادوا في العصيان أخذتهم السنة لشؤم أعمالهم عقوبة من عند الله تعالى كما قال: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ﴾ أي شؤمهم ﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾ أي من عنده بكفرهم ومعاصيهم كذا قال: ابن عباس ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ لفرط غباوتهم أن الذي أصابهم عقوبة من الله تعالى، وقيل:

معنى الآية أن طائرهم أي أنصبائهم من الخير والشر كله من عند الله، وفي القاموس الطائر ما تيمنت به أو تشاءمت والحظ وعمل الإنسان ورزقه أو سبب خيرهم وشرهم عنده وهو حكمه ومسببه أو سبب شؤمهم عند الله وهو أعمالهم المكتوبة عنده فإنها التي ساقت إليهم ما يسوءهم، وقيل: معناه الشؤم العظيم هو الذي لهم عند الله من عذاب النار، قال: البيضاوي إنما عرف الحسنة وذكرها مع أداة التحقيق يعني إذا لكثرة وقوعها وتعلق الإرادة بها بالذات لسعة رحمة الله تعالى ونكر السيئة وأتىٰ بها مع حرف الشك يعني أن لندرتها وعدم تعلق القصد بها إلا بالتبع.

﴿وَقَالُواْ﴾ يعني فرعون وآله لموسى عليه السلام ﴿مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ﴾ أي معجزة وعلامة على صدقك في دعوى النبوة إنما سموها آية على زعم موسى عليه السلام أو استهزاء به لا على اعتقادهم ولذلك قالوا: ﴿لِّتَسْحَرَنَا بِهَا﴾ أعيننا وتشبه علينا وتلفتنا عما نحن عليه من الذين والضمير في به وبها لما ذكره قبل التبيين أي كلمة مهما ذكره باعتبار اللفظ وأنثه باعتبار المعنى ﴿فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ﴾ بمصدقين فدعا موسى عليهم ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ﴾ نصب على الحال من الأسماء المذكورة ﴿مُّفَصَّلَٰتٍ﴾ مبينات لا يخفى على العاقل أنها من الله تعالى ونقمته أو منفصلات لامتحان أحوالهم وكان بين كل آيتين منها ثلاثون يوماً أخرجه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير، وكان امتداد كل منها أسبوعاً أخرجه ابن المنذر عن ابن عباس بلفظ يمكث فيهم سبتاً إلى سبت ثم يرفع عنهم شهراً، وقيل: إن موسى لبث فيهم بعدما غلب السحرة عشرين سنة يريهم هذه الآيات على مهل، قال: البغوي: قال: ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة ومحمد بن إسحاق: دخل كلام بعضهم في بعض لما آمنت السحرة ورجع فرعون وقومه مغلوباً إلى مصر وقومه إلا لإقامة على الكفر والتمادي في الشر فتابع الله عليهم الآيات وأخذهم بالسنين ونقص من الثمرات فلما عالج منهم بالآيات الأربع العصا واليد والسنين ونقص من الثمرات فأبوا أن يؤمنوا، فدعا عليهم موسى عليه السلام فقال يا رب إن عبدك فرعون علا في الأرض وطغى وعتى وإن قومه قد نقضوا عهدك فخذهم بعقوبة تجعلها لهم نقمة ولقومي غظة ولمن بعدهم آية وعبرة، فبعث عليهم الطوفان وهو الماء أرسل الله عليهم المطر وبيوت بني إسرائيل وبيوتهم مشتبكة مختلطة فامتلأت بيوت القبط حتى قاموا في الماء وركد الماء على أراضيهم لا يقدرون على أن يحرثوا ولا يزرعوا شيئاً ودام ذلك عليهم سبعة أيام من السبت إلى السبت، وقال: مجاهد وعطاء الطوفان الموت كذا أخرج ابن جرير عن عائشة عن النبي ﷺ، وقال: وهب الطوفان الطاعون بلغة اليمن، وقال: أبو

قلابة الطوفان الجدري وهم أول من عذبوا به فبقي في الأرض، وقال: مقاتل الطوفان الماء طفا فوق حروثهم، وروى أبو ظبيان عن ابن عباس قال: الطوفان أمر من الله عز وجل طاف بهم ثم قرأ ﴿فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾﴾[١].

قال نحاة الكوفة الطوفان مصدر لا يجمع كالرجحان والنقصان وقال: أهل البصرة هو جمع واحدها طوفانة، فقالوا: لموسى ادع لنا ربك يكشف عنا المطر فنؤمن بك ونرسل معك بني إسرائيل فدعا ربه فكشف الطوفان فأنبت الله لهم في تلك السنة شيئاً لم ينبت قبل ذلك من الكلأ والزروع والثمار فأخصبت بلادهم فقالوا: ما كان هذا الماء إلا نعمة علينا وخصباً فلم يؤمنوا وقاموا شهراً في عافية، فبعث الله عليهم الجراد وأكل عامة زروعهم وثمارهم وأوراق الشجر حتى كانت تأكل وسقف البيت والخشب والنبات والأمتعة ومسامير الأبواب من الحديد حتى يقع دونهم وابتلى الجراد بالجوع فكانت لا تشبع ولا يصيب بني إسرائيل شيء من ذلك فعجوا وضجوا وقالوا يا موسى ادع لنا ربك بما عهد عندك لئن كشفت عنا الرجز لنؤمنن لك وأعطوا عهد الله وميثاقه، فدعا موسى فكشف الله عنهم الجراد بعدما أقام عليهم سبعة أيام من السبت إلى السبت، وفي الخبر مكتوب على صدر كل جراد جند الله الأعظم ويقال إن موسى برز إلى الفضاء فأشار بعصاه نحو المشرق والمغرب فرجعت الجراد من حيث جاءت وكانت قد بقيت من زروعهم وغلاتهم فقالوا: قد بقي لنا ما هو كافينا فما نحن بتاركي ديننا فلم يفوا بما عاهدوا وعادوا إلى أعمالهم السوء فأقاموا شهراً في عافية ثم بعث الله عليهم القمل، واختلفوا في القمل؟ فروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: القمل السوس الذي يخرج من الحنطة، وقال: مجاهد والسدي وقتادة والكلبي الدباء قالوا الجراد الطيارة التي لها أجنحة والدباء صغارها التي لا أجنحة لها، وقال: عكرمة هي بنات الجراد، قال: أبو عبيدة هو الحمنان وهو ضرب من القراد، وقال: عطاء الخراساني هو القمل وبه قرأ الحسن والقمل بفتح القاف وسكون الميم، قالوا: أمر الله تعالى موسى أن يمشي إلى كثيب أعفر بقرية من قرى مصر تدعى عين الشمس فمشى موسى إلى ذلك الكثيب وكان أهيل فضربه بعصاه فانهال عليهم بالقمل فتتبع ما بقي من حروثهم وأشجارهم ونباتهم فأكله وكان يدخل بين ثوب أحدهم وجلده فيعضه وكان أحدهم يأكل الطعام فيمتلىء قملاً، قال: سعيد بن المسيب القمل السوس الذي يخرج من الحبوب وكان الرجل يخرج

(١) سورة القلم، الآية: ١٩.

عشرة أقفزة إلى الرحىٰ فلم يرد منها إلا ثلاثة أقفزة فلم يصابوا ببلاء كان أشد عليهم من القمل وأغزت أشعارهم وأبصارهم وأشعار عيونهم وحواجبهم ولزم جلودهم كالجدري عليهم ومنعهم النوم والقرار فصرخوا وصاحوا إلى موسى إنا نتوب فادع الله لنا ربك يكشف عنا البلاء فدعى موسى فرفع الله القمل عنهم بعدما ما أقام سبعة أيام من السبت إلى السبت، فنكثوا وعادوا إلى أخبث أعمالهم وقالوا ما كنا قط أن نستيقن أنه ساحر منا اليوم يجعل الوصل دواباً فدعا موسى عليهم بعدما أقاموا شهراً في عافية. فأرسل الله عليهم الضفادع فامتلأت منها بيوتهم وأفنيتهم وأطعمتهم وآنيتهم فلا يكشف أحد إناء ولا طعاماً إلا وجد فيه الضفادع وكان الرجل يجلس في الضفادع إلى ذقنه ويهم أن يتكلم فيثب الضفدع في فيه وكانت تثب في قدورهم فيفسد عليهم طعامهم وتطفىء نيرانهم، وكان أحدهم يضطجع فتركبه الضفادع فتكون عليه ركاماً حتى ما يستطيع أن ينصرف إلى شقه الآخر ويفتح فاه لأكله فيسبق الضفادع أكلته إلى فيه ولا يعجن عجيناً إلا تشدخت فيه ولا يفتح قدراً إلا امتلأت ضفادع فلقوا منها أذى شديداً، وروى عكرمة عن ابن عباس قال: كانت الضفادع برية فلما أرسلها الله على أهل فرعون سمعت وأطاعت تقذف نفسها في القدر وهي تغلي وفي التنانير وهي تفور فأثابها لحسن طاعتها ترد الماء، فلما رأوا ذلك بكوا وشكوا إلى موسى وقالوا هذه المرة نتوب ولا نعود فأخذ عهودهم ومواثيقهم ثم دعا ربه فكشف عنهم الضفادع بعدما أقاموا سبعاً من السبت إلى السبت فأقاموا شهراً في عافية. ثم نقضوا العهود وعادوا إلى كفرهم فدعا عليهم موسى فأرسل الله عليهم الدم فسال النيل عليهم دماً وصارت مياههم دماً من يستسقون من الآبار والأنهار إلا وجدوا دماً عبيطاً أحمر، فشكوا إلى فرعون فقال إنه قد سحركم فقال القوم من أين سحرنا ونحن لا نجد في أعيننا من الماء إلا دماً، كان يجمع بين القبطي والإسرائيلي على الإناء الواحد فيكون ما يلي الإسرائيلي ماء وما يلي القبطي دماً ويقومان إلى جب فيه الماء فيخرج الإسرائيلي ماء والقبطي دم حتى تكون المرأة من آل فرعون تأتي المرأة من بني إسرائيل حين جهدهم العطش فتقول اسقيني من مائك فتصب لها من قربتها فيعود في الإناء دماً حتى كانت تقول إجعليه في فيك ثم مجيه في فيّ فإذا مجته في فيها صار دماً، وإن فرعون اعتراه العطش حتى أنه كان يضطر إلى مضغ الأشجار الرطبة فإذا مضغ يصير ماؤها في فيه ملحاً أجاجاً فمكثوا في ذلك سبعة أيام ولم يشربوا إلا الدم، قال: زيد بن أسلم الذي كان سلط الله عليهم كان رعافاً فأتوا موسى وقالوا يا موسى ادع لنا ربك يكشف عنا هذا الدم فنؤمن بك ونرسل معك بني إسرائيل فدعا ربه فكشف عنهم ﴿فَٱسۡتَكۡبَرُواْ﴾ عن الإيمان

بموسى ﴿وَكَانُوا۟ قَوۡمًا مُّجۡرِمِينَ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيۡهِمُ ٱلرِّجۡزُ﴾ أي نزل بهم جنس العذاب الذي ذكر من الطوفان وغيره، وقال: سعيد بن جبير الرجز هو الطاعون وهو العذاب السادس بعد الآيات الخمس مات منهم سبعون ألفاً في يوم واحد فأمسوا وهم يتدافنون. روى الشيخان في الصحيحين والترمذي والبغوي عن أسامة بن زيد قال: قال: رسول الله ﷺ: «الطاعون رجز أرسل على بني إسرائيل وعلى من كان قبلكم فإذا سمعتم به من أرض فلا تقدموا عليه وإذا قع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»[١].

وروى أحمد والبخاري عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «الطاعون كان عذاباً يبعثه الله على من يشاء وإن الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد»[٢] قلت: لكن الحديثين المذكورين لا يدلان على أن الطاعون أرسل على القبط بل يدلان على أنه أرسل على بني إسرائيل ولعل ذلك بعد فرعون، قلت: ولو صح قول سعيد بن جبير فحينئذٍ يعد السنين ونقص من الثمرات آية واحدة ثالثة بعد العصا واليد بعضها على أهل القرى وهو السنين وبعضها على أهل الأمصار هو نقص من الثمران وبعدها ست آيات من الطوفات إلى الرجز فهي الآيات التسع المرادة بقوله تعالى: ﴿وَلَقَدۡ ءَاتَيۡنَا مُوسَىٰ تِسۡعَ ءَايَٰتٍ﴾[٣].

﴿قَالُوا۟﴾ يعني فرعون وأتباعه ﴿يَٰمُوسَى ٱدۡعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ﴾ كشف العذاب عنا آن آمنا أو بعهده عندك وهو النبوة كذا قال: عطاء، أو بالذي عهده إليك من إجابة دعوتك، وهو صلة لادع أو حال من الضمير فيه بمعنى ادع الله متوسلاً إليه بما عهد عندك أو متعلق بفعل محذوف دل عليه التماسهم مثل اسعفنا إلى ما نطلب منك بحق ما عهد عندك أو قسم جوابه ﴿لَئِن كَشَفۡتَ﴾ يعني أقسمنا بعهد الله عندك لئن كشفت ﴿عَنَّا ٱلرِّجۡزَ لَنُؤۡمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرۡسِلَنَّ مَعَكَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ إلى أرض الشام وكان استعبدهم ﴿فَلَمَّا كَشَفۡنَا﴾ بدعاء موسى ﴿عَنۡهُمُ ٱلرِّجۡزَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ﴾ أي حد من الزمان ﴿هُم بَٰلِغُوهُ﴾ يعذبون فيه أو يهلكون وهو وقت الغرق أو الموت وقيل: إلى أجل عينوه لإيمانهم ﴿إِذَا هُمۡ

(١) أخرجه مسلم في كتاب: السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها (٢٢١٨) وأخرجه الترمذي في كتاب: الجنائز، باب: ما جاء في كراهية الفرار من الطاعون (١٠٥٩)
وأخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء(٣٤٧٣).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، (٣٤٧٤).
(٣) سورة الإسراء، الآية: ١٠١.

﴿يَنكُثُونَ﴾ جواب للمّا أي فلما كشفنا عنهم الرجز فأتوا النكث ونقض العهد والإصرار على الكفر من غير توقف وتأمل فيه ﴿فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ يعني أخذناهم بالنقمة والعذاب بيانه ﴿فَأَغْرَقْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ﴾ أي البحر الذي لا يدرك قعره وهو لجة البحر المالح ومعظم مائه، واشتقاقه من التيمم لأن المشفعين به يقصدونه ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب أنهم ﴿كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ عَنْهَا﴾ أي عن الآيات ﴿غَٰفِلِينَ﴾ يعني أنهم لم يتفكروا فيها حتى صاروا كالغافلين عنها، وقيل: الضمير للنقمة المدلول عليها بقوله فانتقمنا ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ﴾ يعني بني إسرائيل بالاستبعاد وذبح الأبناء واستخدام النساء ﴿مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ بالأنهار والأشجار والثمار والخصب وسعة العيش يعني أرض مصر والشام ملكها بنو إسرائيل بعد الفراعنة والعمالقة وتمكنوا في نواحيها.

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ تأنيث للأحسن صفة للكلمة أي مضت عليهم يقال تم الأمر إذا مضى عليه واتصلت بالإنجاز واستمرت عدته إياهم بالنصرة والتمكين وهو قوله: ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ﴾ إلى قوله: ﴿مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ﴾(١) المذكور في القصص، وقوله: ﴿عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾.

﴿عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾ أي بسبب صبرهم على دينهم والشدائد من فرعون وقومه ﴿وَدَمَّرْنَا﴾ خربنا ﴿مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُۥ﴾ من القصور والعمارات ﴿وَمَا كَانُوا۟ يَعْرِشُونَ﴾ من الثمار والأعناب في الجنات كذا قال: الحسن، أو كانوا يرفعون من البناء كصرح هامان وغير ذلك من القصور والبيوت كذا قال مجاهد. قرأ أبو بكر وابن عامر يعرشون بضم الراء هنا وفي النحل والباقون بكسرها. وهذا آخر قصة فرعون وقومه ويتلوه ما أحدثه بنو إسرائيل من الأمور الشنيعة بعدما من الله عليهم بالنعم الجسام وأراهم من الآيات العظام تسلية لرسول الله ﷺ فيما يرى منهم وإيقاظاً للمؤمنين حتى لا يغفلوا عن محاسبة أنفسهم ومراقبة أحوالهم، وفي قوله تعالى: ﴿بِمَا صَبَرُوا۟﴾ حث على الصبر ودلالة على أن من قابل البلاء بالصبر فرجه الله عنه ودمر عدوه ومن قابله بالجزع وكله الله إليه والله تعالى أعلم.

﴿وَجَٰوَزْنَا بِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ﴾ قال: الكلبي: عبر بهم موسى البحر يوم عاشوراء بعدما هلك فرعون وقومه فصام شكراً لله عز وجل ﴿فَأَتَوْا۟﴾ فمروا ﴿عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ﴾ أي يقيمون قرأ حمزة والكسائي بكسر الكاف والباقون بضمها وهما لغتان ﴿عَلَىٰٓ﴾ عبادة

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥ ـ ٦.

﴿أَصْنَامٍ﴾ أوثان ﴿ءَالِهَةٌ﴾ قال: ابن جريج وكانت تماثيل بقر وذلك أول شأن العجل وكذا أخرج ابن جرير وابن المنذر عن ابن جبير وزاد من نحاس، والقوم قيل: كانوا من العمالقة الذين أمر موسى بقتالهم، وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن عمر إنهم لخم وجذام، وقال: البغوي: قال: قتادة لأن أولئك القوم من لخم وكانوا نزولاً بالرقة فقالت بنو إسرائيل لما رأوا ذلك ﴿قَالُوا۟ يَـٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا﴾ أي مثالاً نعبده ﴿كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ ما كافة للكاف ولذلك وقعت الجملة بعدها، قال: البغوي: ولم يكن ذلك شكاً من بني إسرائيل في وحدانية الله تعالى وإنما معناه اجعل لنا شيئاً نعظمه ونتقرب إلى الله بتعظيمه وظنوا أن ذلك لا يضر الديانية، وكان ذلك لخفة عقلهم وشدة جهلهم ولذلك ﴿قَالَ﴾ لهم موسى تعجباً من قولهم على إثر ما رأوا من الآيات ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ وصفهم بالجهل وأكده بقوله ﴿إِنَّ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ القوم ﴿مُتَبَّرٌ﴾ أي مهلك ﴿مَّا هُمْ فِيهِ﴾ يعني الله يهدم دينهم الذي هم عليه ويحطم أصنامهم ويجعلها رضاضاً﴿وَبَـٰطِلٌ﴾ مضمحل ﴿مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ من عبادتها يعني ليس ذلك مقرباً إلى الله تعالى، بالغ في هذا الكلام بإيقاع هؤلاء اسم إن والإخبار عما هم فيه بالتبار وعما فعلوا بالبطلان، وتقديم المخبرين في الجملتين الواقعتين خبراً لإن للتنبيه على أن الدمار لاحق لما هم فيه لا محالة لا يعدوهم وأن الإحباط الكلي لازم لما مضى عنهم تنفيراً وتحذيراً عما طلبوا ثم ﴿قَالَ﴾ موسى توبيخاً وتعجباً ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَـٰهًا﴾ أطلب لكم معبوداً ﴿وَهُوَ﴾ أي الله سبحانه ﴿فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ أي عالمي زمانكم يعني والحال أنه خصكم بنعم لم يعطها غيركم، وفيه تنبيه على سوء مقابلتهم حيث قابلوا تخصيص الله إياهم من بين أمثالهم بما لم يستحقوه تفضلاً بما قصدوا أن يشركوا به أحسن شيء من مخلوقاته وهو ليس كمثله شيء.

عن واقد الليثي قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ قبل حنين فمررنا بسدرة فقلنا يا رسول الله ﷺ اجعل لنا ذات أنواط كما للكفار ذات أنواط وكان الكفار ينوطنون سلاحهم بسدرة يعكفون عليها فقال النبي ﷺ: «الله أكبر هذا كما قالت بنو إسرائيل اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة إنكم تركبون سنن من قبلكم»(١) رواه البغوي: بسنده.

﴿وَ﴾ اذكروا صنيعه معكم الآن ﴿وَإِذْ أَنجَيْنَـٰكُم﴾ قرأ ابن عامر من الأفعال على الغيبة وهكذا في مصاحف أهل الشام والباقون على التكلم والتعظيم ﴿مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ﴾ استئناف لبيان ما أنجاهم منه أو حال من المخاطبين أو من آل فرعون ومنها

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم (٢١٨٠).

﴿سُوٓءَ ٱلۡعَذَابِ يُقَتِّلُونَ﴾ قرأ نافع بفتح الياء وإسكان القاف وضم التاء الفوقانية من المجرد والباقون بضم الياء وفتح القاف وكسر التاء مشدداً من التفعيل للتكثير ﴿أَبۡنَآءَكُمۡ وَيَسۡتَحۡيُونَ نِسَآءَكُمۡۚ﴾ جملة يقتلون مع ما عطف عليه بدل من يسومونكم مبين له ﴿وَفِي ذَٰلِكُم﴾ العذاب أو الإنجاء ﴿بَلَآءٞ﴾ محنة أو نعمة ﴿مِّن رَّبِّكُمۡ عَظِيمٞ﴾.

﴿۞ وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرۡبَعِينَ لَيۡلَةٗۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي فِي قَوۡمِي وَأَصۡلِحۡ وَلَا تَتَّبِعۡ سَبِيلَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ (١٤٢) وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡجَبَلِ فَإِنِ ٱسۡتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوۡفَ تَرَىٰنِيۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلۡجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكّٗا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقٗاۚ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ (١٤٣) قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ (١٤٤) وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ مِن كُلِّ شَيۡءٖ مَّوۡعِظَةٗ وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ فَخُذۡهَا بِقُوَّةٖ وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ (١٤٥) سَأَصۡرِفُ عَنۡ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَإِن يَرَوۡاْ كُلَّ ءَايَةٖ لَّا يُؤۡمِنُواْ بِهَا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلرُّشۡدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗا وَإِن يَرَوۡاْ سَبِيلَ ٱلۡغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلٗاۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُواْ عَنۡهَا غَٰفِلِينَ (١٤٦) وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلۡأٓخِرَةِ حَبِطَتۡ أَعۡمَٰلُهُمۡۚ هَلۡ يُجۡزَوۡنَ إِلَّا مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ (١٤٧)﴾.

﴿وَوَٰعَدۡنَا مُوسَىٰ﴾ قرأ أبو عمرو ووعدنا من المجرد والباقون من المفاعلة ﴿ثَلَٰثِينَ لَيۡلَةٗ وَأَتۡمَمۡنَٰهَا بِعَشۡرٖ﴾ أخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية يعني ذي القعدة وعشراً من ذي الحجة، قال: السيوطي وعد الله موسى أن يكلمه عند انتهاء ثلاثين ليلة، وقال: البغوي: وعد موسى بني إسرائيل وهو بمصر أن الله إذا أهلك عدوهم أتاهم بكتاب فيه بيان ما يأتون وما يذرون فلما فعل الله ذلك سأل موسى ربه الكتاب فأمر الله عز وجل أن يصوم ثلاثين يوماً فلما تمت ثلاثون وجد خلوفاً فتسوك بعود خروب، وقال: أبو العالية أكل من لحاء شجرة فقالت له الملائكة كنا نشم من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسواك فأمر الله أن يصوم عشرة أيام من ذي الحجة وقال: أما علمت أن خلوف فم الصائم أطيب عندي من ريح المسك وكانت فتنتهم في العشر الذي زاده وكذا أخرج الديلمي عن ابن عباس معناه ﴿فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ﴾ أي وقت وعده بكلامه وإيتاء الكتاب ﴿أَرۡبَعِينَ﴾ حال ﴿لَيۡلَةٗ﴾ تمييز ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ﴾ عند انطلاقه إلى الجبل للمناجاة ﴿لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي﴾ أي كن

خليفتي ﴿فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ﴾ ما يجب أن يصلح من أمورهم أو كن مصلحاً أو أصلحهم بحملك إياهم على طاعة الله، وقال: ابن عباس يريد الرفق بهم والإحسان إليهم ﴿وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ يعني لا تتبع من عصى الله ولا تطع من دعاك إلى المعصية والإفساد ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ﴾ إلى طور سيناء ﴿لِمِيقَاتِنَا﴾ اللام للاختصاص أي اختص مجيئه لميقاتنا أي وقتنا الذي وقّتنا له أن أكلمه فيه، قال: أهل التفسير إن موسى عليه السلام تطهر وطهر ثيابه لميعاد ربه ﴿وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ﴾ في القصة أن الله أنزل ظلمة على سبعة فراسخ وطرد عنه الشياطين وطوّر هوام الأرض ونحىٰ عنه الملكين وكشط له السماء فرأى الملائكة قياماً في الهواء ورأى العرش بارزاً فكلمه الله وناجاه حتى أسمعه وكان جبرئيل معه فلم يسمع ما كلمه ربه حتى سمع صرير القلم، قال: البيضاوي روي أن موسى كان يسمع ذلك الكلام من كل جهة، قلت: معناه أنه لا يسمع من جهة وكان كلما يتوجه إلى جهة من الجهات يسمع ذلك الكلام بلا جهة من غير تفاوت فاستحلى موسى كلام ربه واشتاق إلى رؤيته و﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِي﴾ نفسك ﴿أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ قال: الحسن هاج به الشوق قال: الرؤية ظناً منه أنه يجوز أن يرى في الدنيا يعني قياساً على الرؤية في الآخرة.

﴿قَالَ﴾ الله تعالى: ﴿لَن تَرَانِي﴾ ليس لبشر أن يطيق النظر إلي في الدنيا من نظر إلي في الدنيا مات فقال: إلهي سمعت كلامك فاشتقت إلى النظر إليك ولأن أنظر إليك ثم أموت أحب إلي من أن أعيش ولا أراك، قال: السيوطي التعبير بلن تراني دون لا أرى يفيد إمكان الرؤية فقال الله تعالى ﴿وَلَٰكِنِ انظُرْ إِلَى الْجَبَلِ﴾ الآية وهو أعظم جبل بمدين يقال له زبير، قال: السدي لما كلم الله تعالى موسى غاص الخبيث إبليس في الأرض حتى خرج بين قدمي موسى فوسوس إليه وقال: إن من كلمك شيطان فعند ذلك سأل الرؤية، وفي هذه الآية دليل على إمكان الرؤية في الدنيا لأن طلب المستحيل من الأنبياء محال خصوصاً ما يقتضي الجهل بالله تعالى وقوله لن تراني فيه دليل على عدم الوقوع له ما دامت الدنيا لا على عدم الوقوع له ولغيره فضلاً من عدم الإمكان، والظاهر أن موسى من قبل نزول قوله لن تراني كان لا يعرف عدم الوقوع في الدنيا وليس هذا جهلاً بالله تعالى بل ببعض أحكامه كما أن نوحاً عليه السلام سأل ربخ نجاة ابنه وإبراهيم عليه السلام سأل مغفرة لأبيه ومحمد ﷺ سأل مغفرة أبي طالب حتى نزل قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ﴾[1] الآية، وسأل مغفرة بعض المنافقين حتى نزل: ﴿اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾[2]

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣. (٢) سورة التوبة، الآية: ٨٠.

وحتى نزل ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾[١] كل ذلك لعدم اطلاعهم على عدم وقوع الاستجابة مع كفر المدعو لهم. واستدل نفاة الرؤية بقوله تعالى ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ قالوا لن للتأكيد، قلنا ليس كذلك بل هي لتأكيد نفي الرؤية المسؤولة في الدنيا ألا ترى أن قوله تعالى ﴿وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾[٢] إخبار عن اليهود وقد أخبر عن الكفرة بتمنيهم الموت في الآخرة حيث قال: ﴿وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾[٣] وقال: ﴿يَٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾﴾[٤] ﴿وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًۢا﴾[٥] والقول بأن سؤال موسى عليه السلام الرؤية كان لتبكيت قومه حين قالوا: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾[٦] خطأ فاحش فإن ذلك وقعة أخرى وقد عذبهم الله تعالى على ذلك القول فأخذتهم الصاعقة بظلمهم حيث لم يكونوا مستحقين لها ولم يكن أحد من قوم موسى معه حين كلمه الله تعالى وأعطاه التوراة وسأل ربه الرؤية ولم يعاتب على موسى على ذلك السؤال لاستحقاقه وإنما نفى الرؤية لعدم احتمالها للنية الدنيوية وقال: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ﴾ الآية، وأيضاً لو كانت الرؤية ممتنعة وكان هذا السؤال لتبكيت قومه لوجب على موسى أن يجهلهم ويزيح شبهتهم كما فعل بهم حين قالوا اجعل لنا إلهاً وكيف يتبع موسى سبيلهم لو كان ممتنعاً وقد قال: لأخيه ولا تتبع سبيل المفسدين وقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى﴾ استدراك يريد أن يبين به أنه لا يطيقه كما لا يطيق الجبل، وفي تعليق الرؤية بالاستقرار أيضاً دليل على الجواز ضرورة أن المعلق على الممكن ممكن، قال: وهب وابن إسحاق: لما سأل موسى ربه الرؤية أرسل الله الضباب والصواعق والظلمة والرعد والبرق وأحاطت بالجبل الذي عليه موسى إلى أربعة فراسخ من كل جانب وأمر الله تعالى ملائكة السمٰوات أن يعترضوا على موسى فمرت به ملائكة السماء الدنيا كثيران البقر تنبع أفواههم بالتسبيح والتقديس بأصوات عظيمة كصوت الرعد الشديد، ثم أمر الله ملائكة السماء الثانية أن اهبطوا على موسى فاعترضوا عليه فهبطوا عليه أمثال الأسود لهم لجب بالتسبيح والتقديس ففزع العبد الضيف ابن عمران مما رأى وسمع واقشعرت كل شعره في رأسه وجسده، ثم قال: لقد ندمت على مسألتي فهل يجنبني من مكاني الذي أنا فيه شيء، فقال خير الملائكة ورأسهم يا موسى اصبر لما سألت فقليل من كثير ما رأيت، ثم أمر الله ملائكة السماء الثالثة أن اهبطوا على موسى اعترضوا عليه فهبطوا أمثال الأسود ولهم قصف

---

(١) سورة التوبة، الآية: ٨٤.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٩٥.
(٣) سورة الزخرف، الآية: ٧٧.
(٤) سورة الحاقة، الآية: ٢٧.
(٥) سورة النبأ، الآية: ٤٠.
(٦) سورة النساء، الآية: ١٥٣.

ورجف ولجب شديد وأفواههم تتبع بالتسبيح والتقديس كجلب الجيش العظيم ألوانهم كلهب النار ففزع موسى واشتد نفسه وأيس من الحياة، فقال له خير الملائكة يا ابن عمران مكانك حتى ترى ما لا تصبر عليه، ثم أمر الله تعالى ملائكة السماء الرابعة أن اهبطوا واعترضوا على موسى ابن عمران وكان لا يشبههم شيء من الذين مروا به قبلهم ألوانهم كلهب النار وسائر خلقهم كالثلج الإبيض أصواتهم عالية بالتسبيح والتقديس لا يقاربهم شيء من أصوات الذين مروا به قبلهم فاصطكت ركبتاه وأرعد قلبه واشتد بكاؤه، فقال له خير الملائكة ورأسهم يا ابن عمران اصبر لما سألت فقليل من كثير ما رأيته، ثم أمر الله ملائكة السماء الخامسة أن اهبطوا واعترضوا على موسى فهبطوا عليه سبعة ألوان فلم يستطع موسى أن يتبعهم بصره لما لم ير مثلهم ولم يسمع مثل أصواتهم فامتلأ جوفه واشتد حزنه وكثر بكاؤه، فقال له خير الملائكة يا ابن عمران مكانك حتى ترى ما لا تصبر عليه، ثم أمر الله ملائكة السماء السادسة أن اهبطوا على عبدي الذي طلب ليراني فاعترضوا عليه وفي يد كل ملك مثل النخلة الطويلة نار أشد ضوءاً من الشمس ولباسهم كلهب النار إذا سبحوا وقدسوا جاؤا بهم من كان قبلهم من ملائكة السمٰوات كلهم يقولون لشدة أصواتهم سبوح قدوس رب الملائكة والروح رب العزة أبداً لا يموت في رأس كل ملك منهم أربعة أوجه، فلما رآهم موسى رفع صوته يسبح حين سبحوا وهو يبكي ويقول رب اذكرني ولا تنس عبدك لا أدري أنفلت مما أنا فيه أم لا إن خرجت احترقت وإن مكثت مت، فقال له كبير الملائكة ورأسهم قد أوشكت يا ابن عمران أن يشتد خوفك وينخلع قلبك فاصبر للذي سألت، ثم أمر الله أن يحمل عرشه في ملائكة السماء السابعة فلما بدأ نور العرش انفرج الجبل من عظمة الرب جل جلاله فرفعت ملائكة السماء أصواتهم جميعًا يقولون سبحان الملك القدوس رب العزة أبدًا لا يموت فارتج الجبل بشدة أصواتهم واندكت كل شجرة كانت فيه وخر العبد الضعيف موسى صعقًا علىٰ وجهه ليس معه روحه فأرسل الله برحمته الروح فتعشاه وقلب عليه الحجر الذي كان عليه موسٰى وجعل كهيئة القبة لئلا يحترق موسٰى فأقامه الروح مثل الأم فقام موسٰى يسبح الله ويقول آمنت بك ربي وصدقت أنه لا يراك أحد فيحي من نظر إليّ لا يعد لك شيء ولا يقوم لك شيء رب تبت إليك الحمد لك لا شريك لك ما أعظمك وما أجلك رب العالمين ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ﴾ أي ظهر وانكشف بعض أنواره، قال: السيوطي أظهر من نوره قدر نصف أنملة الخنصر كذا في حديث صحححه الحاكم ﴿لِلْجَبَلِ﴾ قالت الصوفية التجلي ظهور الشيء في المرتبة الثانية كظهور زيد في المرآة وليس هو رؤية الذات فإن الله سبحانه لما نفى الرؤية لموسٰى بالتأكيد

مع كونه أقوى استعدادًا من الجبل لا يتصور حصوله للجبل، قال: الله تعالىٰ: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ﴾(١) قال: ابن عباس ظهر نوره للجبل، وقال: الضحاك أظهر الله من نوره الحجب مثل منخر ثور، وقال: عبدالله ابن سلام وكعب الأحبار ما تجلى من عظمة الله للجبل الأمثل سم الخياط حتى صار دكًا، وقال: السدي ما تجلى إلا قدر الخنصر يدل عليه ما روى أحمد والترمذي والحاكم وصححاه عن ثابت عن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قرأ هذه الآية وقال هٰكذا ووضع الإبهام على المفصل الأعلى من الخنصر فساخ الجبل وخر موسى صعقا»(٢) وأخرج أبو الشيخ بلفظ وأشار بالخنصر فمن نورها جعله دكًا، وحكي عن سهل بن سعد الساعدي أن الله أظهر من سبعين ألف حجاب من نور قدر الدرهم فجعل الدرهم للجبل دكًا ﴿جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ قرأ حمزة والكسائي دكاء بالمد والهمز بغير تنوين أي أيضًا مستوية ومنه ناقة دكاء التي لا سنام لها، وقرأ الباقون دكًا بالتنوين بغير همز أي مدكوكًا مفتتًا والدك والدق أخوان، قال: في القاموس الدك والدق والهدم ما استوى من الرمل، قال: ابن عباس جعله ترابًا قال: ساخ الجبل في الأرض حتّى وقع في البحر فهو يذهب فيه، وقال: عطية العوفي صار رملاً هائلاً، وقال: الكلبي: جعله دكًا أي كسرًا جبالاً صغارًا، قال: البغوي: وقع في التفاسير صارت لعظمته ستة أجبل وقعت ثلٰثة بالمدينة أحدُ وورقان ورضوى ووقعت ثلاثة بمكة ثور وثبير وحراء، قال: السعاف في تخريج البيضاوي أخرج ابن مردويه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قوله تعالىٰ: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا﴾ قال: أسمع موسٰى قال: له إنني أنا الله قال: وذاك عشية عرفة وكان الجبل بالموقف فانقطع على سبع قطع قطعة أسقطت بين يديه وهو الذي يقوم الإمام عنده في الموقف وبالمدينة ثلاثة طيبة وأحد ورضوى وطور سيناء بالشام وإنما سمي الطور لأنه طار في الهواء إلى الشام، قلت: هذه الرواية غريبة جدًا فإن تكلم الله تعالىٰ بموسى عليه السلام وإعطائه التوراة كان بالشام على طور سيناء دون مكة والله أعلم ﴿وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا﴾ قال: ابن عباس والحسن مغشيًا عليه وقال: قتادة ميتًا، قال: الكلبي: خر موسٰى صعقًا يوم الخميس يوم عرفة فأعطي التوراة يوم الجمعة يوم النحر، قال: الواقدي لما خر موسٰى صعقًا قال: ملائكة السمٰوات ما لابن عمران وسؤال الرؤية ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ﴾ موسى من صعقته ﴿قَالَ﴾ تعظيمًا لما رأى ﴿سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ﴾ من الجرأة والإقدام على السؤال بغير إذن

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: التفسير، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٤).

﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ لأن إيمان كل نبي مقدم على إيمان أمته ﴿قال﴾ الله تعالىٰ ﴿يَـٰمُوسَىٰٓ إِنِّي﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بالإسكان ﴿ٱصْطَفَيْتُكَ﴾ أي إخترتك ﴿عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ الموجودين في زمانك ﴿بِرِسَـٰلَـٰتِي﴾ قرأ نافع وابن كثير برسالتي على التوحيد والباقون على الجمع ﴿وَبِكَلَـٰمِي﴾ أي بتكليمي إياك ﴿فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ﴾ أعطيتك من الرسالة ﴿وَكُن مِّنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ وفي القصة أن موسى بعدما كلمه ربه لا يستطيع أحد أن ينظر إليه لما غشي وجهه من النور ولم يزل على وجهه برقع حتى مات، وقالت له امرأته أنا أيم منك منذ كلمك ربك فكشف لها عن وجهه فأخذها مثل شعاع الشمس فوضعت يدها على وجهها وخرت لله ساجدة وقالت ادع الله أن يجعلني زوجتك في الجنة، قال: ذلك لكِ إن لم تتزوجي بعدي فإن المرأة لآخر أزواجها. وروىٰ البغوي: بسنده عن كعب الأحبار أن موسى نظر في التوراة فقال رب إني أجد أمة خير الأمم أخرجت للناس يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويؤمنون بالله وبالكتاب الأول وبالكتاب الآخر ويقاتلون أهل الضلالة حتى يقاتلون الأعور الدجال رب اجعلهم أمتي، قال: يا موسىٰ هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رب إني أجد أمة هم الحمادون رعاة الشمس المحكمون إذا أرادوا أمرًا قالوا نفعل إن شاء الله فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، قال: رب إني أجد أمة يأكلون كفاراتهم وصدقاتهم وكان الأولون يحرقون صدقاتهم بالنار وهم المستجيبون والمستجاب لهم الشافعون المشفع لهم فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال إني أجد أمة إذا أشرف أحدهم على شرف كبر الله وإذا هبط واديًا حمد الله الصعيد لهم طهور والأرض لهم مسجد حيث ما كانوا يتطهرون من الجنابة طهورهم بالصعيد كطهورهم بالماء حيث لا يجدون الماء غر محجلون من آثار الوضوء فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال رب إني أجد أمة إذا هَمَّ أحدهم بحسنة ولم يعملها كتبت له حسنة مثلها وإن عملها ضعف عشر أمثالها إلىٰ سبعمائة ضعف وإذا هَمَّ بسيئة ولم يعملها لم يكتب عليه وإن عمل كتبت له سيئة مثلها فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال رب إني أجد أمة مرحومة ضعفاء يرثون الكتاب من الذين اصطفيتهم فمنهم ظالم لنفسه ومنهم مقتصد ومنهم سابق بالخيرات فلا أجد منهم إلا مرحومًا فاجعلهم أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فقال إني أجد أمة مصاحفهم في صدورهم يلبسون ألوان ثياب أهل الجنة يصفون في صلاتهم صفوف الملائكة أصواتهم في مساجدهم كدوي النحل لا يدخل النار أحد منهم أبدًا إلا من بَرِي من الحسنات مثل ما برى الحجر من ورق الشجر فاجعلهم

أمتي، قال: هي أمة أحمد صلى الله عليه وآله وسلم، فلما عجب موسى من الخير الذي أعطىٰ الله محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم وأمته قال: يا ليتني من أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم فأوحى الله عز وجل بثلاث يرضيه بهن ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي﴾ إلى قوله ﴿سَأُوْرِيكُمۡ دَارَ ٱلۡفَٰسِقِينَ﴾ ﴿وَمِن قَوۡمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ١٥٩﴾ قال: فرضي موسى عليه السلام كل الرضاء ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ﴾ أي لموسى ﴿فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ﴾ كانت سبعة أو عشرة، قال: ابن عباس يعني ألواح التوراة وفي الحديث كانت من سدر الجنة طول اللوح اثني عشر ذراعًا أخرجه أبو الشيخ من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده، وجاء في الحديث «خلق الله عز وجل آدم عليه السلام بيده وكتب التوراة بيده وغرس شجرة طوبى بيده» وقال: الحسن كانت الألواح من خشب، وقال: الكلبي: كانت من زبرجدة خضراء، وقال: سعيد بن جبير كانت من ياقوت أحمر وكذا أخرج الطبراني وأبو الشيخ عن كعب، وقال: الربيع بن أنس كانت الألواح من زبرجد، وقال: ابن جريج كانت زمردًا أمر الله تعالىٰ جبرئيل عليه السلام حتى جاء بها من عدن فكتبها بالقلم الذي كتب به الذكر واستمد من نهر النور وأخرج أبو الشيخ عن ابن جريج أنها كانت من زمرد أو زبرجد، قال: وهب أمر الله بقلع الألواح من صخرة صماء لينها الله تعالىٰ فقطعها بيده ثم شققها بيده وسمع موسى عليه السلام صرير القلم بالكلمات العشرة وكان ذٰلك في أول يوم من ذي القعدة وكانت الألواح عشرة أذرع على طول موسىٰ عليه السلام، وقال: مقاتل ووهب وكتبنا في الألواح كنقش الخاتم، وقال: الربيع بن أنس نزلت التوراة وهي سبعون وقر بعير يقرء الجزء منه في سنة لم يقرأه إلا أربعة نفر موسىٰ ويوشع وعزير وعيسٰى، وقال: الحسن هذه الآية في التوراة ألف آية يعني قوله تعالىٰ: ﴿وَكَتَبۡنَا لَهُۥ فِي ٱلۡأَلۡوَاحِ﴾ ﴿مِن كُلِّ شَيۡءٖ﴾ مما يحتاجون إليه من أمر الدين ﴿مَّوۡعِظَةٗ﴾ الموعظة التذكير والتحذير مما يخاف عاقبته، قال: في القاموس وعظه موعظة ذكره ما يلين قلبه من الثواب والعقاب ﴿وَتَفۡصِيلٗا لِّكُلِّ شَيۡءٖ﴾ أي تبيانًا لكل شيء من الأمر والنهي والحلال والحرام والحدود والأحكام، بدل من الجار والمجرور أي كتبنا كل شيء من المواعظ وتفصيل الأحكام ﴿فَخُذۡهَا﴾ عطف على كتبنا بإضمار القول، أو بدل من قوله فخذ ما آتيتك، والضمير راجع إلى الألواح أو إلى كل شيء فإنه بمعنى الأشياء أو للرسالات ﴿بِقُوَّةٖ﴾ أي بجد واجتهاد وقيل: بقوة القلب وصحة العزيمة لأنه إذا أخذه بضعف النية رده إلى الفتور ﴿وَأۡمُرۡ قَوۡمَكَ يَأۡخُذُواْ بِأَحۡسَنِهَاۚ﴾ أي بما هو بالغ في الحسن مطلقًا، وليس أفعل للتفضيل بالإضافة فإن كل ما هو في كتاب الله حسن بالغ في الحسن لا يحتمل النقيض ولا

يجوز أن يكون شيء أحسن منه فهو كقولهم الصيف أحر من الشتاء كذا قال: قطرب، وقال: عطاء عن ابن عباس يحلوا حلالها ويحرموا حرامها ويتدبروا ويتعظوا بأمثالها ويعملوا بحكمها ويقفوا عند متشابهها، وقيل: المراد بأحسنها الفرائض والنوافل يعني ما يستحق عليه الثواب وما دونها المباح لأنه لا يستحق عليها الثواب، وقيل: بالعزيمة دون الرخصة وبأحسن الأمرين في كل شيء كالعفو أحسن من القصاص والصبر أحسن من الإنتصار ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ تحذيرًا من أن لا تأخذ بكتاب الله تعالىٰ فتكونون مثلهم والمراد بدار الفاسقين دار فرعون وقومه بمصر خاوية على عروشها كذا قال: عطية العوفي، وقال: السدي مصارع الكفار، وقال: الكبي وقتادة ما مروا عليه إذا سافروا من منازل عاد وثمود والقرون الذين أهلكوا، وقال: مجاهد والحسن وعطاء دار الفاسقين مصيرهم في الآخرة يعني جهنم ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَـٰتِيَ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة بإسكان الياء والباقون بفتحها والمعنى سأصرف عن التفكر في آياتي التي في الآفاق والأنفس وعن الاعتبار بها، وقيل: معناه سأصرفهم عن إبطال آياتي المنزلة والمعجزات وأن يطفئوا نور الله بأفواههم كما فعل فرعون فعاد عليه بإعلائها أو بإهلاكهم والله متم نوره ولو كره الكافرون أو المعنى سأصرف عن قبول آياتي المنزلة في الكتاب والتصديق بها بالحرمان عن الهداية لعنادهم الحق نظيره قوله تعالىٰ ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾[1] كذا قال: ابن عباس، وقال: سفيان سأمنع عن فهم القرآن ودرك عجائبه ﴿ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ ويتجبرون على عبادي ويحاربون أوليائي ﴿بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ﴾ صلة يتكبرون أي يتكبرون بما ليس بحق وهو دينهم الباطل أو حال من فاعله فحكم الآية عام بجميع الكفار وقيل: حكم الآية خاص وأراد بالآيات الآيات التسع التي أعطاها الله تعالىٰ موسى عليه السلام ﴿وَإِن يَرَوْا۟﴾ هؤلاء المتكبرون ﴿كُلَّ ءَايَةٍ﴾ منزلة أو معجزة أو منصوبة لدرك الحق ﴿لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا﴾ لعنادهم أو اختلال عقلهم بسبب إنهماكهم في الهوى والتقليد وبما طبع الله علىٰ قلوبهم ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ﴾ أي الهدى والسداد باراءة الأنبياء والعلماء ﴿لَا يَتَّخِذُوهُ﴾ لأنفسهم ﴿سَبِيلًا﴾ لاستيلاء الشيطان عليهم قرأ حمزة والكسائي الرشد بفتح الراء والشين، والآخرون بضم الراء وسكون الشين وهما لغتان، وثالثهما الرشاد كالسَقَم والسُقْم والسِّقام، وكان أبو عمرو يفرق بينهما فيقول الرشد بالضم الصلاح في الأمر وبالفتح الاستقامة في الدين ﴿وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلْغَىِّ﴾ أي طريق الضلالة بإراءة النفس والشيطان ﴿يَتَّخِذُوهُ﴾ لأنفسهم ﴿سَبِيلًا ذَٰلِكَ﴾ محله الرفع بالابتداء والظرف المستقر بعده خبره أو محله النصب على المفعولية مفعولاً مطلقًا من قوله

---

(١) سورة الصف، الآية: ٥.

تعالىٰ سأصرف والظرف متعلق به ﴿بِأَنَّهُمْ﴾ أي بسبب أنهم ﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ المنزلة والمعجزات وعدم تدبرهم في خلق الأرض والسماوات ﴿وَكَانُوا عَنْهَا﴾ أي عن الآيات ﴿غَافِلِينَ﴾ لاهين ساهين أو غافلين غفلة عناد ﴿وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ﴾ أي لقائهم الدار الآخرة أو ما وعد الله في الآخرة من الثواب والعقاب ﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ الحسنة من إنفاق المال وصلة الرحم وغير ذٰلك، فهم لا ينتفعون بها كسراب بقيعة يحسبه الظمأن ماء ﴿هَلْ يُجْزَوْنَ﴾ الاستفهام للإنكار أي ما يجزون في الآخرة ﴿إِلَّا﴾ جزاء ﴿مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ في الدنيا عملاً معتداً به عند الله تعالىٰ وهو ما كان لله تعالىٰ مخلصًا له الدين وهم لم يعملوا كذٰلك أو المعنى ما يجزون الأجزاء ما كانوا يعملون من السيئات فإن أعمالهم كلها سيئات ليس شيء منها حسنة، فإن العبادة إذا كان لغير الله تعالىٰ فهو أسوء السيئات والإنفاق وصلة الرحم إذا لم يكن لله تعالىٰ كان إعانة للكفار على الكفر ومعاداة الله تعالىٰ أو خطأ لنفسه ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ﴾ بنو إسرائيل ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي بعد ذهابه لميقات ربه بعد ثلاثين ليلة إذا زيدت في الميقات عشرًا ﴿مِنْ حُلِيِّهِمْ﴾ التي استعاروها من قوم فرعون بعلة عرس حين هموا بالخروج من مصر فبقي عندهم وإضافتها إليهم لأنها كانت في أيديهم وملكوها بعد هلاكهم، قرأ حمزة والكسائي بكسر الحاء بالإتباع كدلى، والباقون غير يعقوب بالضم وهو جمع حَلى كثدي وثُدى بالفتح والضم، وقرأ يعقوب بفتح الحاء وسكون اللام وكسر الياء مخففًا على الأفراد بإرادة الجنس ﴿عِجْلًا﴾ مفعول أول لاتخذ والمفعول الثاني محذوف يعني إلٰهًا يعبدونه ﴿جَسَدًا﴾ أي بدنًا بدل من عجلاً، قال: ابن عباس والحسن وقتادة وجماعة من المفسرين صوغه السامري فألقى في فمه من تراب أثر فرس جبرئيل عليه السلام فصار ذا الحم ودم كما قال: الله تعالىٰ حكاية عن السامري: ﴿بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا﴾[1] الآية وسنذكر قصة السامري وسبب معرفته جبرئيل في سورة طٰه إن شاء الله تعالىٰ ﴿لَهُ خُوَارٌ﴾ أي صوت البقر قيل: ما خار الإمرة واحدة، وقيل: كان يخور كثيرًا فكلما خار سجدوا له وإذ سكت رفعوا رؤسهم، وقال: وهب كان يسمع منه الخوار ولا يتحرك، وقال: السدي كان يخور ويمشي، وقيل: كان جسدًا من الذهب لا روح فيه صاغه بنوع من الحيل، فيدخل الريح في جوفه فيسمع منه صوت كخوار البقر وهذا القول يرده ما تلونا ﴿أَلَمْ يَرَوْا﴾ هٰؤلاء الحمقاء حين إتخذوه إلٰهًا وعبدوه ﴿أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا﴾ يعني لا يقدر على ما يقدر عليه آحاد البشر فكيف حسبوه خالق السماوات والأرض وما فيهما من الأجسام والقوى

---

(١) سورة طه، الآية: ٩٦.

﴿اتَّخَذُوهُ﴾ تكرير للذم أي اتخذوه إلٰهًا ﴿وَكَانُوا ظَالِمِينَ﴾ أي واضعين الأشياء في غير مواضعها ومن ثم وضعوا العبادة للعجل في موضع ندمهم فإن النادم المتحسر يعض يده غمًا فيصير يده مسقوطًا فيه يقول العرب لكل نادم قد سقط في يده، وقال: الزجاج معناه سقط الندم في أيديهم أي في قلوبهم وأنفسهم كما يقال حصل في يده مكروه وإن استحال أن يكون في اليد تشبيهًا لما يحصل في القلب والنفس بما يحصل في اليد ويرى بالعين، والحاصل أنهم ندموا على عبادة العجل حين جاءهم وعاتبهم موسى عليه السلام ﴿وَرَأَوْا﴾ علموا ﴿أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا﴾ باتخاذ العجل تابوا ﴿قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا﴾ بقبول التوبة ﴿وَيَغْفِرْ لَنَا﴾ بالتجاوز عن الخطيئة، قرأ حمزة والكسائي ترحمنا وتغفر لنا بالتاء الفوقانية على الخطاب ونصب ربنا على النداء، والباقون بالتحتانية على الغيبة والرفع على الفاعلية ﴿لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰ إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ بعد إنقضاء أربعين ليلة الميقات ﴿غَضْبَانَ﴾ من جهتهم ﴿أَسِفًا﴾، قال: أبو الدرداء يعني شديد الغضب وقال: ابن عباس والسدي شديد الحزن، وفي القاموس الأسَف أشد الحزن وأسف عليه غضب ﴿قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي﴾ أي فعلتم فعلاً مذمومًا حيث عبدتم العجل والخطاب لعبدة العجل أو قمتم مقامي قيامًا مذمومًا حيث لم تكفوا العبدة من بني إسرائيل، والخطاب لهارون عليه السلام والمؤمنين معه وما نكرة موصوفة تفسير للمستكن في بئس والمخصوص بالذم محذوف أي بئس خلافة خلفتموني خلافتكم ﴿مِن بَعْدِي﴾ أي بعد ذهابي لميقات ربي أو بعدما رأيتم مني من التوحيد والتنزيه والحمل عليه والكف عما ينافيه قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو بفتح الياء والباقون بإسكانها، ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ يعني تركتموه غير تام ولما تضمن عجل معنى سبق عدي تعديته أو المعنى أعجلتم وعد ربكم الذي وعد نيه من الأربعين وقدرتم موتي وغيرتم بعدي كما غيرت الأمم بعد الأنبياء وأصل العجلة طلب الشيء قبل حينه ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ﴾ التي جاء بها فيها التوراة ألقاها على الأرض من شدة الغضب لربه، أخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: أعطي موسى التوراة في سبعة ألواح من زبرجد فيها تبيان كل شيء وموعظة فلما جاء بها ورأي بني إسرائيل عكوفًا على عبادة العجل رمى بالتوراة من يده فتخطت يعني تكسرت فرفع الله تعالىٰ منها ستة أسباع وبقي سبع، قال: البغوي: فرفع ما كان من أخبار الغيب وبقي ما فيه الموعظة والأحكام والحلال والحرام عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس الخبر كالمعاينة إن الله تعالىٰ أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يلق الألواح فلما

عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت»[١] رواه أحمد والطبراني في الأوسط والحاكم بسند صحيح ﴿وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ﴾ هارون أي بشعر رأسه، قال: البغوي: بذوائبه ولحيته ﴿يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ﴾ توهمًا بأنه قصر في كفهم وهارون كان أكبر من موسىٰ عليهما السلام بثلث سنين وأحب إلىٰ بني إسرائيل من موسىٰ لأنه كان لين الغضب، ﴿قَالَ﴾ هارون ﴿ٱبْنَ أُمَّ﴾ ذكر الأم لرفقه وكان من أب وأم، قرأ ابن عامر وحمزة والكسائي وأبو بكر عن عاصم بكسر الميم وأصله يا ابن أمي، حذف حرف النداء ثم حذف الياء اكتفاء بالكسرة تخفيفًا كالمنادى المضاف إلى ياء المتكلم والباقون بفتحها زيادة في التخفيف لطوله وتشبيهًا بخمسة عشر ﴿إِنَّ ٱلْقَوْمَ﴾ يعني عبدة العجل ﴿ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟﴾ وهموا وقاربوا أن ﴿يَقْتُلُونَنِى﴾ يعني بذلت سعي في كفهم حتى قهروني واستضعفوني وقاربوا أن يقتلونني فلا تتوهم التقصير في كفهم مني ﴿فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ﴾ أي لا تفعل بي ما يفرحوا به والشماتة الفرح ببلية العبد وكذا في القاموس ﴿وَلَا تَجْعَلْنِى﴾ في موجدتك عليَّ والانتقام ﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ﴾ إن فرط في كفهم والظاهر أن المقصود الاستغفار لأخيه ضم إليه نفسه ترضية له ودفعًا للشماتة عنه، ولأن سنة الاستغفار لغيره أن يبدأ بالاستغفار لنفسه دفعًا لتزكية النفس ولأن الدعاء بعد الاستغفار قرب إلى الإجابة فإن الذنوب مانعة من الإجابة، ومن ثم ورد في دعاء الجنازة «اللهم اغفر لحينا وميتنا» قدم الاستغفار للأحياء لكونه منهم وفي الدعاء لأهل القبور يغفر الله لنا ولكم، وقال: الله تعالىٰ لنبيه مع كونه معصومًا ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[٢] حتى يبقى منه سنة في أمته ﴿وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ﴾ أي عصمتك في الدنيا ورحمتك في الآخرة وبمزيد الإنعام علينا في الدارين ﴿وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ﴾ فأنت أرحم إلينا من أنفسنا علينا ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ﴾ إلـٰها ﴿سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي عذاب وهو ما أمرهم به من قتل أنفسهم ﴿وَذِلَّةٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾ وهي خروجهم من ديارهم فعلى هذا السين في قوله سينالهم للإستقبال بالنسبة إلى زمان غضب موسىٰ عليه السلام عليهم على سبيل الحكاية، وقال: عطية العوفي إن الذين اتخذوا العجل أراد به اليهود الذين كانوا في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عيرهم بصنيع آبائهم، وقال: بالنسبة إليهم سينالهم في الآخرة غضب من ربهم وينالهم ذلة في الدنيا يعني ما أصاب بني قريظة والنضير وغيرهم من القتل والإجلاء قال: ابن عباس هو الجزية ﴿وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى

---

(١) رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح وصححه ابن حبان. أنظر مجمع الزوائد في كتاب: العلم، باب: في الخبر والمعاينة (٦٨٧).

(٢) سورة محمد، الآية: ١٩.

﴿ٱلْمُفْتَرِينَ﴾، قال: أبو قلابة هو والله جزاء كل مفتر إلى يوم القيامة أن يذله الله تعالىٰ، قال: سفيان بن عيينة في كل مبتدع إلىٰ يوم القيامة ﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓا۟﴾ يعني الذين عبدوا العجل من قوم موسٰى ثم تابوا وآمنوا وقتلوا أنفسهم ابتغاء مرضاة الله ﴿إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا﴾ أي بعد التوبة ﴿لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ وإن كان الذنوب عظيمة متكثرة أن مع إسمها وخبرها خبر للموصول ﴿وَلَمَّا سَكَتَ﴾ أي سكن ﴿عَن مُّوسَى ٱلْغَضَبُ﴾ باعتذار هارون وندامة قومه وتوبتهم، وفي هذا الكلام مبالغة من حيث أنه جعل الغضب الحامل له على ما فعل كالآمر به والمغري عليه حتى عبر عن سكونه بالسكوت ﴿أَخَذَ ٱلْأَلْوَاحَ﴾ التي ألقاها وقد ذهب ستة أسباعها ﴿وَفِى نُسْخَتِهَا﴾ قيل: أراد بها اللوح لأنها نسخت من اللوح المحفوظ، وقيل: إن موسٰى لما ألقى الألواح تكسرت فنسخ منها نسخة أخرى وقيل: معناه فيما نسخ فيها أي كتب فهو فعلة بمعنى المفعول كالخطبة، وقال: عطاء فيما بقي منها، قال: ابن عباس وعمرو بن دينار ولما ألقى موسى الألواح فتكسرت صام أربعين يومًا فردت إليه في لوحين ﴿هُدًى﴾ من الضلالة وبيان للحق ﴿وَرَحْمَةٌ﴾ من العذاب ﴿لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ أي يخافون ربهم اللام في لربهم زيدت للتأكيد كقوله تعالىٰ ﴿رَدِفَ لَكُم﴾[1] وقال: الكسائي دخلت اللام لضعف الفعل بالتأخير كقوله للرؤيا تعبرون وقال: قطرب اللام بمعنى من يعني من ربهم يرهبون وقيل: أراد راهبون لربهم وقيل: اللام للتعليل والتقدير يرهبون من معاصي لربهم.

﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَٰتِنَا فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّٰىَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى

---

(١) سورة النمل، الآية: ٧٢.

رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيۡكُمۡ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلۡأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾.

﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ﴾ أي من قومه حذف الجار وأوصل الفعل إليه فانتصب بنزع الخافض ﴿سَبۡعِينَ رَجُلٗا﴾ ممن لم يعبدوا العجل ﴿لِّمِيقَٰتِنَا﴾ أي للوقت الذي وعدنا بإتيانهم روي أنه تعالىٰ أمر موسىٰ أن يأتيه في سبعين من بني إسرائيل يعتذرون إليه من عبادة العجل فاختار من كل سبط ستة فزاد اثنان، فقال ليتخلف منكم رجلان فتشاحوا فقال إن لمن قعد أجر من خرج فقعد كالب ويوشع وذهب مع الباقين فلما دنوا من الجبل غشيهم غمام فدخل موسىٰ بهم الغمام وخروا سجدًا فسمعوه يكلم موسىٰ يأمره وينهاه ثم انكشف الغمام فأقبلوا عليه فقالوا: لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتهم الرجفة الصاعقة أو رجفة الجبل فصعقوا منها أي ماتوا كذا قال: السدي، وقال: ابن عباس أن السبعين الذين قالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة فأخذتهم الصاعقة كانوا قبل السبعين الذين أخذتهم الرجفة وإنما أمر الله سبحانه موسىٰ عليه السلام أن يختار من قومه سبعين رجلًا، فاختارهم وبرزهم ليدعوا ربهم وكان فيما دعواأن قالوا اللهم أعطنا ما لم تعطه أحدًا قبلنا ولا تعطه أحدًا بعدنا فأنكر الله ذلك من دعائهم فأخذتهم الرجفة، قال: وهب لم تكن تلك الرجفة موتًا ولٰكن القوم لما رأوا تلك الهيئة أخذتهم الرعدة وقلقوا ورجفوا حتى كادت أن تبين منهم مفاصلهم ﴿فَلَمَّآ أَخَذَتۡهُمُ ٱلرَّجۡفَةُ﴾ قال: السيوطي قال: ابن عباس أخذتهم الرجفة أي الزلزلة الشديدة لأنهم لم يزالوا قومهم حين عبدوا العجل، فلما رأى موسىٰ عليه السلام ذلك رحمهم وخاف عليهم الموت واشتد عليه فقدهم وكانوا له وزراء على الخير سامعين مطيعين فعند ذلك دعاوبكى وناشد ربه تبارك وتعالىٰ ﴿قَالَ رَبِّ لَوۡ شِئۡتَ أَهۡلَكۡتَهُم مِّن قَبۡلُ وَإِيَّٰيَۖ﴾ تمني هلاكهم وهلاكه قبل أن يرى ما رأي بسبب آخر أو عني به أنك قد قدرت على إهلاكهم قبل ذلك بحمل فرعون على إهلاكهم أو بإغراقهم في البحر وغيرها فترحمت عليهم بالإنقاذ منها فإن ترحمت عليه مرة فارحم عليهم مرة أخرى فإنه لا مبعد من عميم إحسانك، قيل: معناه لو شئت أهلكتهم قبل خروجهم ليعاين بنوا إسرائيل ذٰلك ولا يتهموني ﴿أَتُهۡلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآۖ﴾ من التجاسر على طلب الرؤية الذي فعله بعضهم أو عبادة العجل، قال: المبرد قوله أتهلكنا بما فعل السفهاء منا استفهام استعطاف أي لا تهلكنا وقد علم موسى أن الله أعدل من أن يأخذ بجريمة أحد غيره ﴿إِنۡ هِيَ﴾ يعني طلبًا لرؤية أو عبادة العجل ﴿إِلَّا

﴿فِتۡنَتُكَ﴾ أي ابتلاءك واختبارك حين أسمعتهم كلامك فطمعوا رؤيتك أو إذا أوجدت في العجل خوارًا فزاغوا وخذلت أنفسهم وفيه إشارة إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿قَالَ فَإِنَّا قَدۡ فَتَنَّا قَوۡمَكَ مِنۢ بَعۡدِكَ﴾[١] فقال موسىٰ تلك الفتنة التي أخبرتني بها أضللت بها قومًا فافتتنوا وهديت قومًا عصمتهم حتى ثبتوا على دينك ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ إضلاله بخذلانه حتى يتجاوز عن حده ﴿وَتَهۡدِي مَن تَشَآءُۖ﴾ هدايته فتقوي بها إيمانه ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا﴾ ناصرنا وحافظنا ﴿فَٱغۡفِرۡ لَنَا وَٱرۡحَمۡنَاۖ وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلۡغَٰفِرِينَ﴾تغفر السيئة وتبدلها بالحسنة ﴿وَٱكۡتُبۡ لَنَا﴾ أي أوجب لنا ﴿فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةً﴾ أي توفيق الطاعة والنعمة والعافية ﴿وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ﴾ المغفرة والرحمة والجنة ﴿إِنَّا هُدۡنَآ﴾ من هاد يهود إذا رجع يعني تبنا ﴿إِلَيۡكَ﴾ قال: قتادة وابن جريج ومحمد بن كعب إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم يزايلوا قومهم حين عبدوا العجل ولم يأمروهم بالمعروف ولم ينهوهم عن المنكر والله أعلم ﴿قَالَ﴾ الله تعالىٰ في جواب دعاء موسى ﴿عَذَابِيٓ﴾ قرأ نافع بفتح الياء والباقون بإسكانها ﴿أُصِيبُ بِهِۦ مَنۡ أَشَآءُۖ﴾ من خلقي تعذيبه ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ﴾ عمت ﴿كُلَّ شَيۡءٖۚ﴾ في الدنيا المؤمن والكافر بل المكلف وغيره وإنما انتفت في الآخرة عن الكفار لأنهم أبوا أن يرحمهم الله تعالىٰ وجعلوا له شركاء، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبىٰ، قيل: له ومن أبى؟ قال: من أطاعني دخلالجنة ومن عصاني فقد أبىٰ»[٢] رواه البخاري، قال: عطية العوفي وسعت كل شيء ولٰكن لا يجب إلا للذين يتقون وذٰلك لأن الكافرين يرزقون ويدفع عنهم بالمؤمنين لسعة رحمة الله بالمؤمنين فيعيشون فيها فإذا صاروا إلى الآخرة وجبت للمؤمنين خاصة كالمستضيء بنار غيره إذا ذهب صاحب السراج بسراجه ﴿فَسَأَكۡتُبُهَا﴾ أي سأجعلها واجبًا في الآخرة منكم يا بني إسرائيل ﴿لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الكفر والمعاصي ﴿وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ خصها بالذكر لكونها أشق على النفوس ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا﴾ أي بجميع كتبنا ﴿يُؤۡمِنُونَ﴾ لا يكفرون بشيء منها، ولما كان شريعة موسى عليه السَّلام في علم الله تعالىٰ منسوخة نبه الله تعالىٰ على ذٰلك وحثهم على إتباع خاتم النبيين وقال: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ﴾ مبتدأ خبره يأمرهم أو خبر مبتدأ تقديره هم الذين أو بدل من الذين يتقون بدل البعض أو الكل، سماه رسولاً بالإضافة إلى الله تعالىٰ ونبيًا بالإضافة إلى العباد ﴿ٱلۡأُمِّيَّ﴾ يعني محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم منسوب إلى الأمر يعني هو على ما ولدته أمه لم يكتب ولم يقرأ، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: إنا أمة أمية لا

---

(١) سورة طه، الآية: ٨٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٧٢٨٠).

نكتب ولا نحسب»[١] حديث متفق عليه عن ابن عمر، وصفه الله به تنبيهًا على أن كمال علمه مع حاله أحد معجزاته، وقيل: منسوب إلى الأمة لكثرة أمته، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أنا أكثر الأنبياء تبعًا يوم القيامة وأنا أول من يقرع باب الجنة»[٢] رواه مسلم، أصله أمتي فسقطت التاء في النسبة كما في المكي والمدني وقيل: هو منسوب إلى أم القرى يعني مكة وبهٰذا الكلام خرج من هذا الحكم من بني إسرائيل الذين أدركوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ولم يؤمنوا وبقي في الحكم من لم يدرك زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم لأنه ما تفرق الذين أوتوا الكتاب إلا من بعدما جاءتهم البينة، أخرج ابن حبان عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لكل نبي يوم القيامة منبرًا من نور وإني على أطولها وأنورها فيجيء مناد ينادي أين النبي الأمي، فيقول الأنبياء كلنا نبي أمي فإلى أينا أرسل؟ فيرجع الثانية فيقول مَن؟ فيقول محمد وأحمد، فيقول أو قد أرسل إليه فيقول نعم، فيفتح له فيتجلى له الرب ولا يتجلى بشيء قبله فيخر لله ساجداً ويحمده بمحامده لم يحمده بها أحد بعد، فيقال ارفع رأسك وتكلم واشفع تشفع» هذا الحديث يدل على أن الأمي مشتق من الأمة حتّى يصح قولهم كلنا نبي أمي أي ذي أمة وخص النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بهذا الاسم لكثرة أمته ﴿ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ﴾ أي بنو إسرائيل ﴿مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾ اسمًا وصفة. عن أنس أن غلامًا يهوديًا كان يخدم النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فمرض فأتاه النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم فوجد أباه عند رأسه يقرأ التوراة، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يا يهودي أنشدك بالله الذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ هل تجد في التوراة نعتي وصفتي ومخرجي؟ قال: لا، قال: الفتى بلى والله يا رسول الله إنا نجد لك في التوراة نعتك وصفتك ومخرجك وإني أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأنك رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أقيموا هذا من عند رأسه وولوا أخاكم» وعن علي رضي الله عنه أن يهوديًا كان له على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دنانير فتقاضى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، فقال له يا يهودي ما عندي ما أعطيك، فقال إني لا أفارقك يا محمد حتىٰ تعطيني، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذاً أجلس معك، فجلس معه فصلى

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصوم، باب: قوله النبي ﷺ «لا نكتب ولا نحسب» (١٩١٣) وأخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال (١٠٨٠).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: في قول النبي ﷺ: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الناس تبعًا (١٩٦).

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والغداة وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتهددونه ويتواعدونه ففطن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالذي يصنعون به، فقالوا: يا رسول الله يهودي يحبسك، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منعني ربي أن أظلم معاهدًا وغيره، فلما ترجل النهار قال: اليهودي: أشهد أن لا إلٰه إلا الله وأشهد أنك رسول الله وشطر مالي في سبيل الله أما والله ما فعلت بك الذي فعلت بك إلا لأنظر إلى نعتك في التوراة محمد بن عبدالله مولده بمكة ومهاجره بطيبة وملكه بالشام ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا متزي بالفحش ولا قوال للخنا أشهد أن لا إلٰه إلا الله وإنك رسول الله وهٰذا مالي فاحكم فيه بما أراك وكان اليهودي كثير المال روى الحديثين البيهقي في دلائل النبوة. وعن عطاء بن يسار قال: لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قلت أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التوراة قال: «أجل والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن يا أيها النبيّ إنا أرسلناك شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا وحرزًا للأميين أنت عبدي ورسولي سميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن نقبضه حتى نقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إلٰه إلا الله ونفتح بها أعينًا عمياء وآذانًا صماء وقلوبًا غلفاً»[1] رواه البخاري، وعن عطاء بن يسار عن ابن سلام نحوه رواه الدارمي، وعن كعب الأحبار يحكي عن التوراة قال: نجد مكتوبًا محمد رسول الله عبدي المختار لا فظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر مولده بمكة وهجرته بطيبة وملكه بالشام وأمته الحمادون يحمدون الله في السراء والضراء يحمدون الله في كل منزله ويكبرونه على كل شرف رعاة للشمس يصلون الصلاة إذا جاء وقتها يتبارزون على اتصافهم ويتوضؤن على أطرافهم مناديهم ينادي في جو السماء صفهم في القتال وصفهم في الصلاة سواء لهم بالليل دوي كدوي النحل رواه البغوي: بسنده في معالم التنزيل وذكره في المصابيح ورواه الدارمي مع تغيير يسير، وعن عبدالله بن سلام رضي الله عنه قال: «مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسٰى بن مريم يدفن معه»[2] رواه الترمذي، قال: أبو مودود وقد بقي في البيت موضع قبر ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ يعني ما يعرف حسنه شرعًا ﴿وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ يعني ما ينكره الشرع والعقل السليم والطبع المستقيم من الشرك وكفر النعم وعصيانه وقطع الأرحام ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ﴾ أي لبني إسرائيل

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: كراهية السخب في السوق (٢١٢٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: المناقب (٣٥٥٠).

﴿ٱلطَّيِّبَٰتِ﴾ التي حرم الله عليهم في التوراة جزاء لبغيهم كالشحوم ولحوم الإبل والتي حرم أهل الجاهلية على أنفسهم من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام ﴿وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ﴾ كالدم والخمر والخنزير والميتة والربو والرشوة ﴿وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ﴾ قرأ ابن عامر إصارهم على الجمع والباقون على الأفراد وأصل الأصر الثقل الذي ياصر ي يحبس صاحبه عن الحركة لثقله، قال: ابن عباس والحسن والضحاك والسدي ومجاهد يعني العهد الثقيل الذي أخذ على بني إسرائيل للعمل بما في التوراة قال: قتادة يعني التشديد الذي كان عليهم في الدين ﴿وَٱلۡأَغۡلَٰلَ﴾ يعني الأثقال ﴿ٱلَّتِي كَانَتۡ عَلَيۡهِمۡۚ﴾ في شريعة موسى عليه السلام مثل قتل النفس في التوبة وقطع الأعضاء الخاطئة وقرض النجاسة عن الثوب بالمقراض وتعيين القصاص في القتل العمد والخطأ وتحريم أخذ الدية وترك العمل في السبت وعدم جواز الصلاة في غير الكنائس، وغير ذلك من الشدائد التي تشبه بالأغلال التي تجمع الأيدي إلى الأعناق ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ﴾ أي بالنبي الأمي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿وَعَزَّرُوهُ﴾ أي عظموه بالتقوية ﴿وَنَصَرُوهُ﴾ لي على الأعداء ﴿ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ﴾ أي مع نبوته يعني القرآن سماه نوراً لأنه بإعجازه ظاهرًا مرة مظهر غيره أو لأنه كاشف الحقايق مظهر لها، ويجوز أن يكون معه متعلقًا با تبعوا النور المنزل مع إتباع النبيّ فيكون إشارة إلىٰ إتباع الكتاب والسنة ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ الفائزون بالرحمة الأبدية إلىٰ هٰهنا جواب لدعاء موسىٰ عليه السلام قال: البغوي، قال: نوف البكائي الحميري اختار موسىٰ قومه سبعين رجلاً قال: الله تعالىٰ لموسىٰ أجعل لكم الأرض مسجدًا وطهورًا تصلون حيث أدركتكم الصلاة إلا عند مرحاض أو حمام أو قبر وأجعل السكينة في قلوبكم وأجعلكم تقرءون التوراة عن ظهور قلوبكم يقرأها الرجل والمرأة والحر والعبد وَالصغير والكبير، فقال ذٰلك موسىٰ لقومه فقالوا: لا نريد أن نصلي إلا في الكنائس ولا نستطيع أن تقرأ التوراة عن ظهور قلوبنا ولا نريد أن نقرأها إلا نظرًا فقال الله تعالىٰ ﴿فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ إلىٰ قوله ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ فجعلها الله لهذه الأمة فقال موسىٰ عليه السلام يا رب اجعلني نبيهم، فقال نبيهم منهم قال: رب اجعلني منهم فقال إنك لن تدركهم، فقال موسىٰ يا رب أتيتك بوفد بني إسرائيل فجعلت وفادتنا لغيرنا فأنزل الله تعالىٰ ﴿وَمِن قَوۡمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٞ يَهۡدُونَ بِٱلۡحَقِّ وَبِهِۦ يَعۡدِلُونَ ﴿١٥٩﴾﴾ فرضي موسىٰ. وقول نوف هذا يأبى عنه سياق الآية ومنطوقه فإن قوله تعالىٰ ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ﴾ صريح في أن الآية في حق مؤمني أهل الكتاب لا غير، وكذا ما ذكر البغوي: أنه قال: ابن عباس وقتادة وابن جريج أنه لما نزلت ﴿وَرَحۡمَتِي

وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ﴾ قال: إبليس أنا من ذٰلك الشيء فقال الله تعالىٰ ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ فتمناها اليهود والنصارىٰ، وقالوا نحن نتقي ونؤتي الزكاة ونؤمن فجعلها الله لهٰذه الأمة حيث قال: الذين يتبعون الرسول النبي الأمي الآية، فإن مقتضى هذا القول أن الآية خطاب للنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم وسياق الآية يقتضي أنها خطاب لموسىٰ عليه السلام في جواب دعائه وإنما نزل على النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم حكاية والله أعلم ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ﴾ الإضافة للعهد الخارجي يعني الرسول النبيّ الأمي الذي مر ذكره وأخذ العهد على إتباعه ﴿إِلَيْكُمْ﴾ خطاب للناس كافة ولذٰلك أردفه بقوله ﴿جَمِيعًا﴾ حال من إليكم فإن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان مبعوثًا إلى الناس كافة بل إلى الجن والإنس عامة وسائر الأنبياء إلىٰ أقوامهم خاصة، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا وأرسلت إلى الخلق كافة وختم بي النبوة»[1] رواه مسلم والترمذي عن أبي هريرة، وروي الطبراني في الكبير بسند صحيح عن السائب بن يزيد بلفظ «فضلت على الأنبياء بخمس بعثت إلى الناس كافة وذخرت شفاعتي لأمتي ونصرت بالرعب شهرًا أمامي وشهرًا خلفي وجعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا وأحلت لي الغنايم ولم تحل لأحد قبلي» وروىٰ البيهقي بسند صحيح عن أبي أمامة فضلت بأربع ولم يذكر ذخرت شفاعتي، قلت الخطاب وإن كان للناس عمومًا لكن سياق القصة تقتضي أن المقصود بهذا الخطاب العام يهود المدينة وبعض النصارىٰ فإنهم داخلون في عموم الخطاب ومحجوجون عليهم بقوله تعالىٰ ﴿مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ﴾ وإنكارهم ذٰلك عنادًا لا يفيدهم عند الله تعالىٰ ﴿الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ صفة الله جعل بينهما ما هو متعلق بالمضاف لأنه كالمتقدم عليه أو مدح منصوب أو مرفوع أو مبتدأ خبره ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ وهو على الوجوه الأول بدل من الصلة بيان لما قبله فإن من ملك العالم كان هو الإلٰه لا غيره وفي ﴿يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ مزيد تقرير لاختصاصه بالألوهية، وإعرابه كإعراب سبق وعلى تقدير كون الموصول مبتدأ وما بعده خبر الجملة الاسمية بيان لما أرسل به ﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ﴾ الذي أخذ منكم العهد في الكتب السابقة على إتباعه ﴿الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ﴾ التي أنزلت عليه وعلى سائر المرسلين من كتب الله ووحيه وقرئ وكلمته على

---

(١) أخرجه مسلم في أول كتاب: المساجد ومواضع الصلاة (٥٢٣) وأخرجه الترمذي في كتاب: السير، باب: ما جاء في الغنيمة (١٥٥٦).

إرادة الجنس، وقال: مجاهد والسدي يعني عيسى بن مريم عليه السلام كلمته ألقاها إلىٰ مريم وإنما عدل عن التكلم إلى الغيبة لإجراء هٰذه الصفات الداعية إلى الإيمان والاتباع له ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ جعل رجاء الاهتداء أثر الأمرين تنبيهًا على أن من صدقه ولم يتابعه بالتزام شرعه فهو بعد في حيز الضلالة.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾ وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾ وَسْـَٔلْهُمْ عَنِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ ٱلْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِى ٱلسَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ۙ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾﴾.

﴿وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ﴾ يعني بني إسرائيل ﴿أُمَّةٌ﴾ جماعة ﴿يَهْدُونَ﴾ الناس ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ أي محقين أو بكلمة الحق أي يُرشدون ويدعون إلى الحق أو بسبب الحق الذي هم عليه ﴿وبه﴾ أي بالحق ﴿يَعْدِلُونَ﴾ بينهم في الحكم، قال: الضحاك والكلبي والربيع هم قوم خلف الصين بأقصى الشرق على نهر يجري الرمل يسمىٰ نهر أوراق ليس لأحد منهم مال دون صاحبه يمطرون بالليل ويضحون بالنهار ويزرعون لا يصل إليهم منا أحد وهم علىٰ دين الحق. وذكر أن جبرئيل عليه السلام ذهب بالنبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ليلة أسري به إليهم فكلمهم جبرئيل هل تعرفون من تتكلمون؟ قالوا لا قال: هذا محمد النبي الأمي صلى الله عليه وآله وسلم فآمنوا به فقالوا: يا رسول الله إن موسىٰ أوصانا أن من أدرك منكم أحمد صلى الله عليه وآله وسلم فليقرأ عليه مني السلام فرد النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم على موسىٰ عليه السلام ثم قرأ عشر سور من القرآن نزلت بمكة وأمرهم بالصلاة والزكاة وأمرهم أن يقيموا مكانهم وكانوا يسبتون فأمرهم أن يجمعوا ويتركوا السبت، وقيل: هم الذين أسلموا من اليهود في زمن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: البغوي: والأول أصح،

قال: والظاهر أن الأول قول غريب ولم يكن بمكة ليلة الإسراء الجمعة وليس في عشر سور مما نزلت بمكة أحكام الإسلام كلها والله أعلم، والأظهر عندي أن المراد المؤمنين الذين آمنوا بموسٰى من أهل زمانه والذين أدركوا النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود فآمنوا به كعبدالله بن سلام ونظرائه ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ﴾ أي فرقنا بني إسرائيل ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾ تميزه محذوف يدل عليه قطعنا يعني اثنتي عشرة قطعة وهومفعول ثان لقطع فإنه متضمن لمعنى صير أوحال ﴿أَسْبَاطًا﴾ بدل لا تمييز فإن تمييز ما فوق العشرة لا يكون جمعًا والسبط ولد الولد وكانوا إثنتي عشرة قبيلة أولاد إثني عشر ابن لإسرائيل يعني يعقوب عليه السلام ﴿أُمَمًا﴾ صفة لأسباط أو بدل بعد بدل، قال: الزجاج المعنى وقطعناهم اثنتي عشرة فرقة أمما وإنما قال: أسباطًا أمماً بالجمع وما فوق العشرة لا يفسر بالجمع فلا يقال اثنا عشر رجالاً لأن الأسباط في الحقيقة نعت للمفسر المحذوف وهو الفرقة أي قطعناهم اثنتا عشرة فرقة أسباطًا أممًا يعني كل فرقة أسباط، وقيل: فيه تقديم وتأخير تقديرها وقطعناهم أسباطًا أممًا اثنتي عشرة، ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ﴾ في التيه ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ﴾ أي فضرب فانبجست حذفه للإيماء على أنَّ موسٰى لم يتوقف في الامتثال، وعلى أن ضربه لم يكن مؤثرًا يتوقف عليه الإنبجاس في ذاته ومعناه انفجرت، وقال: أبو عمرو ابن العلا عرقت وهو الانبجاس ثم انفجرت ﴿مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا﴾ لكل سبط عين ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ﴾ أي كل سبط أبناء ابن ليعقوب عليه السلام ﴿مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ﴾ في التيه ليقيهم حر الشمس، ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟﴾ أي وقلنا لهم كلوا ﴿مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ۝ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ﴾ قرأ نافع وابن عامر ويعقوب بضم التاء المثناة الفوقانية وفتح الفاء على التأنيث والبناء للمفعول مسندًا إلىٰ ما بعده وهو مرفوع، والباقون بفتح النون وكسر الفاء على التكلم والبناء للفاعل وما بعده منصوب على المفعولية ﴿خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ﴾ قرأ ابن عامر على وزن الفعيلة بالهمزة على التوحيد وأبو عمرو خطاياكم على وزن قضاياكم على الجمع، والباقون خطيئاتكم على الجمع على وزن فعيلاتكم بالهمز ﴿سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ وعد بالمغفرة والزيادة عليه بالإثابة وإنما أخرج الثاني مخرج الإستئناف للدلالة على أنها تفضل محض ليس في مقابلة ما أمروا به ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ مضى تفسير هذه الآيات في سورة البقرة، غير أن قوله تعالىٰ ﴿فَكُلُوا۟﴾

في البقرة بالفاء أفاد تسبيب سكناهم للأكل منها ولم يتعرض له هٰهنا اكتفاء بذكره ثمة أو بدلالة الحال عليه كذا قال: البيضاوي، قلت: ذكر في البقرة أدخلوا هذه القرية فكلوا ولا شك أن الأكل بعد الدخول ولذلك أورد هنا فاء التعقيب وذكر هٰهنا اسكنوا هٰذه القرية والسكنى الأكل ولا يستعقبه فلذٰلك أورد الواو للجمع، ولا أثر لتقديم قولوا على وادخلوا في المعنى ﴿وَسْـَٔلْهُمْ﴾ أي سل يا محمد اليهود للتقرير والتوبيخ على تقديم كفرهم وعصيانهم، والإعلام بما هو من علومهم التي لم يكن أهل مكة يعلمها حتّى يكون لك معجزة وحجة عليهم ﴿عَنِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ أي عن خبر أهلها وما وقع بهم ﴿ٱلَّتِى كَانَتْ حَاضِرَةَ﴾ أي قريبة ﴿ٱلْبَحْرِ﴾ قال: ابن عباس هي قرية يقال لها أيلة بين مدين والطور على شاطيء البحر وقال: الأزهري طبرية الشام ﴿إِذْ يَعْدُونَ﴾ الضمير راجع إلى المضاف المحذوف يعني أهل القرية كانوا يتجاوزون حد الإباحة بصيد السمك ﴿فِى ٱلسَّبْتِ﴾ وقد نهوا عنه، إذ ظرف متعلق بكانت أو حاضرة أو للمضاف المحذوف أي خبر أهل القرية وقت عدوانهم أو بدل اشتمال من أهل القرية ﴿إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ﴾ ظرف ليعدون أو بدل بعديد بدل ﴿يَوْمَ سَبْتِهِمْ﴾ أي يوم تعظيمهم أمر السبت مصدر من سبت اليهود إذا عظمت سبتها بالتجرد للعبادة، وقيل: اسم لليوم والإضافة لاختصاصهم بأحكام فيها ويؤيد الأول قوله تعالىٰ ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ ﴿شُرَّعًا﴾ حال من الحيتان أي ظاهرة على الماء متكثرة جمع شارعَ علينا إذا أشرف ودنا، وقال: الضحاك متتابعًا وفي القصة أنها كانت تأتيهم يوم السبت مثل الكباش السمان البيض ﴿وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ﴾ أي لا يعظمون السبت متعلق بقوله ﴿لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ﴾ أي مثل إتيانهم يوم السبت ﴿نَبْلُوهُم﴾ حال من الضمير المنصوب في لا تأتيهم ﴿بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ متعلق بيعدوا والمعنى مثل ذلك البلاء الشديد نبلوهم بسبب فسقهم، قيل، وسوس إليهم الشيطان أن الله لم ينهاكم عن الإصطياد وإنما نهاكم عنالأكل فاصطادوا، وقيل: وسوس إليهم أنكم إنما نهيتم عن الأخذ فاتخذوا حياضًا على شط البحر يسوقون الحيتان إليها يوم السبت ثم يأخذونها يوم الأحد ففعلوا ذٰلك زمانًا ثم جرؤا على السبت وقالوا ما نرى السبت إلا قد أحل لنا فأخذوا وأكلوا وباعوا، فصار أهل القرية أثلاثًا وكانوا نحوًا من سبعين ألفًا ثلث كانوا يعدون في السبت وثلث كانوا ينهونهم عن الاعتداء وثلث لم يفعلوا ولم ينهوا وهم الذين حكى عنهم الله سبحانه بقوله.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ

ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ فَلَمَّا عَتَوْا۟ عَن مَّا نُهُوا۟ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا۟ قِرَدَةً خَـٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ ٱلْعِقَابِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾ وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾ وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَـٰبِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾ ۞ وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَـٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ﴾ أي الفرقة الساكتة للفرقة الواعظة الناهية عن المنكر ﴿لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ﴾ في الدنيا ﴿أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ في الآخرة ﴿قَالُوا۟﴾ الناهون في جوابهم ﴿مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ﴾ قرأ الجمهور معذرة بالرفع على أنه خبر مبتدأ محذوف أي موعظتنا معذرة أي إبداء لعذرنا إلى الله تعالىٰ حتى لا نكون مفرطين في النهي عن المنكر، وقرأ حفص بالنصب على المصدرية أو العلية أي اعتذرنا معذرة أو عظناهم معذرة ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ فإن اليأس لا يحصل إلا بعد الهلاك، ﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ﴾ أي ترك الفرقة العاصية ما ذَكَّرهم الصلحاء الواعظون ﴿أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾ يعني الفرقة الواعظة الصالحة ﴿وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ يعني الفرقة العاصية ﴿بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ﴾ أي شديد قرأ الجمهور بفتح الباء وكسر الهمزة بعدها ياء ساكنة على وزن فعيل من بؤس يبُس بأساً إذا اشتد وقرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر بئس على وزن فِعْل، وكأن في الأصل بَئِس مفتوح الفاء مكسور العين وزن حذِر فخفف عينه بنقل حركتها إلى ما قبلها فصار بِئْس بسكون الهمزة أو هو فعل ذم وصف به فجعل اسمًا، إلا أن ابن عامر يهمز ونافع وأبو جعفر لا يهمزان بل يقلبان الهموة ياء ويقرآن بِيس وقرأ أبو بكر عن عاصم بخلاف عنه بفتح الباء وسكون الياء وفتح الهمزة على وزن فيعل مثل صيْقل ﴿بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ﴾ قال: ابن عباس رضي الله عنه : أسمع الله يقول أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئيس فلا أدري ما فعل الفرقة الساكتة، قال: عكرمة قلت له جعلني الله فداك ألا تراهم قد أنكروا وكرهوا ما هم عليه وقالوا لم تعظون قومًا الله مهلكهم وإن لم يقل الله أنجيتهم لم يقل أهلكتهم فأعجبه قولي فرضي وأمر لي ببردين فكسانيها وقال: نجت الفرقة الساكتة،

كذا روى الحاكم وقال: يمان بن رباب نجت الطائفتان الذين قالوا لم تعظون قومًا الله مهلكهم والذين قالوا معذرة إلىٰ ربكم وأهلك الله الذين أخذو الحيتان وهذا قول الحسن ومجاهد، وقال: ابن زيد نجت الناهية وهلكت الفرقتان وهٰذه أشد آية في ترك النهي عن المنكر ﴿فَلَمَّا عَتَوْا﴾ أي تكبر الفرقة الخاطئة ﴿عَن مَّا نُهُوا﴾ أي عن ترك ما نهوا ﴿عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ أي مبعدين أمر تكوين وتسخير، والظاهر يتقضي أن الله تعالىٰ عذبهم أولاً بعذاب شديد فعتوا بعد ذٰلك فمسخهم ويجوز أن يكون الآية الثانية تقريرًا وتفصيلاً للأولىٰ، وقيل: المراد بقوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ﴾ أن الفرقة الصالحة الواعظة قالت بعضهم لبعضهم لم تعظون مبالغة في أن الوعظ لا ينفع فيهم تحسرًا فأجابوا فيما بينهم وقالوا معذرة إلى ربكم أو قال: من ارعوى عن الوعظ منهم لمن لم يرعوا منهم، وقيل: معنى الآية قالت أمة منهم يعني الهالكة للفرقة الصالحة الواعظة لم تعظون قومًا الله مهلكهم على زعمكم قالوا ذٰلك تهكمًا واستهزاء بهم فقفالوا أي الصالحون معذرة إلى ربكم، لٰكن هذا المعنى يأبى عنه ضمير الغائب في قولهم لعلهم يتقون بل كان المناسب علىٰ هذا أن يقولوا لعلكم تتقون، روي أن الناهين لما أيسوا عن اتعاظ المعتدين كرهوا مساكنتهم فقسموا القرية بجدار للمسلمين باب وللمعتدين باب ولعنهم داود عليه السلام وأصبح الناهون ذات يوم ولم يخرج من المعتدين أحد فقالوا: إن لهم لشأنًا فدخلوا عليهم فإذا هم قردة فلم يعرفوا أنسبائهم ولكن القرود تعرفهم فجعلت القرود تأتي أنسبائهم وتشمهم فتشم ثيابهم وتدور باكية حولهم، فيقولون ألم ننهاكم فتقول القردة برأسها نعم فمكثوا ثلٰثة أيام ينظر بعضهم إلى بعض وينظر إليهم الناس ثم ماتوا ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ﴾ تفعل من الإذن، ومعناه العزم المصمم الذي لا يتخلف لأن العازم على الشيء يؤذن نفسه بفعله ولذٰلك أجري مجرى فعل القسم كعلم الله وشهد الله ولذٰلك أجيب بجوابه، وقال: ابن عباس معنى تأذن ربك قال: ربك وقال: مجاهد أمر ربك، وقال: عطاء حكم ربك، وعلى الأقوال غير الأول ﴿لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ﴾ جواب قسم محذوف أي والله ليسلطن الله تعالىٰ على اليهود ﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ﴾ بالقتل والضرب والسبي وأخذ الجزية فبعث الله عليهم سليمان وبعده بخت نصر فخرب ديارهم وقتل مقاتلتهم وسبى نسائهم وذراريهم وضرب الجزية على من بقي منهم فكانوا يؤدونها إلى المجوس حتّى بعث الله محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم، فقتل بني قريظة وسبى نسائهم وذراريهم وأجلا بني نضير وبني قينقاع وأجلا عمر عن خيبر وفدك وأمر الله سبحانه بقتالهم إلى يوم القيامة حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون، ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ﴾ لمن عصاه ولذا عاقبهم

في الدنيا ﴿وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ لمن تاب وآمن ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمْ﴾ فرقناهم ﴿فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا﴾ فرقًا فشتت أمرهم حتى لا يكون لهم شوكة قط ولا يجتمع كلمتهم ﴿مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ الذي آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم كذا قال: ابن عباس ومجاهد، قلت: والظاهر أن المراد الذين على دين موسٰى صالحين قبل نسخه بقرينة قوله فخلف من بعدهم خلف ﴿وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ﴾ تقديره ومنهم ناس دون ذلك أي منحطون عن الصلاح وهم الذين لم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم أو كانوا فساقًا قبل نسخ دين موسٰى وكفارًا لعيسٰى وداود وسليمان ﴿وَبَلَوْنَٰهُم﴾ أي اختبرناهم ﴿بِٱلْحَسَنَٰتِ﴾ أي النعم ﴿وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ أي النقم ﴿لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ أي لكي ينتبهوا فيرجعوا عما كانوا عليه من الكفر والفسق بشكر المنعم عند النعمة وبالتوبة عند حلول النقمة، ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ﴾ أي جاء بعد المذكورين الذين وصفناهم ﴿خَلْفٌ﴾ القرن الذي يجيء بعد قرن كذا في القاموس وقال: أبو حاتم الخلف بسكون اللام الأولاد الواحد والجمع سواء والخلف بفتح اللام البدل سواء كان ولداً وغريباً، وقال: ابن الأعرابي الخلف بالفتح الصالح وبالسكون الطالح وقال: النضر بن شميل الخلف بتحريك اللام وإسكانها في القرن السوء وأما في القرن الصالح فتحريك اللام لا غير، وقال: محمد بن جرير أكثر ما جاء في المدح بفتح اللام وفي الذم بتسكينها وقد يحرك في الذم ويسكن في المدح، قال: البيضاوي هو مصدر نعت به ولذٰلك يقع على الواحد والجمع، وقيل: جمع والمراد به الذين كانوا في عصر النبي صلى الله عليه وآله سلم على ما فيها ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ﴾ يعني حطام هذا العالم الأدنى يعني الدنيا وهو من الدنو والدناءة والعرض المتاع، وكل شيء سوى النقدين أو ما كان من مال قل أو كثر وهو المراد هٰهنا، وقيل: العرض ما لا يكون له ثبات ومنه استعار المتكلمون العرض لما لم يكن له ثبات إلا بالجوهر كاللون والطعم ولذا قيل: الدنيا عرض حاضر يعني لا ثبات لها، والمراد به ما كان علماء اليهود يأخذون من جهالهم فيأكلون ولذٰلك كتموا نعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وَحَرَّفوا كلام الله تعالىٰ خوفًا من زوال مأكلتهم وما كانوا يأخذون من الرشٰى في الحكم والجملة حال من الضمير المرفوع في ورثوا ﴿وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾ يحتمل العطف والحال، والفعل مسند إلى الجار والمجرور وإلى الضمير العائد إلىٰ مصدر يأخذون يعني يتمنون على الله المغفرة بلا توبة مع الإصرار على الذنب وهٰذا أمر شنيع قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله»(١) رواه

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع (٢٣٨٣) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: ذكر الموت والاستعداد له (٤٢٦٠).

أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم والبغوي بسند صحيح عن شداد بن أوس ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ حال من الضمير في يقولون يعني يرجون المغفرة مصرين على الذنب عامدين إلىٰ مثله غير تائبين، قال: السدي كانت بنو إسرائيل لا يستقضون قاضيًا إلا ارتشى في الحكم فيقال له مالك ترتشي فيقول سيغفر لي فيطعن فيه الآخرون فإذا مات أو نزع وجعل مكانه رجل ممن يطعن عليه يرتشي أيضًا فيقول الله تعالىٰ وإن يأتهم يعني الآخرين منهم عرض مثله يأخذوه ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَٰقُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ أي أخذ عليهم العهد في التوراة ﴿أَن لَّا يَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ وهٰذا غير الحق لأنه ليس في التوراة ميعاد المغفرة مع الإصرار ﴿وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ﴾ عطف على ألم يؤخذ من حيث المعنى فإنه تقرير أو على ورثوا ودرس الكتاب قراءته وتدبره مرة بعد أخرى يعني يعلمون ما يعملون وهم ذاكرون معصية ﴿وَٱلدَّارُ ٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الله تعالىٰ ويؤمنون بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم مما يأخذون من حطام الدنيا ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ عطف على محذوف تقديره أيختارون الشر ويتركون الخير فلا يعقلون يعني فليس لهم عقل فإن مقتضى العقل اختيار الخير على الشر بل اختيارًا خير الخيرين وهم يستبدلون الأدنى المؤدي إلى العذاب بالنعيم المخلد، قرأ نافع وابن عامر وحفص ويعقوب بالتاء على الخطاب والباقون بالياء على الغيبة ﴿وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ﴾ قرأ أبو بكر مخففًا من الأفعال والباقون بالتشديد يدمن التفعيل وقرأ أبي بن كعب والذين تمسكوا ﴿بِٱلْكِتَٰبِ﴾ على صيغة الماضي لما عطف عليه ﴿وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، قال: مجاهد هم المؤمنون من أهل الكتب عبدالله بن سلام وأصحابه تمسكوا بالكتاب الذي جاء به موسىٰ عليه السلام فلم يحرفوه ولم يكتموه ولم يتخذوه مأكَلَةً بل عملوا بما فيه حتّى آمنوا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم، وقال: عطاء هم أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والذين يمسكون عطف على الذين يتقون وقوله ﴿أَفَلَا يَعْقِلُونَ﴾ اعتراض أو مبتدأ خبره ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ﴾ على تقدير منهم أو وضع الظاهر موضع المضمر تنبيهًا علىٰ أن الإصلاح كالمانع من التضييع ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ﴾ متعلق باذكر وأصل النتق الجذب والمعنى قلعناه ورفعناه ﴿فَوْقَهُمْ﴾ أي فوق بني إسرائيل حين أبوا أن يقبلوا أحكام التوراة لثقلها فرفع الله عليهم الجبل ﴿كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ﴾ سقيفة وهي كل ما أظلك ﴿وَظَنُّوٓا۟﴾ أي أيقنوا ﴿وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ﴾ وإنما أطلق الظن لأنه لم يقع متعلقه وقيل: لهم إن قبلتم ما فيها وإلا ليقعن عليكم ﴿خُذُوا۟﴾ بإضمار القول أي وقلنا ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ بجد وعزم على تحمل مشاقه حال من فاعل خذوا ﴿وَٱذْكُرُوا۟ مَا فِيهِ﴾ بالعمل ولا تتركوه كالمنسي ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ قبائح الأعمال ورزدائل الأخلاق.

﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾﴾.

(و) اذكر ﴿إِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ﴾ فيه اختصار تقديره من آدم وبني آدم ﴿مِن ظُهُورِهِمْ﴾ بدل من بني آدم بدل البعض والمعنى إذ أخرج ربك من ظهور آدم بنيه ﴿وَذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قرأ نافع وأبو عمرو وابن عامر ويعقوب ذرياتهم علىٰ صيغة الجمع والباقون على الإفراد ﴿وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ أي أشهد بعضهم على بعض وقال: لهم ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظَهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة وجعل بين عيني كل إنسان منهم من نور ثم عرضهم علىٰ آدم فقال أي رب من هٰؤلاء؟ قال: ذريتك، فرأى منهم رجلاً فأعجبه عينيه فقال أي رب من هٰذا؟ قال: داود، قال: رب كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة، قال: رب زده من عمري أربعين سنة، قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلما انقضى عمر آدم إلا أربعين جاءه ملك الموت، فقال آدم: ألم يبق من عمري أربعين سنة؟ قال: أو لم تعطها ابنك داود؟ فجحد آدم فجحدت ذريته ونسي آدم فأكل من الشجرة ونسيت ذريته وخطأ آدم فخطأت ذريته»(١) ورواه الترمذي عن أبي الدرداء عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «خلق الله آدم حين خلقه فضرب كتفه اليمنى فأخرج ذريته بيضاء كأنهم الذر وضرب كتفه اليسرى فأخرج ذريته سوداء كأنهم الحمم قال: للذي في يمينه إلى الجنة ولا أبالي وقال: للذي في كتفه اليسرى إلى النار ولا أبالي»(٢) رواه أحمد

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٦).

(٢) رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: القدر، باب: فيما سبق من الله سبحانه في عباده وبيان أهل الجنة وأهل النار (١١٧٧٧).

كذا ذكر مقاتل وغيره من أهل التفسير فذكروا نحوه، وفي آخره «ثم أعادهم جميعًا في صلبه فأهل القبور محبوسون حتى يخرج أهل الميثاق كلهم من أصلاب الرجال وأرحام النساء» قال: الله تعالىٰ فيمن نقض العهد الأول ﴿وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ﴾[1] وعن مسلم بن يسار قال: «سئل عمر بن الخطاب عن هٰذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ﴾ الآية قال: عمر رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُسأل عنها فقال: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فأخرج منه ذرية فقال خلقت هٰؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية فقال خلقت هٰؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون، فقال رجل ففيم العمل يا رسول الله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتّى يموت علىٰ عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار»[2] رواه مالك وأبو داود والترمذي وأحمد في مسنده والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم والبيهقي، وقال: الترمذي وأحمد في مسنده والبخاري في التاريخ وابن حبان والحاكم والبيهقي، وقال: الترمذي حديث حسن ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، قال: البغوي: قد ذكر بعضهم في هذا الإسناد بين مسلم بن يسار وعمر رجلًا. وعن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان - يعني عرفة - فأخرج من صلبه كل ذرية ذراها فنشرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلًا، قال: ألست بربكم؟ قالوا بلىٰ شهدنا أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا عن هٰذا غافلين أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم أفتهلكنا بما فعل المبطلون» رواه أحمد والنسائي والحاكم وصححه، وأخرج ابن جرير بسند ضعيف عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هذه الآية: «أخذ من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس فقال لهم ألست بربكم؟ قالوا بلى قالت الملائكة شهدنا، قال: البغوي: روي عن ابن عباس أيضًا أن الله أخرجهم وأخذ الميثاق بد هناء من أرض الهند وهو الموضع الذي هبط آدم عليه السلام، وقال: الكلبي: بين مكة والطائف، وقال: السدي خلق الله آدم ولم يهبط من السماء ثم مسح ظهره فأخرج ذريته، وعن أبي بن كعب جمعهم فجعلهم أزواجًا يعني أصنافًا ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا ثم أخذهم العهد

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٠٢.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٥) وأخرجه أبو داود في كتاب: السنة، باب: في القدر (٤٦٩١).

والميثاق وأشهدهم علىٰ أنفسهم ألست بربكم؟ قال: الله تعالىٰ: فإني أشهد عليكم السماوات السبع والأرضين السبع وأشهد عليكم آباكم آدم أن تقولوا يوم القيامة لم نعلم بهذا اعلموا أنه لا إلٰه غيري ولا رب غيري ولا تشركوا بي شيئاً إني سأرسل إليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي وأنزل عليكم كتبي، قالوا شهدنا بأنك ربنا وإلهنا لا رب لنا غيرك ولا إله لنا غيرك فاقروا بذلك ورفع عليهم آدم عليهم السلام ينظر إليهم فرأى الغني والفقير وحسن الصورة ودون ذٰلك فقال رب لولا سويت بين عبادك قال: إني أحببت أن أشكر، ورأى الأنبياء فيهم مثل السرج عليهم النور خصوا بميثاق آخر في الرسالة والنبوة وهو قوله تعالىٰ ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ﴾ إلى قوله ﴿وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾(١) وعيسىٰ بن مريم كان في تلك الأرواح فأرسله إلى مريم فحدث عن أبي أنه دخل من فيها رواه أحمد زاد في بعض الروايات بعد قوله «لا تشركوا بي شيئًا» قوله «فإني سأنتقم عمن أشرك بي ولم يؤمن بي» وزاد بعد قوله «فأقروا بذٰلك» قوله «ثم كتب آجالهم وأرزاقهم ومصائبهم» وبعد قوله «إني أحببت أن أشكر» أنه لما قررهم بتوحيده وأشهد بعضهم علىٰ بعض أعاد إلىٰ صلبه فلا تقوم الساعة حتىٰ يولد كل من أخذ ميثاقه، قال: البغوي: ما معنى قوله ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ﴾ وإنما أخرجهم من ظهر آدم؟ قلت: وبه نطق الأحاديث، قيل: في جوابه إن الله أخرج ذرية آدم بعضهم من ظهور بعض علىٰ نحو ما يتوالدون فاستغنى عن ذكر ظهر آدم لما علم أنهم كلهم بنوه فأخرجوا من ظهره ولذٰلك لم يذكر ظهر آدم في الآية، قلت: وإخراج كلهم إلىٰ ظهر آدم إنما أسند في الحديث بناء علىٰ أنه لما كان بعضهم في ظهر بعض والأصول في ظهر آدم فكان كلهم في ظهره فصح إسناد إخراج كلهم إلىٰ ظهره، أو لأن المراد بآدم في الحديث آدم وبنيه اقتصر علىٰ ذكر آدم اكتفاء بذكر الأصل عن ذكر الفرع، قلت: ومعنىٰ قوله صلى الله عليه وآله وسلم «ضرب كتفه اليمنى فأخرج ذرية بيضاء» أنه ضرب كتفه أو كتف أحد من أبنائه فأخرج منها ذرية بيضاء وكتفه أو كتف أحد منهم اليسرى فأخرج منها ذرية سوداء، ثم قال: «خلقت هٰؤلاء للجنة وهؤلاء للنار» قال: البغوي: قال: أهل التفسير إن أهل السعادة أقروا طوعًا وأهل الشقاوة قالوا تقية وكرهًا وذلك معنى قوله تعالىٰ: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾(٢) ﴿شَهِدْنَا﴾ قال: السدي هو خبر من الله تعالىٰ عن نفسه وملائكته أنهم شهدوا على إقرار بني آدم، وقال: بعضهم هو خبر من قول بني آدم حين أشهد الله بعضهم فقالوا: بلىٰ شهدنا

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٧.
(٢) سورة آل عمران، الآية: ٨٣.

وقال: الكلبي: ذٰلك من قول الملائكة وفيه حذف تقديره لما قالت الذرية بلىٰ قال: الله تعالىٰ للملائكة ﴿اشهدوا قالوا شهدنا﴾ ﴿أَن تَقُولُواْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ منصوب على العلية قرأ أبو عمرو يقولوا في الموضعين بالياء التحتانية على الغيبة تقديره أشهدهم كراهية أن يقولوا أو لئلا يقولوا والباقون بالفوقانية على الخطاب تقديره أخاطبكم بألست بربكم كراهة أن تقولوا أو لئلا تقولوا، قلت والأولىٰ أن يقال تقديره علىٰ قراءة أبي عمر وذكرهم يا محمدُ بالميثاق كراهة أن يقولوا إناكنا عن هذا غافلين وعلى قراءة الجمهور أخبرتكم أيها الناس بالميثاق كراهة أن تقولوا ﴿إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا﴾ الميثاق أو الإقرار ﴿غَٰفِلِينَ﴾ فإن قيل: كيف يلزم الحجة واحد لا يذكر الميثاق؟ قيل: لما أخبر بذٰلك المخبر الصادق المؤيد بالمعجزة لزمهم الحجة ولا يسقط الاحتجاج بعدم حفظهم ﴿أَوْ تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ﴾ إتباعًا لهم فاقتدينا بهم ﴿أَفَتُهْلِكُنَا﴾ أي تعذبنا ﴿بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ﴾ أي الأسلاف المشركون، يعني كراهة أن تعتذروا بالغفلة أو بالتقليد للآباء وليس شيء من ذٰلك مسقطًا للاحتجاج ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ﴾ أي نبيّنها ليتدبر فيها العباد ويتذكروا ما نسوا ﴿وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ معطوف على مقدر تقديره لعلهم يتدبرون فيها العباد ويتذكرون ما نسوا ولعلهم يرجعون من الكفر إلى التوحيد، كذا قال: السلف الصالح وجمهور المفسرين على ما يشهد به الأحاديث، وقال: البيضاوي ومن تبعه معنى الآية وإذا أخذ ربك أي أخرج من صلب آدم وأصلاب بنيه نسلهم علىٰ ما يتوالدون قرنًا بعد قرن وأشهدهم على أنفسهم أي نصب لهم دلائل على ربوبيته وركب في عقولهم ما يدعوهم إلى الإقرار بالتوحيد حتى صاروا كأنهم، قيل: لهم ألست بربكم قالوا بلى فنزل تمكينهم من العلم بها وتمكنهم فيه منزلة الإشهاد والاعتراف على طريقة التمثيل، قال: البيضاوي ويدل عليه قوله قالوا بلىٰ شهدنا أن تقولوا أي كراهة أن تقولوا يوم القيامة إنا كنا هذا غافلين أي لم ننبّه بالدليل أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم فاقتدينا بهم لأن التقليد عند قيام الدليل والتمكن من العلم لا يصلح عذرًا، وقال: والمقصود من إيراد هٰذا الكلام الزام اليهود مقتضى الميثاق العام بعدما ألزمهم الميثاق المخصوص بهم في التوراة والاحتجاج عليهم بالحجج السمعية والعقلية ومنعهم عن التقليد وحملهم على النظر والإستدلال كما قال: الله تعالىٰ ﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾﴾ عن التقليد واتباع الباطل، والقائل بهذا التفسير يؤول الأحاديث المذكورة أيضا والله أعلم ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ﴾ أي اليهود ﴿نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ أي من الآيات بأن كفر بها وأعرض عنها قال: ابن عباس هو بلعم بن باعور، وقال: مجاهد بلعام بن باعور قال:

عطية عن ابن عباس كان من بني إسرائيل، وروى أبو طلحة عنه أنه كان من الكنعانيين من مدينة الجبارين، وقال: مقاتل من مدينة بلقاء. وكانت قصته على ما ذكره ابن عباس وابن إسحٰق والسدي وغيرهم أن موسٰى عليه السلام لما قصد حرب الجبارين ونزل أرض بني كنعان من أرض الشام أتٰى قوم إلىٰ بلعم وكان عنده اسم الله الأعظم، فقالوا: إن موسٰى عليه السلام رجل حديد ومعه جنود كثيرة وإنه قد جاءنا يخرجنا من ديارنا ويقتلنا ويحلها بني إسرائيل وأنت رجل مجاب الدعوة، فأخرج فادع الله أن يردهم عنا، قال: ويلكم نبي ومعه الملائكة والمؤمنون كيف أدعو عليهم وأنا أعلم من الله ما أعلم وإن فعلت هٰذا ذهبت دنياي وآخرتي؟ فراجعوه وألحوا عليه، فقال حتّى أوامر ربي تبارك وتعالىٰ وكان لا يدعو حتّى ينظر ما يؤمر في المنام فأمّر في الدعاء عليهم فقيل له في المنام لا تدع عليهم فقال لقومه وأمرت ربي وإني قد نهيت فأهدوا له هدية فقبلها ثم راجعوه فقال حتّى أوامر، فأمر فلم يجيء له شيء فقال قد وامرت فلم يجيء إليّ شيء فقالوا: لو كره ربك أن تدعو عليهم لنهاك كما نهاك في المرة الأولىٰ، فلم يزالوا يتضرعون إليه حتى فتنوه فافتتن فركب أتاناً متوجهًا إلى جبل يطلعه على عسكر بني إسرائيل يقال له حسان فلما سار عليها غير كثير ربصت به فنزل عنها فضربها حتّى قامت فركبها فلم تسر به كثيرًا حتى ربصت فضربها حتّى أذن الله لها الكلام وكلمته حجة عليه، فقالت ويحك يا بلعم أين تذهب ألا ترى الملائكة أمامي تردني عن وجهي هٰذا تذهب إلىٰ نبي الله والمؤمنين تدعو عليهم فلم ينزع فخلى الله سبيلها فانطلقت حتّى إذا شرفت على جبل حسان جعل لا يدعو عليهم بشيء إلا صرف لسانه إلىٰ قومه ولا يدعو لقومه بخير إلا صرف لسانه إلى بني إسرائيل فقال قومه يا بلعم أتدري ما تصنع إنما تدعوهم وعلينا، قال: هذا ما لا أملك هٰذا شيء قد غلب الله عليه واندلع لسانه فوقع علىٰ صدره، فقال لهم قد ذهبت الآن مني الدنيا والآخرة أرسلوهن إلى العسكر يبعنها فيه ومروهن لا تمنع امرأة نفسها من رجل أرادها فإنهم إن زنى منهم رجل واحد كفيتموهم ففعلوا، فلما دخلت النساء العسكر مرت امرأة من الكنعانيين اسمها كستى بنت صور برجل من عظماء بني إسرائيل يقال له زمرى بن شلوم رأس سبط شمعون بن يعقوب عليه السلام، فقام إليها فأخذ بيدها حين أعجبه جمالها ثم أقبل بها حتّى وقف بها علىٰ موسٰى عليه السلام فقال إني أظنك ستقول هٰذه حرام عليك، قال: أجل هي حرام عليك لا تقربها قال: فوالله لا أطيعك في هٰذه ثم دخل بها قبته فوقع عليها فأرسل الله الطاعون على بني إسرائيل في الوقت، وكان الفخاص بن العيزار بن هارون صاحب أمر موسٰى وكان رجلاً قد أعطي بسطة في الخلق وقوة في البطش وكان غائبًا حين صنع زمرى

بن شلوم ما صنع فجاء والطاعون في بني إسرائيل فأخبر الخبر فأخذ بحربته وكانت من حديد كلها ثم دخل عليهما القبة وهما متضاجعان فانتظمهما بحربته ثم خرج بهما رافعًا إياهما إلى السماء والحربة قد أخذا بذراعه واعتمد بمرفقه على خاصرته وأسند الحربة إلى لحيته، وكان بكر العيزار وجعل يقول اللهم هٰكذا يفعل بمن يعصيك فرفع الطاعون فهلك من بني إسرائيل في الطاعون فيما بين إن أصاب زمري المرأة إلىٰ أن قتله فخاص سبعون ألفًا في ساعة من النهار فمن هناك يعطى بنو إسرائيل فخاص من كل ذبيحة ذبحوها القبة والذراع واللحى لاعتماده بالحربة على خاصره، وأخذه إياهما بذراعه وإسناده إياهما إلى لحيته والبكر من كل أموالهم لأنه كان بكر العيزار وفي بلعم أنزل الله عز وجل ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ الآية. وقال: مقاتل: إن ملك البلقاء قال: لبلعام أدع الله على موسى فقال إنه من أهل ديني لا أدعو عليه فتخشب خشبة ليصلبه فلما رأى ذٰلك خرج على أتان له وليدعو عليه فلما عاين العسكر قامت به الأتان ووقفت فضربها فقالت لم تضربني إني مأمورة وهٰذه نار أمامي قد منعتني أن أمشي فرجع فأخبر الملك، فقال لتدعون عليه أو لأصلبنك فدعىٰ علىٰ موسىٰ بالإسم الأعظم أن لا يدخل المدينة فاستجيب له ووقع بنو إسرائيل في التيه بدعائه، فقال موسىٰ عليه السلام يا رب بأي ذنب وقعنا في التيه فقال بدعاء بلعام قال: فكما سمعت دعائه علي فاسمع دعائي عليه فدعا موسىٰ عليه السلام أن ينزع منه الاسم الأعظم والإيمان فنزع منه المعرفة وسلخه منها فخرجت منصورة كحمامة بيضاء فذٰلك قوله تعالىٰ ﴿فَٱنسَلَخَ مِنْهَا﴾ وقال: عبدالله بن عمرو بن العاص وسعيد بن المسيب وزيد بن أسلم وليث بن سعد: نزلت هٰذه الآية في أمية بن أبي الصلت الثقفي وكانت قصته أنه كان قد قرأ الكتب وعلم أن الله مرسل رسولاً فرجى أن يكون ذلك الرسول فلما أرسل محمد صلى الله عليه وآله وسلم حَسَده وكفر به وكان صاحب حكمة وموعظة حسنة، وكان قصد بعض الملوك فلما رجع مر علىٰ قتلىٰ بدر فسأل عنهم فقيل قتلهم محمد صلى الله عليه وآله وسلم فسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لو كان نبيًا ما قتل أقربائه، فلما مات أمية أتت أخته فارعة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسألها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن وفاة أخيها فقالت بينما هو راقد قد آتاه آتيان وكشفا سقف البيت فنزلا فقعد أحدهما عند رجليه والآخر عند رأسه، فقال الذي عند رجليه للذي عند رأسه أوعى قال: وعي قال: أزكى قال: أبىٰ قالت فسألته عن ذلك فقال خير أريد بي فصرف عني فغشي عليه فلما أفاق قال:

كـل عـيـش وإن تـطـاول دهـرا ... صـائـر مـرة إلـى أن يـزولا

ليتني كنت قبل ما بدا لي في قلال الجبال أرعى الوعولا
إن يوم الحساب يوم عظيم شاب فيه الصغير يوما ثقيلا

ثم قال: لها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أنشديني من شعر أخيك فأنشدته بعض قصائده فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «آمن شعره وكفر قلبه» فأنزل الله تعالىٰ وتقدس فيه ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنۡهَا﴾ الآية، وفي رواية عن ابن عباس أنها نزلت في البسولس رجل من بني إسرائيل وكان أعطي له ثلٰث دعوات مستجابات وكانت له امرأة له منها ولد فقالت اجعلني منها دعوة واحدة فقال لك منها واحدة فما تريدين؟ قالت ادع الله أن يجعلني أجمل امرأة في بني إسرائيل فدعا لها فجعلت أجمل النساء في بني إسرائيل، فلما علمت أنه ليس فيهم مثلها رغبت عنه فغضب الزوج ودعا عليها فصارت كلبة نباحة فذهبت فيها دعوتان فجاء بنوها وقالوا ليس لنا على هٰذا قرار قد صارت أمنا كلبة نباحة والناس يعيروننا بها أدع الله أن يردها إلى الحال التي كانت عليها فعادت كما كانت فذهبت فيها الدعوات كلها، قال: البغوي: والقولان الأولان أظهر، قلت: بل القول الثاني يرده قوله تعالىٰ ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدۡخُلَهَآ أَبَدٗا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذۡهَبۡ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمۡلِكُ إِلَّا نَفۡسِي وَأَخِيۖ فَٱفۡرُقۡ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيۡهِمۡۛ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾(١) الآية، فإن ذٰلك الآية تدل على أن وقوعهم في التيه لذلك القول لا لدعوة بلعام والله أعلم، وقال: الحسن وابن كيسان نزلت في منافقي أهل الكتاب الذين كانوا يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقال: قتادة هذا مثل ضربه الله عز وجل لمن عرض عليه الهدى فأبى أن يقبله فذلك قوله تعالىٰ ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱلَّذِيٓ ءَاتَيۡنَٰهُ ءَايَٰتِنَا﴾ قال: ابن عباس والسدي يعني الاسم الأعظم، قال: ابن زيد كان لا يسأل شيئًا إلا أعطاه، وقال: ابن عباس في رواية أخرى أوتي كتابًا من كتب الله فانسلخ أي خرج منها كما تنسلخ الحية من جلدها ﴿فَأَتۡبَعَهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾ يعني لحقه وقيل: استتبعه ﴿فَكَانَ مِنَ ٱلۡغَاوِينَ﴾ فصار من الضالين ﴿وَلَوۡ شِئۡنَا لَرَفَعۡنَٰهُ﴾ إلى منازل الأبرار من العلماء ﴿بِهَا﴾ أي بسبب تلك الآيات، وقال: مجاهد لرفعنا عنه الكفر وعصمناه بالآيات ﴿وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخۡلَدَ إِلَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ أي مال إلى الدنيا وإلى السفالة كنى من الدنيا بالأرض لمناسبة الأسفلية أو لأن ما فيها من البلاد والعقار كلها أرض وسائر متاعها مستخرج من الأرض، قال: الزجاج خلد وأخلد حد وأصله من الخلود

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٢٤ ـ ٢٦.

وهو الدوام والمقام يقال أخلد فلان بالمكان إذا أقام به ﴿وَاتَّبَعَ هَوَىٰهُ﴾ في إيثار الدنيا واسترضاء قومه وأعرض عن مقتضيات الآيات أسند الله سبحانه الرفع إلى مشيئته والخلود إلى الأرض بمعنى الإقامة على الميل إلى الدنيا إلى العبد إشارة إلى أن هٰذا أمر طبيعي يقتضيه ذاته لأجل إمكانه وعدمه الذاتي والرفع إلى الدرجات العلى أمر وهبي، إنما يستفاد من سبحانه بفضله، وقال: البيضاوي: علق رفعه بمشيئة الله ثم استدرك عنه بفعل العبد تنبيهًا على أن المشيئة سبب لفعله الموجب لرفعه وأن عدمه دليل على عدمها دلالة انتفاء المسبب علىٰ انتفاء سببه وأن السبب الحقيقي هو المشيئة وإن ما نشاهده من الأسباب وسائط معتبرة في حصول المسبب من حيث أن المشية تعلقت به كذلك، وكان من حقه أن يقول ولكنه أعرض عنها فأوقع موقعه أخلد إلى الأرض واتبع هواه مبالغة وتنبيهًا علىٰ ما حمله عليه وعلىٰ أن حب الدنيا رأس كل خطيئة، وهٰذا حديث مرفوع رواه البيهقي عن الحسن مرسلاً ﴿فَمَثَلُهُۥ﴾ أي صفته التي هي مثل في الخسة ﴿كَمَثَلِ﴾ كصفة ﴿ٱلْكَلْبِ﴾ في أخس أحواله وهو ﴿إِن تَحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث أي يخرج لسانه من العطش أو من التعب والإعياء يعني يلهث دائمًا سواء حمل عليه بالزجر والطرد أو ترك ولم يتعرض له لضعف فؤاده بخلاف سائر الحيوانات فإنه لا يلهث شيء منها إلا إذا حرك وأعيا أو عطش، والشرطية في موضع الحال والمعنى لاهثًا في الحالين ذليلاً دائم الذلة، قال: مجاهد هو مثل الذي يقرأ القرآن ولا يعمل به والمعنى أن هذا الكافر إن زجرته ووعظته لم ينزجر وإن تركته لم يهتد فهو ضال أبدًا ذليل مل ذلة الكلب لاهثًا أبدًا نظير هٰذه الآية في المعنى قوله تعالىٰ ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾[1] ثم عم لهذا التمثيل جميع من كذب بآيات الله تعالىٰ فقال ﴿ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ من اليهود حيث قرأوا نعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في التوراة وبشروا الناس بإقتراب مبعثه فلما جاءتهم وأظهر المعجزات وقرأ القرآن المعجز وعرفوه كما يعرفون أبنائهم انسلخوا من آيات التوراة وكفروا بمحمد صلى الله عليه وآله وسلم وصاروا أذلاء كالكلب لاهثًا لم ينفعهم الزواجر والمواعظ التي في التوراة ﴿فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ﴾ المذكورة على اليهود فإنها نحو قصصهم، ﴿لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ تفكرًا يؤدي بهم إلى الإتعاظ فيحذرون مثل عاقبته إذا ساروا نحو سيرته وقيل: هذا مثال الكفار مكة وذٰلك أنهم كانوا يتمنون هاديًا يهديهم ويدعوهم إلى طاعة الله عز وجل فلما جاء بهم نبي لا يشكون في صدقه كذبوه فلم يهتدوا وادعوا أو تركوا ﴿سَآءَ﴾ فاعله مضمر تميزه ﴿مَثَلًا ٱلْقَوْمُ﴾ أي مثل القوم حذف المضاف وإعراب المضاف إليه إعرابه ﴿ٱلَّذِينَ

(١) سورة الأعراف، الآية: ١٩٣.

﴿كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ﴾ معطوف على كذبوا داخل في الصلة يعني الذين كذبوا وظلموا أنفسهم أو منقطع عما سبق، والمعنى وما يظلمون إلا أنفسهم فإن وباله لا يتخطاها ولذلك قدم المفعول ﴿مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي﴾ أفرد حملاً على لفظة من ﴿وَمَن يُضْلِلْ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أورد لفظ الجمع حملاً على المعنى، فيه تصريح بأن الهدى والضلال من الله تعاليش وأن هداية الله تعالى يختص ببعض دون بعض وأنها مستلزمة للاهتداء وليس معنى الهدى من الله البيان كما قالت المعتزلة، وفي إفراد لفظ المهتدي وجمع الخاسرين تنبيه على أن المهتدين كواحد لاتحاد طريقهم بخلاف الضالين، والاقتصار في الإخبار عمن هداه الله بالمهتدي تعظيم لشأن الاهتداء وتنبيه على أنه في نفسه كمال جسيم ونفع عظيم لو لم يحصل له غيره لكفاه وأنه المستلزم للفوز بالنعم الآجلة والعنوان لها. عن عمر بن الخطاب أنه خطب بالجابية فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل الله فلا هادي له، فقال له قس بين يديه كلمته بالفارسية فقال عمر لمترجم له ما يقول؟ قال: يزعم أن الله لا يضل أحدًا، فقال عمر كذبت يا عدو الله بل الله خلقك وهو أضلك وهو يدخلك النار إن شاء الله تعالى ولولا أن بيننا عقد لضربت عنقك فتفرق الناس وما يختلفون في القدر.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا
يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾
وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ
﴿١٨٠﴾ وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم
مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِم مِّن
جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن
شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾ مَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا
هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ
رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ
عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا
ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا
نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾.

﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا﴾ أي خلقنا ﴿لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ﴾ يعني المصرين على الكفر في علمه تعالىٰ عن عائشة عنه صلى الله عليه وآله وسلم «إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم»[1] رواه مسلم، ونحو ذلك فيما مر من حديث إخراج الذرية من صلب آدم، وعن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: «خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفي يديه كتابان فقال: أتدرون ما هٰذان الكتابان؟ قلنا: لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا، فقال للذي في يده اليمنى هٰذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا، ثم قال: للذي في شماله هٰذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أحمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدًا، فقال أصحابه ففيم العمل يا رسول الله إن كان أمر قد فرغ منه؟ قال: «سددوا وقاربوا فإن صاحب الجنة يختم له بعمل أهل الجنة وإن عمل أيّ عمل وإن صاحب النار يختم له بعمل أهل النار وإن عمل أيّ عمل» ثم قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيديه فنبذهما ثم قال: «فرغ ربكم من العباد فريق في الجنة وفريق في السعير»[2] رواه الترمذي.

فإن قيل: كيف التوفيق بين هذه الآية وبين قوله تعالىٰ ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[3] قلنا: خلق الجن والإنس كلهم للعبادة من حيث نفس الخلق وأصل الحكمة في خلق العالم من غير ملاحظة علم الله فيهم اختيار الكفر وخلق كثيرًا من الجن والإنس لجهنم نظرًا إلى أنه تعالىٰ علم منهم اختيار الكفر وحق القول منه لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين ولا منافاة بين الحيثيتين، وما قيل: إن قوله تعالىٰ ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾ وإن كان عامًا صيغة لكن أريد به الخصوص يعني من علم منهم الإيمان والطاعة فليس بشيء، وقول المعتزلة بأن هٰذا الأمر العاقبة أي ليكون عاقبتهم جهنم، فلما كان عاقبتهم جهنم جعل كأنهم خلقوا لها قرارًا عن إرادة الله المعاصي عدول عن الظاهر ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ أي ليس فيها استعداد معرفة الحق والنظر في دلائله ﴿وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا﴾ ونظرًا لاعتبار في دلائله، ﴿وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ﴾ الآيات والموعظ سماع تأمل وتذكر ﴿أُوْلَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ﴾ في عدم الفقه والأبصار للاعتبار والإستماع للتدبر وأن

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين (٢٦٦٢).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ما جاء أن الله كتب كتابًا لأهل الجنة وأهل النار (٢٠٦٧).

(٣) سورة الذاريات، الآية: ٥٦.

مشاعرهم وقواهم مقصورة على الأكل والشرب والجماع وأسباب التعايش ﴿بَلْ هُمْ أَضَلُّ﴾ من الأنعام لأن للإنعام تميزًا بين الضار والنافع من وجه فتجتهد في جذب المنافع ودفع المضار غاية جهدها والكفار منهم من يقدمون على النار المؤبدة معاندة مع العلم بالهلاك قال: الله تعالىٰ ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ﴾(١) ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا﴾(٢) ومنهم من كابر العقول وارتكب الفضول وضيّع ما أودع الله فيه من العقل والشعور فكيف يستوي المكلف المأمور والمخلى المعذور ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ كمال الغفلة لا غيرهم بمثل تلك الغفلة هٰذه الجملة تدل علىٰ أن للأنعام والجمادات شعور أما بخالقهم ليسوا بغافلين كمال الغفلة ويشهد هٰذا قوله تعالىٰ ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾(٣) وقوله تعالىٰ ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يَسْجُدُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ وَٱلنُّجُومُ وَٱلْجِبَالُ وَٱلشَّجَرُ وَٱلدَّوَآبُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ ٱلْعَذَابُ﴾(٤) قال: مقاتل إن رجلًا دعا الله في صلاة ودعا الرحمٰن، فقال بعض المشركين من أهل مكة أن محمدًا صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه يزعمون أنهم يعبدون ربًا واحدًا فما بال هٰذا يدعو اثنين فأنزل الله عز وجل، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ دالة علىٰ معان هي أحسن المعاني، والمراد بها الألفاظ الدالة على الذات المتصفة بالصفات دون الصفات فحسب وبينهما بون بعيد ﴿فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ أي فسمّوه بتلك الأسماء، في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله تعالىٰ تسعة وتسعين اسمًا مائة إلا واحدة من أحصاها دخل الجنة»(٥) وفي رواية «وهو وتر يحب الوتر» ولم يذكر الشيخان تعيين الأسماء التسعة والتسعين المذكورة في هٰذا الحديث لعدم ثبوته على شرطهما، وذكر الترمذي والبيهقي في الدعوات الكبير تعيينها عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن لله تعالىٰ تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة هو الله الذي لا إله إلا هو الرحمٰن الرحيم الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر الخالق البارئ المصور الغفار القهار الوهاب الرزاق الفتاح العليم القابض الباسط الخافض الرافع المعز المذل السميع البصير الحكم العدل اللطيف الخبير الحليم العظيم الغفور الشكور العلي الكبير الحفيظ المقيت الحسيب الجليل الكريم

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٤٦. (٢) سورة النمل، الآية: ١٤.
(٣) سورة الإسراء، الآية: ٤٤. (٤) سورة الحج، الآية: ١٨.
(٥) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: إن لله مائة اسم إلا واحدًا (٦٨٤٣) وأخرجه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة، باب: في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها (٢٦٧٧).

الرقيب المجيب الواسع الحكيم الودود المجيد الباعث الشهيد الحق الوكيل القوي المتين الولي الحميد المحصي المبدئ المعيد المحيي المميت الحي القيوم الواحد الماجد الواحد الصمد القادر المقتدر المقدم المؤخر الأول الآخر الظاهر الباطن الوالي المتعالي البر التواب المنتقم العفو الرؤف مالك الملك ذو الجلال والإكرام المقسط الجامع الغني المغني المانع الضار النافع النور الهادي البديع الباقي الوارث الرشيد الصبور»[(١)] واعلم أن أسماء الله تعالىٰ غير منحصرة في العدد المذكور ولعل الأسماء المذكورة في الحديث من خواصها أنه من أحصاها دخل الجنة ولذٰلك ضبطها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في سلك واحد، واعلم أن من الأسماء التي وقعت في رواية الترمذي لم يقع سبعة وعشرون اسمًا منها في القرآن بصيغة الاسم الصريح وهو القابض والباسط والخافض والرافع والمعز والمذل والعدل والجليل والباعث والمحصي والمبديء والمعيد والمميت والواجد والماجد والمقدم والمؤخر والولي وذو الجلال والإكرام والمقسط والمغني والمانع والضار والنافع والباقي والرشيد والصبور، وقد وقع في القرآن بصيغة الاسم ما لم يقع في رواية الترمذي وهو خير وأبقى وإلٰه وشاكر ورب العالمين وأحَد ومالك يوم الدين والأهلي والأكرم وخفي وأعلم بمن ضل عن سبيله وأعلم بالمهتدين والقريب والنصير والقدير والمبين والخلاق والمبتلي والموسع والمليك والكافي وفاطر السمٰوات والأرض والقائم بالقسط وغافر الذنب وقابل التوب وشديد العقاب ونعم المولٰى والغالب على أمره وسريع الحساب وفالق الحب والنوى وفالق الإصباح وجاعل الليل سكنًا وعلام الغيوب وعالم الغيب والشهادة وذو الطول وذو انتقام ورفيع الدرجات وذو العرش وذو المعارج وذو الفضل العظيم وذو القوة وذو المغفرة وجامع الناس ليوم لا ريب فيه ومتم نعمته ومتم نوره وعدو الكافرين وولي المؤمنين والقاهر فوق عباده وأسرع الحاسبين ومخرج الميت من الحي ومحيي الموتٰى وأرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وخير الرازقين وخير الماكرين وخير الفاتحين ومخزي الكافرين وموهن كيد الكافرين وفعال لما يريد والمستعان ونور السمٰوات والأرض وأهل التقوٰى وأهل المغفرة ونعم الماهدون ورب الناس وملك الناس وإلٰه الناس وأقرب من حبل الوريد والقائم علىٰ كل نفس بما كسبت وأحق أن تخشاه الذي هو أغنى وأقنى والذي هو أمات وأحيٰى والذي هو أضحك وأبكى، والذي خلق الزوجين الذكر والأنثى والذي أهلك عادًا الأولى والذي لم يكن له ولد ولم يكن له شريك في الملك ولم يكن له ولي من الذل والذي أنزل علىٰ عبده الكتاب والذي بيده ملكوت كل شيء والذي يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر والذي

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الدعوات (٣٤٢٩).

يبدأ الخلق ثم يعيده، والذي بيده الملك والذي بعث في الأميين رسولاً ونحو ذلك. وقوله تعالىٰ ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾(١) في الحديث أنه الاسم الأعظم، وقد ذكرنا تحقيق الاسم الأعظم في أوائل سورة آل عمران ومنها ما وقع في الأحاديث سوى الحديث المذكور وليس في القرآن كالحنان والمنان والجواد والأجود والفرد والوتر والصادق والجميل والقديم والبار والوافي والعادل والمعطي والمغيث والطيب والطاهر والمبارك وخالق الشمس والقمر المنير ورازق الطفل الصغير وجابر العظم الكسير وكبير كل كبير والذي نفسي بيده وغير ذٰلك ثم اعلم أن أسماء الله تعالىٰ غير منحصرة فيما ورد في القرآن، والأحاديث فقد روي أنه تعالىٰ أنزل في التوراة ألفًا من أسمائه، وقد كان من دعائه صلى الله عليه وآله وسلم «اللهم إني أسئلك بكل اسم هو لك سميت به نفسك وأنزلته في كتابك أو علمته أحدًا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»(٢) فلا بد من الإيمان مجملاً بجميع أسماء الله تعالىٰ التي سمي الله تعالىٰ بها نفسه ﴿وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلۡحِدُونَ فِيٓ أَسۡمَٰٓئِهِۦۚ﴾ قرأ حمزة هنا وفي فصلت بفتح الياء والحاء والباقون بضم الياء وكسر الحاء، ومعنى الإلحاد اللحد الميل عن القصد قال: يعقوب بن السكيت الإلحاد هو العدول عن الحق وإدخال ما ليس منه فيه يقال ألحد في الدين ولحد والذين يلحدون في أسمائه هم المشركون عدلوا بأسماء الله عما هي عليه فسموا بها أوثانهم فزادوا ونقصوا فاشتقوا اللات من الله والعزى من العزيز ومناة من المنان، هٰذا قول ابن عباس ومجاهد وقيل: هو تسميتهم الأصنام آلهة، روي عن ابن عباس معنىٰ يلحدون في أسمائه يكذبون، وقال: أهل المعاني الإلحاد في أسماء الله تعالىٰ تسميته تعالىٰ بما لم يتسم ولم ينطق به كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، والحاصل أن أسماء الله تعالىٰ توقيفية فإنه يسمى جوادًا ولا يسمى سخيًا ويسمى عالمًا ولا يسمى عاقلاً ويسمى رحيمًا ولا يسمى رقيقًا، وقال: الله عز وجل: ﴿يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾(٣) وقال: عز وجل ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ﴾(٤) ولا يقال يا خادع يا مكار ويقال يا قائم بالقسط ولا يقال يا قائم ولا يقال يا خالق القردة والخنازير ويا كبير من زيد وإن كان زيد أكبر من ملوك الدنيا بل يدعى

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٨٧.

(٢) رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله رجال الصحيح.
أنظر مجمع الزوائد في كتاب: الأذكار، باب: ما يقول إذا أصابهم (١٧١٢٩).

(٣) سورة النساء، الآية: ١٤٢.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٥٤.

بأسمائه التي ورد بها التوقيف على أوجه التعظيم، ولا يجوز لنا أخذ اسم من أسماء الله تعالىٰ التي ورد في التوراة من اليهود لعدم الاعتماد علىٰ قولهم لكفرهم لٰكن من أسلم من أحبارهم وحسن إسلامه فلابأس بالأخذ منه، فإن عمر رضي الله عنه وابن عباس وأبا هريرة وغيرهم من الصحابة كانوا يسألون أبناء التوراة من كتب الأحبار وعبدالله بن سلام من غير نكير فمعنى الآية على هذا وذروا تسمية الزائغين فيها الذين يسمونه بما لم يرد به الشرع، أو المعنى ذروا الملحدين يعني لا تبالوا بإنكارهم فيما سمى به نفسه كقولهم ما نعرف إلا رحمٰن اليمامة، أو المعنى ذروهم وإلحادهم فيها بإطلاقها على الأصنام واشتقاق أسمائها منها كاللات ولا توافقوهم عليه أو أعرضوا عنهم فإن الله مجازيهم كما قال ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ لَا وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾﴾ قال: البغوي: قال: عطاء عن ابن عباس يريد أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم وهم المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان، وقال: قتادة بلغنا أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا قرأ هٰذه الآية قال: هٰذه لكم وقد أعطى القوم بين أيديكم مثلها ومن قوم موسٰى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون، وقال: الكلبي: هم من جميع الخلق، وعلى كلا التقديرين ذكر الله تعالىٰ في هٰذه الآية بعد ما بيّن أنه خلق للنار طائفة ظالمين ملحدين عن الحق أنه خلق للجنة أمة هاذين عادلين في الأمر، والاستدلال بهذه الآية علىٰ صحة إجماع كل عصر ضعيف إذ لا دلالة فيها على أن في كل فرقة طائفة بهٰذه الصفة فلا مساس لهذه الآية بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «لا يزال من أمتي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم علىٰ ذٰلك»[1] متفق عليه من حديث معاوية بن أبي سفيان والمغيرة بن شعبة ﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا﴾ يعني كفار مكة ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم﴾ يعني سنقربهم إلى الهلاك قليلاً قليلاً وأصل الإستدراج الاستصعاد أو الاستنزال درجة بعد درجة ﴿مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال: عطاء سنمكر بهم من حيث لا يعلمون، قال: سفيان الثوري نسبغ عليهم النعمة وننسيهم الشكر ﴿وَأُمْلِى لَهُمْ﴾ عطف على سنستدرجهم يعني أمهلهم وأطيل لهم مدة عمرهم وأزين أعمالهم السوء وأمهلها ليتمادوا في المعاصي المفضية إلى الهلاك ﴿إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ﴾ أي أخذي شديد وإنما سماه كيدًا لأن ظاهره إحسان وباطنه خذلان قال: ابن عباس إن مكري شديد، قيلنزلت في المستهزئين فقتلهم الله في ليلة واحدة والله أعلم أخرج

(١) أخرجه البخاري في كتاب: المناقب، باب: سؤال آل المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر (٣٣٦٩) وأخرجه مسلم في كتاب: الإمارة، باب: قوله ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم» (١٩٢٠).

ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن قتادة قال: ذكر لنا أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قام على الصفا ليلاً فجعل يدعو قريشًا فخذاً فخذاً يا بني فلان يا بني فلان بحذرهم بأس الله ووقائعه فقال قائلهم إن صاحبكم هذا لمجنون بات يصوت إلى الصباح فأنزل الله تعالىٰ ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا۟﴾ سكته ﴿مَا بِصَاحِبِهِم﴾ محمد صلى الله عليه وآله وسلم ﴿بِصَاحِبِهِم جِنَّةٍ﴾ أي جنون ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ موضح إنذاره بصورة جلى بحيث لا يخفى علىٰ أحد ﴿أَوَلَمْ يَنظُرُوا۟﴾ نظر استدلال دفي ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء﴾ يعني ما يقع عليه اسم الشيء من الأجناس التي لا يحصى الدلالة على كمال قدرة صانعها ووحدته ليظهر لهم صحة ما يدعوهم إليه ﴿وَأَنْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَدِ ٱقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ﴾ عطف علىٰ ملكوت وأن مصدرية أو خفيفة عن الثقيلة واسمه ضمير الشأن وكذا اسم يكون، والمعنى أو لم ينظروا في اقتراب آجالهم وتوقع حلولها حتّى يسارعوا إلى طلب الحق والتوجه إلى ما ينجيهم قبل حلول آجالهم، والاستفهام في أو لم يتفكروا أو لم ينظروا للإنكار والتعجب والواو للعطف على محذوف تقديره ألم يؤمنوا بالقرآن والنبيّ ورموه بالجنون ولم يتفكروا ولم ينظروا ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ﴾ أي بعد القرآن العربي المعجز المشحون من العلم والحكمة علىٰ لسان رجل منهم أمي غير متهم قط بالكذب ﴿يُؤْمِنُونَ﴾ إذا لم يؤمنوا بالقرآن يعني لعل آجالهم قريبة فما بالهم لا يتبادرون الإيمان بالقرآن وما يطلبون أوضح دليل منه فإذا لم يؤمنوا به فبأي حديث أحق منه يريدون أن يؤمنوا به ثم ذكر علة إعراضهم فقال، ﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۚ وَيَذَرُهُمْ﴾ قرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة والكسائي بالياء على الغيبة والضمير راجع إلى الله والباقون بالنون على التكلم، وقرأ حمزة والكسائي يذرهم بالجزم عطفًا على محل فلا هادي له كأنه قال: فلا يهده أحد غيره ويذرهم، والباقون بالرفع على الاستئناف، ﴿فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ يترددون متحيرين يعمهون حال من الضمير المنصوب في يذرهم، أخرج ابن جرير عن قتادة وغيره أنه قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إن بيننا وبينك قرابة فأشر إلينا متى الساعة، وأخرج ابن جرير وغيره عن ابن عباس قال: قال حمل بن أبي قشير وسمول بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم متى الساعة إن كنت نبياً كما تقول فإنا نعلم ما هي فأنزل الله تعالىٰ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ﴾ أي القيامة وهي من الأسماء الغالبة وإطلاقها عليها إما لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها أو لأنها على طولها عند الله كساعة، ﴿أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا﴾ مصدر ميمي يعني إرسائها أي إثباتها وإستقرارها ورسو الشيء ثباته وإستقراره ومنه رسا الجبل وأرسى السفينة، قال: ابن عباس معناه منتهاها، وقال: قتادة قيامها ﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ

رَبِّي﴾ إستأثر بعلمها لا يعلمها إلا هو لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسلًا ﴿لَا يُجَلِّيهَا﴾ أي لا يظهر أمرها ولا يكشف خفائها ﴿لِوَقْتِهَآ﴾ أي في وقتها ﴿إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ أي ثقل علمها وخفي أمرها بأعلىٰ أهل السمٰوات والأرض وكل خفي ثقيل أو يقال كل من أهل السمٰوات والأرض من الملائكة وغيرهم أهمه شأن الساعة ويتمنى أن يتجل له علمها وشق عليه خفائها أو ثقلت فيها لأنهم يخافون شدائدها وأهوالها، وقال: الحسن معناه إذا جاءت ثقلت علىٰ أهلها من الملائكة والثقلين وعظمت كأنه إشارة إلى الحكمة في إخفائها ﴿لَا تَأْتِيكُمْ﴾ الساعة ﴿إِلَّا بَغْتَةً﴾ فجاءت على غفلة، في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبًا بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبًا بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه، ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقى فيه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمها، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلىٰ فيه فلا يطعمها»(١) وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عمر قال: لينفخن في الصور والنار في طرقهم أسواقهم ومجالسهم حتى ليكون بين الرجلين يتساومان فما يرسله أحدهما من يده حتّى ينفخ في الصور فيصعق به قال: وهي التي قال: الله تعالىٰ ﴿مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً﴾(٢) قال: تقوم الساعة والناس في أسواقهم يتبايعون ويذرعون الثياب ويحلبون اللقاح وفي حوائجهم فلا يستطيعون توصية ولا إلى أهلهم يرجعون، وأخرج عبدالله بن أحمد في رواية الزهد عن زيد بن العوام قال: إن الساعة تقوم والرجل يذرع الثوب والرجل يحلب الناقة ثم قرأ ﴿فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً﴾ الآية، وأخرج الطبراني بسند جيد عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يطلع عليكم قبل الساعة سحابة سوداء من قبل المغرب مثل الترس فلا تزال ترتفع في السماء تنتشر حتى تملأ السماء ثم ينادي منادٍ يا أيها الناس أتى أمر الله فلا تستعجلوه قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والذي نفسي بيده إن الرجلان ينشران الثوب فلا يطويانه وإن الرجل ليمدَد حوضه فلا يسقي منه شيئًا والرجل يحلب ناقته فلا يشربه» ﴿يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا﴾ فعيل من حفى الشيء إذا سأل عنه وبالغ في السؤال، والمعنى كأنك عالم بها فإنه من بالغ في السؤال عن الشيء والبحث عنه استحكم علمه فيه ولذلك عديَ بعن، وقيل: عنها متعلق يسئلونك تقديره يسألونك عنها

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الرقاق، باب: طلوع الشمس من مغربها (٦٠٢٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: قرب الساعة (٢٩٥٤).

(٢) سورة يسٓ، الآية: ٤٩.

كأنك حفي أي عالم، وقيل: هو من الحفاوة بمعنى الشفقة فإن قريشًا قالوا أن بيننا وبينك قرابة فقل لنا متى الساعة والمعنى يسألونك عنها كأنك شفيق بقريش تخصهم بالاطلاع عليها لأجل قرابتك بهم ﴿قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ كرره لتكرير يسألونك لما نيط به قوله كأنك حفي وللمبالغة ﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أن علمها مما استأثره الله ولم يؤته أحدًا من خلقه ﴿قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا﴾ أي جلب منفعة ولا دفع مضرة دينية ولا دنيوية وهو إظهار للعبودية والتبري عن دعوى العلم بالغيب ﴿إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ من ذٰلك فيعلمني به وحيًا جليًا أو خفيًا ويعطني قدرة علىٰ جلب النفع أو دفع الضرر ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ﴾ يعني لاستكثرت من جلب المنافع ودفع المضار حتّى لا يمسني السوء يعني أجتنب عما يكون من الشر والفتنة، وقيل: معناه لو كنت أعلم الغيب أي متى الساعة لأخبرتكم حتّى تؤمنوا وما مسّني السوء بتكذيبكم، وقيل: ما مسني السوء كلام مبتدأ لقولهم أنك مجنون يعني ما مسني جنون ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ للكافرين ﴿وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ يصدقون، وجاز أن يكون لقوم يؤمنون متعلقًا لبشير ونذير كليهما على سبيل تنازع الفعلين فإن النذارة والبشارة إنما ينفعان فيهم.

﴿۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٢﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ ۚ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ ﴿١٩٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ ۖ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۗ قُلِ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾﴾.

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾ يعني آدم عليه السلام ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا﴾ أي من جسدها من ضلع من أضلاعها ﴿زَوْجَهَا﴾ حواء ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ أي ليأنس بها ويطمئن إليها ذكر للضمير ذهابًا إلى المعنى ليناسب قوله ﴿فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا﴾ أي جامعها ﴿حَمَلَتْ﴾ حواء ﴿حَمْلًا خَفِيفًا﴾ خف عليها ولم تلق منه ما تلقى الحوامل غالبًا من الأذى أو محمولاً خفيفًا وهو النطفة ﴿فَمَرَّتْ بِهِۦ﴾ أي فمضت به إلىٰ وقت ميلاده من غير إخراج ولا إزلاق أو

فاستمرت به وقامت وقعدت ولم يثقلها ﴿فَلَمَّآ أَثْقَلَت﴾ أي صارت ذات ثقل إذا كبر الولد في بطنها ﴿دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا﴾ أي دعا آدم وحواء ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا﴾ يا ربنا ﴿صَٰلِحًا﴾ سويًا قد صلح بدنه مثلنا ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ لك على هٰذه النعمة المجددة، قال: البغوي: قال: المفسرون لما حملت حواء أتاها إبليس في صورة رجل وقال: لها ما الذي في بطنك؟ قالت: ما أدري، قال: أخاف أن يكون بهيمة أو كلبًا أو خنزيرًا وما يدريك من أين يخرج من دبرك فيقتلك أو من فيك أو ينشق بطنك فخافت حواء من ذٰلك وذكرت ذٰلك لآدم عليه السلام فلم يزالا في همّ من ذٰلك ثم عاد إليها فقال إني من الله بمنزلة فإن دعوت الله أن يجعله خلقًا سويًا مثلك ويسهل عليك خروجه أتسميه عبد الحارث؟ وكان اسم إبليس في الملائكة الحارث فذكرت لآدم عليه السلام فقال لعله صاحبنا الذي قد علمت، فعاودها إبليس فلم يزل بهما إبليس حتى غرهما فلما ولدت سمياه عبد الحارث قال: الكلبي: قال: لها إن دعوت الله فولدت إنسانًا أتسميه بي قالت نعم فلما ولدت قال: سميه بي قالت: وما اسمك؟ قال: الحارث ولو سمى لها نفسه لعرفته فسمته عبد الحارث، وروي عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد وآدم يسميه عبدالله وعبيدالله وعبد الرحمٰن فيصيبهم الموت فسمياه عبد الحارث فعاش. وأخرج أحمد والترمذي وحسنه وقال: غريب والحاكم وصححه عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد فقال سميه عبد الحارث فإنه يعيش فسمته فعاش فكان ذٰلك من وحي الشيطان وأمره»[1] قال البغوي: جاء في الحديث أنه خدمهما إبليس مرتين مرة في الجنة ومرة في الأرض وقال ابن زيد ولد لآدم فسماه عبدالله فأتاها إبليس فقال ما سميتما ابنكما؟ قالا: عبدالله وكان قد ولد لهما قبل ذٰلك ولد فسمياه عبدالله فأتاها فمات، فقال إبليس أتظنان أن الله تارك عبده عندكما؟ والله ليذهبن به كما ذهب بالآخر ولكن أدلكما على اسم يبقى لكما ما بقيتما فسمياه عبد الشمس، قال: البغوي: والأول أصح ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ بشرًا سويًا ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ قرأ أبو بكر شركًا بكسر الشين والتنوين أي شركة، قال: أبو عبيدة يعني حظًا نصيبًا، وقرأ الآخرون بضم الشين وفتح الراء والمد والهمز جمع شريك، قال: البغوي: خبر عن الواحد بلفظ الجمع أي جعلا له شريكًا إذ سمياه عبد الحارث، وقال: لم يكن هذا إشراكًا في العبادة ولا في اعتقاد أن الحارث ربهما فإن آدم كان نبيًا معصومًا من الشرك ولٰكن قصد أن الحارث كان سبب نجاة الولد وسلامة أمه وقد يطلق اسم العبد على من لا يراد به أنه

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الأعراف (٣٠٧٧).

مملوك كما يطلق اسم الرب علىٰ من لا يراد به أنه معبود وهٰذا كالرجل إذا نزل به ضيف يسمي نفسه عبد الضيف علىٰ وجه الخضوع لا علىٰ أن الضيف ربه ويقول للغير أنا عبدك، وقال: يوسف لعزيز مصر ﴿إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ﴾(١) ولم يرد به أنه معبوده كذٰلك هٰذا، وقال: الحسن وعكرمة معنى قوله تعالىٰ ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ﴾ أنه جعل أولادهما يعني كفار مكة وغيرهم له تعالىٰ شركاء فيما آتى أولادهما علىٰ حذف المضاف في الموضعين وإقامة المضاف إليه مقامه نظيره قوله تعالىٰ ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذۡتُمُ ٱلۡعِجۡلَ﴾(٢) ﴿وَإِذۡ قَتَلۡتُمۡ نَفۡسٗا﴾(٣) خطابًا للذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وآله وسلم من اليهود وكان ذٰلك من فعل آبائهم والمعنى ثم اتخذ آباؤكم العجل وإذ قتل أسلافكم نفسًا، ويؤيد هٰذا القول إيراد شركاء بصيغة الجمع وقوله تعالىٰ ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾، يعني الأصنام وكذا ما بعدها من الآيات، وقال البغوي: قيل: هٰذا ابتداء كلام وأراد به إشراك أهل مكة ولئن أراد ما سبق فمستقيم من حيث أنه كان الأولىٰ بهما أن لا يفعلا ما فعلا من الإشراك في الاسم، وقال: السيوطي هٰذا معطوف علىٰ خلقكم وما بينهما اعتراض، وقال: البغوي: وقيل: هم اليهود والنصارى رزقهم الله أولادًا فهوّدوهم ونصروهم، وقال ابن كيسان هم الكفار سموا أولادهم عبد العزى وعبد اللات وعبد المناف وعبد الشمس وقال: عكرمة خاطب كل واحد من الخلق بقوله خلقكم من نفس واحدة أي من أبيه وجعل منها أي من جنسها زوجها، قال: البغوي: وهٰذا قول الحسن والأول قول السلف ابن عباس ومجاهد وسعيد بن المسيب وجماعة م المفسرين أنه آدم وحواء، قلت: ذكر الله سبحانه من آدم قصة أكل الشجرة بعد ما نهىٰ عنه وأشنع عليه في القرآن في عدة مواضع حيث قال: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ﴾(٤) وذكر أنه ندم علىٰ ذٰلك كثيرًا حيث قال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾(٥) فتاب الله سبحانه عليه وقال: ﴿ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ ١٢٢﴾(٦) ومع ذٰلك ندم آدم علىٰ تلك الزلة أبدًا حتّى أنه ورد في الصحيحين في حديث طويل عن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يحبس المؤمنون يوم القيامة حتّى يهموا بذٰلك فيقولون: لو استشفعنا إلىٰ ربنا فيريحنا من مكاننا فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو الناس خلقك الله بيده وأسكنك جنته وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء اشفع لنا عند ربك فيريحنا من مكاننا هٰذا فيقول: لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب أكله من الشجرة

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٢٣.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٥١.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٧٢.
(٤) سورة طه، الآية: ١٢١.
(٥) سورة الأعراف، الآية: ٢٣.
(٦) سورة طه، الآية: ١٢٢.

وقد نهىٰ عنها»[١] ولم يذكر هٰذا الخطيئة من آدم عليه السلام ولو كانت تلك الخطيئة من آدم عليه السلام لكانت أغلظ من الأولىٰ في هذا المقام تأويل النصوص على ما قال: الحسن وعكرمة، ﴿أَيُشْرِكُونَ﴾ به تعالىٰ ﴿مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا﴾ يعني إبليس والأصنام ﴿وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ هم ضمير للأصنام جيء به بناء علىٰ تسميتهم آلهة ﴿وَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ أي الأصنام ﴿لَهُمْ﴾ لعبدتهم ﴿نَصْرًا وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ فيدفعون عن أنفسهم مكروه من أرادهم بكسر أو نحو ذٰلك ﴿وَإِن تَدْعُوهُمْ﴾ أي المشركين ﴿إِلَى ٱلْهُدَىٰ﴾ أي الإسلام ﴿لَا يَتَّبِعُوكُمْ﴾ قرأ نافع هٰهنا وفي الشعراء يتبعهم الغاوون بسكون التاء المثناة من فوق وفتح الموحدة من المجرد والباقون بتشديد المثناة وكسر الموحدة من الافتعال، وهما بمعنًى يقال تبعه واتبعه اتباعًا، وقيل: الخطاب للمشركين والضمير المنصوب في تدعوهم للأصنام أي أن تدعوا أيها الكفار الأصنام إلى أن يهدوكم لا يتبعوكم أي لا يجيبوكم إلىٰ مرادكم كما يجيب الله ﴿سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ﴾ لم يقل أم صمتم لرعاية رؤس الآي وللمبالغة في عدم إفادة الدعاء من حيث أن الدعاء مستوٍ بالثبات على الصمات أو لأنهم ما كانوا يدعونها لحوائجهم فكأنه قيل: سواء عليكم إحداثكم دعائهم واستمراركم على الصمات عن دعائهم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ﴾ أيها المشركون ﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ أي تعبدونهم وتسمونهم آلهة ﴿عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أي مخلوقة مملوكة مذللة مسخرة لما أريد منهم قال مقاتل: أراد به الملائكة والخطاب مع قوم يعبدون الملائكة والأول أصح، ﴿فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ أنها آلهة ويحتمل أنهم لما نحتوا الأصنام بصور الأناسي قال: لهم إن منتهى أمرهم أن يكونوا أحياء عقلاء أمثالكم فلا يستحقون عبادتكم كما لا يستحقها بعضكم من بعض ثم بين أنها دونكم منزلة فقال ﴿أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ﴾ قرأ أبو جعفر هٰهنا وفي القصص والدخان بضم الطاء والباقون بكسرها ﴿أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا﴾ كما هي لكم فكيف تعبدون ما هي أدون منكم منزلة ﴿قُلِ﴾ يا محمد ﴿ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ﴾ أيها المشركون ﴿ثُمَّ كِيدُونِ﴾ قرأ هشام بخلاف عنه بإثبات الياء في الحالين وأبو عمرو بإثباتها في الوصل خاصة، والباقون بحذفها في الحالين يعني بالغوا فيما تقدرون أنتم وشركاؤكم في المكر وإصابة المكروه ﴿فَلَا تُنظِرُونِ﴾ فلا تمهلوني فإني لا أبالي بكم لوثوقي علىٰ ولاية الله تعالىٰ وحفظه.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: التفسير، باب: قوله الله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ (٤٤٧٦) وأخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٣).

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَۖ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ١٩٦ وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَطِيعُونَ نَصۡرَكُمۡ وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ ١٩٧ وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ لَا يَسۡمَعُواْۖ وَتَرَىٰهُمۡ يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ وَهُمۡ لَا يُبۡصِرُونَ ١٩٨ خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ نَزۡغٞ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ٢٠٠ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ إِذَا مَسَّهُمۡ طَٰٓئِفٞ مِّنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ تَذَكَّرُواْ فَإِذَا هُم مُّبۡصِرُونَ ٢٠١ وَإِخۡوَٰنُهُمۡ يَمُدُّونَهُمۡ فِي ٱلۡغَيِّ ثُمَّ لَا يُقۡصِرُونَ ٢٠٢ وَإِذَا لَمۡ تَأۡتِهِم بِـَٔايَةٖ قَالُواْ لَوۡلَا ٱجۡتَبَيۡتَهَاۚ قُلۡ إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّ مِن رَّبِّيۚ هَٰذَا بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمۡ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ ٢٠٣ وَإِذَا قُرِئَ ٱلۡقُرۡءَانُ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ٢٠٤ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ ٢٠٥ إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسۡجُدُونَۤ ۩ ٢٠٦﴾.

﴿إِنَّ وَلِـِّۧيَ﴾ أي حفيظي ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِي نَزَّلَ ٱلۡكِتَٰبَۖ﴾ القرآن ﴿وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ من عباده فضلاً من أنبيائه قال: ابن عباس الذي لا يعدلون بالله شيئًا فالله يتولاهم بنصره ولا يضرهم عداوة من عاداهم ﴿وَٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسۡتَطِيعُونَ نَصۡرَكُمۡ وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ﴾ من تمام التعليل لعدم مبالاته بهم ﴿وَإِن تَدۡعُوهُمۡ إِلَى ٱلۡهُدَىٰ لَا يَسۡمَعُواْۖ﴾ يعني الأصنام ﴿وَتَرَىٰهُمۡ﴾ أيها المخاطب ﴿يَنظُرُونَ إِلَيۡكَ وَهُمۡ لَا يُبۡصِرُونَ﴾ يعني أنهم الناظر إليك لأنهم صوروا الصورة الإنسان، وقال: الحسن معنى الآية إن تدعوهم يعني المشركين على الإسلام لا يسمعوا أي لا يعقلون ذلك بقلوبهم وتراهم ينظرون إليك بأعينهم وهم لا يبصرون بقلوبهم والله أعلم ﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ﴾ قال: عبدالله بن الزبير ومجاهد أمر الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وآله وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس وأعمالهم وما يسهل عليهم وذلك مثل قبول اعتذار والعفو والمساهلة وترك البحث عن الأشياء والتجسس ونحو ذلك ولا تطلب ما يشق عليهم فالعفو هو ضد الجهد وقيل: معناه خذ العفو عن المذنبين، أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «قدم عيينة بن حصين بن حذيفة فدخل على ابن أخيه الحر بن يقيس وكان من النفر الذين يدنيهم عمر وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شبانًا، فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال: ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر، فلما دخل قال: يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى هم أن يوقع به فقال الحسن يا أمير المؤمنين إن الله عز وجل قال: لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم

﴿خُذِ ٱلۡعَفۡوَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡجَٰهِلِينَ ١٩٩﴾ وإن هٰذا من الجاهلين والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافًا عند كتاب الله عز وجل[١]. عن أنس بن مالك أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إذا وقف العباد للحساب جاء قوم» فذكر الحديث وفيه «ثم نادى مناد ليقم من أجره على الله فليدخل الجنة قيل: ومن ذا الذي أجره الله؟ قال: العافون عن الناس فقام كذا وكذا ألفًا فدخلوها بغير حساب» رواه الطبراني بإسناد حسن، وروي أنه نزلت هٰذه الآية قال: رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لجبرئيل «ما هٰذا؟ قال: لا أدري حتى أسأل ربي، ثم رجع فقال: إن ربك أمرك أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتعفو عمن ظلمك» رواه ابن مردويه عن جابر وابن أبي الدنيا وابن جرير وابن أبي حاتم عن الشعبي مرسلًا، وعن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من سره أن يشرف له البنيان ويرفع له الدرجات فليعف عمن ظلمه ويعط من حرمه ويصل من قطعه» رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد كذا قال: لكنه منقطع، وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس الواصل بالمكافئ ولٰكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها»[٢] رواه البخاري، وعن أبي هريرة أن رجلًا قال: يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني وأحسن إليهم ويسيئوا إلي وأحلم عنهم ويجهلون عليّ؟ فقال: «لئن كنت كما قلت فكأنما تُسِفُّهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذٰلك»[٣] رواه مسلم، قال: ابن عباس والضحاك والكلبي معنى الآية خذ ما عفا لك من الأموال وهو الفضل من العيال وذلك معنى العفو في قوله تعالىٰ ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ قُلِ ٱلۡعَفۡوَۗ﴾[٤] ثم نسخت هذه بالصدقات المفروضات ﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡعُرۡفِ﴾ أي بما هو معروف حسنة من الأفعال شرعًا وعقلًا، عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذٰلك أضعف الإيمان»[٥] رواه مسلم، وعن حذيفة أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسم قال: «والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهن عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٦٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: الأدب، باب: ليس الواصل بالمكافئ (٥٥٣٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها (٢٥٥٨).

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (٤٩).

عذابًا من عنده ثم لتدعنه ولا يستجاب لكم»[١] رواه الترمذي ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ يعني إذا سفه عليك الجاهلون فلا تقابلهم بالسفه ولا تكافيهم بمثل أفعالهم نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَٰهِلُونَ قَالُوا۟ سَلَٰمًا﴾[٢] قال: جعفر الصادق رضي الله عنه أمر الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم بمكارم الأخلاق وليس في القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هٰذه الآية، وعن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله عز وجل بعثني لتمام مكارم الأخلاق وتمام محاسن الأفعال» رواه البغوي، وعن عائشة أنها قالت: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاحشًا ولا متفحشًا ولا سخابًا في الأسواق ولا يجزي السيئة بالسيئة ولٰكن يعفو ويصفح[٣] رواه الترمذي والبغوي ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾ ما زائدة بعد أن الشرطية والنزغ النخس وهو الضرب برؤس الأصابع والمراد هٰهنا التحريك إلى الشر والإغراء والوسوسة والمعنى أن يصيبك ويعتريك ﴿مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾ قال: عبد الرحمٰن بن زيد لما نزل قوله تعالىٰ خذ العفو قال: النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كيف يا رب والغضب فنزل ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ﴾ ﴿فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ﴾ أي استجربه جواب الأمر محذوف أي يدفعه عنك ﴿إِنَّهُۥ سَمِيعٌ﴾ لقولك ﴿عَلِيمٌ﴾ بالتجائك وبما فيه صلاح أمرك فيحملك عليه أو سميع لأقوال من آذاك عليم بأفعاله فيجازيه عليها مغنيًا إياك عن الانتقام واتباع الشيطان، ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ﴾ قرأ نافع وابن عامر وعاصم وحمزة على وزن فاعل من طاف يطوف والمراد به لمة كأنها طافت بهم ودارت حولهم فلم يقدر أن يؤثر فيهم أو من طاف به الخيال يطيف يطيف طَيفًا، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب طيف بغير همز على أنه مصدر على وزن ضرب أو مخفف طيّف علىٰ وزن ليّن وهيّن ﴿مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ المراد به الجنس ولذٰلك جمع ضميره ﴿تَذَكَّرُوا۟﴾ ما أمر الله به ونهى عنه وثوابه وعتابه وأن هذه لمة من الشيطان ﴿فَإِذَا هُم﴾ أي الذين اتقوا ﴿مُّبْصِرُونَ﴾ مواقع الخطاء مكائد الشيطان بسبب التذكر فيتحرّزون عنها ولا يتبعونه فيها، قال: السدي المتقي إذا زل تاب، وقال: مقاتل إن المتقي إذا أصابه نزغ من الشيطان تذكر وعرف أنه معصية فأبصر ونزع عن مخالفة الله تعالىٰ والآية تأكيد وتقرير لما قبلها وكذا قوله ﴿وَإِخْوَٰنُهُمْ﴾ أي إخوان الشياطين يعني الفساق وجاز أن يكون المراد بالأخوان الشياطين ويعود الضمير إلى الجاهلين قال الكلبي: لكل كأفراخ من الشياطن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٢١٩٦).

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٦٣.

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الأدب، باب: ما جاء في خلق النبي ﷺ (١٩٣٩).

﴿يَمُدُّونَهُمْ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الميم من الإمداد والباقون بفتح الياء وضم الميم من المجرد يعني يمدهم الشياطين أي يعينونهم بالتسهيل والإغراء، أو هم يمدون الشياطين بالاتباع والامتثال ﴿فِي ٱلْغَيِّ﴾ أي الضلال ﴿ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ أي لا يكفوا الفساق عن الضلالة ولا يبصرون بخلاف المؤمنين تذكروا فإذا هم مبصرون كذا قال: الضحاك ومقاتل، أو المعنى ثم لا يكفون الشياطين عن إغوائهم حتّى يرونهم، قال: ابن عباس لا الإنس يقصرون عما يعملون من السيئات ولا الشياطين يمسكون عنهم ﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم﴾ يا محمد ﴿بِـَٔايَةٍ﴾ من القرآن أو معجزة مما إقترحوه ﴿قَالُوا۟﴾ يعني الكفار ﴿لَوْلَا ٱجْتَبَيْتَهَا﴾ أي هلا جمعتها تقولاً من نفسك يقول العرب اجتبيت الكلام إذا اختلقته أو هلا أخذتها من الله، قال: الكلبي كان أهل مكة يسألون النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم الآيات تعنتًا فإذا تأخرت اتهموه وقالوا لولا اجتبيتها أي هلا أنشأتها من عندك ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿إِنَّمَآ أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ مِن رَّبِّى﴾ أي لست بمختلق للآيات أو لست بمقترح لها ﴿هذا﴾ القرآن ﴿بَصَآئِرُ﴾ للقلوب بها تبصر الحق من الباطل والصواب من الخطأ أو حجج وبرهان يظهر بها صدق دعواي ﴿مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ أخرج ابن أبي شيبة في المصنف وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه من طريق أبي عياض عن أبي هريرة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فنزلت هذه الآية، وفي رواية عنه أنها نزلت في رفع الأصوات خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن مسعود أنه سلم علىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو يصلي فلم يرد وكان الرجل قبل ذٰلك يتكلم في صلاته ويأمر لحاجته فلما فرغ رد عليه وقال: إن الله يفعل ما يشاء وإنها نزلت ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾، وأخرج ابن جرير عن ابن مسعود قال: كنا نسلم بعضنا علىٰ بعض في الصلاة فنزلت فاستمعوا له وأنصتوا، وأخرج ابن مردويه والبيهقي في سننه عن عبدالله بن مغفل قال: كان الناس يتكلمون في الصلاة فأنزل الله هذه الآية فنهى النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم عن الكلام في الصلاة، وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وأبو الشيخ وابن جرير والبيهقي عن قتادة قال: كانوا يتكلمون في الصلاة أول ما أمروا بها كأن الرجل يجيء وهم في الصلاة فيقول لصاحبه كم صليتم فيقول كذا وكذا فأنزل الله هٰذه الآية فأمروا بالإستماع والإنصات، وأخرج عبد بن حميد عن الضحاك قال: كانوا يتكلمون في الصلاة فأنزل الله هٰذه الآية. فهٰذه الروايات تدل على أن الآية نزلت للنهي عن الكلام في الصلاة، فقال أبو حنيفة رحمه الله وهو رواية عن أحمد أن

الكلام في الصلاة عامدًا كان أو ناسيًا أو ساهيًا أو مكرهًا أو جاهلًا بالتحريم قل أو كثر ينقض الصلاة، غير أن السلام ناسيًا غير مبطل للصلاة، وعند الأئمة الثلٰثة إذا تكلم في صلاته أو سلم ناسيًا أو جاهلًا بالتحريم أو سبق لها لسانه لا يبطل صلاته وإن طال، والأصح عند الشافعي أن الكلام ناسيًا ونحو ذٰلك إن طال يبطل، وعن مالك أن كلام العامد فيما فيه مصلحة وإن لم يكن عائدة إلى الصلاة كإرشاد الضال وتحذير الضرير لا يبطل الصلاة. احتج الأئمة الثلٰثة بحديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إحدى صلاة العشاء فصلى ركعتين ثم سلم فقام إلىٰ خشبة معروضة في المسجد فاتكأ عليها كأنه غضبان ووضع يده اليمنى على اليسرى وشبك بين أصابعه ووضع خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى وخرجت السرعان من أبواب المسجد، فقالوا: قصرت الصلاة وفي القوم أبو بكر وعمر فهاباه أن يكلماه وفي القوم رجل في يديه طول يقال له ذو اليدين فقال يا رسول الله نسيت أم قصرت الصلاة؟ فقال: لم أنس ولم تقصر، فقال أكما يقول ذو اليدين؟ فقالوا: نعم فتقدم فصلى ما ترك ثم سلم ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع رأسه وكبر فربما سألوه ثم سلم، فيقول يعني ابن سيرين نبئت أن عمران بن حصين قال: ثم سلم»[1] متفق عليه، وبحديث عمران بن حصين أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم سَلَّمَ في ثلاث ركعات من العصر ثم دخل منزله فقام إليه رجل يقال له الخرباق وكان في يديه طول، فقال يا رسول الله فذكر به فخرج كأنه غضبان يجر ردائه حتّى انتهى إلى الناس فقال أصدق هذا؟ قالوا نعم فصلى ركعة ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم رواه مسلم، وجه الإحتجاج أن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم تكلم معتقدًا أن صلاته قد تمت وأنه ليس في الصلاة وكذٰلك ذو اليدين لإمكان النسخ. واعترض علىٰ هذا الحديث بوجوه: أحدها أن أبا هريرة أسلم في سنة سبع وذو اليدين قتل يوم بدر فكيف يصح قوله صلى بنا، وثانيها أن ألفاظه يختلف فتارة يروىٰ فسلم من ركعتين وتارة من ثلاث، وثالثها أن هذا كان حين كان الكلام مباحًا في الصلاة ولهٰذا تكلم أبو بكر وعمر والناس عامدين، وأجيب بأنه اتفق الأئمة على صحة الحديث واسم ذي اليدين الخرباق كما ذكر في حديث عمران بن حصين وهو عاش بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وإنما المقتول يوم بدر ذو الشمالين اسمه عمير، وإنما وقع اعتراضهم على رواية الزهري لهٰذا الحديث فإنه قال: في رواية فقام ذو الشمالين،

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره (٤٦٨) وأخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له (٥٧٣).

قال: أبو داود السجستاني وهم الزهري في هذا الحديث فرواه عن ذي الشمالين ظنًا منه أن ذا الشمالين وذا اليدين واحد، وأما اختلاف ألفاظه فجوابه أن حديث أبي هريرة لم يختلف وإنما يروىٰ الثلاث من عمران وهو من أفراد مسلم وحديث أبي هريرة أصح وأن الشك في العدد لا يضر مع حفظ أهل الحديث وثبوت الكلام ناسيًا، وأما تحريم الكلام فقال أبو حاتم بن حبان إنما كان الكلام بمكة فلما بلغ المسلمون بالمدينة سكتوا، وقال: زيد بن أرقم وهو من أهل المدينة كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ فأمرنا بالسكوت[1]، وقال: أبو سليمان الخطابي نسخ الكلام بعد الهجرة بمدة يسيرة على القولين كأن تحريم الكلام قبل إسلام أبي هريرة بيقين. وأما كلام أبي بكر وعمر الناس فأجيب عنه بوجهين أحدهما أن في رواية حماد بن زيد عن أيوب أنهم أومؤا أي نعم فدل ذٰلك أن رواية من روى أنهم قالوا نعم فيه تجوز والمراد أنهم أومؤا ثانيهما أنه لم ينسخ من الكلام ما كان جوابًا لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحديث أبي سعيد بن المعلى قال: «كنت أصلي في المسجد فدعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم أجبه حتى أتيته فقلت يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال «ألم يقل الله ﴿استجيبوا الله وللرسول إذا دعاكم﴾»[2] رواه البخاري، واحتج أبو حنيفة بحديث معاوية بن الحكم قال: بينا نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذ عطس رجل من القوم فقلت له يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم فقلت واثكل أماه ما شأنكم تنظرون إليّ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم علىٰ أفخاذهم فلما رأيتهم يصمتوني لكني سكت، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دعاني فبأبي هو وأمي ما رأيت معلمًا قبله ولا بعده أحسن تعليمًا منه والله ما لهزني ولا شتمني ولا ضربني ثم قال: «إن هٰذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»[3] رواه مسلم، وبحديث جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «الكلام ينقض الصلاة ولا ينقض الوضوء» رواه الدارقطني، وأجيب بأن حديث معاوية حجة على أبي حنيفة لا له حيث لم يأمره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بإعادة الصلاة وإنما علمه أحكام الصلاة، وقال: له لا يصلح لأنه محظور في الصلاة، وأما حديث جابر فهو من رواية أبي شيبة عن يزيد بن خالد عن أبي سفيان وأبو شيبة اسمه عبد الرحمٰن

---

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في نسخ الكلام في الصلاة (٤٠٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: فضل فاتحة الكتاب (٤٤٧٤).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته (٥٣٧).

بن إسحٰق ضعيف، كذٰلك قال: يحيى بن معين وقال: أحمد ليس بشيء منكر الحديث ويزيد لا يجوز الإحتجاج به إذا انفرد كذا قال: ابن حبان والله أعلم وقال: سعيد بن جبير وعطاء ومجاهد أن الآية في الخطبة أمروا بالإنصات لخطبة الإمام يوم الجمعة واختار السيوطي هذا القول وقد ذكرنا مسئلة الإنصات في الخطبة في سورة الجمعة، وقال: عمر بن عبد العزيز الإنصات لقول كل واعظ وقال: الكلبي كانوا يرفعون أصواتهم في الصلاة حين يسمعون ذكر الجنة والنار يعني بالدعاء والتعوذ وقال: قوم نزلت الآية في ترك الجهر بالقراءة خلف الإمام، قال: البغوي: روىٰ زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي هريرة قال: نزلت هذه الآية في رفع الأصوات خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة، وذكر البغوي: عن المقداد أنه سمع ناسًا يقرءون مع الإمام فلما انصرف قال: أما آن لكم أن تفقهوا إذا قرأ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا كما أمركم الله، قال: البغوي: وهٰذا قول الحسن والزهري والنخعي أن الآية في القراءة في الصلاة خلف الإمام، قال: البغوي وهذا أولىٰ ممن قال: أنها نزلت للإنصات في الخطبة لأن الآية مكية والجمعة وجبت بالمدينة، وقال: ابن همام أخرج البيهقي عن الإمام أحمد قال: أجمع الناس على أن هذه الآية في الصلاة وأخرج عن مجاهد كان عليه السلام يقرأ في الصلاة فسمع قراءة فتى من الأنصار فنزل ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ وقد ذكرنا مسئلة القراءة خلف الإمام في سورة المزمل في تفسير قوله تعالىٰ ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ﴾[1] وأخرج ابن جرير عن الزهري قال: نزلت هٰذه الآية في فتى من الأنصار كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلما قرأ شيئًا قَرَأَه، قلت: يعني خارج الصلاة، وقال: سعيد بن منصور في سننه حدثني أبو معشر عن محمد بن كعب قال: كانوا يتلقون من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا قرأ شيئًا قرأوا معه حتى نزلت هذه الآية في الأعراف، قال: صاحب لباب النقول في أسباب النزول ظاهر ذٰلك الرواية أن الآية مدنية.

فصل: اختلف العلماء في وجوب الاستماع والإنصات علىٰ من هو خارج الصلاة يبلغه صوت من يقرأ القرآن في الصلاة أو خارجها؟ قال: البيضاوي: عامة العلماء على استحبابها خارج الصلاة، وقال: ابن همام وفي كلام أصحابنا ما يدل علىٰ وجوب الاستماع في الجهر بالقراءة مطلقًا، قال: في الخلاصة رجل يكتب الفقه وبجنبه يقرأ القرآن فلا يمكنه استماع القرآن فالإثم على القارئ وعلىٰ هذا لو قرأ على السطح في الليل

---

(١) سورة المزمل، الآية: ٢٠.

جهرًا والناس نيام يأثم، وهذا صريح في إطلاق الوجوب ولأن العبرة لعموم اللفظ دون خصوص السبب، قلت: وقد ثبت عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه كان يقرأ القرآن بالليل جهرًا بحيث يسمع من وراء حجرته وربما يسمعه الجيران، روي الترمذي والنسائي وابن ماجه عن أم هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالليل وأنا علىٰ عريشي[١]، قال: البغوي: في شرح السنة العريش السقف سميت بيوت مكة عروشًا لأنها عيدان ينصب ويظلل، وروي أبو داود والترمذي عن ابن عباس، قال: كان قراءة النبيّ صلىٰ الله عليه وآله وسلم على قدر ما يسمعه من في الحجرة وهو في البيت[٢]، وروي الطحاوي بلفظ كان يصلي بالليل فيسمع قراءته من وراء الحجرة وهو في البيت وقد كانت في بيوت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم نساؤه وربما كانت إحداهن نائمة وهو يصلي، روىٰ البخاري في الصحيح عن عائشة قالت: «كنت أنام بين يدي النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم ورجلاي في قبلته فإذا سجد غمزتي فقبضت رجلي فإذا قام بسطتها قالت والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح»[٣]، وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقرءون القرآن بالليل والنهار ورافعي أصواتهم من غير نكير، روي مسلم عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: له لقد رأيتني وأنا أسمع لقراءتك البارحة[٤]، وفي الصحيحين عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إني لأعرف أصوات رفقة الأشعريين حين يرحلون وأعرف منازلهم من أصواتهم بالقرآن بالليل وإن كنت لم أر منازلهم حين نزلوا بالنهار»[٥] ولا شك أن بعض الناس في العسكر كانوا نيامًا وقت قراءة الأشعريين وروىٰ ابن أبي داود عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه سمع ضجة ناس في المسجد يقرءون القرآن فقال طوبى لهٰؤلاء كانوا أحب الناس إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فهٰذه الأحاديث تدل على فساد ما أفتى به صاحب الخلاصة، وأخرج

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: رفع الصوت بالقرآن (١٠٠٧) وأخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في القراءة في صلاة الليل (١٣٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: الصلاة، باب: الصلاة على الفراش (٣٧٥) وأخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: الاعتراض بين يدي المصلي (٥١٢).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر (٣٩٠٦) وأخرجه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل الأشعريين رضي الله عنهم (٢٤٩٩).

ابن مردويه في تفسيره قال: ثنا أبو أسامة عن سفيان عن أبي المقدام هشام بن زيد عن معاوية ابن قرة قال: سألت بعض مشايخنا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أحسبه قال: عبدالله ابن مغفل كل من سمع القرآن وجب عليه الاستماع والإنصات، قال: إنما نزلت هٰذه الآية ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥ وَأَنصِتُواْ﴾ في القراءة خلف الإمام، قلت: واللام في قوله تعالىٰ ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ﴾ للعهد دون الجنس والمراد به القرآن المقروء ولاستماعكم كالإمام يقرأ حتى يسمع من خلفه والخطيب يقرأ للتخاطب والمقري يقرأ على التلميذ والله أعلم.

فصل: لا يجوز الدعاء والتعوذ للسامع إذا قرأ القارئ في القرآن ذكر الجنة والنار لما ذكرنا من قول الكلبي، قال: ابن همام إن الله وعده بالرحمة إذا استمع حيث قال: فاستمعوا وأنصتوا لعلكم ترحمون ووعده حتم وإجابة دعاء المتشاغل عنه به غير مجزوم به وكذا الإمام.

مسألة: وكذا المنفرد لا يشتغل بغير القراءة في الفرض وفي النفل يسأل الجنة ويتعوذ من النار عند ذكرهما ويتفكر في آية المثل لحديث حذيفة قال: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاة الليل فما مر بآية فيها ذكر الجنة إلا وقف وسأل الله الجنة وما مر بآية فيها ذكر النار إلا وقف وتعوذ من النار»[1] رواه ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾، قال: ابن عباس يعني بالذكر القراءة في الصلاة يريد يقرأ سرًا في نفسه في صلاة السر ﴿تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ أي متضرعًا وخائفًا مني ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ أي متكلمًا كلامًا فوق السر ودون الجهر أراد في صلاة الجهر ولا تجهر جهرًا شديدًا بل في خفض وسكون يسمع من خلفك كذا قال: ابن عباس في تفسير الآية، فقوله ودون الجهر عطف علىٰ قوله في نفسك، قلت: وجاز أن يكون المراد اقرأ القرآن فوق السر دون الجهر جهرًا متوسطًا نظيره قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾[2] ويؤيده حديث أبي قتادة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خرج ليلة فإذا هو بأبي بكر يصلي يخفض صوته ومر بعمر وهو يصلي رافعًا صوته قال: فلما اجتمعا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يا أبا بكر مررت بك وأنت تصلي تخفض صوتك» قال: قد أسمعت من ناجيت يا رسول الله، وقال: لعمر «مررت بك وأنت تصلي

---

(١) أخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب (١٠٠٢).
(٢) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

رافعًا صوتك» قال: يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئًا وقال: لعمر اخفض من صوتك شيئًا»[(١)] رواه أبو داود، وروىٰ الترمذي نحوه من حديث عبدالله بن رباح الأنصاري، وجاز أن يكون المعنى اقرأ القرآن سرًا وجهرًا دون الجهر الشديد يعني علىٰ كلا الوجهين تارة كذا وتارة كذا، روي أبو داود عن أبي هريرة قال: كانت قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم بالليل يرفع طورًا ويخفض طوراً[(٢)]، وروىٰ الترمذي عن عبدالله بن أبي قيس قال: سألت عائشة عن قراءة النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كان يسر بالقراءة أو يجهر؟ قالت كل ذلك قد كان يفعل ربما أسر وربما جهر، قلت: الحمد لله الذي جعل في الأمر سعة[(٣)] قال: الترمذي حديث حسن صحيح غريب.

فصل: اختلف العلماء في كيفية القراءة في الصلاة ليلًا وخارج الصلاة؟ فقال قوم لا بد من الجهر وكرهوا المخافة اتباعًا لحديث أم هانيء وابن عباس المذكورين أنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يسمع قراءة من وراء الحجرة وهو في البيت وسمعته أم هانيء على عريشها، والجمهور على أن القارىء مخير إن شاء جهر وإن شاء أخفت لما ذكرنا من حديث أبي هريرة، وعائشة أنه صلى الله عليه وآله وسلم يرفع طورًا ويخفض طورًا، قال: الطحاوي في حديث أم هانيء وابن عباس ذكر رفعه صلى الله عليه وآله وسلم صوته وهو لا ينفي الخفض أحيانًا وحديث أبي هريرة يبين أن للمصلي أن يخفض إن أحب ويرفع إن أحب فهو أولىٰ وبه يقول أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد رحمهم الله تعالىٰ، ثم القائلون بالتخيير منهم من قال: الإخفات أفضل بحديث عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «الجاهر بالقرن كالجاهر بالصدقة والمسر بالقرآن كالمسر بالصدقة»[(٤)] رواه أبو داود والترمذي والنسائي قال: الترمذي حديث حسن، ولا شك أن صدقة السر أفضل من صدقة العلانية قال: الله تعالىٰ ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن

(١) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٤) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٧).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٢٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في قراءة الليل (٤٤٦).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب: فضائل القرآن (٢٨٤٣) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل (١٣٣١) وأخرجه النسائي في كتاب: الزكاة، باب: المسر بالصدقة (٢٥٥١).

﴿تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾[(١)] وبه أخذ جماعة من السلف، روي عن الأعمش قد دخلت على إبراهيم رضي الله عنه وهو يقرأ في المصحف فاستأذن عليه رجل فنظاه وقال: لا يرى هٰذا إني أقرأ كل ساعة، وعن أبي العالية رضي الله عنه قال: كنت جالسًا مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال رجل قرأت الليل كذا وقالوا هٰذا حظك منه، وقال: كثير من العلماء الجهر أفضل لما ذكرنا في ما سبق من الأحاديث في الجهر ولما في الصحيحين عن أبي هريرة قال: سمعت النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به»[(٢)] ومعنى أذن استمع وهو إشارة عن الرضا والقبول، وفيهما عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: له: «أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود»[(٣)] وروىٰ ابن ماجه من حديث فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الله: «أشد إذنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن يجهر بها من صاحب القينة إلىٰ قينته»[(٤)] روى أبو داود والنسائي وغيرهما عن البراء ابن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «زينوا القرآن بأصواتكم»[(٥)] قال: أبو حامد الغزالي وغيره من العلماء طريق الجمع بين الأخبار أن الإسرار بعد من الرياء فهو أفضل فيحق من يخاف ذٰلك فإن لم يخف الرياء فالجهر أفضل لأن العمل فه أكثر ولأن فائدته متعد إلى غيره فهو أفضل ولأنه يوقظ قلب القارئ ويجمع همته إلى الفكر ويصرف سمعه إليه ويطرد النوم ويزيد في النشاط ويوقظ غيره من نائم أو غافل وينشط فمهما حضر شيء من هٰذه النيات، فالجهر أفضل وإن اجتمعت النيات تضاعف الأجر ولهٰذا قلنا القراءة في المصحف أفضل، قلت: لا شك أن في الجهر بالقرآن أحاديث كثيرة والآثار من الصحابة والتابعين أكثر من أن تحصى لكن فيمن لا يخاف رياء

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٧١.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب: التوحيد، باب: قول النبي ﷺ «الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة» (٧٥٤٤) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٢٣٣).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب: فضائل القرآن، باب: حسن الصوت بالقراءة للقرآن (٥٠٤٨) وأخرجه مسلم في كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن (٧٩٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه في كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: في حسن الصوت بالقرآن (١٣٤٠). في الزوائد: إسناده حسن.

(٥) أخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: كيف يستحب الترتيل في القراءة (١٤٦٧) وأخرجه النسائي في كتاب: الافتتاح، باب: تزيين القرآن بالصوت (١٠٠٩).

ولا إعجابًا ولا غيرهما من القبائح ولا يؤذي جماعة يلبس عليهم صلواتهم ويخلطها عليهم فمن خاف شيئًا من ذٰلك فلا يجوز له الجهر وإن لم يخف استحب الجهر، فإن كانت القراءة في جماعة مجتمعين مستمعين تأكد استحباب الجهر لٰكن لا يجوز كمال الجهر وأن يجهد الرجل نفسه في الجهر لقوله تعالىٰ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ روى محمد في موطأه عن مالك عن عمه أبي سهيل عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان يجهر بالقراءة في الصلاة وأنه كان يسمع قراءة عمر بن الخطاب عند دار أبي جهيم فقال محمد الجهر بالقرآن في الصلاة فيما يجهر بالقراءة حسن ما لم يجهد الرجل نفسه والله أعلم.

فإن قيل: الجهر بالذكر والدعاء بدعة والسنة فيهما الاخفاء كما مر المسئلة في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾(١) فما وجه الفرق بين الذكر وقراءة القرآن مع أن القراءة أيضًا ذكر؟ قلنا: القرآن مشتمل على الوعظ والقصص الموجبة للعبرة والأحكام ونظمه معجز جاذب للقلوب السقيمة إلى الإسلام، ولذا قال: الله تعالىٰ ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾(٢) وقراءته باللسان عبادة زائدة على الذكر الذي هو عبادة عن طرد الغفلة عن الجنان وإسماعه غيره عبادة أخرىٰ مرغوبة عند الرحمٰن بخلاف الذكر والدعاء فإن المقصود من الدعاء الإجابة ومن الذكر النسيان عما يشغله من العزيز المنان حتى يسقط عن بصيرته نفس الذكر بل الذاكر أيضًا ولا يبقى في بصيرته إلا الواحد القهار.

فائدة: قال شعبة نهاني أيوب أن أحدث بهٰذا الحديث «زينوا القرآن بأصواتكم» قال: أبوعبيدة وإنماكره فيما نرى أن يتأول الناس بهٰذا الحديث الرخصة عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في هٰذه الألحان المبتدعة، ثم ذكر أبو عبيدة أحاديث كثيرة في تحسين الصوت بالقرآن ثم قال: ومجمل هذه الأحاديث طريق الحزن والتخويف والتشويق لا الألحان المطربة الملهية وقد روي في ذٰلك أحاديث مفسرة مرفوعة وغير مرفوعة، منها عن طاووس قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أي الناس أحسن صوتًا بالقرآن أو أحسن قراءة؟ فقال: «الذي إذا سمعته رأيته يخشى الله» وعن طاووس أحسن الناس صوتًا بالقرآن أخشاها الله تعالىٰ رواه الدارمي عن طاووس مرسلًا، وعن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «اقرؤا القرآن بلحون العرب وأصواتها وإياكم ولحون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجيء بعدي قوم يرجعون بالقرآن

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٥. (٢) سورة التوبة، الآية: ٦.

ترجيع الغناء والنوح لا يتجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم» رواه البيهقي في شعب الإيمان ورزين في كتابه والله أعلم. وقال: مجاهد معنى الآية أنه تعالىٰ أمر أن يذكروه في الصدور بالتضرع إليه في الدعاء والإستكانة دون رفع الصوت والصياح بالدعاء فإن الإخفاء أدخل في الأخلاص، قلت: وعلىٰ هٰذا قوله ودون الجهر عطف تفسيري لقوله في نفسك وقد ذكرنا مسئلة الذكر الخفي والجهر في تفسير قوله تعالىٰ ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ وما قال: البيضاوي أو هو أمر للمأموم بالقراءة سرًا بعد فراغ الإمام عن قراءته كما هو مذهب الشافعي رحمه الله فليس بشيء فإنه خطاب مع النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم، وقد كان إمامًا ولم يكن مأمومًا ولو كان الخطاب للمأمومين لكان بصيغة الجمع دون المفرد على نسق قوله تعالىٰ ﴿فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ وأيضًا القراءة سرًا ينافي الاستماع والإنصات كالقراءة جهرًا، وقوله بعد فراغ الإمام عن قراءته غير مستفاد من الآية فيلزم حينئذ التعارض بين الآيتين، وأيضًا القراءة بعد فراغ الإمام لا يتصور فإن الإمام بعد الفراغ من القراءة يركع ولا قراءة للمأموم بعدما ركع الإمام إجماعًا ولو قام الإمام ساكتًا حتّى يفرغ المأموم عن قراءته لزم قلب موضوع الإمامة والله أعلم، ﴿بِٱلْغُدُوِّ﴾ أي بأوقات الغدو وهو مصدر غدًا يغدو وغدوًا إذا دخل في قوت البكرة يعني أول النهار، في القاموس الغدوة بالضم البكرة أوما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس ﴿وَٱلْـَٔاصَالِ﴾ جمع أصيل وهو العشي يعني آخر النهار، وقال: البغوي: هو ما بين العصر والمغرب خص هذين الوقتين بالذكر لفضلهما والمراد أمة الذكر كما يدل عليه قوله تعالىٰ ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ يعني لا تغفل من الله أصلاً في وقت من الأوقات، قلت: وتذييل قوله تعالىٰ ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ بقوله ﴿بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْـَٔاصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ يدل علىٰ أن المراد بالذكر أعم من القراءة وغيره والمقصود طرد الغفلة بأي وجه كان والله أعلم ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ﴾ عندية وقربًا غير متكيف بأفضل والكرامة لامتناع العندية الجسمانية في جنابه تعالىٰ والمراد بالموصول الأنبياء والملائكة وصالحوا المؤمنين، ﴿لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ أي لا يتكبرون بأنفسهم ﴿عَنْ عِبَادَتِهِۦ﴾ قلت بل يستكبرون أنفسهم بعبادته ﴿وَيُسَبِّحُونَهُۥ﴾ وينزهونه عما لا يليق به ويذكرونه يقولون سبحان ربي الأعلىٰ ﴿وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ﴾ أي يخصونه بالسجود والعبادة ولا يشركون به غيره، عن معدان بن طلحة قال: لقيت ثوبان مولىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقلت: «أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة؟ فسكت ثم سألته الثانية فسكت ثم سألته الثالثة، فقال: سألت عن ذٰلك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال: «عليك بكثرة السجود لله فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة وحط عنك بها خطيئة» قال: معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته فقال

لي مثل ما قال: ثوبان»[1] رواه مسلم، وفي رواية عن ثوبان بلفظ «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها سيئة» رواه أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان والبغوي، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثر والدعاء»[2] رواه مسلم، وعنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول يا ويلتي أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلي النار»[3] رواه مسلم، وعن ربيعة بن كعب قال: «كنت أبِيتُ مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتيه بوضوئه وحاجته فقال لي سل، فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت: هو ذٰلك قال: فأعني علىٰ نفسك بكثرة السجود»[4] رواه مسلم، وقد ذكرنا مسائل سجود التلاوة في سورة انشقت والله أعلم.

تمت سورة الأعراف ونتلوها سورة الأنفال إن شاء الله تعالىٰ سادس عشر من المحرم من السنة الأولىٰ من المائة الثانية عشر سنة ١٣٠١ هـ فقط تمت

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود (٤٨٢).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (٨١).

(٤) أخرجه مسلم في كتاب: الصلاة، باب: فضل السجود والحث عليه (٤٨٩) وأخرجه النسائي في كتاب: التطبيق، باب: فضل السجود (١١٣٢) وأخرجه أبو داود في كتاب: الصلاة، باب: وقت قيام النبي ﷺ من الليل (١٣١٨).

المحتويات

تتمة سورة النساء ٥
سورةُ المائِدة ٤٢
سورة الأنعام ٢٣٧
سورة الأعراف ٣٤٦